

ديوان السنَّة

موسوعة شاملة لكل ما ورد عن سيد المرسلين من أقوال وأفعال وتقريرات

الطهارة

المجلد السابع

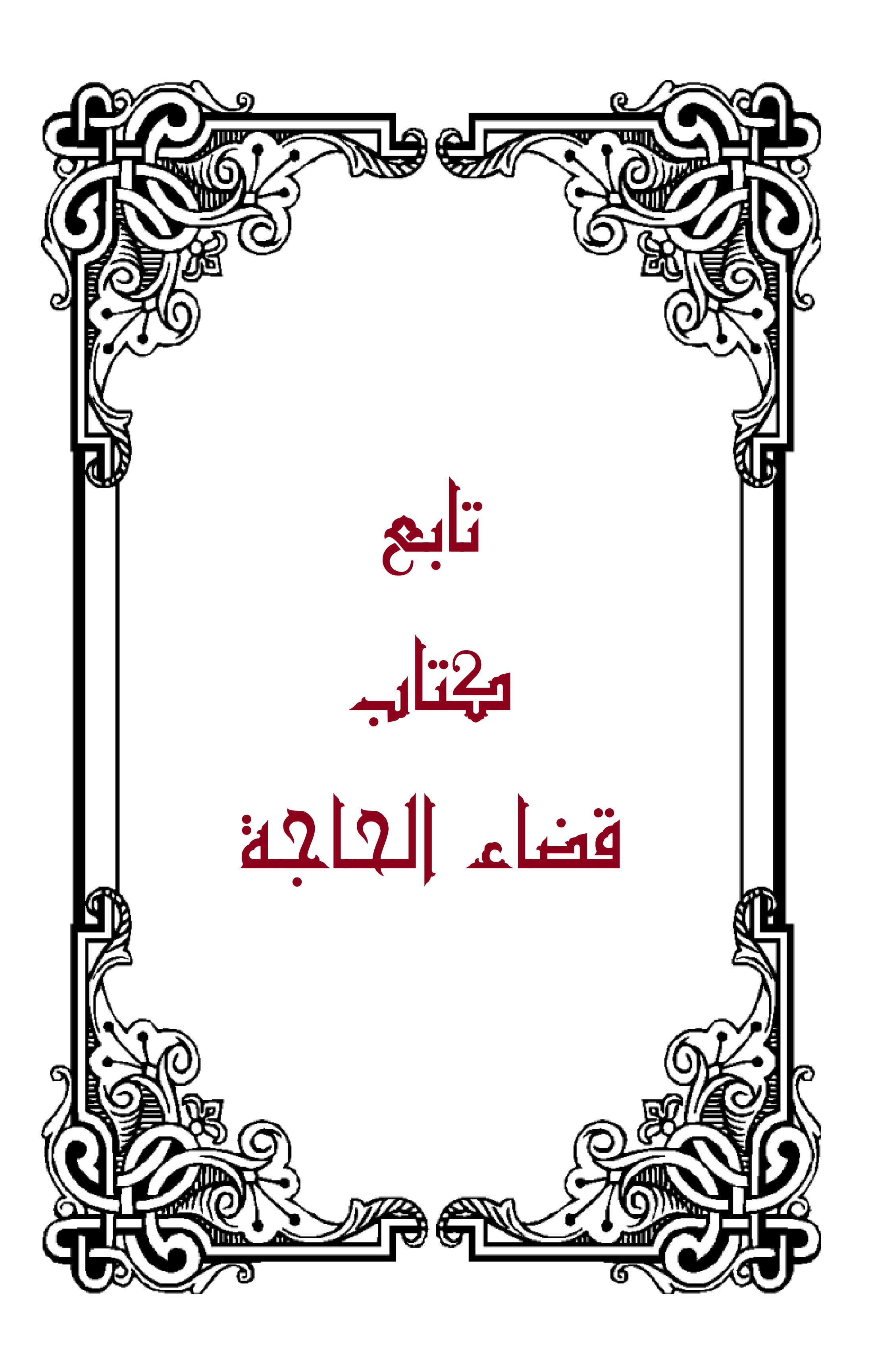
كتاب قضاء الحاجة

إعداد

مجموعة من الباحثين

إشراف

عدنان بن محمد العرعور


تابع
كتاب
قضاء الحاجة

١٠٩- بَابُ صِيَانَةِ الْيَمِينِ عَنْ مَسِّ الذَّكَرِ عند البول والاستنجاء

[٧٠٧ط] حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ (يُمْسِكَنَّ) ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ (وَلَا يَتَمَسَّحْ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ)، وَ[إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَـ]لَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

التخريج:

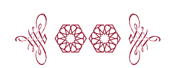
﴿خ ١٥٤ "واللفظ له"، ٥٦٣٠ "والزيادة له" / م (٢٦٧/ ٦٣) "والروايتان له" / د ٣١ / ت ٢٠٠٠ "مقتصرًا على الشرب" / ن ٢٤، ٤٧، ٤٨ / كن ٤٦ / جه ٣١٢، ٣١٣ / حم ٢٢٥٦٥، ٢٢٦٣٨ / مي ٦٩١، ٢١٥١/ خز ٧٢، ٨٣، ٨٤ / حب ١٤٣٠، ٥٣٦٢/ عه ٦٥٧ - ٦٦١، ٦٦٣، ٨٦٤٨ / طش ٢٨٥٦ / حرملة (هقع ٨٤٥) / منذ ٢٨٨، ٣٢٣ "مختصرًا" / مسن ٦١٣ - ٦١٧ / هق ٥٤٨، ١٤٧٦٩ / هقع ٨٤٤ / هقد ٥٣٩ / بغ ١٨١، ٣٠٣٤ / سمع ٩٧ / تما ٥٨٤ / قشيخ ٣٥٥ / فحيم ٥٤﴾.

السند:

قال البخاري (١٥٤): حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا الأوزاعي،

عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

وقال مسلم (٢٦٧/ ٦٣): حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، عن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.



١- رِوَايَةُ: «إِذَا أَتَى الخَلاَءَ»:

وفي رواية: «... **وَإِذَا أَتَى (دَخَلَ) [أَحَدُكُمُ] الخَلاَءَ فَلاَ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ**،...».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

التخريج:

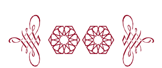
﴿خ ١٥٣ "واللفظ له" / م (٢٦٧/ ٦٤) "والرواية والزيادة له" / ن ٢٥، ٤٧ / كن ٣١، ٤٦ / حم ١٩٤١٩، ٢٢٥٣٤، ٢٢٦٣٤، ٢٢٦٤٧، ٢٢٦٥٥ / عه ٦٦٢ / طي٦٢١ / حمد ٤٣٢ / طوسي ١٤، ١٥ / معر ١٢ / هق ٥٤٩ / كر (٥/ ٤٠٦) / حلب (٢/ ٩٥٢) / فصيب (ق ٢٢٣/ أ)﴾.

السند:

قال البخاري (١٥٣): حدثنا معاذ بن فضالة، قال: حدثنا هشام - هو الدستوائي -، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

وقال مسلم (٢٦٧/ ٦٤): حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا وكيع، عن

هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.



٢- رِوَايَةُ: «نَهَي.. أَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، وَأَنْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَأَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ**».

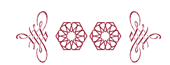
۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م (٢٦٧/ ٦٥) "واللفظ له" / ت ١٤ / ن ٤٨ / حم ٢٢٥٢٢ / عه ٨٦٤٩ / عب ٢٠٤٩١ "مختصرًا" / مسن ٦١٥، ٦١٧ / شعب ٥٦٠١ / مقرئ (الأربعون ١٣) / مخرزي ٦ / محلى (٢/ ٧٧ - ٧٨) / إمام (٢/ ٥٠٤)].

السند:

قال مسلم: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا الثقفي، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، به.



٣- رِوَايَةُ: «فَلَا يَشْرَبْ نَفَسًا وَاحِدًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «... وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرَبْ نَفَسًا وَاحِدًا».

۞ **الحكم: شاذ بهذا اللفظ، وأشار لشذوذه** مغلطاي.

التخريج:

﴿د ٣١ "واللفظ له" / لي ٣٤١﴾.

السند:

قال أبو داود: حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل قالا حدثنا أبان حدثنا يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

ورواه المحاملي في (أماليه - رواية ابن يحيى البيع ٣٤١) قال: حدثنا يوسف قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

كذا بزيادة: (إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة) بين يحى بن أبي كثير وعبد الله بن أبي قتادة، والحديث محفوظ عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، بدون واسطة، فهذا وهم فيما يظهر من عبيد الله بن موسى[(١)]. والله أعلم.

---

(١) فقد رواه الحاكم في (المستدرك ٧٤١٢): من طريق سعيد بن مسعود. وابن شاهين في (ناسخ الحديث ٥٧٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية ١١١٣) -: من طريق أبي أمية الطرسوسي. كلاهما عن عبيد الله بن موسى، بسنده كذلك، إلا أنه قلب متنه فجعله بلفظ الأمر هكذا: «فَلْيَشْرَبْ بِنَفَسٍ وَاحِدٍ». وهذا مما يؤكد أَنَّ عبيد الله لم يضبط سنده ولا متنه. وسيأتي مزيد بيان لذلك - إن شاء الله تعالى - =

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات ظاهر الصحة، ولذا قال الشيخ الألباني: «إسناد صحيح على شرط الشيخين» (صحيح أبي داود ٢٤).

إِلَّا أَنَّ أبان بن يزيد العطار تفرد بقوله: «وإذا شرب فلا يشرب نفسًا واحدًا».

وقد خالفه الثقات الأثبات من أصحاب يحيى بن أبي كثير، كـ (هشام الدستوائي، وهمام بن يحيى، وأيوب، والأوزاعي، وشيبان، وحجاج الصواف، وحرب بن شداد، وعلي بن المبارك، وابي إسماعيل القناد، وغيرهم) فرووه عن يحيى به بلفظ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ». كما تقدم في الصحيحين وغيرهما.

ولذا قال مغلطاي: «ورواه أبان عن يحيى متفردا: «وإذا شرب فَلاَ يَشْرَبْ نَفَسًا وَاحِدًا»، وإنما المعروف فيه: «فلا يتنفس في الإناء»» (شرح ابن ماجه ١/١٥٨).

وقال ابن الملقن: «ورجاله سلف التعريف بهم مفرقًا، وذكر بعض الحفاظ أَنَّ أبان بن يزيد تفرد عن يحيى دون أيوب وهشام والأوزاعي وشيبان وإبراهيم القناد بقوله: «وإذا شرب فلا يشرب نفسًا واحدًا». قَالَ: وإنما المعروف رواية هؤلاء: «ولا يتنفس في الإناء»» (التوضيح ٤/ ١٤٨).



= في (كتاب الأدب) من هذه الموسوعة. يسر الله تمامها.

[٧٠٨ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ (قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ) [وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ]: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلْ؛ **لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ**».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، دون الزيادة والرواية فلغيره، وهما صحيحتان.

التخريج:

[م ٢٦٢ "واللفظ له" / د ٧ / ت ١٥ / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه بشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة».



[٧٠٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ، لِيَسْتَنْجِ بِشِمَالِهِ**».

وفي رواية مطولًا، وفيه: «...**وَنَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ الرَّجلُ بِيَمِينِهِ**».

وفي رواية بلفظ: «...**وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده حسن**، وقال الشافعي: «ثابت»، **وصححه** ابن خزيمة، وابن حبان، وابن عبد البر، والبغوي، وأبو موسى المديني، وقاضي المارِسْتان، وابن الأثير، والنووي، وابن الملقن، والعيني، والسيوطي، وأحمد شاكر، **وحسن إسناده** علي القاري، والألباني.

التخريج:

[ن ٤٠ "والرواية الثانية له" / جه ٣١٥ "واللفظ له"، ٣١٦ "والرواية الأولى له" / حم ٧٣٦٨، ٧٤٠٩ "والرواية له" / حب ١٤٢٧، ١٤٣١/ ....].

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: «النهي عن استقبالِ القبلةِ واستدبارها عند قضاء الحاجة».



[٧١٠ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ **أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ،** [**وَأَنْ يَلْتَحِفَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ**]».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده معلول، وأعله** أبو حاتم وأبو زرعة والحافظ ابن حجر، وقال ابن عساكر: صحيح المتن غريب.

التخريج:

﴿حب ١٤٢٩ "واللفظ له" / عه ٨٦٨٨ "والزيادة له"، ٨٦٨٩، ٩١٣٨ / معر ١٢١٢ / خط (١٥/ ١٣٥) / معكر ٢٤٦ / الطبري (إمام ٢/ ٥٠٤)﴾.

السند:

قال ابن حبان: أخبرنا إسحاق بن محمد القطان بتنيس، قال: حدثنا محمد بن إشكاب قال: حدثنا مصعب بن المقدام، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

ومدار الحديث عندهم: على مصعب بن المقدام، عن سفيان الثوري، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا مصعب بن المقدام، قال عنه الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٦٦٩٦).

وقد وهم في سند هذا الحديث؛ فأدخل حديثًا في حديث:

فالنهي عن مس الذكر باليمين، المحفوظ فيه: عن الثوري، عن مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

كذا رواه أبو عوانة في (المستخرج ٦٦٢) وأبو الشيخ في (ذكر الأقران ٣٥٥)، وابن حزم في (المحلى ٢/ ٧٨)، وغيرهم: من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به.

أما بقية المتن؛ فهو محفوظ عن الثوري بهذا الإسناد (عن أبي الزبير، عن جابر).

كذا رواه أحمد (١٤١٢١)، وغيره: من طريق الثوري، به.

وكذا رواه مسلم (٢٠٩٩) وغيره: من طرق عن أبي الزبير عن جابر، به. بدون النهي عن مس الذكر.

ولذا قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة: عن حديث رواه مصعب بن المقدام عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر، قال: «**نَهَى النبي ﷺ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ**» فقالا: هذا خطأ؛ إنما هو الثوري عن مَعْمَر عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ. قلت: الوهم ممن هو؟ قالا: من مصعب بن المقدام» (علل الحديث ٣٠).

وقال ابن عساكر: «صحيح المتن غريب» (معجم الشيوخ ١/ ٢١٤) يعني غريب السند.

وقال الحافظ: «هو معلول» (إتحاف المهرة ٣/ ٣٩٩). وذكر مثالا للحديث المقلوب في الإسناد، (النكت على ابن الصلاح ٢/ ٨٧٤).

[٧١١ط] حَدِيثُ الحَضرَمِيِّ:

عنِ الحضرمِيِّ - وكان مِن أصحابِ النّبِيِّ ﷺ -، عنِ النّبِيِّ ﷺ، قال: «**إذا بال أحدُكُم فلا يستقبِلِ الرِّيح بِبولِهِ؛ فيُرُدّ عليهِ،** [**ولا يستنجي بيمينه**]».

۞ **الحكم: إسناده تالف، وهو مقتضى صنيع** أبي زرعة، وابن عبد الهادي، وابن الملقن، وقال ابن حجر: «ضعيف جدًّا»، **وأقره** المناوي، **وضعفه أيضًا** السيوطي.

التخريج:

﴿عل (مط عقب رقم ٣٨)، (إصا ٢/ ٥٧٧) "والزيادة له" / علحا ١٢٥ "واللفظ له" / قا (بدر ٢/ ٣٢٨ - ٣٢٩)، (إصا ٢/ ٥٧٧)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: «ما رُوِي في النهي عن استقبال الريح عند قضاء الحاجة».



[٧١٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قالت: «**كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ، وَطَعَامِهِ،** [وَشَرَابِهِ]**، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذًى**».

وفي رواية١: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرِغُ يَمِينَهُ لِمَطْعَمِهِ وَلِحَاجَتِهِ، وَيُفْرِغُ شِمَالَهُ لِلِاسْتِنْجَاءِ، وَلِمَا هُنَاكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢: «**كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامِهِ وَصَلَاتِهِ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٣: «**كان رسول الله ﷺ يغسل مرافغه بشماله**».

۞ **الحكم: ضعيف معلول بهذا اللفظ. والمحفوظ عَنْ عَائِشَةَ، ما أخرجه الشيخان عنها**، بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ». وسيأتي في كتاب الوضوء.

التخريج:

﴿د ٣٣ "واللفظ له"، ٣٤ / حم ٢٥٣٢١ "والرواية الثانية له"، ٢٥٣٧٤ "والرواية الأولى له"، ٢٦٢٨٣، ٢٦٢٨٤، ٢٦٢٨٥ / ش ١٦٢٥، ٢٥٩٧٨ / بز (فكر ١/ ١٤٣) / حق ١٦٣٩ / الطبري (إمام ٢/ ٥٠٥، ٥٠٦) "والرواية الثالثة له" / خل ٧٦١، ٧٦٢ / هق ٥٥٣ "والزيادة له"، ٥٥٤، ٥٥٥ / شعب ٥٤٥٤ / بغ ١٨٢، ٢١٧ / أصبهان (١/ ١٥٥) "والرواية له" / علقط ٣٦٢٧ / طاهر (تصوف ٢١٧) / فكر (١/ ١٤٣)﴾.

التحقيق

يُرْوى هذا الحديث بهذا اللفظ من طرق عن عائشة رضي الله عنها:

الطريق الأول: يرويه سعيد ابن أبي عروبة، واختلف عليه فيه على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده ١٦٣٩): عن عبدة بن سليمان.

وأخرجه أحمد (٢٦٢٨٥): عن محمد بن جعفر غندر.

وأخرجه أبو داود (٣٣) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ٥٥٤)، والبغوي في (شرح السنة ١٨٢) -: عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن عيسى بن يونس.

ثلاثتهم (عبدة وغندر وعيسى): عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، عن عائشة، به.

وهذا الوجه رجاله ثقات رجال الصحيح؛ فأبو معشر: هو زياد بن كُلَيْب التميمي ثقة من رجال مسلم (التقريب ٢٠٩٦).

وابن أبي عروبة ثقة حافظ من رجال الشيخين، وهو وإن كان قد اختلط، ورواية عيسى لم يُنَصّ على روايته عن سعيد هل هي قبل الاختلاط أم بعده؟، لكن قد تابعه عبدة بن سليمان، وهو ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط، بل هو أثبت الناس سماعًا منه، انظر: (تهذيب التهذيب ٤/ ٥٨).

وأما غندر، فاختلف في سماعه من سعيد، قال ابن عدي: «سمعت عبدان الأهوازي يقول: سمعت عمرو بن العباس، يقول: «كتبت عن غندر

حديثه كله إِلَّا حديث سعيد بن أبي عروبة، كان عبد الرحمن بن مهدي نهاني أَنْ أكتبه، وقال: سمع سعيدًا بعد الاختلاط»، قال ابن عدي: «ذكرت هذه الحكاية لابن مكرم - يعني الحافظ محمد بن الحسين بن مكرم - بالبصرة، وكأنه أنكره، وقال: سمعت عمرو بن علي، يقول: سمعت غندر يقول: ما أتيت شعبة حتى فرغت من سعيد بن أبي عروبة» (الكامل ١/ ٢٨٣، ٥/ ٥١٦).

وكلا الخبرين إسنادهما صحيح، ولكن إخبار غندر عن نفسه مقدم على قول ابن مهدي.

وقال ابن الجنيد: قلت ليحيى بن معين: غندر، سمع من سعيد بن أبي عروبة في الاختلاط، أو قبل الاختلاط؟ فقال لي يحيى: «زعموا أنه لم يسمع منه إِلَّا في الصحة، وأن أول من عرف اختلاط سعيد بن أبي عروبة: غندر» (سؤالات ابن الجنيد ٧١).

ولكن هذا الوجه مع ثقة رجاله معلول بالانقطاع؛ بين إبراهيم وعائشة رضي الله عنها، قال علي ابن المديني: «إبراهيم النخعي لم يلق أحدًا من أصحاب النبي ﷺ»، قيل له: فعائشة؟ قال: «هذا شيء لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم، وهو ضعيف» (المراسيل لابن أبي حاتم ١/ ٩).

ولهذا وصفه الدارقطني في (العلل ٣٦٢٧) بالإرسال.

وقال عبد الحق الإشبيلي - عقب الحديث -: «قال العباس الدوري[(١)]: لم يسمع إبراهيم بن يزيد النخعي من عائشة، ومراسيله صحيحة» (الأحكام

(١) في المطبوع: (أبو العباس الدوري) وهو خطأ.

الوسطى ١/ ١٣٢).

وتعقبه ابن القطان بأن هذا القول إنما هو قول ابن معين، انظر: (بيان الوهم والإيهام ٢/ ٢١١).

وقال المنذري: «إبراهيم لم يسمع من عائشة؛ فهو منقطع» (مختصر السنن ١/ ٣٤).

وقال ابن الملقن: «نص غير واحد من الحفاظ على انقطاع هذا الحديث منهم الحازمي والشيخ زكي الدين» (البدر المنير ٢/ ٣٧٢).

وقال الحافظ: «وهو منقطع» (التلخيص الحبير ١/ ١١١).

وبهذا أعله الألباني أيضًا كما في (صحيح أبي داود ١/ ٦٤).

قلنا: ولكنه قد جاء متصلًا من وجه آخر كما ستراه في:

الوجه الثاني:

أخرجه أحمد (٢٦٢٨٣).

وأبو داود (٣٤)، والبيهقي في (الكبرى ٥٥٣) - ومن طريق ابن حجر في (نتائج الأفكار ١/ ١٤٣) -، وابن طاهر المقدسي في (صفوة التصوف ٢١٧): من طريق محمد بن حاتم بن بزيع.

والبزار في (مسنده) - كما في (نتائج الأفكار ١/ ١٤٣) -: عن الفضل بن سهل.

والبيهقي في (شعب الإيمان ٥٤٥٤): من طريق يحيى بن جعفر.

أربعتهم: (أحمد، وابن بزيع، والفضل، ويحيى): عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي،

عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، به.

وهذا سند رجاله ثقات، عدا عبد الوهاب فمختلف فيه؛ وثقه ابن معين وغيره، ولينه جماعة، وقال الحافظ: «صدوق، ربما أخطأ» (التقريب ٤٢٦٢). ولكنه مقدم في سعيد خاصة، قال أحمد: «كان عالما بسعيد» وقد سمع من سعيد قديما قبل الاختلاط، انظر: (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٥٢).

قال ابن القطان: «فهذا بزيادة الأسود بينهما، وبذلك يتصل، وعبد الوهاب ابن عطاء الخفاف قال ابن معين: ليس به بأس» (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٦٢).

وقال ابن الملقن: «فاتصل الحديث من هذا الوجه، وظهر الواسطة بين إبراهيم وعائشة، وقال الحازمي: هذا حديث متصل على شرط أبي داود، حسن من هذا الوجه» (البدر المنير ٢/ ٣٧٢).

ومن هذا الوجه: صححه النووي في (الخلاصة ٣٨٦)، وفي (المجموع ١/ ٤٤٥)، وفي (الأذكار ٥٠)، **والعراقي** في (طرح التثريب ٢/ ٦٧)، **والعيني** في (عمدة القاري ٢/ ٢٩٦)، **والقسطلاني** في (المواهب اللدنية ٣/ ١٦٢)، **والألباني** في (صحيح أبي داود ١/ ٦٤).

قلنا: وقد تابع عبدَ الوهاب: عيسى بنُ يونس، وأبو أسامة حماد بن أسامة:

فأما رواية عيس بن يونس؛ فأخرجها أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ ٧٦١) - ومن طريقه البغوي في (شرح السنة ٢١٧) - قال: ثنا أبو عبد الله أمية بن محمد الصواف، نا نصر بن علي، نا عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به. كذا

موصولًا بذكر الأسود.

لكن أمية هذا لم نجد له ترجمة، والمحفوظ عن عيسى ما سبق عند أبي داود من رواية أبي توبة الربيع بن نافع به منقطعًا بين إبراهيم وعائشة.

وأما رواية أبي أسامة؛ فأخرجها أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ ٧٦٢) عقب رواية عيسى السابقة، فقال: حدثنا أبو بكر بن معدان، حدثنا إبراهيم الجوهري، نا أبو أسامة، عن سعيد، مثله.

وابن معدان: هو الحافظ الرحال محمد بن أحمد بن راشد، انظر: (تذكرة الحفاظ ٨٠٠).

والجوهري: هو إبراهيم بن سعيد، ثقة حافظ (التقريب ١٧٩).

وأبو أسامة ثقة ثبت، إلَّا أنه لم يُنَصّ على روايته عن سعيد هل هي قبل الاختلاط أم بعده.

ولكن هذا الوجه معل بأمور:

الأول: رواية عبدة ومن تابعه عن ابن أبي عروبة بإرساله بين إبراهيم وعائشة.

وعبدة من أثبت الناس في ابن أبي عروبة كما سبق.

وقد يستشهد له بما رواه أحمد (٢٥٣٧٤): عن هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يفرغ يمينه لمطعمه ولحاجته، ويفرغ شماله للاستنجاء ولما هناك».

ورواه الطبري - كما في (الإمام) لابن دقيق -: من طريق مغيرة، به.

لكن المغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - قال فيه الحافظ: «ثقة متقن إلَّا

أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم» (التقريب ٦٨٥١). ولم يصرح فيه بالسماع من إبراهيم.

الأمر الثاني: رواية محمد ابن أبي عدي عن ابن أبي عروبة، وهي:

الوجه الثالث:

رواه أحمد (٢٦٢٨٤): عن ابن أبي عدي، عن سعيد، عن رجل، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة، به.

ورواه البيهقي في (الكبرى ٥٥٥): من طريق أبي الخطاب، عن ابْن أَبِي عَدِيٍّ، به.

فزاد في سنده رجلًا مبهما بين سعيد بن أبي عروبة وأبي معشر، وأرسله بين إبراهيم وعائشة رضي الله عنها، مثلما رواه عبدة ومن تابعه.

وهذا الوجه رجحه الدارقطني في (العلل ٣٦٢٧).

ولذا أعرض الحافظ عن تصحيحه أو تحسينه لذاته، فقال: «هذا حديث غريب...، رجاله من عبد الوهاب فصاعدًا أخرج لهم مسلم؛ فالإسناد على شرط الصحة، كما قاله النووي، لكنه جزم في الخلاصة بأنه حديث صحيح، وتردد في شرح المهذب فقال: «حسن أو صحيح»، والتحرير أنه حسن؛ فإن فيه علتين: الاختلاف على سعيد في وصله وإرساله وفي زيادة راو على السند الموصول، وأخرجه البيهقي عن رجل لم يسم عن أبي معشر، ورجح الدارقطني في العلل هذه الرواية، فصار الحديث بسبب ذلك ضعيفًا من أجل المبهم، و سعيد مع كونه مدلسًا وقد عنعنه فإنه ممن اختلط، وإنما قلت: إن الحديث حسن لاعتضاده بالحديث الذي بعده» (نتائج الأفكار ١/ ١٤٢).

الأمر الثالث: أَنَّ أثبت الناس في إبراهيم وهو منصور بن المعتمر، رواه عن إبراهيم، قال: «**كان يقال: يمين الرجل لطعامه وشرابه، وشماله لمخاطه واستنجائه**». أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٢٨): عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وهذا موقوف أو مقطوع، والسند إلى منصور صحيح.

وقد روى نحوه الأعمش عن إبراهيم؛ أخرجه ابن أبي شيبة أيضًا (٢٥٩٨٠) قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كانوا يكرهون أَنْ يمتخط الرجل بيمينه».

ومنصور والأعمش أثبت أصحاب إبراهيم، فهذا الوجه هو أصح الوجوه عن إبراهيم، بغض النظر عما في طريق سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر من اضطراب وضعف.

الطريق الثاني: عن عروة عن عائشة:

أخرجه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان ١/ ١٥٥) قال: حدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا أبو بكر أحمد بن بطة، ثنا محمد بن عاصم، ثنا السهمي، عن يحيى، عن الزُّهْرِيِّ، عن عروة، عن عائشة، قال: سمعتها تقول: «**كَانَ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، وَشِمَالِهِ لِمَا سِوَى ذَلِكَ**».

وهذا إسناد ساقط؛ يحيى: هو ابن أبي أُنَيْسَةَ، تركه غير واحد من الأئمة، ورمي بالكذب، ولذا قال الذهبي: «تالف» (الكاشف ٦١٣٤)، وقصّر الحافظ فقال: «ضعيف» (التقريب ٧٥٠٨).

الطريق الثالث: عن مسروق عن عائشة:

أخرجه أحمد (٢٥٣٢١) قال: ثنا محمد بن فضيل قال: ثنا الأعمش عن

رجل عن مسروق عن عائشة، به. بلفظ الرواية الثانية.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٦٢٥، ٢٥٩٧٨): عن ابن فضيل عن الأعمش عن بعض أصحابه عن مسروق، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ رجاله ثقات رجال الشيخين عدا شيخ الأعمش فهو مبهم لا ندري من هو، وقد ذكر في رواية ابن أبي شيبة أنه من بعض أصحابه.

وقد سماه محمد بن جعفر بن أبي المواتية الفيدي:

فرواه عن ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم، وأبي الضحى عن مسروق عن عائشة، به.

ذكره الدارقطني في (العلل ٣٦٢٧).

ومحمد بن جعفر الفيدي هذا «مقبول» كما في (التقريب ٥٧٨٦). فروايته معلولة برواية أحمد وابن أبي شيبة.

وقد ذكر الدارقطني أَنَّ زهير بن معاوية رواه عن الأعمش قال: سمعتهم يذكرون عن مسروق عن عائشة. وتابعه أبو حفص الأبار على ذلك.

وقال أيضًا: «ورواه يحيى الحماني، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عائشة ولم يتابع عليه»، ثم قال: «وأشبهها بالصواب قول زهير بن معاوية عن الأعمش» (العلل ٣٦٢٧).

وهو قريب من قول ابن فضيل.

وعليه: فهذا الطريق ضعيف؛ لإبهام شيخ الأعمش.

ثم إن المحفوظ عن مسروق في هذا الحديث؛ ما أخرجه الشيخان: من

طرق عن أشعث بن سليم المحاربي، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، قالت: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ، فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ**».

أخرجه البخاري (١٦٨، ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨) وسيأتي تخريجه برواياته في باب: «التَّيَامُنِ فِي الْوُضُوءِ».

فهذا هو المحفوظ عن عائشة في هذا الباب، والله أعلم.



[٧١٣ط] حَدِيثُ حَفْصَةَ:

عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ**».

وفي رواية١ مطولًا: عَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، [وَقَالَ: «**رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**» ثَلَاثًا]، **وَكَانَتْ يَمِينُهُ لِطَعَامِهِ وَطُهُورِهِ، وَصَلَاتِهِ وَثِيَابِهِ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ**».

وفي رواية٢: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، **اضْطَجَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى**، ثُمَّ قَالَ: «**رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**» ثَلَاثَ مِرَارٍ، **وَكَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَوُضُوئِهِ وَثِيَابِهِ، وَأَخْذِهِ وَعَطَائِهِ، وَكان يَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، وَالِاثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف؛ لاضطرابه.**

التخريج:

د ٣٢ "واللفظ له"، ٢٤٥١ "مقتصرًا على ذكر الصوم"، ٥٠٤٥ "مقتصرًا على دعاء النوم" / ن ٢٣٦٧ / كن ٢٨٨٢، ٢٨٨٣، ٢٩٩٤، ١٠٧٠٧ - ١٠٧١٠ / حم ٢٦٤٦٠، ٢٦٤٦١ "والرواية الأولى له"، ٢٦٤٦٢ "والزيادة له"، ٢٦٤٦٣، ٢٦٤٦٤ "والرواية الثانية له"، ٢٦٤٦٥ / حب ٥٢٦٠/ ك ٧٢٨٧ / ش ١٦٢٦، ٩٣١٩، ٢٧٠٦٢، ٢٧٠٦٦،

٢٩٩٢١ / شد ٢٤٥، ٢٥٠ / حميد ١٥٤٤، ١٥٤٥ / عل ٧٠٣٤، ٧٠٣٧، ٧٠٤٢، ٧٠٤٧، ٧٠٥٨ - ٧٠٦٠ / معل ٢١٨ / طب (٢٣/ ٢٠٣/ ٣٤٦، ٣٤٧)، (٢٣/ ٢٠٤/ ٣٥٢)، (٢٣/ ٢١٥/ ٣٩٤)، (٢٣/ ٢١٧/ ٣٩٨) / تخ (٤/ ٢٠٢)، (٩/ ٨) / تخث (السفر الثاني ٣٣٢٩) / سني ٧٣٠ - ٧٣٤ / الطبري (إمام ٢/ ٥٠٤) / مكخ ٩٤٨، ٩٥٠ / علقط (٣٩٤٦) / فقط (أطراف ٥٨٦٩) / هق ٥٥٢، ٨٥٢١ / شعب ٢٥٣٢، ٣٥٦٧، ٤٣٨٤ / هقت ٢٩٨ / مشب (٢/ ١٠٧٥، ١٠٧٦) / محلى (٧/ ١٧) / فكر (١/ ١٤٥ - ١٤٧)، (٣/ ٤٩) / مخلدي (ق٢٤٠/ ب)].

التحقيق

مدار هذا الحديث على عاصم بن أبي النجود، واختلف عليه على خمسة أوجه:

الوجه الأول: عاصم عَنْ سَوَاءٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ:

أخرجه أحمد (٢٦٤٦٤)، والبيهقي في (الشعب ٢٥٣٢) من طريق عَفَّان بن مسلم.

وأخرجه أحمد (٢٦٤٦٢)، وابن أبي شيبة في (المصنف ٢٧٠٦٢، ٢٩٩٢١)، وفي (الأدب ٢٤٥)، والنسائي في (الكبرى ١٠٧٠٧) - وعنه ابن السني في (عمل اليوم والليلة ٧٣١) -، وأبو يعلى في (مسنده ٧٠٥٨) - وعنه ابن السني في (عمل اليوم والليلة ٧٣١) -: من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه أحمد (٢٦٤٦٣): عن روح بن عبادة.

وأخرجه أحمد (٢٦٤٦٠): عن أبي كامل.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٤) عن محمد بن الفضل.

وأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٢٠٢)، والخرائطي في (مكارم

الأخلاق ٩٤٨) من طريق حبان بن هلال.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥١) عن موسى بن إسماعيل.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده ٧٠٣٤) - وعنه ابن السني في (عمل اليوم والليلة ٧٣٠) -: عن إبراهيم بن الحجاج.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده ٧٠٤٧): عن عبد الأعلى بن حماد.

وأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٣/ ٣٥٢): من طريق حجاج بن المنهال.

وأخرجه البيهقي في (الشعب ٣٥٦٧): من طريق عبد الواحد بن غياث.

جميعهم: عن حماد بن سلمة، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، عن سواء الخزاعي، عن حفصة، به.

وتابع حماد بن سلمة: إبراهيم بن طهمان، حكاه الدارقطني في (العلل ٣٩٤٦).

الوجه الثاني: عاصم عن المسيب بن رافع، عن حفصة:

أخرجه أحمد (٢٦٤٦١).

وابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٢٦) - ومن طريقه عبد بن حميد في (المنتخب ١٥٤٥) -.

والنسائي في (الصغرى ٢٣٦٧)، و(الكبرى ٢٨٨٣، ٢٩٩٤، ١٠٧١٠) - ومن طريقه ابن السني في (عمل اليوم والليلة ٧٣٢)، وابن حزم في (المحلى ٧/ ١٧) -: عن القاسم بن زكريا بن دينار.

والطبراني في (المعجم الكبير ٢٣/ ٣٤٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة.

ثلاثتهم: عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن حفصة، به.

وزاد في أوله - كما عند أحمد وعبد بن حميد -: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ»، وزاد في آخره: «وَكَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ».

الوجه الثالث: عاصم عن معبد بن خالد، عن سَوَاءٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ:

أخرجه أحمد (٢٦٤٦٥)، والنسائي في (الكبرى ١٠٧٠٨)، والطبراني في (الكبير ٢٣/ ٣٩٨) وغيرهم: من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

وأبو داود (٥٠٤٥)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٣٣٢٩) عن موسى بن إسماعيل.

كلاهما: عن أبان بن يزيد العطار، قال: حدثنا عاصم، عن معبد بن خالد، عن سواء الخزاعي، عن حفصة، به. وزاد في أوله: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».

الوجه الرابع: عاصم عن المسيب بن رافع، عن سَوَاءٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ:

أخرجه النسائي في (الكبرى ١٠٧٠٩)، والدارقطني في (العلل ٩/ ٢٠٠/ س ٣٩٤٦)، والخرائطي في (مكارم الأخلاق ٩٥٠)، وابن البخاري في (مشيخته ١٠٧٥) من طريق عَلِيّ بْن حَرْبٍ، عن الْقَاسِم بْن يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ الثوري.

وأخرجه الطبراني في (الكبير ٢٣/ ٣٥٣): من طريق قيس بن الربيع.

وحكاه ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٢٦): عن زائدة.

حكاه الدارقطني في (العلل ٣٩٤٦): عن أبي مالك النخعي.

أربعتهم (الثوري، وقيس، وزائدة، وأبو مالك): عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سواء الخزاعي، عن حفصة، به.

الوجه الخامس: عاصم عن المسيب بن رافع ومعبد، عن حارثة بن وهْبٍ الْخُزَاعِيِّ، عن حفصة:

أخرجه أبو داود (٣٢)، وابن حبان (٥٢٦٠)، وأبو يعلى في (مسنده ٧٠٤٢، ٧٠٦٠) وفي (معجمه ٢٢٢)، والطبراني في (الكبير ٣٤٦)، والحاكم في (المستدرك ٧٢٨٧): من طريق ابن أبي زائدة، عن أبي أيوب الإفريقي، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، ومعبد، عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: حدثتني حفصة... الحديث.

فهذه خمسة أوجه على عاصم في هذا الحديث، كلها ثابتة عنه ليس فيها مغمز سوى الطريق الأخير، فمداره على أبي أيوب الْإِفْرِيقِيّ واسمه عبد الله بن علي وهو مختلف فيه، فقد سأل الدوري عنه ابن معين، فقال: هو ثقة؟ قال: «نعم، ليس به بأس» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ٥٣٣١). وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٢١). وقال أبو زرعة: «ليس بالمتين في حديثه إنكار، هو لين» (الجرح والتعديل ٥/ ١١٦). ولذا قال عنه الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٣٤٨٧).

ومع هذا لا ينزل حاله عن حال عاصم، فهو أيضًا متكلم فيه من جهة حفظه، ولهذا قال عنه الحافظ: «صدوق له أوهام، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرونا» (التقريب ٣٠٥٤).

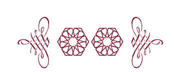
ومع هذا صححه ابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»!.

وقال النووي: «وحديث حفصة إسناده جيد»! (الإيجاز ص ١٧١).

وتعقبهم الحافظ فقال: «صححه ابن حبان والحاكم...، وفي تصحيحه نظر؛ لأن في أبي أيوب الإفريقي - واسمه عبد الله بن علي - مقالًا، مع الاضطراب من عاصم في سنده وقد تكلموا في حفظه» (النتائج ١/ ١٤٧).

وحسن الألباني سنده، ثم تراجع عن ذلك، فقال: «ثم تبين لي أَنَّ فيه اختلافًا على عاصم:...» فذكره، ثم قال: «وهذا اضطراب شديد، والظاهر أنه من عاصم؛ فإنه غير قوي في حفظه وعلى كل حال فالحديث صحيح بما بعده» (صحيح سنن أبي داود ١/ ٦٣). يعني حديث عائشة السابق عند أبي داود وغيره، وسبقه لتقويته به الحافظ في (النتائج ١/ ١٤٧)، وقد بينا أنه معلول، فضلًا عما قيل في سنده من الانقطاع، فلا نرى تقويتهما ببعض، والله أعلم.

وفي متن حديث عاصم نكارة، حيث عيّن الأيام الثلاثة التي كان النبي ﷺ يصومها، وفي صحيح مسلم (١١٦٠): عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ لَهَا: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: «**لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ**».



١- رِوَايَةُ: «وَشِمَالِهِ لِطُهُورِهِ»:

وفي رواية: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اضْطَجَعَ عَلَى فِرَاشِهِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ وَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ**»، وَكَانَتْ يَمِينُهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ وَأَخْذِهِ وَإِعْطَائِهِ، **وَشِمَاله لِطُهُورِه**،...».

۞ **الحكم: ضعيف لاضطرابه، كما تقدم، ولكن قوله «وَشِمَاله لِطُهُورِهِ» مقلوب، الصواب: «يمينه لطهوره»**، كما تقدم.

التخريج:

﴿حق ١٩٨٧﴾.

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) قال: أخبرنا النضر، نا حماد - وهو ابن سلمة -، عن عاصم بن أبي النجود، عن سواء، عن حفصة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة سواء الخزاعي، فلم يوثقه معتبر، إنما ذكر ابن حبان في (الثقات) على قاعدته في توثيق المجاهيل، فلا يعتبر، ولذا لين توثيقه الذهبي فقال: «وثق» (الكاشف)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب)، أي حيث يتابع، وإلا فلين، ولا عبرة بمتابعة المسيب بن رافع وغيره له في بعض الأوجه السابق ذكرها عن عاصم، فما هي إلَّا أوجه اضطراب عاصم في هذا الحديث، وفي بعضها عن المسيب ومعبد عن سواء نفسه.

مع ما تقدم بيانه من ضعف هذا الحديث لجهالة حال سواء هذا،

واضطراب عاصم فيه، إِلَّا أَنَّ المحفوظ في متنه بلفظ: «**وَكَانَتْ يَمِينُهُ لِطَعَامِهِ وَطُهُورِهِ**،...». فلعل انقلب متنه على النضر بن شميل، فقد خالفه كل أصحاب حماد، فرروه عنه باللفظ المحفوظ، كما تقدم. والله أعلم.



١١٠- بَابُ ما رُوِي في النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ: (أَهْرَقْتُ الْمَاءَ) بَدَلَ (أَبُولُ)

[٧١٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَا تَقُلْ: أُهْرِيقُ الْمَاءَ، وَلَكِنْ قُلْ: أَبُولُ**».

۞ **الحكم: منكر مرفوعًا، الصواب فيه الوقف، قاله** ابن عدي، والدارقطني، وابن القيسراني، وعبد الحق الإشبيلي، والذهبي، **وضعفه** ابن عبد الهادي، وابن مفلح.

التخريج:

﴿عد (١٠/ ١٤٧)﴾.

السند:

قال ابن عدي: حدثنا أبو الأحوص، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الدراوردي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ فيه نعيم بن حماد: قال عنه ابن حجر: «صدوق يخطئ كثيرًا...، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال: باقي حديثه مستقيم» (التقريب ٧١٦٦).

قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث بعينه، فبعد ما ذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) قال: «قال أبو الأحوص: رفع نعيم هذا الحديث فقلت له: لا ترفعه فإنما هو من قول أبي هريرة، فأوقفه على أبي هريرة». **قال ابن عدي:** «وهذا أيضًا منه منكر مرفوع بهذا الإسناد» (الكامل ١٠/ ١٤٧).

وقال الدارقطني: «يرويه الدراوردي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، واختلف عنه، فرواه نعيم بن حماد، عنه مرفوعًا، وهم في رفعه.

ورواه إبراهيم بن حمزة، وضرار بن صرد، عنه من قول أبي هريرة موقوفًا. وهو الصواب» (العلل ١٥١٧).

وقال ابن القيسراني: «وهذا منكر مرفوع بهذا الإسناد، لم يرفعه إِلَّا نعيم بن حماد» (ذخيرة الحفاظ ٥/ ٢٦٣٠).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «هذا الحديث منكر، اتهم به نعيم، وإنما هو قول أبي هريرة» (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٢).

وقال الذهبي: «والصواب أنه موقوف» (الميزان ٧/ ٤٤).

والحديث ضعفه ابن عبد الهادي في (أحاديث متفرقة ضعيفة ص ٢٥).

وقال ابن مفلح: «والأولى أَنْ يقول: أبول ولا يقول أريق الماء. وفي الفصول عن بعض أصحابنا يكره. وفي النهي خبر ضعيف» (الفروع وتصحيح الفروع ١/ ١٣٥).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١٢/ ١٣٨)، وتبعه صاحب (كنز العمال ٨٣٨٩): لابن النجار، ولأبي الحسن محمد بن علي بن صخر الأزدي في (مشيخته). ولم نقف على سنديهما.

[٧١٥ط] حَدِيثُ وَاثِلَةَ:

عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: أَهْرَقْتُ الْمَاءَ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: أَبُولُ**».

۞ **الحكم:** **إسناده ساقط، وضعفه** الهيثمي، والعراقي، **وأقره** المناوي.

فائدة:

في بعض ألفاظ الصحيح ما يدل على جواز استعمال اللفظين؛

فقد روى البخاري (٣٨٦١) ومسلم (٢٤٧٤) في حديث ابن عباس في قصة إسلام أبي ذر، أَنَّ عليًّا قال لأبي ذر: «... فَاتْبَعْنِي فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ؛ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتْبَعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي...» الحديث.

وفي صحيح مسلم (١٢٨٠) عن كريب مولى ابن عباس، قال: سمعت أسامة بن زيد، يقول: «أَفَاضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ - وَلَمْ يَقُلْ أُسَامَةُ: أَرَاقَ الْمَاءَ -...».

قال النووي: «فيه أداء الرواية بحروفها، وفيه استعمال صرائح الألفاظ التي قد تستبشع ولا يكنى عنها إذا دعت الحاجة إلى التصريح بأن خيف لبس المعنى أو اشتباه الألفاظ أو غير ذلك» (شرح مسلم ٩/ ٣١).

التخريج:

﴿طب (٢٢/ ٦٢/ ١٥٠) / طش ٣٣٩٩﴾.

السند:

قال الطبراني في (الكبير) و(مسند الشاميين): حدثنا الحسين بن إسحاق

التستري، عن عبيد الله بن يوسف الجبيري، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن مكحول، عن واثلة، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة: قال عنه الحافظ: «متروك، رماه أبو حاتم بالوضع» (التقريب ٥٢٠٦).

وبه ضعفه الهيثمي، فقال: «فيه عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة وقد أجمعوا على ضعفه» (المجمع ١٠٤٥).

وقال المناوي في تعليقه على حديث «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»[1]: «فيه أنه لا بأس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ إراقة الماء، بل ورد النهي عن استعمال هذه الكناية في خبر الطبراني عن واثلة: «لا يقولن أحدكم أهرقت الماء ولكن ليقل أبول» لكن فيه كما **قال العراقي:** عنبسة ضعيف» (فيض القدير ١/ ٢٦٨- ٢٦٩).



(١) وهو حديث ضعيف، سيأتي تخريجه والكلام عليه قريبًا، في باب: «التبوأ للبول».

١١١- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْكَلَامِ وَقْتَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

[٧١٦ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَخْرُجِ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ، كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تعالى يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ[١] مُخْتَصَرَةٍ بِلَفْظِ: «**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى الْمُتَغَوِّطَيْنِ أَنْ يَتَحَدَّثَا [على طوفهما]؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ[٢]: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَيْنِ أَنْ يَقْعُدَا جَمِيعًا يَتَبَرَّزَا يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَى عَوْرَةِ صَاحِبِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَمْقُتُ عَلَى هَذَا**».

۞ **الحكم: ضعيف معلول، وأعله** أبو حاتم الرازي، وأبو داود، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان، وابن التركماني، وابن حجر.

اللغة:

قوله: **(على طوفهما)** أي على حاجتهما، **قال ابن دقيق:** «الطواف: الحدث من الطعام، يقال: أطاف، يطاف، أطيافا: إذا قضى حاجته» (الإمام ٢/ ٤٨٤)، وانظر: (النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٢٣).

التخريج:

﴿د ١٥ "واللفظ له" / كن ٤٠ "والرواية الأولى له"، ٤١ / جه ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦ / حم ١١٣١٠ / خز ٧٥ / حب ١٤١٨/ ك ٥٦٧ - ٥٦٩ / منذ ٢٥٥ "والرواية الثانية له"، ٢٨٩ / هق ٤٨٨، ٤٨٩ / هقغ ٧٠ / كما (١١/ ٢١٣) / حل (٩/ ٤٦) / خط (١٣/ ٦١٥) / ضح (٢/ ٣١٠) / بغ ١٩٠ / مقرئ (الأربعون ١٠) / أَبُو بشر الدولابي (وهم ٥/ ٢٥٩) / نهي (إمام ٢/ ٤٨٤)﴾.

التحقيق

هذا الحديث مداره على يحيى بن أبي كثير، واختلف عليه:

فرواه عكرمة بن عمار عنه، واختلف عليه على عدة أوجه:

الوجه الأول: عن عكرمة عن يحيى عن هلال بن عياض عن أبي سعيد:

كذا أخرجه أحمد (١١٣١٠). وأبو داود (١٥) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٤٨٨)، والبغوي في (شرح السنة ١٩٠) -: عن عبيد الله بن عمر بن ميسرة. والنسائي في الكبرى (٤١): عن عمرو بن علي. وابن خزيمة (٧٥) - وعنه ابن المنذر في (الأوسط ٢٨٩)، وعن ابن المنذر: ابن المقرئ في (الأربعون ١٠) -: عن محمد بن المثنى. وأبو نعيم في (الحلية ٩/ ٤٦): من طريق أبي عبيد. كلهم: عن عبد الرحمن بن مهدي.

ورواه ابن ماجه (٣٤٤): عن الذهلي، عن عبد الله بن رجاء.

ورواه ابن المنذر في (الأوسط ٢٥٥)، والخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٣١٠): من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود.

والخطيب في (تاريخه ١٣/ ٦١٥): من طريق عبد الملك بن الصباح.

والخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٣١٠): من طريق عمر بن يونس اليمامي.

خمستهم (ابن مهدي، وابن رجاء، وأبو حذيفة، وابن الصباح، وعمر): عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، عن أبي سعيد، به.

وتابع عكرمة على هذا الوجه: الأوزاعي، أخرجه الخطيب في (تاريخه ١٣/ ٦١٥) من طريق موسى بن محمد بن جعفر بن عرفة السمسار، عن علي بن يحيى بن الخليل العطار، عن أبي العباس الفضل بن موسى عن عبد الملك بن الصباح، عن الأوزاعي، به.

وحكاه أيضًا عن الأوزاعي، موسى بن هارون الحافظ، كما في (المستدرك للحاكم ٥٧٠).

لكن موسى بن محمد بن جعفر السمسار، قال عنه ابن الفراء: «تكلموا فيه» (اللسان ٨٠٣٥). وشيخه علي بن يحيى بن الخليل، ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ١٣/ ٦١٤) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ثم إن المحفوظ عن الأوزاعي الإرسال، كما سيأتي.

الوجه الثاني: عن عكرمة، عن يحيى، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد:

رواه النسائي في (الكبرى ٤٠)، وأَبُو بشر الدولابي - كما في (بيان الوهم ٥/ ٢٥٩) -، والحاكم في (المستدرك ٥٦٧): من طريق القاسم بن يزيد الجرمي.

ورواه الحاكم أيضًا (٥٦٧): من طريق موسى بن هارون، عن علي بن حرب، عن القاسم بن يزيد الجرمي، وزيد بن أبي الزرقاء.

ورواه الحاكم (٥٦٨): من طريق عبد الصمد بن حسان المروذي.

ثلاثتهم: عن سفيان الثوري.

ورواه ابن ماجه (٣٤٥)، والحاكم في (المستدرك ٥٦٩) - وعنه البيهقي في (الكبرى ٤٨٩)، و(الصغرى ٧٠)، والمزي في (تهذيب الكمال ١١/ ٢١٣) -: من طريق سلم بن إبراهيم الوراق.

ورواه ابن حبان (١٤١٨): من طريق إسماعيل بن سنان.

وحكاه الدارقطني في (العلل ٢٢٩٤) عن عبد الملك بن الصباح.

أربعتهم: (الثوري، وإسماعيل، وسلم، وابن الصباح): عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري، به.

الوجه الثالث: عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد:

أخرجه ابن ماجه (٣٤٦) قال: حدثنا محمد بن حميد.

وأخرجه القاضي أبو بكر محمد بن بدر[1] في كتاب (النهي) - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٤٨٤) -: عن عبد الصمد بن موسى القطان.

كلاهما: عن علي بن أبي بكر الأسفذني، عن سفيان الثوري، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن عبد الله [زاد عبد الصمد: ابن أبي سرح]، عن أبي سعيد الخدري، به. بلفظ: «**لا**

(١) تحرف في (الإمام) في هذا الموضع إلى (محمد بن إبراهيم وهو ابن زياد)، وجاء على الصواب في كلام ابن دقيق بعد ذلك، انظر: (الإمام ٢/ ٤٨٦).

يتحدث المتغوطان على طوفهما، فإن الله تعالى يمقت على ذلك».

وعلي بن أبي بكر، وثقه أبو حاتم وغيره، ولكن خالف رواية الجماعة عن الثوري.

ولذا قال محمد بن يحيى الذهلي: «الصواب عياض بن هلال» (سنن ابن ماجه ٣٤٥).

وقال أبو حاتم: «عياض بن هلال الأنصاري، ويقال: هلال بن عياض، وعياض بن هلال أشبه» (الجرح والتعديل ٢٢٨٠).

وقال ابن حبان: «عياض بن هلال الأنصاري. يروي عن أبي سعيد الخدري. روى عنه يحيى بن أبي كثير، ومن زعم أنه هلال بن عياض فقد وهم» (الثقات ٥/ ٢٦٥).

وقال الحاكم: «وقد حكم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل في (التاريخ)(١) أنه عياض بن هلال الأنصاري، سمع أبا سعيد، سمع منه يحيى بن أبي كثير، قاله هشام ومَعْمَر وعلي بن المبارك وحرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير»، ونقل أيضًا عن موسى بن هارون الحافظ أنه قال: «وقد كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث به عياض بن هلال ثم شك فيه، فقال: أو هلال بن عياض. رواه عن عبد الرحمن بن مهدي، علي ابن المديني وعبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى، فاتفقوا على عياض بن هلال، وهو الصواب» (المستدرك ١/ ٥١٤ - ٥١٥).

---

(١) في (التاريخ الكبير ٧/ ٢١): «عِياض بْن هِلاَل، الأَنصارِيُّ. عَنْ أَبي سَعِيد. رَوَى عَنه: يَحيى بْن أَبي كَثِير. وَقَالَ بعضُهم: هِلاَل بْن عِياض». اهـ. فلعل في النسخة المطبوعة سقط كالعادة، والله المستعان.

وقال الخطيب - بعد ذكر رواية من رواه عن عكرمة فقال (هلال بن عياض) -: «وهكذا رواه ابن العطار عن يحيى بن أبي كثير، وروى حرب بن شداد وعلي بن المبارك وهشام الدستوائي عن يحيى (عن عياض بن هلال) وهو أصح، والله أعلم» (موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٣١٠).

وقال ابن خزيمة: «هذا الشيخ هو عياض بن هلال روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث، وأحسب الوهم من عكرمة بن عمار حين قال: عن هلال بن عياض» (الصحيح).

وتعقبه الحافظ فقال: «وقول ابن خزيمة أَنَّ الوهم فيه من عكرمة، فيه نظر؛ لأن الأوزاعي سماه أيضًا في روايته عن يحيى بن أبي كثير عياض بن هلال مرة، وهلال بن عياض مرة، وكذا اختلف فيه بقية أصحاب يحيى بن أبي كثير فقال حرب وهشام وغيرهما: عياض، وقال ابن العطار: هلال، فالظاهر أَنَّ الاضطراب فيه من يحيى بن أبي كثير. وأما قول من قال فيه عياض بن عبد الله وابن أبي زهير فهذا خلاف آخر وقد جعل الإمام علي ابن المديني عياض بن أبي زهير غير عياض بن هلال فإنه قال عياض بن أبي زهير الفهري مجهول لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم. قلت: وهذا عندي الصواب؛ لأن عياض بن هلال أو هلال بن عياض أنصاري، وأما هذا فإنه فهري فأني يجتمعان» (التهذيب ٨/ ٢٠٣).

وقال في (التقريب ٥٢٨١): «عياض بن هلال وقيل ابن أبي زهير الأنصاري وقال بعضهم هلال بن عياض وهو مرجوح». اهـ.

قلنا: وهذا الطريق ضعيف معلول بعدة علل:

الأولى: جهالة عياض بن هلال أو هلال بن عياض هذا، قال عنه الحافظ:

«مجهول» (التقريب ٥٢٨١). وقال الذهبي: «لا يعرف، ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي كثير» (الميزان ٣/ ٣٠٧).

الثانية: أَنَّ عكرمة بن عمار متكلم في روايته عن يحيى بن أبي كثير خاصة؛

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح» قلت له: من عكرمة أو من يحيى؟ قال: «لا إِلَّا من عكرمة» (العلل - رواية عبد الله ٣٢٥٥). وقال في موضع آخر: «عكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير» (العلل - رواية عبد الله ٤٤٩٢).

وقال علي ابن المديني: سألت يحيى القطان عن أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، فضعفها، وقال: «ليست بصحاح» (علل أحاديث صحيح مسلم لابن عمار الشهيد ص ٨٣)، و(الكامل لابن عدي ٨/ ٩٢٠).

وقال البخاري: «عكرمة بن عمار يغلط الكثير في أحاديث يحيى بن أبي كثير» (العلل الكبير للترمذي ص ٢٤١).

وقال أبو داود: «في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب» (سؤالات الآجري ١/ ٣٧٩).

ولذا قال الحافظ: «صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب» (التقريب ٤٦٧٢).

وقد خولف في سنده؛ وهذه هي:

العلة الثالثة: المخالفة؛ فقد رواه أبو داود - في رواية ابن الأعرابي وغيره، كما في (تحفة الأشراف ٣/ ٤٧٧/ ٤٣٩٧)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢١٨) -: عن أبي سلمة التبوذكي، عن أبان بن يزيد العطار، عن

يحيى بن أبي كثير، عن النبيِّ ﷺ مرسلًا بنحو حديث عكرمة.

وكذا رواه الأوزاعي مرسلًا؛ أخرجه الحاكم في (المستدرك ٥٧٠) - وعنه البيهقي في (الكبرى ٤٩٠) - قال: سمعت علي بن حمشاذ، يقول: سمعت موسى بن هارون، يقول: حدثناه محمد بن الصباح، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رسول الله ﷺ مرسلًا.

وكذا أخرجه عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) (ق ٢٣/ أ): عن صعصعة بن سلام الفقيه، عن الأوزاعي به مرسلًا.

ولذا رجح أبو حاتم المرسل، فقال - بعد ذكر رواية عكرمة الموصولة -: «ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺ مرسلًا». قال: «الصحيح في هذا المعنى حديث الأوزاعي، وحديث عكرمة وهم» (علل الحديث ٨٨).

وقال أبو داود: «هذا لم يسنده إِلَّا عكرمة بن عمار، [وهو مرسل عندهم، وعكرمة في يحيى ليس بذاك]» (السنن عقب رقم ١٥)، وما بين المعقوفين استدركناه من (التحفة ٣/ ٤٧٧/ ٤٣٩٧)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢١٨). ثم أسند رواية أبان المرسلة، كما تقدم.

وتبعه عبد الحق الإشبيلي فقال: «لم يسنده هذا الحديث غير عكرمة بن عمار، وقد اضطرب فيه» (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٢).

وتعقبه ابن القطان قائلا: «لم يزد على هذا، وقد ترك ما هو علة في الحقيقة، وهو الجهل براويه عن أبي سعيد، وهو عياض بن بلال، أو هلال بن عياض» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٢٧١)، وبنحوه في (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٥٧ - ٢٦٠) **ولكن زاد علة أخرى، وهي الاضطراب على يحيى بن أبي كثير في سنده ومتنه؛ فقال:** «وللحديث مع ذلك - يعني مع اضطراب

إسناده – علة أخرى وهي اضطراب متنه، وبيان ذلك: هو أَنَّ ابن مهدي رواه عن عكرمة بن عمار، فقال في لفظه ما تقدم من جعل الْمَقْت على التكشف والتحدث في حال قضاء الحاجة، ورواه بعضهم أيضًا فجعل المقت على التحدث فقط، ورواه بعضهم فجعل المقت على التكشف والنظر وفي نظري أَنَّ هذا قد كان يتكلف جمعه لو كان راوية معتمدًا، . . . واضطرابه دليل سوء حال راويه وقلة تحصيله فكيف وهو من لا يعرف» (بيان الوهم ٥/ ٢٥٩ بتصرف يسير)، وفي المطبوع سقط استدركناه من (الإمام لابن دقيق ٢/ ٤٨٧).

وبنحوه قال ابن التركماني في (الجوهر النقي ١/ ١٠٠)، **والألباني** في (ضعيف أبي داود ٣) إِلَّا أنه هو وابن القطان صححا الحديث من حديث جابر، وسيأتي الكلام عليه قريبًا.

وأما الدارقطني فقال – بعد ذكر الخلاف فيه على يحيى –: «وأشبهها بالصواب حديث عياض بن هلال عن أبي سعيد» (العلل ٢٢٩٤)!.

كذا قال، وهو غريب؛ لأن هذا الوجه تفرد به عكرمة بن عمار، وهو ضعيف في يحيى، كما تقدم. والمرسل أصح وأقوى، فالأوزاعي وأبان من أصحاب يحيى الأثبات.

ومع ما تقدم بيانه من علل هذا الحديث، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهملاه لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه، فقال بعضهم: هلال بن عياض»!!.

وحسنه النووي في (المجموع ٢/ ٨٨)، و(خلاصة الأحكام ٣٥٦)، و(الإيجاز ص ١٣٢)!!.

[٧١٧ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَغَوَّطَ الرَّجُلَانِ، فَلْيَتَوَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ، وَلَا [يجلسان] يَتَحَدَّثَانِ عَلَى طَوْفِهِمَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف معلول، وأعله** أبو حاتم، والدارقطني، ومغلطاي، وابن حجر.

اللغة:

على طوفِهما: أي على حاجتهما أي عند الغَائِط، طاف الرَّجلُ طوفًا إذا أحدث (الفائق ٢/ ٣٣٠)، (النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٢٣).

التخريج:

﴿ابن السكن (وهم ٥/ ٢٦٠)، (إتحاف ٣١٢٢) "واللفظ له" / عيل (كثير - إمام ٢/ ٤٩٠) "والزيادة له"﴾.

السند:

أخرجه أبو علي ابن السكن - كما في (بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٦٠)، و(إتحاف المهرة ٣١٢٢) - قال: حدثني يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن - بن ثوبان-، عن جابر بن عبد الله، به.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «مجموع حديث يحيى بن أبي كثير» - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٤٩٠) -: عن أبي محمد الهيثم بن خلف

الدوري، ومحمد بن محمد، والقاسم بن زكريا، قالوا: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ فيه يحيى بن أبي كثير وهو مدلس وقد عنعن.

والراوي عن الأوزاعي: مسكين بن بكير، أثنى عليه أحمد وابن معين وغيرهما، لكن قال أحمد: «في حديثه خطأ»، وقال أبو أحمد: «كان كثير الوهم والخطأ» (تهذيب التهذيب ١٠/ ١٢٠). وقال فيه الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٦٦١٥).

وقد أخطأ في وصل هذا الحديث من هذا الوجه، والمحفوظ عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به مرسلًا. وتابعه أبان بن يزيد العطار عن يحيى على الإرسال. وقد تقدم بيان ذلك في الرواية السابقة.

ولذا رجح الطريق المرسل: أبو حاتم الرازي في (العلل ٨٨)، **وأبو داود**، كما في (تحفة الأشراف ٣/ ٤٧٧/ ٤٣٩٧).

وأما الدارقطني فقال - بعد ذكر طريق مسكين هذا -: «وقال غير مسكين: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، مرسلًا. وأشبهها بالصواب حديث عياض بن هلال عن أبي سعيد» (العلل ٢٢٩٤)!.

ومع ذلك قال ابن السكن: «رواه أيضًا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، وأرجو أَنْ يكونا صحيحين»!! (الوهم والإيهام ٥/ ٢٥٨).

وقال ابن القطان: «وليس فيه تصحيح حديث أبي سعيد الذي فَرغْنَا من تعليله، وإنما يعني أَنَّ القولين عن يحيى بن أبي كثير صحيحان، وصدق في

ذلك؛ صح عن يحيى بن أبي كثير أنه قال: عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر، وأنه قال: عن عياض أو هلال بن عياض، عن أبي سعيد الخدري. ولا يمكن أَنْ يصحح ابن السكن حديث أبي سعيد أصلًا، ولو فعل، كان ذلك خطأ من القول وَإِنَّمَا يَصح من حَدِيث جَابر، وَمُحَمّد بن عبد الرَّحْمَن بن ثَوْبَان ثِقَة، وَقد صَحَّ سَمَاعه من جَابر» (الوهم والإيهام ٥/ ٢٥٨).

وتبعه الشيخ الألباني فقال: «والآن وقد أوقفنا ابن القطان - جزاه الله خيرًا - على هذا السند الجيد من غير طريق عكرمة بن عمار، فقد وجب نقله من (ضعيف أبي داود)، إلى (صحيح أبي داود) ومن (ضعيف الجامع) إلى (صحيح الجامع)، و(ضعيف الترغيب) إلى (صحيح الترغيب)، و(ضعيف ابن ماجه) إلى (صحيح ابن ماجه)، ولفظه ولفظ أبي داود وغيرهما من طريق عكرمة نحو حديث الترجمة» (الصحيحة ٣١٢٠).

قلنا: قد بينا أنه ليس بجيد، بل هو طريق منكر، لأجل عنعنة يحيى بن أبي كثير وهو مشهور بالتدليس، ومخالفة مسكين بن بكير للمحفوظ عن الأوزاعي وكذا عن يحيى بن أبي كثير.

ولذا قال مغلطاي - متعقبا ابن القطان -: «في تصحيحه هذا الحديث نظر؛ وذلك أَنَّ الدارقطني الذي نقل أبو الحسن كلامه ذكر طريق مسكين هذه ولم يصححها، وزعم أَنَّ أشبه الأقوال بالصواب حديث عياض بن هلال، فعلى هذا لا يُكتفى بجودة الطريق إذا ثبت عند الدارقطني تعليله، اللهم إلَّا لو لم تكن مذكورة عنده، كان يقال: أنه لم يرها، فأما عند الرواية فلا، والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢١).

وقال الحافظ - متعقبا ابن السكن وابن القطان -: «يحيى بن أبي كثير

مدلس، وقد اختلف عليه فيه مع ذلك» (إتحاف المهرة ٣/ ٣٢٥/ ٣١٢٢).

وقال أيضًا: «وصححه ابن السكن، وابن القطان، وهو معلول» (بلوغ المرام ص ٣٠).



[٧١٨ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا يَخْرُجِ اثْنَانِ إِلَى الْغَائِطِ فَيَجْلِسَانِ** [يَتَحَدَّثَانِ] **كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: معلول، وأعله** الدارقطني، وأشار إلى إعلاله الطبراني.

التخريج:

[كن ٣٩ "واللفظ له" / طس ١٢٦٤ "والزيادة له"].

السند:

قال النسائي في (الكبرى ٣٩): أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عَقِيلٍ، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ورواه الطبراني في (المعجم الأوسط ١٢٦٤): عن أحمد بن محمد بن صدقة، عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عَقِيلٍ، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله موثقون، كما قال الهيثمي في (المجمع ١٠٢١).

فعبيد بن عَقِيلٍ: «صدوق» كما في (التقريب ٤٣٨٤). ولكن خالفه (الثوري وابن مهدي وعبد الله بن رجاء، وسلم الوراق، وإسماعيل بن سنان، وأبو حذيفة، وعمر بن يونس اليمامي، وغيرهم) فرووه عن عكرمة عن يحيى عن عياض بن هلال أو هلال بن عياض عن أبي سعيد.

فركب عبيد بن عَقِيلٍ الجادة، فجعله عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وأشار لذلك الطبراني فقال - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث عن عكرمة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إِلَّا عبيد، ورواه سفيان الثوري وغيره: عن عكرمة بن عمار، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري».

ثم إن المحفوظ عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا، كذا رواه أبان بن يزيد والأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير. ورجح الإرسال أبو حاتم وأبو داود وغيرهما، كما تقدم.

فالعجب من مغلطاي؛ إذ يقول: «قد وجدنا لهذا الحديث (طريقا) جيّدة لا يُطعن فيها، ذكرها أبو القاسم الطبراني في (الأوسط)...» فذكره، وقال: «ولم أر أحدًا من الأئمة تعرض لتعليلها، والله أعلم».

قلنا: قد ذكرها الدارقطني في (العلل ٢٢٩٤)، ثم قال: «وأَشبَهُها بالصَّواب حَديث عياض بن هِلال، عَن أَبي سعيد».

هذا فضلًا عن إشارة الطبراني رَحِمَهُ ٱللَّهُ.



[٧١٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَحَدَّثَ الرَّجُلَانِ عَلَى طَوْفِهِمَا**».

۞ **الحكم: ضعيف معلول، وضعفه** ابن عدي، وابن طاهر المقدسي.

التخريج:

[عد (٩/ ٣٥٩)].

السند:

قال ابن عدي: حدثنا ابن صاعد، حدثنا علي بن إبراهيم وأبو يحيى بن الهيثم قالا: حدثنا محمد بن أبي نعيم الواسطي، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ؛ وهو مختلف فيه، وثقه أحمد بن سنان، وابن حبان، وقال أبو حاتم: «صدوق». وأما ابن معين فقال: «ليس بشيء»، وقال مرة: «أكذب الناس عفر من الأعفار». وقال الحافظ: «صدوق لكن طرحه ابن معين» (التقريب ٦٣٣٧).

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمته مع جملة من حديثه، ثم قال: «ولمحمد بن أبي نعيم غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات» (الكامل ٩/ ٣٥٩).

قلنا: وقد خالفه أبوسلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي فرواه عن أبان عن يحيى مرسلًا. كذا رواه أبو داود، عن أبي سلمة، كما تقدم مرارًا، وسيأتي

هذا الوجه المرسل مفردًا.

وقال محمد بن طاهر المقدسي: «رواه محمد بن أبي نعيم الواسطي عن أبان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه. ومحمد كذاب» (ذخيرة الحفاظ ٥٧٧٧).



[٧٢٠ط] حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَغَوَّطَ الرَّجُلانِ فَلْيَتَوَارَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ، وَلَا يَجْلِسَانِ يَتَحَدَّثَانِ عَنْ**[1] **طَوْفَيْهِمَا فَإِنَّ اللهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا؛ لإرساله.**

التخريج:

﴿د (تحفة ٤٣٩٧) (مغلطاي ١/ ٢١٨) / ك ٥٧٠ / هق ٤٩٠ / ضحة (ق ٢٣/ أ) "واللفظ له"﴾.

السند:

رواه أبو داود - في رواية ابن الأعرابي وغيره، كما (تحفة الأشراف ٣/ ٤٧٧/ ٤٣٩٧)، و(شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢١٨) -: عن أبي سلمة التبوذكي، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن النبي ﷺ، نحو حديث عكرمة المتقدم.

ورواه الحاكم في (المستدرك ٥٧٠) - وعنه البيهقي في (الكبرى ٤٩٠) - قال: سمعت علي بن حمشاذ، يقول: سمعت موسى بن هارون، يقول: حدثناه محمد بن الصباح، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رسول الله ﷺ مرسلًا. ولم يسق متنه.

ورواه عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) (ق ٢٣/أ): عن صعصعة بن سلام الفقيه، عن الأوزاعي، به.

---

(١) كذا في مخطوطة (الواضحة)، ولعل الصواب: «على».

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إِلَّا أنه مرسل؛ فيحيى بن أبي كثير؛ من الخامسة، من صغار التابعين؛ ومراسيله من أوهى المراسيل، قال يحيى بن سعيد وعلي ابن المديني: «مرسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح» (تهذيب الكمال ٦/ ١٢٤، ٣١/ ٥٠٩).



[٧٢١ط] حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ:

عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ يَتَغَوَّطُ أَوْ يَبُولُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، وَلَا يَسْتَقْبِلِ الرِّيحَ، وَلْيَتَمَسَّحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلَانِ جَمِيعًا فَلْيَتَفَرَّقَا، وَلَا يَجْلِسْ أَحَدُهُمَا قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ، وَلَا يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

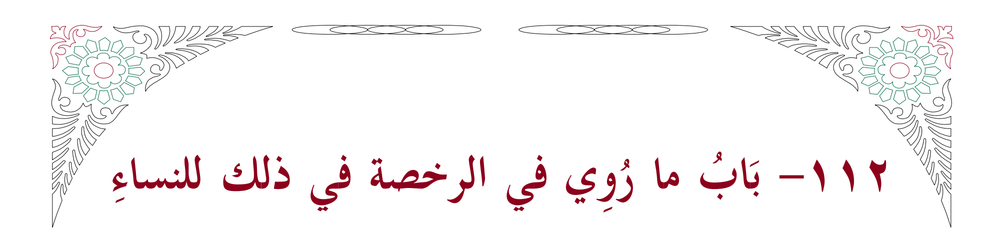
۞ **الحكم: منكر بهذا التمام،** كما قال الألباني، **وضعفه** ابن طَاهِر المقدسي، وابن الملقن، وابن حجر.

التخريج:

﴿طب (٧/ ١٦٧/ ٦٦٢٤) / لا ١٦٨ "واللفظ له" / عيل (كثير - إمام ٢/ ٤٥٠-٤٥١)﴾.

سيأتي تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: «الاستنجاء ثلاثا».





١١٢- بَابُ ما رُوِي في الرخصة في ذلك للنساءِ

[٧٢٢ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْتَمِعَ الرَّجُلَانِ عَلَى طَوْفِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ، وَرَخَّصَ لِلْنِّسَاءِ، وَقَالَ: «**إِنَّ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ؛ فَإِذَا دَخَلَتْ إِحْدَاكُنَّ؛ فَلْيَكُنْ مَعَهَا مُؤْنِسًا**».

۞ الحكم: ضعيف جدًّا.

اللغة:

قال ابن الأثير: «الحديث «**إِنَّ هذه الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ**»؛ أي يحضرها الجن والشياطين» (النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٩٩). وقوله: **(عَلَى طَوْفِهِمَا):** **قال ابن الأثير:** «أي عند الغائط» (النهاية ٣/ ١٤٣).

التخريج:

﴿فوائد ابن قيراط (إمام ٢/ ٤٩٠)﴾.

السند:

رواه أبو عليّ العُذْريُّ إسماعيل بن محمد بن قيراط في (فوائده) - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٤٩٠) -: عن سليمان (وهو ابن عبد الرحمن ابن بنت شُرَحْبِيل)، حدثنا عبد الله بن مروان، عن عوانة مولاة سليمان بن علي، عن سليمان بن علي، عن أبيه، عن جده، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: عبد الله بن مروان وهو أبو علي الدمشقي - وقيل: أبو شيخ الخراساني -، وثقه سليمان بن عبد الرحمن الراوي عنه، ولكن ذكره ابن عدي في (الكامل) وقال: «حدث عنه سليمان بن عَبد الرحمن بأحاديث مناكير، ولاَ أعلم حدث عنه غير سليمان بن عَبد الرحمن». ثم ختم ترجمته بقوله: «وقد روى سُلَيْمَان بن عَبد الرَّحْمَنِ عَن عَبد الله بن مروان غير ما ذكرت وأحاديثه فيها نظر» (الكامل ٧/ ٦٦).

وقال ابن حبان: «يروي عن ابن أبي ذئب روى عنه سليمان بن عبد الرحمن، يلزق المتون الصحاح التي لا يعرف لها إلَّا طريق واحد بطريق آخر يشتبه على من الحديث صناعته، لا يحل الاحتجاج به» (المجروحين ١/ ٥٣٠).

وقال البيهقي: «عبد الله بن مروان هذا مجهول» (السنن الكبرى عقب رقم ٤٥٨). وانظر: (لسان الميزان ٤٤٥٦).

الثانية: عوانة مولاة سليمان بن علي، مجهولة لا تعرف.

وبها ضعف الحديث ابن دقيق العيد، فقال: «هذه المرأة مجهولة» (الإمام ٢/ ٤٩٠).

الثالثة: سليمان بن علي وهو سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، ذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٣٨١) على قاعدته في توثيق المجاهيل، وقال ابن القطان: «غير مَعْرُوف الْحَال فِي الحَدِيث» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ١٨٣)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٢٥٩٦) أي إذا توبع وإلا فلين، ولا متابعة.

١١٣- بَابُ ترك رَدِّ السَّلَامِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

[٧٢٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: «**أَنَّ رَجُلًا مَرَّ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ** [السَّلَامَ]».

۞ **الحكم:** صحيح (م).

الفوائد:

قال الترمذي عقب الحديث: «وإنما يكره هذا - يعني رد السلام - عندنا إذا كان على الغائط والبول، وقد فسر بعض أهل العلم ذلك».

وقال ابن خزيمة: «قد يجوز أَنْ يكون إنما كره ذلك إذ الذكر على طهر أفضل، لا أَنَّ ذكر الله على غير طهر محرم؛ إذ النبي ﷺ قد كان يقرأ القرآن على غير طهر، والقرآن أفضل الذكر، وقد كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه على ما روينا عن عائشة ﵂، وقد يجوز أَنْ تكون كراهته لذكر الله إِلَّا على طهر ذكر الله الذي هو فرض على المرء دون ما هو متطوع به، فإذا كان ذكر الله فرضًا لم يؤد الفرض على غير طهر حتى يتطهر ثم يؤدي ذلك الفرض على طهارة؛ لأن رد السلام فرض عند أكثر العلماء فلم يرد ﷺ وهو على غير طهر حتى تطهر ثم رد السلام، فأما ما كان المرء متطوعًا به من ذكر الله ولو تركه في حالة هو فيها غير طاهر لم يكن عليه إعادته فله أَنْ يذكر الله

متطوعًا بالذكر وإن كان غير متطهر» (صحيح ابن خزيمة عقب حديث رقم ٢٢١).

وقال النووي: «قوله (يبول فسلم فلم يرد عليه): فيه أَنَّ المسلم في هذا الحال لا يستحق جوابًا، وهذا متفق عليه، قال أصحابنا: ويكره أَنْ يسلم على المشتغل بقضاء حاجة البول والغائط فإن سلم عليه كره له رد السلام، قالوا: ويكره للقاعد على قضاء الحاجة أَنْ يذكر الله تعالى بشيء من الأذكار» (شرح مسلم ٤/ ٦٥).

التخريج:

[م ٣٧٠ "واللفظ له" / د ١٦ / ت ٩١، ٢٩١٤ / ن ٣٧ / جه ٣٥٧ / خز ٧٨/ عه ٦٤٤ / ش ٢٦٢٥٠ / بز ٥٩٨٥/ طوسي ٧٣ / جا ٣٧ / هق ٤٨٧ / هقع ٧٩٠ / تجر (ص ١٤٩) / سراج ١٨ / مسخ ٨٦٨ / دمياط (الثالث ٧) / عصم ٩٧ / فكر (١/ ٢٠٢)].

السند:

قال مسلم: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، به.

سفيان: هو الثوري، وقد رواه عنه جماعة:

فرواه أبو داود (١٦) من طريق عمر بن سعد، عن سفيان، به بنحو رواية مسلم.

وأما الزيادة:

فرواها الترمذي (٢٩١٤) وابن خزيمة (٧٨): من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به.

وتوبع الزبيري عليها: فرواها النسائي في (الصغرى ٣٧) من طريق زيد بن الحباب وقبيصة، عن سفيان، به.

قال الترمذي عقب الحديث: «هذا حديث حسن صحيح، . . . وهذا أحسن شيء رُوِي في هذا الباب».

وقال ابن مَنْدَهْ: «هذا إسناد صحيح، (خرج) الجماعة إلَّا البخاري للضحاك بن عثمان» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٤١).



١- رِوَايَةُ: «أَوْ يَتَوَضَّأُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: **«أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ أَوْ يَتَوَضَّأُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى فَرَغَ»**.

۞ الحكم: شاذٌّ بهذا اللفظ، والصحيحُ: «وهو يبول»؛ مِن غير شك.

التخريج:

﴿عه ٦٤٥ "واللفظ له" / حما ١٥٢ / هقع (١/ ٣٢٧ / ٧٨٩، ٧٩١)﴾.

السند:

أخرجه أبو عوانة في (مستخرجه ٦٤٥) قال: وحدثنا أحمد بن عصام قال: ثنا أبو أحمد الزبيري [(ح) وحدثنا الحسن ابن عفان أيضًا، حدثنا زيد بن حباب][1]، قالا: ثنا سفيان، عن الضحاك بن عثمان من ولد

(١) ما بين المعقوفين سقط من طبعة دار المعرفة.

حكيم بن حزام، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ورواه أبو الحسن الحمامي، كما في (مجموع مصنفاته ١٥٢)، والبيهقي في (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٢٧): من طريق علي بن محمد بن الزبير القرشي قال: حدثنا الحسن بن علي بن عفان، قال: حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا سفيان، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا الضحاك بن عثمان فـ«صدوق يهم» كما في (التقريب ٢٩٧٢).

إِلَّا أَنَّ قوله: «أو يتوضأ» غير محفوظ، فقد رواه الثقات الأثبات عن الثوري بلفظ: «يبول» بدون شك، كما سبق عند مسلم وغيره.

وخالفهم أبو أحمد الزبيري، وزيد بن الحباب؛ فروياه عن الثوري بالشك.

وكلاهما متكلم في روايته عن الثوري، انظر: (التقريب ٦٠١٧، ٢١٢٤).

قلنا: وقد رواه النسائي (٣٧) عن محمود بن غيلان عن زيد بن الحباب، به بذكر البول فقط بلا شك.

وكذا رواه محمد بن بشار ونَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، كما عند الترمذي (٩١).

ومحمد بن يحيى الذهلي، كما عند البزار (٥٩٨٥)، ثلاثتهم: عن أبي أحمد الزبيري به بذكر البول فقط بلا شك، فالله أعلم.

وأما قول ابن أبي الفوارس - في تعليقه على أحاديثه الحمامي -: «هذا

حديث صحيح من حديث سفيان الثوري، عن الضحاك بن عثمان. أخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه، عن سفيان».

فلم يُرِدْ هذه اللفظة وإنما أراد أصل الحديث، ولهذا عزاه إلى مسلم. والله أعلم.



٢- رِوَايَةُ: «حَتَّى أَتَى حَائِطًا فَتَيَمَّمَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زَادَ فِي آخِرِهِ: «**فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى أَتَى حَائِطًا فَتَيَمَّمَ**».

۞ **الحكم: شاذ بهذه الزيادة.**

التخريج:

[طح (١/ ٨٥/ ٥٤٦)].

السند:

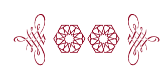
قال الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٨٥/ ٥٤٦): حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان، عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أَنَّ رواية أبي أحمد الزبيري عن الثوري فيها مقال، قال الإمام أحمد: «كثير الخطأ في حديث سفيان» (الميزان ٣/ ٥٩٥)، ولذا قال الحافظ: «ثقة ثبت، إِلَّا أنه قد يخطئ في حديث الثوري» (التقريب ٦٠١٧).

وقد تفرد بذكر التيمم في هذا الحديث، وقد خالفه: ابن نمير وعمر بن سعد وزيد بن الحباب وأبو داود الحفري والفريابي وغيرهم فرووه عن الثوري به بدون هذه الزيادة.

وعليه: فهي زيادة شاذة، والله أعلم.



٣- رِوَايَةُ: «حَتَّى مَسَّ الْحَائِطَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: **«فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى مَسَّ الْحَائِطَ»**.

الحكم: منكر بهذه الزيادة.

التخريج:

〚مسن ٨١٥ / حداد ٣٤١ / دمياط (الثالث ٨) / فكر (١/ ٢٠٢)〛.

السند:

أخرجه أَبُو نُعَيْمٍ في (المستخرج على مسلم ٨١٥) - ومن طريقه أبو نعيم الحداد في (جامع الصحيحين ٣٤١)، والدمياطي في الجزء الثالث من (معجم شيوخه)، وابن حجر في (النتائج) - قال: أخبرنا سليمان بن أحمد ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ثنا الفريابي[(١)] محمد بن يوسف، ثنا سفيان. (ح)

(١) وقع بعدها في المطبوع خطأ (ثنا)، والصواب بدونها، كما في (النتائج)، والفريابي هو محمد بن يوسف.

وحدثنا أبو بكر الطلحي ثنا عبد الله بن محمد بن حفص ثنا أبو عبيدة ابن أبي السفر ثنا يزيد بن هارون أنبأ سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ رواه أبو نعيم من طريقين عن سفيان؛

أما الطريق الأول؛ ففيه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم؛ قال عنه ابن عدي: «يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل»، ثم ذكر له جملة من الأحاديث، وقال: «وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم هذا إما أَنْ يكون مغفلًا لا يدري ما يخرج من رأسه، أو متعمدًا، فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضًا ههنا غير محفوظ» (الكامل ٧/ ٧٧- ٧٩).

قلنا: وهذا من روايته عن الفريابي، وقد خالفه الإمام الحافظ محمد بن يحيى الذهلي، فرواه عن الفريابي بدون ذكر مس الحائط. كذا أخرجه الترمذي (٢٩١٥) وابن الجارود (٣٧) عن الذهلي، به.

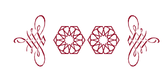
بل رواه البيهقي في (الكبرى ٤٨٧) عن علي بن أحمد بن عبدان، عن سليمان بن أحمد (الطبراني)، به دون هذه الزيادة، فيظهر أَنَّ العمدة فيها الطريق الثاني، عن يزيد بن هارون، **والسند إليه ضعيف أيضًا؛ فيه علتان:**

الأولى: عبد الله بن محمد بن حفص؛ ترجم له الحازمي في (مشتبه النسبة ١٠٢٢)، والحافظ في (تبصير المنتبه ٢/ ٤٩٢) وقال: «شيخ لأبي بكر الطلحي»، ولم نقف على من وثقه، والله أعلم.

الثاني: أبو عبيدة ابن أبي السَّفر واسمه أحمد بن عبد الله، قال عنه النسائي: «ليس بالقوي»، **وقال أبو حاتم:** «شيخ»، وذكره ابن حبان في (الثقات). (تهذيب

التهذيب ١/ ٤٩). وقال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٦٠).

وذكر ابن حجر في (النتائج) أَنَّ الترمذي وابن الجارود رويا الحديث عن محمد بن يحيى الذهلي، عن محمد بن يوسف الفريابي، قال: «ولم يقع في رواية واحد منهم الزيادة التي نقلتها من رواية أبي نعيم، ولم يبين أبو نعيم هل هي من زيادة يزيد أو الفريابي» (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٣).



٤- رِوَايَةُ: «فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلامَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَن رَجُلا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وهُو يُهْرِيقُ الْمَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّمَا رَدَدْتُ عَلَيْكَ السَّلامَ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ: سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ** [السَّلامَ]، **فَإِذَا رَأَيْتَنِي هَكَذَا فَلا تُسَلِّمْ عَلَيَّ؛** [فَإِنَّكَ إِنْ تَفْعَلْ] **فَإِنِّي لا أَرُدُّ عَلَيْكَ السلام**».

۞ **الحكم: شاذ بهذا السياق، وأشار لذلك** البيهقي، وعبد الحق الإشبيلي، وابن الأثير، وغيرهم. وقال الذهبي: «منكر».

التخريج:

﴿بز ٥٩٨٤ "واللفظ له" / سراج ٢١ "والزيادتان له ولغيره" / جا ٣٦ / شف ٣٧ / أم ١٠٥ / هقع ٧٨٨ / خط (٤/ ٢٣٣- ٢٣٤) / بشن ٢٥٦ / هلال (ديوان ٢/ ٢١٦) / فكر (١/ ٢٠٣- ٢٠٤) / شذا (قانع ق ١٦٠/ ب - ١٦١/ أ)﴾.

السند:

قال البزار: حدثنا عبد الله بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة، حدثنا أبو بكر رجل من ولد عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به.

ورواه السراج في (مسنده ٢١) - ومن طريقه الحافظ في (النتائج) -: عن (أبي حاتم الرازي) محمد بن إدريس الحنظلي حدثنا عبد الله بن رجاء قثنا سعيد بن سلمة قال: حدثني أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن عبد الله بن عمر، به.

ورواه ابن الجارود في (المنتقى ٣٧) قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا سعيد - يعني ابن سلمة -، قال: حدثني أبو بكر - هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب -، عن نافع، به.

وكذا رواه ابن بشران في (الأمالي)، وأبو هلال العسكري في (ديوان المعاني): من طريق عبد الله بن رجاء، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا عبد الله بن رجاء وسعيد بن سلمة؛

فأما عبد الله بن رجاء؛ فقال فيه الحافظ: «صدوق يهم قليلًا» (التقريب ٣٣١٢).

وأما سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، قال عنه الحافظ: «صدوق، صحيح الكتاب، يخطئ من حفظه» (التقريب ٢٣٢٦).

وقد توبع؛

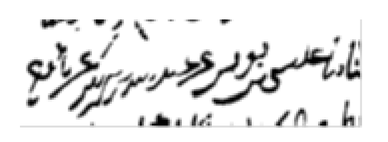
* فرواه الشافعي في (الأم ١٠٥)، و(المسند ٣٧) - ومن طريقه البيهقي في (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٢٧): عن إبراهيم بن محمد عن أبي بكر بن عمر، به.

ورواه الخطيب في (تاريخه ٤/ ٢٣٣) من طريق ابن المبارك، عن إبراهيم بن محمد، به.

ولكن إبراهيم هذا هو ابن أبي يحيى الأسلمي: متروك متهم، كما تقدم مرارًا.

* ورواه أبو علي ابن شاذان في «جزء من حديث ابن قانع وغيره» (ق ١٦٠/ب): عن ابن قانع، عن محمد بن أحمد البراء، عن المعافى بن سليمان الجزري، عن عيسى بن يونس، عن (......)، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وشيخ عيسى غير واضح بالنسخة الخطية، وهذه صورته:



وعلى كلِّ حالٍ فالسند إلى عيسى، فيه ابن قانع، وقد تُكُلِّم فيه من جهة حفظه، انظر: (لسان الميزان ٤٥٣٨).

* وظاهر هذه الرواية يخالف الرواية المتقدمة عند مسلم وغيره: من طريق الضحاك بن عثمان عن نافع، عن ابن عمر، وفيه: أَنَّ النبي ﷺ لم يرد

عَليه السلام.

وفي هذا الرواية أنه رد عَليه السلام.

ولهذا قال البيهقي - عقبها -: «كذا في هذه الرواية، والصحيح: عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر...»، فذكره، ثم قال: «ويحتمل أَنْ يكون المراد به: فلم يرد عليه حتى تيمم، ثم رد عليه» (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٢٧).

وقال عبد الحق الإشبيلي: «وأبو بكر فيما أعلم هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، روى عنه مالك وغيره لا بأس به، ولكن حديث مسلم أصح؛ لأنه من حديث الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر، والضحاك أوثق من أبي بكر، ولعل ذلك كان في موطنين[(١)]» (الأحكام الوسطى ١/ ١٣١- ١٣٢).

وقال ابن الأثير: «هكذا جاء في الحديث؛ في هذه الرواية، والصحيح أنه سلم عليه فلم يرد عليه، ويحتمل أَنْ يكون المراد به: فلم يرد عليه حتى تَيَمَّمَ ثم رد عليه» (شرح مسند الشافعي ١/ ١٨٢).

وقال مغلطاي - معلقًا على سند الشافعي -: «وهذا لو صح إسناده، وسلم من إبراهيم لكان مخالفًا للأول - يعني رواية الضحاك -، ولكنه عُدِمَ الصحة، وقد وقع لنا من طريقٍ سالمة من إبراهيم، ذكرها البزار في (مسنده)...» فساقه ثم قال: «فصح الحديث والمخالفة»، وأجاب عن هذه المخالفة فقال: «وأما المعارضة فيحتمل أَنْ يكون الرد كان بعد التيمم، كما جاء في رواية غير أبي بكر عن نافع» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٢ - ٢٤٣).

---

(١) ولكن هذا مستبعد؛ لاتحاد مخرج الحديث عن نافع عن ابن عمر.

وقال الحافظ ابن حجر: «هذا حديث حسن، أخرجه البزار عن عبد الله بن إسحاق.

وابن الجارود في المنتقى عن محمد بن يحيى، كلاهما عن عبد الله بن رجاء.

ولم ينسب أبو بكر إلى أبيه في رواية البزار، بل وقع عنده: حدثني أبو بكر رجل من ولد ابن عمر، فقال عبد الحق في (الأحكام): أبو بكر هذا أظنه ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، فإن يكن هو فالحديث صحيح، لكن حديث الضحاك أصح. ثم قال: يمكن أَنْ يحمل على واقعتين.

وتعقب ابن القطان تصحيحه بأن أبا بكر لا يُعرف[(١)]، وسكتا جميعًا عن سعيد بن سلمة الراوي عنه، وهو المعروف بابن أبي الحسام، وهو صدوق فيه مقال، أخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم مستشهدًا، وقد تابعه إبراهيم بن يحيى عن أبي بكر بن عمر.

أخرجه الشافعي عن إبراهيم، فقويت رواية أبي بكر، وصدق ظن عبد الحق في نسبة أبي بكر، وتعين الحمل على ما أشار إليه من تعدد الواقعة، ويحتمل الجمع بتأويل لا يخلو عن تكلف، والله أعلم» (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٤).

أما الذهبي فقال في (الميزان): «أبو بكر العمري. لا يدري من ذا. وله خبر منكر في مسند البزار من رواية سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن أبي بكر هذا، عن نافع، عن ابن عمر: «**أَنَّ رَجُلًا سَلَّم عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَهُوَ**

(١) انظر: (بيان الوهم والإيهام ٥/ ١٢٠).

يُصَلِّي فَرَدَّ»، وَقَالَ: «**خَشِيتُ أَنْ يَقُولَ لَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ**».

فهذا يخالفه ما روى الضحاك بن عثمان - وهو صدوق - عن نافع عن ابن عمر أنه ما رد عليه كما أخرجه مسلم» (ميزان الاعتدال ١٠٠٣١).

وتعقبه الحافظ فقال: «وهذا الرجل معروف ثقة مشهور وهو: أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، فقد جزم بذلك عبد الحق في الأحكام وتعقبه ابن القطان ومنه أخذ الذهبي. وما قاله عبد الحق هو الصواب فقد جاء مصرحًا به في الحديث المذكور بعينه...، ولا معارضة بين الحديث المذكور وبين الحديث الذي في صحيح مسلم لاحتمال أَنْ يكونا واقعتين وحتى لو تعذر الجمع لكان تعليله بسعيد بن سلمة بن أبي الحسام أولى فإن فيه مقالًا.

وأبو بكر بن عمر المذكور أخرج له الشيخان وغيرهما، وليس من شرط هذا الكتاب ولولا أَنَّ كلام الذهبي يوهم أنه غيره لم أذكره».

قلنا: وما ذهب إليه الحافظ وغيره من حمل الحديث على تعدد الواقعة بعيدٌ، لاسيما مع اتحاد المخرج، فمدار الروايتين على نافع عن ابن عمر.

فلعل هذه الرواية مما رواه سعيد بن سلمة من حفظه فأخطأ، وأما ما ذكر من متابعات فهي واهية، لا تغني ولا تسمن من جوع، والله أعلم.



[٢٤٧ط] حَدِيثُ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ:

عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، [فَلَمَّا تَوَضَّأَ رَدَّ عَلَيْهِ]، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ ﷻ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ أَوْ قَالَ: عَلَى طَهَارَةٍ».

۞ **الحكم: إسناده صحيح، وصححه** ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وعبد الحق الإشبيلي، والنووي، وابن حجر، والعيني، والألباني. **وجوّده** ابن مفلح الحنبلي، وأبو زرعة العراقي.

الفوائد:

قال الشيرازي في (المهذب) فيما يكره عند قضاء الحاجة: «ويكره أَنْ يرد السلام أو يحمد الله إذا عطس أو يقول مثل ما يقول المؤذن؛ لأن النبي ﷺ: سلم عليه رجل فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم قال: «كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ تعالى إِلَّا عَلَى طُهْرٍ»» (المهذب ص ٥٦).

قال النووي: «وهذا الذي ذكره المصنف من كراهة رد السلام وما بعده متفق عليه عندنا، وكذا التسبيح وسائر الأذكار، ... ثم هذه الكراهة التي ذكرها المصنف والأصحاب كراهة تنزيه لا تحريم بالاتفاق» (المجموع شرح المهذب ٢/ ٨٨ - ٨٩).

التخريج:

[د ١٧ "واللفظ له" / ن ٣٨ "والزيادة له" / كن ٣٨ / مي ٢٦٧١/ حب ٧٩٩/ ك ٦٠٢ / ش ٢٦٢٤٩ / طب (٢٠/ ٣٢٩/ ٧٨٠) / سراج ١٩ "مختصرًا" / تخث (السفر الثاني ٢٢٨٣) "مختصرًا" / حسن (فكر ١/ ٢٠٧) / تطبر (كبير ٢٢/ ١٨٥)، (كنز ٢٥٧٣٧) / منذ ١٩، ٢٩٢ / قا (٣/

٥٩) / سخ (ص ١٢١) / خل ١٦١ / صحا ٦٢١٤، ٦٢١٥ / قطر (الثالث والعشرون ٦٩) / أسد (٥/ ٢٦٧) / بغ ٣١٢ / نبغ ٢٤٢ / كما (٢٨/ ٥٧٨- ٥٧٩) / مسخ ٨٧١ / مض ١٩ / ضياء (منتقى ق ١٣٥/أ، ١٣٦/ ب) / دمياط (الثالث ٩) / فكر (١/ ٢٠٥- ٢٠٦)].

التحقيق

هذا الحديث مداره على الحسن البصري، واختلف عليه؛

فرواه هشام الدستوائي وشعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الحضين بن المنذر عن المهاجر، به.

أما رواية هشام؛ فأخرجها الدارمي (٢٦٧١). والحسن بن سفيان في (مسنده) - كما في (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٧)، ومن طريقه أبو نعيم في (الصحابة ٦٢١٤) -. وابن المنذر في (الأوسط ١٩، ٢٩٢): عن علي بن الحسن.

ثلاثتهم: عن إسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه).

والطبراني في (الكبير ٢٠/ ٧٨٠) عن عبد الله بن أحمد عن عبيد الله بن عمر القواريري.

وأبو نعيم في (الصحابة ٦٢١٤): من طريق محمد بن عبد الله المخرمي.

كلهم: عن معاذ بن هشام، عن أبيه.

وأما رواية شعبة؛ فأخرجها الحاكم في (المستدرك ٦٠٢): حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا عبد الله بن خيران، حدثنا

شعبة[١].

وأما رواية سعيد بن أبي عروبة؛ فأخرجه (النسائي ٣٨) عن محمد بن بشار عن معاذ بن معاذ. وأبو داود (١٧): عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى.

كلاهما: عن سعيد بن أبي عروبة.

ثلاثتهم: (هشام وشعبة وسعيد) عن قتادة، عن الحسن، عن الحضين، عن المهاجر، به.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رجال الصحيح عدا صحابي الحديث.

إِلَّا أَنَّ قتادة قد خولف فيه؛

فرواه حميد الطويل، كما في (مسند ابن أبي شيبة ٦٧١).

وجرير بن حازم، كما في (مصنف ابن أبي شيبة ٢٦٢٤٩).

---

(١) كذا في (إتحاف المهرة ١٧٠٣٥)، وأصول (المستدرك) الخطية، كما ذكر محققو طبعة التأصيل، ومع هذا أثبتوه: (سعيد)!، وادعوا أَنَّ ذلك هو الصواب!. والصواب أنه: (شعبة)، كما جاء في الأصل والإتحاف، وذلك لأن عبد الله بن خيران، إنما يعرف بالرواية عن شعبة، كذا ذكر كل من ترجم له، ولم يذكر واحد منهم في شيوخه سعيد بن أبي عروبة، بل إننا جهدنا أن نعثر له على رواية عن سعيد بن أبي عروبة فلم نجد. فتأكد ما ذكرنا. ولعل الذي غرّ محققو طبعة التأصيل، كون الحاكم قرن هذا الإسناد بإسناد آخر عن عبد الأعلى عن سعيد، وتحرف أيضًا إلى (شعبة)، فظنوا أَنَّ الخطأ في الموضعين، وليس كذلك، وقد نبه الحافظ في (الإتحاف ١٧٠٣٥) و(نتائج الأفكار ١/ ٢٠٦) أَنَّ الحاكم رواه من طريق عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة، فأصابوا في تصويبه في هذا الموضع دون الآخر، والله أعلم.

وزياد الأعلم، كما في (معجم ابن الأعرابي ١٧٥٧).

ويونس بن عبيد، كما في (مساوئ الأخلاق للخرائطي ٨٠٨).

وعبد الله بن المختار، كما في (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٦٢١٥).

كلهم عن الحسن عن المهاجر بن قنفذ به، بدون ذكر حضين بن المنذر.

ولكن قتادة أتقن وأحفظ من كل من خالفه، وقد زاد في سنده راوٍ، فهي زيادة من ثقة حافظ، يجب قبولها، **ولذا قال الدارقطني** - بعد ذكر الخلاف-: «حديث قتادة أصحها» (العلل ٣٤٣١).

ولهذا قال ابن أبي خيثمة - عقب رواية حميد -: «ولم يسمعه الحسن من المهاجر» (التاريخ - السفر الثاني عقب رقم ٢٢٨٢).

وقال ابن أبي حاتم: «مهاجر بن قنفذ، روى عنه الحسن، مرسل» (الجرح والتعديل ٨/ ٢٥٩).

وقال أبو نعيم: «رواه عن الحسن، عن المهاجر جماعة، منهم: حميد الطويل، ويونس بن عبيد، وزياد الأعلم، وجوده هشام، عن قتادة، عن الحسن، فأدخل حصين بن المنذر بينه وبين المهاجر» (معرفة الصحابة ٥/ ٢٥٧٧).

وقال ابن دقيق: «وقد روى هذا الحديث حماد بن سلمة عن حميد وغيره، عن الحسن، عن المهاجر، وهو منقطع ما بين الحسن والمهاجر، يتبين برواية قتادة عن الحسن» (الإمام ٢/ ٤٣٤).

وقال الحافظ: «ورواه حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن المهاجر بدون ذكر أبي ساسان، وهكذا رواه زياد الأعلم ويونس بن عبيد وعبد الله بن

المختار كلهم عن الحسن، وليست هذه العلة بقادحة، فإن قتادة أحفظهم، وقد جوده وصوب روايته ابن السكن وغيره.

لكن في السند علة أخرى، وهي أَنَّ سعيدًا وشيخه وشيخ شيخه وصفوا بالتدليس في الإسناد وقد عنعنوه، ولم أره في شيء من الطرق تصريحًا من واحد منهم بالتحديث، وقد انجبر رواية سعيد برواية هشام» (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٧).

قلنا: وقد انجبرت عنعنة قتادة برواية شعبة عنه كذلك، وعنعنة الحسن عن التابعين يغض الطرف عنها.

قال الشيخ الألباني عن تدليس الحسن: «الظاهر أَنَّ المراد من تدليسه إنما هو ما كان من روايته عن الصحابة دون غيرهم؛ لأن الحافظ في (التهذيب) أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته عمن لم يلقهم وكلهم من الصحابة، فلم يذكروا ولا رجلًا واحدًا من التابعين روى عنه الحسن ولم يلقه، ويشهد لذلك إطباق العلماء جميعًا على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره من التابعين بحيث إني لا أذكر أَنَّ أحدًا أعلَّ حديثًا ما، من روايته عن تابعي لم يصرح بسماعه منه» (الصحيحة ٢/ ٤٨٨).

ولذا صححه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».

وقال الحافظ: «هذا حديث حسن صحيح» (نتائج الأفكار١/ ٢٠٥). **وقال متعقبا الحاكم:** «وتعقب بأنهما لم يخرجا للمهاجر ولا خرج البخاري لأبي ساسان، وعذر من صحح الحديث كثرة شواهده، وإلا فغاية إسناده أَنْ يكون حسنًا» (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٨).

وصححه أيضًا: النووي في (الخلاصة ١/ ١٥٩)، و(المجموع ٢/ ٨٨، ٣/ ١٠٥)، **والعيني** في (نخب الأفكار ٢/ ١٩١)، **والألبانيُّ** في (الصحيحة ٨٣٤)، و(صحيح أبي داود ١٣).

وذكره عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٣١) ساكتا عنه مصححًا له.

وقال ابن مفلح الحنبلي وأبو زرعة العراقي: «إسناده جيد» (الآداب الشرعية ١/ ٣٥٥)، (شرح منظومة العراقي في الصور التي يستحب فيها الوضوء ص ٢٥).

وأعله الزيلعي، فذكره فيما يشكل على أحاديث التسمية عند الوضوء، ثم قال: «والجواب عنه من وجهين: أحدهما أنه معلول. والآخر: أنه معارض، أما كونه معلولًا؛ فقال ابن دقيق العيد في الإمام: سعيد بن أبي عروبة، قد اختلط بآخره، فيراعى فيه سماع من سمع منه قبل الاختلاط، قال ابن عدي: قال أحمد بن حنبل: يزيد بن زُرَيْعٍ سمع منه قديمًا.

قال: وقد رواه النسائي من حديث شعبة عن قتادة به، وليس فيه: «إنه لم يمنعني...» إلى آخره.

ورواه حماد بن سلمة عن حميد، وغيره عن الحسن عن المهاجر منقطعا، فصار فيه ثلاث علل» (نصب الراية ١/ ٥).

قلنا: وكلامه فيه نظر من وجوه؛

فأما ما ذكره من اختلاط سعيد، فقد رواه عنه قدماء أصحابه، منهم يزيد بن زُرَيْعٍ، وعبد الأعلى وعبد الوهاب وغيرهم.

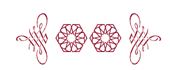
وأما قوله (رواه النسائي...) ففيه نظر من وجهين:

الأول: عزوه للنسائي من حديث شعبة، فإنما رواه النسائي في (الصغرى والكبرى) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وليس شعبة، وقد سبقه لذلك ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٤٣٣).

فلعلهما اعتمدا على نسخة مصحفة، فقد تصحف (سعيد) إلى (شعبة) في عديد من نسخ (السنن الصغرى) كما ذكر محققو طبعة التأصيل (١/ ٢٤٢/ حاشية ١)، بل قال الحافظ: «وقع في أصولنا من سنن النسائي رواية ابن السني: (شعبة)، وهو تصحيف؛ فقد رواه أحمد في (مسنده) عن محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة» (النكت الظراف ٨/ ٥١٤).

الثاني: كون النسائي لم يرو الزيادة، فقد رواها غير واحد من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، فلا معنى لإعلال رواية الجماعة برواية الفرد.

وأما رواية حميد الطويل وغيره عن الحسن عن المهاجر، فهي منقطعة كما قال، ولكن بيّن قتادة في روايته عن الحسن الواسطة، فصح الحديث موصولًا. والله أعلم.



١- رِوَايَةُ «وَهُوَ يَتَوَضَّأُ» بدل «يبول»:

وفي رِوايةٍ: عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **وَهُوَ يَتَوَضَّأُ**، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ [السَّلَامَ] حَتَّى تَوَضَّأَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ**».

وفي رواية: «**لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ**».

الحكم: صحيح المتن إِلَّا لفظة: «وهو يتوضأ» فشاذة، الصواب: «وهو يبول».

التخريج:

﴿جه ٣٥٤ "والزيادة له"، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه) / حم ١٩٠٣٤ "واللفظ له"، ٢٠٧٦٠ "والرواية له"، ٢٠٧٦١ / خز ٢١٨ / حب ٧٩٦ / ك ٦١٥٣ / طب (٢٠/ ٣٢٩/ ٧٨١) / سعد (٦/ ٨٠) / سراج ٢٠ / مث ٦٧٣، ٦٧٤ / هق ٤٣٠ / صحا ٦٢١٣ / طح (١/ ٢٧/ ١١٠)، (١/ ٨٥/ ٥٤٢) / طاهر (تصوف ٤٨) / ضياء (منتقى ق١٣٦/ ب) / كما (٢٨/ ٥٧٨)﴾.

التحقيق

مدار هذه الرواية على سعيد ابن أبي عروبة إِلَّا أنه اختلف عليه في لفظه؛

فرواه أحمد (١٩٠٣٤، ٢٠٧٦١): عن محمد بن جعفر غندر.

ورواه أحمد (٢٠٧٦٠). وابن ماجه (٣٥٤): عن إسماعيل بن محمد الطلحي وأحمد بن سعيد الدارمي. ثلاثتهم: عن روح بن عبادة.

ورواه أحمد (٢٠٧٦١): عن عبد الوهاب بن عطاء مقرونًا بغندر.

ورواه الطبراني في (الكبير ٢٠/ ٧٨١)، والحاكم (٦١٥٣): من طريق

العباس بن طالب، عن يزيد بن زُرَيْعٍ.

ورواه أبو الحسن القطان في (زوائده على سنن ابن ماجه عقب رقم ٣٥٤): من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري.

خمستهم (غندر، وروح، وعبد الوهاب، ويزيد، والأنصاري): عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به، بلفظ: «**أَتَيتُ النبيَّ ﷺ وهو يَتوضَّأُ**».

وكذا رواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٦٢١٣) من طريق عِمْرَان بن مُوسَى، عن محمد بن سواء، عن سَعِيد، به[1].

وخالفهم معاذ بن معاذ؛ فرواه عن سعيد به، بلفظ: «**وهو يبول**». أخرجه النسائي في (الصغرى ٣٨) و(الكبرى ٣٨): عن محمد بن بشار عن معاذ، به.

وكذا رواه ابن حجر في (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٥) من طريق يحيى بن جعفر عن عبد الوهاب، ومن طريق الحسن بن مكرم عن روح بن عبادة، كلاهما عن سعيد به بلفظ: «**وهو يبول**».

ولكن المحفوظ عن روح وعبد الوهاب بلفظ: «**وهو يتوضأ**». كذا رواه الإمام أحمد وغير واحد عن روح وعبد الوهاب، كما تقدم آنفًا.

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد، واختلف عليه؛

فأخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٦٧٣) قال: حدثنا يحيى بن

(١) إلا أنه سقط من سنده (الحسن)، وكذا وجدناه في النسخة الخطية (ق ٢٠٠/ أ)، ويظهر أنه وهم من الناسخ. وإلا فوهم من ابن سواء، وقد خالفه الثقات الأثبات من أصحاب سعيد، والله أعلم.

خلف.

ورواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٦٧٣). وابن خزيمة (٢١٨)، ومن طريقه ابن حبان (٧٩٦) وقرن ابن المثنى بخالد بن النضر.

ثلاثتهم: عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حضين بن المنذر، عن المهاجر بن قنفذ، به بلفظ: «**وهو يتوضأ**».

وأعاده ابن حبان (٧٩٩) بنفس الإسناد، عن ابن خزيمة وخالد بن عمرو به بلفظ: «**وهو يبول**».

وكذا رواه أبو داود (١٧): عن محمد بن المثنى، به.

وكذا رواه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ ١٦١)، والمزي في (تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٧٩) من طريق ابن فورك، كلاهما: عن ابن أبي عاصم عن محمد بن المثنى، به بلفظ: «**وهو يبول**».

فيظهر أَنَّ الاختلاف فيه من محمد بن المثنى نفسه، وعليه فترجح رواية «**وهو يتوضأ**»؛ لموافقتها رواية الجماعة عن سعيد.

فيكون المحفوظ عن سعيد بن أبي عروبة في هذا الحديث بلفظ: «**وهو يتوضأ**».

ولكن خالفه هشام الدستوائي وشعبة، فروياه عن قتادة به بلفظ: «**وهو يبول**»، كما في الرواية السابقة.

وكذا رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ٢٦٢٤٩) عن زيد بن الحباب عن جرير بن حازم عن الحسن عن المهاجر، به.

ورواه حماد بن سلمة عن حميد الطويل وزياد الأعلم عن الحسن عن المهاجر بلفظ: «**يَبُولُ، أَوْ قَدْ بَالَ**». كما سيأتي.

ومع أَنَّ حمادًا شك فيه، إِلَّا أَنَّ فيه دلالة على صحة رواية الجماعة بذكر البول، دون الوضوء.

وعليه: فيكون الراجح في الحديث بلفظ: «**وهو يبول**»، وأما بلفظ: «**وهو يتوضأ**» فشاذ، والله أعلم.



٢- رِوَايَةُ: «كَانَ يَبُولُ، أَوْ قَدْ بَالَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِالشَّكِّ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ، أَوْ قَدْ بَالَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ**».

الحكم: صحيح المتن بلفظ «وَهُوَ يَبُولُ» بدون شك.

التخريج:

﴿حم ٢٠٧٦٢ / مش ٦٧١ / طب (٢٠/ ٣٢٩/ ٧٧٩) / سعد (٦/ ٨٠) / طح (١/ ٨٥/ ٥٤٣) / معر ١٧٥٧﴾.

السند:

أخرجه أحمد (٢٠٧٦٢)، وابن أبي شيبة في (مسنده ٦٧١)، وابن سعد في (الطبقات ٦/ ٨٠)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه - السفر الثاني ٢٢٨٢) كلهم: عن عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن المهاجر بن قنفذ، به.

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٠/ ٣٢٩/ ٧٧٩)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار ١/ ٨٥/ ٥٤٣) من طريق عن حماد بن سلمة، عن حميد، وغيره، عن الحسن، به.

ورواه ابن الأعرابي في (معجمه ١٧٥٧) عن طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن يونس وزياد الأعلم، عن الحسن، عن المهاجر، به.

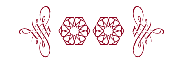
التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إِلَّا أَنَّ الحسن البصري، لم يسمعه من المهاجر، بينهما حضين بن المنذرن كما تقدم بيانه في الرواية السابقة.

ولهذا قال ابن أبي خيثمة عقبه: «ولم يسمعه الحسن من المهاجر».

ثم إن المحفوظ في متنه: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وهو يبول». بدون شك.

كما تقدم بيانه قريبًا.



٣- رِوَايَةُ: «وقَدْ بَالَ» بلا شك:

وفي رِوَايَةٍ: «**أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ بَالَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، وَرَدَّ عَلَيْهِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن إِلَّا لفظة: «وَقَدْ بَالَ» فشاذة، الصواب: «وَهُوَ يَبُولُ»**.

التخريج:

[مسخ ٨٠٨].

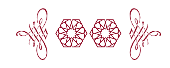
السند:

قال الخرائطي في (مساوئ الأخلاق ٨٠٨): حدثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا أبو سلمة التبوذكي، ثنا وهيب بن خالد، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن المهاجر بن قنفذ، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إِلَّا أَنَّ الحسن البصري، لم يسمعه من المهاجر، بينهما حضين بن المنذر، كما تقدم بيانه.

ثم إن المحفوظ في متنه: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وهو يبول». وقد تقدم بيان ذلك أيضًا.



٤- رواية «فَدَعَا بِوَضُوءٍ»:

وفي رِوايةٍ: عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ قَالَ: سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُمْتُ مَهْمُومًا فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَرَدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: «**إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ**».

الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

[قا (٣/ ٥٩ - ٦٠) "واللفظ له"].

السند:

قال ابن قانع في (معجم الصحابة): حدثنا السري بن سهل النيسابوري، نا عبد الله بن رشيد، نا أبو عبيدة مجاعة، والحسن بن دينار، عن الحسن، عن مهاجر بن قنفذ، به.

التحقيق

هذا إسناد واهٍ؛ فالحسن بن دينار، متروك، وكذبه غير واحد من الأئمة، انظر: (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٧٥ - ٢٧٦).

ومجاعة بن الزبير: ضعيف، انظر: (لسان الميزان ٦/ ٤٦٣).

وعبد الله بن رشيد، مختلف فيه، كما تقدم بيانه في حديث أبي هريرة من باب: «البول قائمًا».



[٧٢٥ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ:

عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَمَا رَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى مَسَّ مَاءً**».

۞ **الحكم: إسناد منكر، وأعله** الدارقطني.

التخريج:

[علقط ٣٤٣١ "معلقًا"].

السند:

علقه الدارقطني في (العلل ٣٤٣١) فقال: ورواه عباد بن ميسرة، عن الحسن، قال: حدثني رجل من قريش - لم يسمه -... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ عباد بن ميسرة، قال عنه الحافظ: «لين الحديث» (التقريب ٣١٤٩).

والمحفوظ عن الحسن، عن حضين بن المنذر، عن المهاجر بن قنفذ، به. كذا رواه قتادة عن الحسن. كما تقدم.

ولهذا قال الدارقطني: «حديث قتادة أصحها».



[٧٢٦ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «**سَلَّمَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ**».
وقال الْحَسَنُ: كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَلَى طَهَارَةٍ.

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده مرسل.**

التخريج:

﴿طهور ٦٢﴾.

السند:

أخرجه أبو عبيد في (الطهور ٦٢): حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن (أبي الأشهب)[1]، عن الحسن، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إلَّا أنه مرسل، فالحسن البصري تابعي.

ولكن قد صح الحديث عنه موصولًا عن حضين بن المنذر عن المهاجر، كما تقدم.

۞ ۞ ۞

(١) في المطبوع: «أبي الأشمص»، واستظهر محققه أَنَّ الصواب «عن أبي الأشهب»، وهو كما قال، فلا يعرف من يكنى بأبي الأشمص، وأما أبو الأشهب وهو جعفر بن حيان العطاردي، فهو المعروف بالرواية عن الحسن البصري، وروايته عنه في الصحيحين. والله أعلم.

[٧٢٧ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فـ[لَمْ يَردّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ]، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتَنِي عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا تُسَلِّمْ عَلَيَّ؛ فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ، لَمْ أَرُدَّ عَلَيْكَ**».

۞ الحكم: **منكر من هذا الوجه، وأشار إلى إعلاله** أبو حاتم الرازي، وابن عدي، وجزم به ابن القيسراني، **وأما متنه فيشهد له ما تقدم، وقد حسنه** مغلطاي، وابن الملقن، والبوصيري، وابن حجر.

التخريج:

﴿جه ٣٥٦ "واللفظ له" / بز (شبيل ١/ ٣٧٠) "والزيادة له" / عل (فكر ١/ ٢٠٨)، (مصباح الزجاجة ١/ ٥٢) / عد (١٠/ ٣٥١) / دلائل ٦٢ / متشابه (٢/ ٧٦٥- ٧٦٦) / فقط (أطراف ١٥٨٦) / ضحة (ق ٢٣/ب) / علحا ٦٨ "معلقا" / تطر (كبير ١٩/ ٦٤٧)، (كنز ٢٥٧٢١)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا سُوَيد بن سعيد قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن هاشم بن البريد، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، عن جابر بن عبد الله، به.

ورواه البزار في (مسنده) - كما في (الأحكام الكبرى ١/ ٣٧٠) -: عن نصر بن علي، عن عيسى بن يونس، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل): من طريق نصر بن علي والحكم بن

موسى، عن عيسى، به.

ورواه الخطيب في (تلخيص المتشابه): من طريق محمد بن مهران، عن عيسى، به.

ومداره - عند الجميع -: على عيسى بن يونس، عن هاشم بن البريد[(١)]، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، به.

قال أبو حاتم الرازي: «لا أعلم روى هذا الحديث أحدٌ غيرُ هاشم بن البريد» (علل الحديث ٦٨).

وقال ابن عدي: «وهذا لا أعلم رواه عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ إِلَّا هاشم» (الكامل ٧/ ١١٦).

وقال الدارقطني: «تفرد به هاشم بن البريد، ولا أعلم حَدَّثَ به عنه غير عيسى بن يونس» (أطراف الغرائب والأفراد ١٥٨٦).

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ فيه عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ؛ والجمهور على تليينه، انظر: (تهذيب التهذيب ٦/ ١٣- ١٥)، وقال الحافظ: «صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخرة» (التقريب ٣٥٩٢).

وفي الصحيحين من طريق عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَانْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا،

(١) إلا أنه وقع في (الدلائل للسرقسطي ١/ ١٣٣): «هشام بن يزيد بن زياد». وهذا تصحيف، فقد نص غير واحد من الأئمة، أَنَّ هاشم بن البريد متفرد به، ثم إننا لم نجد لهشام بن يزيد هذا ترجمة، فتأكد ما ذكرنا. والله أعلم.

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ المَرَّةِ الأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي**». أخرجه البخاري (١٢١٧ «واللفظ له»)، ومسلم (٥٤٠/ ٣٨).

ورواه مسلم (٥٤٠/ ٣٦) من طريق الليث عن أبي الزبير، عن جابر، نحوه.

فنخشى أَنْ يكون ابن عَقِيْلٍ دخل له حديث في حديث.

وقد تفرد برواية الحديث عن ابن عَقِيْلٍ هاشم بن البريد، كما قال أبو حاتم وابن عدي والدارقطني.

وهاشم «ثقة» كما في (التقريب ٧٢٥٢)، لكن اختلف عليه في إسناده؛

فرواه عيسى بن يونس عن هاشم عن ابن عَقِيْلٍ عن جابر، كما في هذه الرواية.

وخالفه محمد بن عبيد الطنافسي - عند أحمد (١٧٥٩٧) وغيره -، وعلي بن هاشم - عند البيهقي في (الشعب ٢١٥٢) -، كلاهما عن هاشم بن البريد، عن ابن عَقِيْلٍ، عن عبد الله بن جابر، بنحو حديث جابر مطولًا، وفيه زيادة في فضل سورة الفاتحة، وسيأتي عقب هذا.

فإن كان هاشم حفظه عن ابن عَقِيْلٍ على الوجهين، فهو دليل على سوء حفظه، أو يكون الاضطراب فيه من هاشم نفسه، فمدار الحديث عليه.

وقد أشار إلى إعلال الحديث بهاشم أبو حاتم الرازي، فسئل عن هذا الحديث، فقال: «لا أعلم روى هذا الحديث أحدٌ غيرُ هاشم بن البريد»

(علل الحديث ٦٨).

وذكره **ابن عدي** في ترجمة هاشم، وقال: «وهذا لا أعلم رواه عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ إِلَّا هاشم»، ثم ختم الترجمة بقوله: «مقدار ما يرويه لم أر في حديثه شيئًا منكرًا، والمناكير تقع في حديث ابنه علي بن هاشم» (الكامل ١٠/ ٣٥١- ٣٥٢).

وقال ابن طاهر المقدسي: «رواه هاشم بن البريد الكوفي: عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، عن جابر. وهذا كان من الغلاة، والحديث غير محفوظ عن ابن عَقِيْلٍ، ولا يرويه عنه غيره» (ذخيرة الحفاظ ١١٨٣).

وأما المتن فيشهد له ما سبق في الباب، ولعل لذلك تساهل فيه بعض أهل العلم فقووه، لاسيما وقد غضوا الطرف عما ذكرناه من علل:

فقال مغلطاي: «هذا حديث إسناده لا بأس به؛ هاشم: وثقة ابن معين وابن حبان، وقال الإمام أحمد: لا بأس به. وابن عَقِيْلٍ: تقدّم ذكره، وأن جماعة كانوا يحتجون بحديثه منهم: أحمد، وإسحاق، مع ما عضد حديثه من المتابعات والشواهد، والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤١).

وقال ابن الملقن: «رَوَاهُ ابْن ماجه بِإِسْنَاد جويد؛ لأجل سُوَيْد بن سعيد الحدثاني» (تحفة المحتاج ١٦٢٥).

قلنا: سُوَيد تابعه جماعة، **ولذا قال البوصيري:** «هذا إسناد حسن؛ لِأَن سُوَيدًا لم ينْفَرد بِهِ فَلهُ متابع عَن عِيسَى بن يُونُس فِي مُسْند أبي يعلى وَغَيره» (مصباح الزجاجة ١/٥٢).

وقال ابن حجر: «سنده حسن» (نتائج الأفكار ١/ ٢٠٨).

[٧٢٨ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَابِرٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ**، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. **فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ**، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. **فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ**، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، **فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيّ**، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، وَأَنَا خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلَ رَحْلَهُ، وَدَخَلْتُ أَنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ كَئِيبًا حَزِينًا، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [و] **قَدْ تَطَهَّرَ**، فَقَالَ: «**عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**». ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَابِرٍ بِخَيْرِ** (بِأَخْيَرِ) **سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ**؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**اقْرَأِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى تَخْتِمَهَا**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، ولبعض فقراته شواهد.**

التخريج:

﴿حم ١٧٥٩٧ "واللفظ له" / صحا ٤٠٥٥ "والزيادة والرواية له وللضياء" / ضيا (٩/ ١٢٩/ ١١٢)﴾.

السند:

أخرجه أحمد في (مسنده) - ومن طريقه أبو نعيم في (الصحابة)، والضياء في (المختارة) - قال: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا هاشم - يعني ابن البريد -، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، عن ابن جابر، به.

وعبد الله بن جابر هذا: هو الأنصاري البياضي.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ لأجل سوء حفظ ابن عَقِيلٍ، وتفرد هاشم بن البريد عنه

به، والاختلاف عليه في إسناده. وقد تقدم بيان ذلك كله في الحديث السابق.

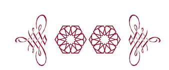
ولم يلتفت إلى ما ذكرناه بعض أهل العلم، مع شيء من التساهل في حال ابن عَقِيْلٍ، فقوو الحديث:

فقال ابن كثير: «هذا إسناد جيد، وابن عَقِيْلٍ تحتج به الأئمة الكبار» (التفسير ١/ ١٠٥).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد، وفيه عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، وهو سيئ الحفظ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات» (المجمع ١٠٨٠٧).

وقال السيوطي: «وأخرج أحمد والبيهقي في شعب الإيمان بسند جيد ...»، وذكره. (الدر المنثور ١/ ١٦). ورمز لحسنه في (الجامع الصغير ٢٨٥١).

وتبعه المناوي فقال: «إِسْنَاد حسن أَو صَحِيح» (التيسير ١/ ٣٩٥).



١- رِوَايَةُ: «وَهُوَ يَبُولُ»:

وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْن جابر، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ **وَهُوَ يَبُولُ**، فَوَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْك، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، ثُمَّ قُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، ثُمَّ قُلْتُ: السَّلاَمُ عَلَيْك يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قَالَ: وَنَهَضَ، وَدَخَلَ بَعْضَ حُجَرِهِ، قَالَ: فَمِلْتُ إِلَى أُسْطُوَانَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهَا وَأَنَا كَئِيبٌ حَزِينٌ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: «**عَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ، وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ، عَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ**»، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عبدَ اللهِ بنَ جَابِر، أَلاَ أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ سُورَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ؟**» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَاتِحَةُ الْكِتَابِ**»، قَالَ عَلِيٌّ[1]: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «**فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ**».

۞ الحكم: منكر بهذا السياق.

التخريج:

[شعب ٢١٥٢].

السند:

قال البيهقي في (شعب الإيمان ٢١٥٢): أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا موسى بن الحسن الصقلي، حدثنا محمد بن الجنيد الضبي، حدثنا علي بن هاشم، عن أبيه، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْلٍ، عن عبد الله بن جابر، به.

(١) هو علي بن هاشم أحد رواة الخبر.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ما تقدم بيانه من علل في الرواية السابقة.

وفيه أيضًا: موسى بن الحسن الصقلي، ترجم له الخطيب في (تاريخه ١٥/ ٤٣)، وابن عساكر في (تاريخه ٦٠/ ٤٠٤)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٦/ ٦٣٢)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

ومحمد بن الجنيد الضبي، لم نعرفه، ولعله محمد بن الجنيد الإسفراييني، المترجم له في (تاريخ الإسلام ٦/ ١٧٠) فهو من نفس الطبقة، وهو مجهول الحال، فلم يذكره الذهبي بجرح ولا تعديل. والله أعلم.



[٧٢٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن من حديث ابن عمر، وهذا إسناده ضعيفٌ، وضعفه** ابن عدي، وابن طاهر، وابن حجر.

التخريج:

﴿طش ٢١٠٠ "واللفظ له" / عد (٦/ ٢٦٩)﴾.

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا محمد بن جعفر بن يزيد المطيري، حدثنا علي بن زكريا وأحمد بن أشرس الحافظان، قالا: حدثنا أبو إبراهيم الترجماني، حدثنا الصلت بن الحجاج عن محمد بن جحادة عن رجاء بن حيوة، عن أبي العجفاء، عن عبد الله بن عمرو، به.

ورواه الطبراني في (مسند الشاميين) قال: حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل السراج، ثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، ثنا الصلت بن الحجاج، عن محمد بن جحادة، عن أبي العجفاء، عن عبد الله بن عمرو، به.

كذا في المطبوع، بإسقاط (رجاء بن حيوة) من سنده، وكذا في الأصل (ق ٤١٦)، والصواب إثباته، فقد ذكره الطبراني في ترجمة (رجاء عن ابن عمرو).

ولكن مما يشكل أيضًا، أننا لو أثبتناه بين محمد بن جحادة وأبي العجفاء كما عند ابن عدي، سيكون من رواية رجاء عن أبي العجفاء عن ابن عمرو،

وليس من رواية (رجاء عن ابن عمرو) كما ترجم له الطبراني. فالله أعلم.

وعلى كلِّ حالٍ فالحديث مداره على الصلت بن الحجاج عن محمد بن جحادة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ مداره على الصلت بن الحجاج؛ وقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٣٠٤)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤/ ٤٤٠). وذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٤٧١، ٤٧٢) على قاعدته.

وذكره **ابن عدي** في (الكامل ٩٣٢) وقال: «في حديثه بعض النكرة»، ثم ذكر له جملة من الأحاديث، ختمها بهذا الحديث، وقال - عقبه -: «وهذا عن ابن جُحَادة لا يرويه غير الصلت. وللصلت غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير، وفي بعض أحاديثه ما يُنكر عليه، بل عامته كذلك، ولم أجد للمتقدمين فيه كلاما فأذكره». وتبعه ابن الجوزي في (الضعفاء ١٧٠٢)، والذهبي في (ميزان الاعتدال ٣٩٠٥)، وابن حجر في (اللسان ٣٩٣٥).

وقال الذهبي أيضًا: «له مناكير أوردها ابن عدي» (تاريخ الإسلام ٤/ ٦٥٦)، وقال في (ديوان الضعفاء ١٩٦٩): «عامة حديثه مناكير».

وقال ابن طاهر: «وهذا عن محمد بن جحادة يرويه الصلت هذا، وهو منكر عن ابن جحادة» (ذخيرة الحفاظ ١١٥٧).

وقال الحافظ: «وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه ابن عدي في الكامل بسند ضعيف» (نتائج الأفكار ١/ ٢١٢).



[٧٣٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ ضَرَبَ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ فَتَيَمَّمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيفٌ جدًّا، وضعفه** ابن عدي، وابن طاهر، ومغلطاي، والبوصيري، وابن حجر. **واستغربه** الدارقطني.

التخريج:

﴿جه ٣٥٥ "واللفظ له" / طس ٣٦٤١ / عد (٩/ ٤٧١) / فقط (أفراد ٥٦٨٣)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مسلمة بن علي، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ومداره - عندهم -: على هشام بن عمار، عن مسلمة بن علي، به.

قال الطبراني - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إِلَّا مسلمة بن علي، تفرد به هشام بن عمار».

وقال الدارقطني: «غريب من حديث يحيى عن أبي سلمة، ومن حديث الأوزاعي عنه، تفرد به مسلمة بن علي، عنه» (أطراف الغرائب والأفراد ٥٦٨٣).

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ مسلمة بن علي بن خلف الخشني، قال عنه الحافظ:

«متروك» (التقريب ٦٦٦٢).

وذكر **ابن عدي** هذا الحديث في ترجمته مع جملة من أحاديثه، ثم قال: «وكل أحاديثه ما ذكرته وما لم أذكره كلها أو عامتها غير محفوظة» (الكامل ٩/ ٤٨١).

وقال ابن طاهر: «رواه مسلمة بن علي الخشني: عن الأوزاعي...، ومسلمة ليس بشيء» (ذخيرة الحفاظ ٤٩٦٨).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلمة بن علي» (مصباح الزجاجة ١/ ٥٢).

وبه أيضًا ضعفه: مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٠)، **وابن حجر** في (نتائج الأفكار ١/ ٢١٢).



[٧٣١ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ بَيْتَهُ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «**وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ**[(١)]».

۞ **الحكم: ضعيفٌ بهذا السياق، وضعفه** العيني.

التخريج:

﴿طب (٢/ ٢٢٨/ ١٩٤٥) "واللفظ له" / طس ٥٤٠٢ / فكر (١/ ٢١١)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة قال: ثنا الفضل بن أبي حسان قال: نا عمرو بن حماد بن طلحة القناد قال: ثنا أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، به.

وأخرجه الطبراني في (الكبير) - ومن طريق ابن حجر في (النتائج) -: عن الحسين بن إسحاق التستري، عن الفضل بن أبي حسان، به.

وقال الطبراني: «لا يُرْوى هذا الحديث عن جابر بن سمرة إِلَّا بهذا الإسناد، تفرد به: الفضل بن أبي حسان» (الأوسط).

---

(١) في مطبوع (المعجم الكبير): «وعليكم السلام وعليكم السلام»، وكذا في أصله (٩٦/ ب)، ولكن رواه الحافظ من طريقه، بلا تكرار، وكذا رواه الطبراني في (الأوسط)، وكذا عزاه للمعجمين الهيثمي في (المجمع)، فيظهر أَنَّ ما في (المعجم الكبير) سهوًا من ناسخه، والله أعلم.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: أسباط بن نصر؛ وهو مختلف فيه، قال عنه الحافظ: «صدوق، كثير الخطأ، يغرب» (التقريب ٣٢١). وقد تكلم في روايته عن سماك بن حرب خاصة، قال الساجي: «أسباط بن نصر؛ روى أحاديث لا يُتابَع عليها عن سماك بن حرب» (تهذيب التهذيب ٣٩٦).

قلنا: وقد تفرد بهذا الحديث عن سماك بن حرب، فمثل لا يقبل منه التفرد، لاسيما وأن سماكًا تغير بأخرة، فربما تلقن، وأسباط ليس من قدماء أصحابه.

ولذا ضعفه العيني في (عمدة القاري ٤/ ١٥).

وأما قول الحافظ: «هذا حديث حسن» (النتائج ١/ ٢١١). ففيه نظر، والله أعلم.

وأما الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط) و(الكبير)، وقال: تفرد به الفضل بن أبي حسان. قلت: ولم أجد من ذكره»! (المجمع ١٥٠٦).

قلنا: ذكره الخطيب في (تاريخ بغداد ١٤/ ٣٢٩) وقال: «وكان ثقة». ولعله الفضل بن أبي حسان أبو العباس التغلبي المترجم له في (الجرح والتعديل ٧/ ٦١) فهو من نفس الطبقة، وسئل أبو حاتم عنه فقال: «كتبت عنه، وهو صدوق».



[٧٣٢ط] حَدِيثُ ابْنِ الصِّمَّةِ:

عَنِ ابْنِ الصِّمَّةِ، قَالَ: «**مَرَرْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ**، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، **حَتَّى قَامَ إِلَى جِدَارٍ فَحَتَّهُ بِعَصًا كَانَتْ مَعَهُ**، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْجِدَارِ، **فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ**، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** الأثرم، والبيهقي، والخطابي، وابن دقيق العيد، وابن حجر.

التخريج:

﴿أم ٤٤ "مختصرا"، ١٠٣ "مختصرا"، ١٠٦ / شف ٣٨ "واللفظ له"، ٨٨، ٨٩ / خشف ٧٦ / منذ ٥٣٨ / هق ١٠٠٧ / هقع ١٥٢٨، ١٥٣٠ / بغ ٣١٠ / بغت (١/ ٤٣٦) / نبغ ٥٠٢ / مغلطاي (٢/ ٣٤٧ - ٣٤٨)﴾.

السند:

رواه الشافعي في (الأم) و(المسند) و(اختلاف الحديث) - ومن طريقه الباقون - قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث (عبد الرحمن بن معاوية)، عن الأعرج، عن ابن الصمة، به.

ابن الصمة: هو أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى شيخ الشافعي؛ «متروك» كما في (التقريب ٢٤١). بل وكذبه غير واحد من الأئمة. انظر: (تهذيب التهذيب ١/ ١٥٨ - ١٦١).

وبه أعله الأثرم، فقال: «أما حديث أبي جُهيم، فإنما هو من حديث إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك» (الإمام لابن دقيق ٣/ ١٥٥).

الثانية: أَبو الْحُوَيْرِثِ عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث، قال عنه الحافظ: «صدوق سيء الحفظ رمي بالإرجاء» (التقريب ٤٠١١).

وبه أعله ابن دقيق في (الإمام ٣/ ١٥٥).

الثالثة: الانقطاع؛ بين الأعرج وابن الصمة؛ فأصل الحديث في الصحيحين وغيرهما من طرق عن عبد الرحمن الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس، عن أبي الجهيم، لكن بغير هذا السياق، وسيأتي في كتاب (التيمم).

وأعله البيهقي بالعلل الثلاث، فقال: «هذا منقطع؛ عبد الرحمن بن هرمز الأعرج لم يسمعه من ابن الصمة، إنما سمعه من عمير مولى ابن عباس عن ابن الصمة.

وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وأبو الحويرث عبد الرحمن ابن معاوية، قد اختلف الحفاظ في عدالتهما» (السنن الكبرى عقب رقم ١٠٠٧).

ثم إن المحفوظ في متن هذا الحديث: أنه سلم على النبي بعدما قضى حاجته وأقبل، وليس فيه حت الجدار بالعصى، ولا مسح الذراعين. كذا رواه البخاري (٣٣٧)، ومسلم (٣٦٩ تعليقًا)، وغيرهما، وسيأتي تخريجه برواياته في كتاب (التيمم).

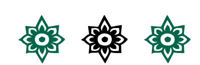
فالحديث بالسياق المذكور منكر.

ولذا قال الخطابي: «حديث أبي الجهيم في مسح الذراعين لا يصح» (فتح

الباري لابن رجب ٢/ ٢٣٣).

وقال الحافظ: «والثابت في حديث أبي جهيم أيضًا بلفظ: «يديه»، لا «ذراعيه»؛ فإنها رواية شاذة، مع ما في أبي الحويرث وأبي صالح من الضعف» (الفتح ١/ ٣٥٠).

ومع هذا قال البغوي: «هذا حديث حسن»!! (شرح السنة ٢/ ١١٥)، وأقره مغلطاي في (شرح ابن ماجه ٢/ ٣٤٧ - ٣٤٨). وهذا تساهل ظاهر.



[٧٣٣ط] حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ:

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ حَتَّى فَرَغَ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا بهذا السياق، وضعفه** أبو نعيم، والحافظ.

التخريج:

﴿طس ٧٧٠٦ "واللفظ له" / فكر (١/ ٢٠٩)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) - ومن طريق ابن حجر في (نتائج الأفكار) - قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو السائب ثنا أحمد بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب حدثني بكر بن سوادة أبو عبيدة الناجي عن الحسن عن البراء بن عازب، به.

قال الطبراني - عقبه -: «لا يُرْوى عن البراء إلَّا بهذا الإسناد؛ تفرد به زيد بن الحباب».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: أبو عبيدة الناجي بكر بن الأسود: «متروك»، كما قال الذهبي في (ديوان الضعفاء ٦٣٤)، وقال الحافظ ابن حجر: «واهٍ» (لسان الميزان ٩/ ١١٧).

وقد خالفه أصحاب الحسن؛ فرووه عنه من حديث المهاجر، كما تقدم قريبًا.

ولذا قال أبو نعيم الأصبهاني: «ورواه أبو عبيدة الناجي، عن الحسن، عن

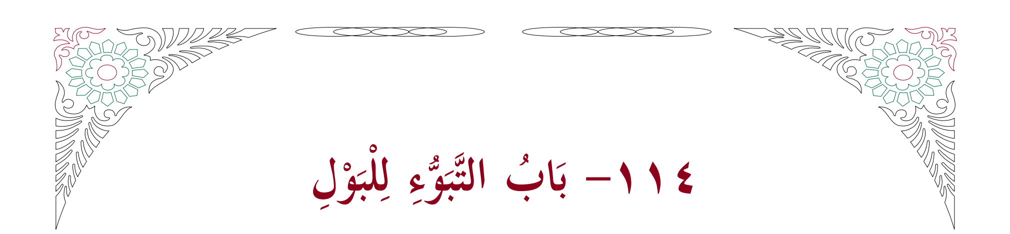
البراء بن عازب، فخالف أصحاب الحسن، وأبو عبيدة ضعيف مضطرب الحفظ» (معرفة الصحابة ٥/ ٢٥٧٧).

وقال الحافظ: «أبو عبيدة الناجي بالنون والجيم بصري ضعيف، وقد شذّ في قوله عن البراء، والمحفوظ عن الحسن ما تقدم عن أبي ساسان عن المهاجر» (نتائج الأفكار١/ ٢٠٩).

قلنا: وقد اضطرب أبو عبيدة الناجي في متنه أيضًا؛ فقال مرة (وهو يبول) كما هنا، وقال مرة: (وهو يتوضأ) كما عند الخرائطي في (مكارم الأخلاق ٨٥٧) و(مساوئ الأخلاق ٨٧٠). وسيأتي في كتاب (الوضوء).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه من لم أعرفه»! (المجمع ١٠٠٥).





١١٤- بَابُ التَّبَوُّءِ لِلْبَوْلِ

[٧٣٤ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى: فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ:

عَنْ أَبي التَّيَّاحِ، قَالَ: **حَدَّثَنِي شَيْخٌ**، قَالَ لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ، فَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى: **إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ، فَأَتَى دَمِثًا** [يَعْنِي: مَكَانًا لَيِّنًا] [1] **فِي أَصْلِ جِدَارٍ** (جَنْبِ حَائِطٍ) **فَبَالَ**، ثُمَّ قَالَ ﷺ: [«كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا بَالَ أَحَدُهُمْ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ بَوْلِهِ تَتَبَّعَهُ فَقَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ». وَقَالَ] [2]: «**إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعفه** ابن المنذر، والبغوي، وعبد الحق الإشبيلي، والمنذري، والنووي، وابن كثير، والولي العراقي، وابن حجر، والشوكاني، والألباني.

اللغة:

قال أبو عبيد: «قوله: **(دمث)** يعني المكان اللين والسهل. وقوله: **(فليرتد لبوله)** يعني أَنْ يرتاد مكانا لينا منحدرا، ليس بصلب؛ فينتضخ عليه، أو مرتفعا؛ فيرجع إليه» (غريب الحديث ١/ ٤١٧).

الفوائد:

قال الخطابي: «فيه دليل على أَنَّ المستحب للبائل إذا كانت الأرض التي

يريد القعود عليها صلبة أَنْ يأخذ حجرًا أو عودًا فيعالجها به ويثير ترابها ليصير دمثًا سهلًا فلا يرتد بوله عليه» (معالم السنن ١/ ١٠).

التخريج:

﴿د ٣ "واللفظ له" / حم ١٩٥٣٧ "والرواية والزيادة الثانية له ولغيره" ١٩٥٦٨، ١٩٧١٤ "والزيادة الأولى له" / ك ٦٠٩١ / طي ٥٢١ / ني ٥٥٨ / هق ٤٥٠، ٤٥١ / هقغ ٦٣ / منذ ٢٦١ / طوسي ١٩ / هروي (١/ ٤١٧)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود (٣) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أخبرنا أبو التياح، قال: حدثني شيخ، فذكره.

ورواه أحمد (١٩٥٣٧) قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، حدثني رجل أسود طويل - قال: جعل أبو التياح ينعته - أنه قدم مع ابن عباس البصرة فكتب إلى أبي موسى.... فذكره.

ورواه أحمد (١٩٥٦٨، ١٩٧١٤): عن بهز ووكيع، كلاهما عن شعبة، به.

ومداره عند الجميع على أبي التياح، عن شيخ، به.

أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة شيخ أبي التياح فإنه لم يسم.

ولذا قال ابن المنذر - عقب حديث أبي موسى المتقدم -: «وروينا عنه -

أي عن النبي ﷺ -: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**»، وفي الإسنادين جميعًا مقال» (الأوسط ١/ ٤٤٦).

وقال الإشبيلي: «إسناد منقطع» (الأحكام الوسطى ١/ ١٢٧) وسماه منقطعًا لإبهام رواية، فهو كالمنقطع، الذي لم يذكر راويه أصلا، وهذا معروف مشهور في المصطلح.

وقال المنذري: «فيه مجهول» (مختصر سنن أبي داود ١/ ١٥).

وقال النووي: «وحديث الباب ضعيف؛ لأن فيه مجهولًا، وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه لأنه ظاهر» (الإيجاز ص ١٠٢)، وكذا ضعفه في (المجموع ٢/ ٨٣)، وفي (خلاصة الأحكام ٣٢٢).

وقال ابن كثير: «رواه أحمد، وأبو داود، وفي إسناده رجل لم يسم» (إرشاد الفقيه ١/ ٥٦).

وبهذه العلة ضعفه: الولي العراقي كما في (فيض القدير ١/ ٢٦٩)، **والحافظ ابن حجر** في (النكت على ابن الصلاح ١/ ٤٤٣)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ١١١)، **والألباني** في (الضعيفة ٢٣٢٠)، و(ضعيف أبي داود ١).

ومع هذا قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» (المستدرك ٥٩٦٤).

ورمز السيوطي لحسنه في (الجامع الصغير ٤٠٩، ٥٠٧).

فتعقبه المناوي، فقال: «إن أراد لشواهده فمسلم وإن أراد لذاته فقد قال البغوي وغيره: حديث ضعيف...» (فيض القدير ١/ ٢٦٩).

وقال الألباني متعقبا المناوي: «ولم أجد له شواهد؛ بل ولا شاهدًا يأخذ بعضده، فلست أدري ما هي الشواهد التي أشار إليها المناوي، ويؤيد ما ذكرته أنه لو كان له ما يقويه لما قال البغوي: حديث ضعيف» (الضعيفة ٥/ ٣٤٤)، وبنحوه في (ضعيف سنن أبي داود ١/ ١٠).

ثم أضاف رَحِمَهُ اللهُ نكتة لطيفة، فقال: «وفي جزم البغوي وغيره بضعف الحديث إشارة إلى أَنَّ كون الراوي المجهول في إسناد يرويه شعبة لا تزول به الجهالة عنه؛ خلافًا لقول الكوثري: شعبة بن الحجاج المعروف بالتشدد في روايته، والمعترف له بزوال الجهالة وصفًا عن رجال يكونون في سند روايته!» (الضعيفة ٥/ ٣٤٤ - ٣٤٥).

تنبيه:

وقع الحديث عند ابن المنذر في (الأوسط ٢٦١) هكذا: حدثنا عبد الله بن أحمد، ثنا المقرئ، ثنا شعبة، عن أبي التياح، قال: لما قدم ابن عباس البصرة حدثوه بأشياء عن أبي موسى فكتب بها ابن عباس إلى أبي موسى، فكتب أبو موسى: ... الحديث. كذا بإسقاط الواسطة بين أبي التياح وابن عباس.

وهذا لا شك خطأ ظاهر، فقد رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده ٥٢١) - ومن طريقه الحاكم في (المستدرك ٦٠٩١) -، ورواه أحمد في (المسند ١٩٥٣٧) عن محمد بن جعفر، وفي (١٩٥٦٨) عن بهز، وفي (١٩٧١٤) عن وكيع، والروياني في (مسنده ٥٥٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والبيهقي في (الكبرى ٤٥٠) من طريق وهب بن جرير.

ستتهم: (الطيالسي، ووكيع، وغندر، وبهز، وابن مهدي، ووهب)،

رووه عن شعبة بإثبات الواسطة.

وتوبع شعبة على إثبات الواسطة كما رواه أبو داود (٣) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٤٥٠) - من طريق حماد بن سلمة، عن أبي التياح، قال: حدثني شيخ، قال لما قدم عبد الله بن عباس البصرة... فذكره.

ويظهر لنا أَنَّ السقط من الناسخ أو الطابع؛ لأن السند بدون هذا الرجل المبهم صحيح، فلا يتوافق حينئذ مع قول ابن المنذر عقبه: «في إسناده مقال». والله أعلم.

الثاني:

وقع في متن الحديث في (مسند أبي داود الطيالسي ٥٢١) - وقد رواه عن شعبة عن أبي التياح -: «قال أبو سعيد: فإذا أراد أحدكم أَنْ يبول فليرتد لبوله».

كذا ولا يوجد في السند من يكنى (أبو سعيد)، فيظهر أَنَّ (أبو سعيد) هذه مقحمة خطأ من الناسخ، كما أشار بذلك محققو (مسند الطيالسي).

ومما يدل على ذلك، أَنَّ الحاكم رواه في (المستدرك ٦٠٩١) من طريق أبي داود الطيالسي بسنده، بدونها. والله أعلم.



[٧٣٥ط] حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الجَهضَميِّ، عَنْ أَبِيهِ: «**أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**».

۞ **الحكم: مرسل ضعيف، وضعفه** أبو زرعة، وابن المنذر، والعراقي، والألباني.

الفوائد:

قال المناوي في معناه: «أي يطلب موضعًا يصلح له كما يطلب موضعًا يصلح للسكنى يقال تبوأ منزلًا أي اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه. وفيه: أنه يندب لقاضي الحاجة أَنْ يتحرى أرضا لينة من نحو تراب أو رمل لئلَّا يعود عليه الرشاش فينجسه فإذا لم يجد إِلَّا صلبة لينها بنحو عود. وفيه: أنه لا بأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه» (فيض القدير ٥/ ٢٠٠).

التخريج:

﴿سعد (١/ ٣٣٠) "واللفظ له" / حث ٦٤ / عد (٥/ ٤٨٤) / قا (٢/ ١٨٥) / صمند (إصا ٧/ ٣٤) / صحا (٤٧٩٨، ٤٧٩٩) / متفق ١٤١٧ / الحربي (إصا ٧/ ٣٤)﴾.

السند:

رواه ابن سعد في (الطبقات ١/ ٣٣٠) قال: أخبرنا مسلم بن إبراهيم، أخبرنا سعيد بن زيد، أخبرنا واصل، عن يحيى بن عبيد الجهضمي، عن أبيه، به.

ورواه الحارث بن أسامة في (مسنده) - ومن طريقه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٧٩٨)، والخطيب في (المتفق والمفترق) - قال: حدثنا يحيى بن إسحاق ثنا سعيد بن زيد عن واصل - مولى أبي عُيَيْنَةَ - عن يحيى بن عبيد عن أبيه، به.

وكذا رواه ابن قانع في (الصحابة): عن بشر بن موسى عن يحيى بن إسحاق، عن سعيد، به[(١)].

ورواه ابن عدي في (الكامل ٥/ ٤٨٤): من طريق أبي عاصم، عن سعيد بن زيد، به.

ورواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٧٩٩): من طريق هناد بن السري، عن وكيع، عن سعيد بن زيد، به.

وعلقه أبو نعيم في (معرفة الصحابة عقب رقم ٤٧٩٩): عن أبي داود (الطيالسي) عن سعيد بن زيد، به.

وعزاه الحافظ في (الإصابة ٧/ ٣٤) لإبراهيم الحربي، وابن مَنْدَهْ، من طريق واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ، به.

فمداره عند الجميع: على سعيد بن زيد، عن واصل - مولى أبي عُيَيْنَةَ-، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، به.

---

(١) إلا أنه سقط من مطبوع (معجم الصحابة) لابن قانع - تبعًا لأصله (ق ١٠٨/ أ) -: «واصل»، من سنده، والصواب إثباته. كذا ذكره الحافظ من (معجم ابن قانع) في موضعين في (الإصابة ٥/ ٣٢٦، ٧/ ٣٤). ثم إن الحديث مشهور عن سعيد بن زيد عن واصل عن يحيى بن عبيد.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لعلل ثلاث: هي جهالة حال يحيى بن عبيد وأبيه، وإرساله.

وإليك بيانها:

يحيى بن عبيد هذا: هو البصري الجهضمي، وقيل: الجهني، واختلف في والد عبيد، فقيل: ابن دحي، وقيل: ابن رحي، وقيل: ابن صيفي.

وأخطأ من ظن أنه المكي، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، المترجم له في (تهذيب الكمال ١٩/ ٢٥٣)، فهذا مكي وذاك بصري، فرق بينهم ابن معين في (تاريخه - رواية الدوري ٥٤٠، ٤٤٧٣)، والبخاري في (التاريخ الكبير ٨/ ٢٩٣ ترجمة يحيى بن عبيد المكي، ٦/ ٨ ترجمة عبيد في البصريين)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦/ ٧ ترجمة عبيد المكي، وترجمة عبيد عن أبيه روى عنه يحيى بن عبيد الجهضمي)، والخطيب في (المتفق ٣/ ٢٠٥١) فقال: يحيى بن عبيد أربعة؛ وذكر منهم: «يحيى بن عبيد مولى السائب، من أهل مكة، حدث عن أبيه، روى عنه ابن جُرَيْجٍ»، والآخر: «يحيى بن عبيد الجهضمي البصري، يحدث عن أبيه، وعن علقمة بن عبد الله المزني، روى عنه واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ، وجرير بن حازم»، ثم ساق حديثه هذا.

وقال الحافظ ابن حجر: «عبيد بن رُحَيٍّ - بمهملتين مصغرًا - الجهضمي، ويُقال: الجهني، نزل البصرة، ويُقال في أَبيه: دُحَيٌّ بالدال بدل الراء، ومنهم من قال في أبيه: صَيْفِي...». إلى أَنْ قال: «وقد ذكرت في تهذيب التهذيب أَنَّ مولى السائب المخزومي آخر غير هذا الذي اختلف في اسم أَبيه وفي نسبه، وإنِ اتُّفِقَ أَنَّ اسمهما واسمَ والديهما فيه أيضًا فالله أعلم»

(الإصابة ٧/ ٣٤).

وعليه: فيحيى بن عبيد وأبوه مجهولان، فلم يذكر في ترجمتيهما أكثر مما نقلنا، وإن كان البعض قد ذكر عبيد في الصحابة؛ لأجل هذه الرواية، وقد اختلف في سنده، كما سيأتي بيانه.

ولهذا قال أبو نعيم: «عبيد بن رحي الجهني مختلف في صحبته، وفي إسناد حديثه، وقيل: عبيد بن دحي أبو يحيى، سكن البصرة» (المعرفة ٤/ ١٩٠٩)، وتبعه ابن عبد البر في (الاستيعاب ٣/ ١٠١٦) وابن الأثير في (أسد الغابة ٣/ ٥٣٢)، وغيرهم.

وصرح أبو زرعة بعدم صحبته، فقال: «ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة» (المراسيل ٦٠٧).

وقال الولي العراقي: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين»، نقله عنه المناوي في (فيض القدير ٥/ ٢٠٠)، وأقره.

ولذا قال ابن المنذر - عقب حديث أبي موسى المتقدم -: «وروينا عنه - أي عن النبي ﷺ -: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**»، وفي الإسنادين جميعًا مقال» (الأوسط ١/ ٤٤٦).

وكذا ضعفه الألباني في (الضعيفة ٢٤٥٩).

هذا وقد اختلف في إسناد هذا الحديث على ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: هو ما رواه الجماعة عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ عن يحيى بن عبيد عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا. كما تقدم بيانه في السند.

الوجه الثاني:

رواه الطبراني في (الأوسط ٣٠٦٤) عن بشر بن موسى عن يحيى بن إسحاق السلحيني عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ عن يحيى بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة، به.

وقال أبو نعيم الأصبهاني: «ورواه ابن زيدان عن عمرو بن عاصم، عن حماد، وسعيد، ابني زيد، عن واصل، عن يحيى بن عبيد بن رحي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله» (معرفة الصحابة ٤/ ١٩٠٩).

وقال ابن ناصر الدين: «ورواه عمرو بن عاصم، عن سعيد، به، إلَّا أنه زاد بعد قوله: عن أبيه؛ عن أبي هريرة، به، وهذا أشبه، والله أعلم» (توضيح المشتبه ٤/ ١٦٤).

قلنا: كذا قال، والوجه الأول أشبه، لاتفاق جماعة من الثقات الأثبات (كوكيع، ومسلم بن إبراهيم، وأبي عاصم النبيل، وأبي داود الطيالسي) كلهم عن سعيد بن زيد به بدون ذكر أبي هريرة.

ثم إن يحيى بن إسحاق اختلف عليه: فرواه الحارث بن أسامة عنه عن سعيد بن زيد به كرواية الجماعة عن عبيد مرسلًا.

ورواه بشر بن موسى عن يحيى بن إسحاق، واختلف عليه، فرواه عنه الطبراني بسنده بذكر أبي هريرة، وخالفه ابن قانع فرواه عن بشر به بدونه، كرواية الجماعة.

الوجه الثالث:

أخرجه الحكيم الترمذي في (المنهيات ١/ ٣٨) قال: حدثنا صالح بن عبد الله، حدثنا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ، عن يحيى بن

عبيد، عن رسول الله ﷺ، به.

وصالح بن عبد الله شيخ الحكيم الترمذي: هو الباهلي الترمذي، قال عنه الحافظ: «ثقة» (التقريب ٢٨٧١).

وحماد بن زيد، إمام ثبت متفق عليه، أما أخاه سعيد فمتكلم في حفظه، ولذا قال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٢٣١٢).

وقد حكي كذلك عن سعيد؛ فقد قال ابن أبي حاتم في (المراسيل ٤٨٨): «سمعت أبا زرعة وذكر حديث وكيع عن سعيد ابن زيد عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ عن يحيى بن عبيد قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبِوَّأُ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ». فسمعت أبا زرعة يقول: «هذا مرسل يعني عن النبي ﷺ».

وهذا إن صح، فلا ريب في أَنَّ هذه الوجه هو أصح الوجوه، ولكن نخشى أَنْ يكون (عبيد) سقط من كلا السندين، فقد ذكره ابن أبي حاتم في ترجمة (عبيد). وقد أعاده على الصواب في (المراسيل ٦٠٧)، وكذا ذكره في (العلل ٨٧)، وهذا هو المشهور في الحديث.

على كلِّ حالٍ فمدار الطرق جميعًا على يحيى بن عبيد، وقد بينّا أنه مجهول، فالحديث على كل حال: ضعيف.

وقد ضعفه جماعة من أهل العلم، كما تقدم ذكرهم.



[٧٣٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْـزِلِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعفه** ابن المنذر، وولي الدين العراقي، والسيوطي، والمناوي، والألباني.

التخريج:

﴿طس ٣٠٦٤ "واللفظ له" / أمالي القطيعي (إصا ٧/ ٣٥)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: نا يحيى بن إسحاق السيلحيني، قال: نا سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وعزاه الحافظ في (الإصابة): للقطيعي في أماليه من هذا الوجه.

قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ إلَّا سعيد بن زيد، ويحيى، هو: يحيى بن عبيد بن دجي، لم يسند عبيد بن دجي، عن أبي هريرة إلَّا هذا الحديث».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لجهالة حال يحيى بن عبيد وكذا أبيه، كما تقدم بيانه في الحديث السابق.

ولذا ضعف الحديث ابن المنذر فقال - عقب حديث أبي موسى المتقدم -: «وروينا عنه - أي عن النبي ﷺ -: «**أَنَّهُ كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**»، وفي

الإسنادين جميعًا مقال» (الأوسط ١/ ٤٤٦).

وقال الولي العراقي: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» (فيض القدير ٥/ ٢٠٠)، وأقره المناوي.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وهو من رواية يحيى بن عبيد بن دجي عن أبيه ولم أر من ذكرهما وبقية رجاله موثقون» (المجمع ٩٩٦).

ورمز لضعفه السيوطي في (الجامع الصغير ٦٩٦٤).

وقال المناوي: «إسناده فيه مجهولان» (التيسير ٢/ ٢٧٠).

وكذا ضعفه الألباني في (الضعيفة ٢٤٥٩).



[٧٣٧ط] حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يرتاد ويَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ، كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**».

۞ **الحكم: ضعيف.**

التخريج:

〚حكيم (منهيات ص ٣٨)〛.

السند:

أخرجه الحكيم الترمذي في (المنهيات ص ٣٨) قال: حدثنا بذلك صالح بن عبد الله، حدثنا حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ، عن يحيى بن عبيد، عن رسول الله ﷺ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة يحيى بن عبيد - كما تقدم -، وإرساله.

قال ابن أبي حاتم في (المراسيل ٤٨٨): «سمعت أبا زرعة وذكر حديث وكيع عن سعيد ابن زيد عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ عن يحيى بن عبيد قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ». فسمعت أبا زرعة يقول: «هذا مرسل يعني عن النبي ﷺ».

ثم إن المشهور فيه: (عن يحيى بن عبيد عن أبيه عن النبي ﷺ) وهو مرسل أيضًا، كما قد تقدم بيانه.



[٧٣٨ط] حَدِيثُ صَيْفِيٍّ:

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «[أَنَّهُ] **كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ، كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ**».

الحكم: ضعيف، وضعفه ابن حجر.

التخريج:

[الصحابة لسعيد بن يعقوب الأصبهاني (مط ٣٥/ ٢) / مديني (صحابة - أسد ٣/ ٤٤) "والزيادة له"].

السند:

أخرجه سعيد بن يعقوب الأصبهاني في كتابه في (الصحابة) - كما في (المطالب العالية ٣٥) - قال: حدثنا سهل بن الفرخان، ثنا ابن أبي السري، ثنا وكيع، عن سعيد بن زيد، عن واصل - مولى أبي عُيَيْنَةَ -، عن عبيد بن صيفي، عن أبيه، به.

وأخرجه أبو موسى المديني في (ذيل معرفة الصحابة) - كما في (أسد الغابة ٣/ ٤٤) -: بِإِسْنَادِهِ عن عبيد بْن صيفي، عن أبيه، به.

قال أَبُو موسى: «ذكره سَعِيد - يعني القرشي -، وقال: هو جد يحيى بن عبيد بن صيفي».

فيظهر أنه رواه من طريق سعيد بن يعقوب.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ وهو: الحسين بن المتوكل بن عبد الرحمن، أخو

محمد بن أبي السري، قال جعفر بن محمد القلانسي: سمعت محمد بن أبي السري يقول: «لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب»، وقال أبو داود: «ضعيف»، وقال أبو عروبة الحراني: «الحسين بن أبي السري خال أمي كذاب»، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: يخطئ ويغرب» (تهذيب الكمال ٦/ ٤٦٨-٤٦٩). وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٣٤٣)، وقال الذهبي: «كذب» (الكاشف ١١٠٥).

وقد خولف فيه، وهذه هي العلة:

الثانية: المخالفة؛ حيث رواه هناد بن السري عن وكيع عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عُيَيْنَةَ عن يحيى بن عبيد عن أبيه به كما سبق. أخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٤٧٩٩). وهذا أرجح بلا شك.

ولذا قال ابن حجر: «وهذا وهمٌ نشأ عَن سقط، وفي إسناده إلى وكيع ضعف، والصواب ما رواه يحيى بن إسحاق، عَن سعيد بن يزيد، عَن واصل، عَن يحيى بن عبيد، عَن أَبيه. هكذا أَخرجه ابن قانع والحارث في (مسنده)» (الإصابة ٥/ ٣٢٦).



[٧٣٩ط] حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَبَوَّأُ لِلْبَوْلِ، كَمَا يَتَبَوَّأُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ مَنْزِلًا**».

وفي رواية، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَادُ لِبَوْلِهِ، كَمَا يَرْتَادُ أَحَدُكُمْ لِصَلاتِهِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وأشار لضعفه** ابن عدي وابن حبان، **وصرح بضعفه** الألباني.

التخريج:

﴿عد (٧/ ٣٥٣) "واللفظ له" / مجر (٢/ ٦٣) "والرواية له"﴾.

السند:

أخرجه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا ابن صاعد، حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا أبي، حدثنا عمر بن هارون، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن حبان في (المجروحين ٢/ ٦٤): أخبرناه إبراهيم بن أبي أمية بطرسوس، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا عمر بن هارون البلخي، عن الأوزاعي، به. بلفظ الرواية.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه عمر بن هارون، قال الذهبي: «واهٍ، واتهمه بعضهم» (الكاشف ٤١١٨). وقال ابن حجر: «متروك» (التقريب ٤٩٧٩).

وقد عدّ هذا الحديث في مناكيره **ابن عدي**؛ حيث ذكره في ترجمته، بعد ذكر أقوال العلماء في تضعيفه. ثم قال - عقب الحديث -: «هذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم رواه عن الأوزاعي غير عمر بن هارون» (الكامل ٥/ ٣١).

وتبعه ابن القيسراني في (الذخيرة ٤٠٢٩) وقال: «رواه عمر بن هارون البلخي عن الأوزاعي، . . . ، وهو متروك الحديث».

وقال ابن حبان عنه: «وكان ممن يروي عن الثقات المعضلات ويدعى شيوخا لم يرهم، وكان ابن مهدي حسن الرأي فيه»، وذكر ابن معين تكذيبه وأنه ليس بشيء، ثم قال: «كان عمر بن هارون صاحب سنة وفضل وسخاء. . . ، ولكن كان شأنه في الحديث ما وصفت وفي التعديل ما ذكرت والمناكير في روايته تدل على صحة ما قال يحيى بن معين فيه»، وذكر هذا الحديث.

وبه ضعفه أيضًا: الألباني في (الضعيفة ٢٤٥٩).



[٧٤٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ...**» الحديث.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

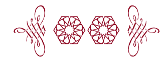
]فقط (أطراف ٣٤٥٦)[.

السند:

رواه الدارقطني في (الأفراد)، وقال: «تفرد به محمد بن أبي السري عن حفص بن ميسرة، عن موسى بن عُقبة، عَن نافع، عن ابن عمر» (أطراف الغرائب والأفراد ٣٤٥٦).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن أبي السري العسقلاني؛ مختلف فيه، وثقه ابن معين، ولينه أبو حاتم، وقال ابن حبان وغيره: «كان من الحفاظ»، وقال ابن عدي وغيره: «كان كثير الغلط»، وقال ابن حجر: «صدوق عارف له أوهام كثيرة» (التقريب ٦٢٦٣)، وانظر: (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٥).



١- رِوَايَةُ: «ارْتَادَ لِبَوْلِهِ»:

وفي رواية: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ ارْتَادَ لِبَوْلِهِ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

[فقط (أطراف ٣٤٤٢)].

السند:

رواه الدارقطني في (الأفراد)، وقال: «تفرد به محمد بن حرب النشائي عن إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر» (أطراف الغرائب والأفراد ٣٤٤٢).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فإسماعيل بن يحيى: هو ابن سلمة بن كهيل، قال عنه الحافظ: «متروك» (التقريب ٤٩٣).



[٧٤١ط] حَدِيثُ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي قَنَانٍ:

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي قَنَانٍ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ، فَأَتَى عَزَازًا مِنَ الْأَرْضِ، أَخَذَ عُودًا فَنَكَتَ بِهِ حَتَّى يُثَرَّى، ثُمَّ يَبُولُ**».

۞ **الحكم: مرسل ضعيف؛ وأعله بالإرسال:** البخاري، وأبو داود، وأبو حاتم، وابن حبان، والدارقطني، وعبد الحق الاشبيلي، وابن القطان، وابن عساكر، والذهبي، وابن حجر، وغيرهم كثير.

وضعف سنده مع الإرسال: ابن القطان، والذهبي، وابن حجر، والبوصيري، والسيوطي، والمناوي، والصنعاني، والألباني.

اللغة:

قوله **(عَزَازًا)، قال ابن الأثير:** «العَزاز: ما صَلُب من الأرض واشتدَّ وخَشُن» (النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٢٩).

التخريج:

﴿مد ١ / حث ٦٥ / كر (٢٥/ ١٣١، ١٣٢)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود في (المراسيل ١) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٢٥/ ١٣١) - قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن طلحة بن أبي قنان، به.

ورواه الحارث في (مسنده) - كما في (البغية ٦٥)، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٢٥/ ١٣٢) -: عن الحكم بن موسى، عن

الوليد بن مسلم، به.

ورواه ابن عساكر في (تاريخه ٢٥/ ١٣١) من طريق الخطيب بسنده عن الهيثم بن خارجة عن محمد بن شعيب بن شابور عن ابن أبي السائب، به.

فمداره عندهم: على الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن طلحة بن أبي قنان، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف، لإرساله وجهالة راويه؛ فطلحة بن أبي قنان هذا تابعي من الثالثة، كما في (التقريب ٣٠٣٢)، وهذا ظاهر من صنيع أبي داود؛ حيث ذكره في (المراسيل).

وقال البخاري: «طَلَحَة بْن أَبي قَنان عَنِ النَّبيِّ ﷺ، مُرسلٌ» (التاريخ الكبير ٤/ ٣٤٧). يشير إلى هذا الحديث.

وممن نص على إرساله أيضًا: ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤/ ٤٧٦) **وأحاله على أبيه، وابن حبان** في (الثقات ٦/ ٤٨٨)، **والدارقطني** في (المؤتلف والمختلف ٤/ ١٨٨٢)، **وابن ماكولا** (الإكمال ٧/ ٧٧)، **وابن عساكر** في (تاريخ دمشق ٢٥/ ١٣١)، **وعبد الحق الاشبيلي** في (الأحكام الوسطى ١/ ١٢٦)، **وابن القطان** (الوهم والإيهام ٣/ ٤١، ٥/ ٦٥٧)، **وابن دقيق العيد** في (الإمام ٢/ ٤٤٩)، **والمزي** في (تهذيب الكمال ١٣/ ٤٣١)، **والذهبي** في (الميزان ٣/ ٣٤٢)، **وأبو زرعة العراقي** في (تحفة التحصيل ص ١٥٩)، **وابن حجر** في (الإصابة ٥/ ٤٦٠).

ثم إنه مجهول، لا يعرف إلَّا بهذا الحديث؛

قال الخطيب: «وليس يُرْوى عن طلحة بن أبي قنان سوى هذا الحديث

والله أعلم». نقله عنه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٢٥/ ١٣٢)، وأقره.

وقال ابن القطان - متعقبا عبد الحق في اقتصاره على إعلال الحديث بالإرسال-: «ولم يذكر له علة إلَّا الإرسال، وطلحة هذا لا يعرف بغير هذا» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٤١)، وقال في موضع آخر: «.. ولم يبين أَنَّ طلحة بن أبي قنان مجهول» (بيان الوهم ٥/ ٦٥٧).

وقال الذهبي: «طلحة بن أبي قنان، أرسل عن النبي ﷺ أنه كان إذا أراد أَنْ يبول...، ولا يدرى من طلحة. تفرد عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب» (ميزان الاعتدال ٢/ ٣٤٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «مجهول أرسل حديثًا» (التقريب ٣٠٣٢).

ولذا رمز لضعفه السيوطي في (الجامع الصغير ٦٥٤٦)[1].

وبهاتين العلتين أعله المناوي في (فيض القدير ٥/ ٩٤)، و(التيسير ٢/ ٢٣٦).

وقال الشيخ الألباني: «هذا إسناد مرسل ضعيف؛ فإن طلحة هذا مجهول لا يدري من هو؛ كما في (الميزان) و(التقريب)، وصنيع ابن حبان يشعر بأن الحديث معضل؛ لأنه ذكر طلحة في أتباع التابعين من (ثقاته) والله أعلم» (الضعيفة ٥٧٤٢).

وأما البوصيري فأعله بعلة أخرى؛ فقال: «هذا الإسناد ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم» (إتحاف الخيرة ١/ ٢٧٤).

---

(١) كذا في النسخة المطبوعة، ووقع في نسخة الصنعاني أنه رمز لصحته، ولذا قال: «والعجب أَنَّ المصنف رمز عليه بالصحة فيما رأيناه فيما قوبل على خطه» (التنوير ٨/ ٣١٩). **قلنا:** لعله تصحف على ناسخه.

وفيه نظر؛ من وجهين:

الأول: أَنَّ الوليد صرح بالتحديث عند أبي داود في (المراسيل).

الثاني: أَنَّ الوليد متابع، كما عند ابن عساكر في (تاريخه)، فليست العلة في تدليس الوليد، إنما علة الحديث ما ذكرنا، والله الموفق.



[٧٤٢ط] حديث في النهي عَنِ البَوْلِ فِي العَزَاز:

حَدِيثُ: «**أَنَّهُ** [ﷺ] نَهى عَنِ البَوْلِ فِي العَزَاز لِئَلَّا يترشَّشَ عَلَيْهِ».

۞ **الحكم: لا أصل له.**

التخريج والتحقيق:

هذا الحديث ذكره هكذا ابن الأثير في (النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٢٩)، وتبعه ابن منظور في (لسان العرب ٥/ ٣٧٦) والزيادة ما بين المعقوفين له.

(تاج العروس ١٥/ ٢٢٢).

وقال أَبُو عَمْرُو فِي مسايِلِ الْوَادي: أبعَدُها سَيْلًا الرَّحَبَةُ، ثمّ الشُّعْبَة، ثمّ التَّلْعَة، ثمّ المِذْنَب ثمّ العَزازَة. وَفِي الحَدِيث: أنّه نَهَى عَن البَوْل فِي العَزاز لِئَلَّا يترشَّشَ عَلَيْهِ.

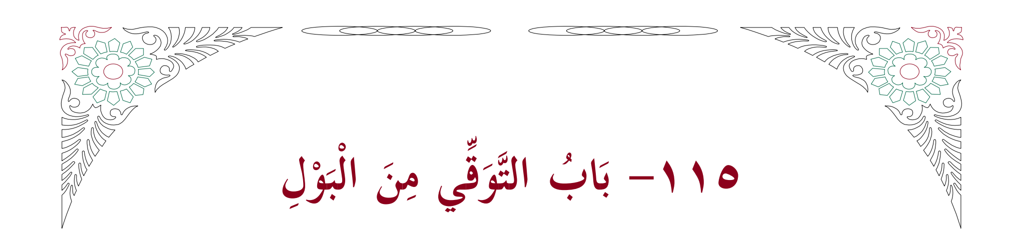
(تاج العروس ١٥/ ٢٢٢).

وقال أبو عمرو في مسايل الوادي:

وفي الحديث: أنه نهى عن البول في العزاز لئلا يترشش عليه.

قلنا: ولم نقف له على إسناد.





١١٥- بَابُ التَّوَقِّي مِنَ الْبَوْلِ

[٧٤٣ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَحَدِ الصَّحَابَةِ:

عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ بَالَ قَاعِدًا، فَتَفَاجَّ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّ وَرِكَهُ سَيَنْفَكُّ».

۞ الحكم: إسناده صحيح على شرط مسلم.

اللغة:

التَّفَاجّ: المُبالَغة فِي تَفْرِيجِ مَا بَيْنَ الرجْلين (النهاية ٣/ ٤١٢). وكذا وقع عند عبد الرزاق بلفظ: (فَفَرَّجَ).

التخريج:

﴿ش ١٣١٠ "واللفظ له" / صحا ٧١٩٨﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٣١٠) قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور، عن الحسن، قال: حدثني من رأى النبي ﷺ... به.

ورواه أبو نعيم في (المعرفة ٧١٩٨) من طريق زكريا بن يحيى، أخبرنا هشيم، به.

التحقيق

إسناده صحيح على شرط مسلم، ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير

صحابيه المبهم، وجهالة الصحابي لا تضر، وهشيم: هو ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وقد رُوِي عنه مرسلًا كما سيأتي.

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ٢٣/ ١٠٦) لعبد الرزاق، بلفظ: عن الحسن قال: «أخبرني من رأى رسولَ اللهِ ﷺ بالَ قاعدًا فَفَرَّجَ حتى ظننتُ أن وركه سينفك»، ولم نقف عليه في المطبوع من (مصنف عبد الرزاق)، فهو من الجزء الساقط من أوله.

وزاد صاحب (كنز العمال ٢٧٢٠٩ م) عزوه لسنن سعيد بن منصور، ولم نقف عليه - أيضًا - في الأجزاء المطبوعة من (سننه).



[٧٤٤ط] حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ:

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ [فَفَحَّجَ (فَفرَّجَ) رِجْلَيْهِ][1] فَبَالَ قَائِمًا، [ثُمَّ صَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ][2]».

۞ **الحكم: صحيح المتن دون قوله: «ففحج رجليه»، وهذا إسناد مختلف فيه، فأعله** الإمام أحمد، وأبو حاتم، والترمذي، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي، وابن سيد الناس، وابن حجر في أحد قوليه.

وصححه ابن خزيمة، **وأقره** مغلطاي، وابن التركماني، والمباركفوري، وأحمد شاكر. وهو ظاهر صنيع أبي زرعة الرازي.

اللغة:

فَحَّجَ: فرَّج كما بينته رواية ابن خزيمة وكذا تباعد ما بين الفخذين أي فرقهما. وانظر: (النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤١٥).

التخريج:

[جه ٣٠٨ "واللفظ له" / حم ١٨١٥٠ "والزيادة له ولغيره" / خز ٦٧ "والرواية له" / حميد ٣٩٦، ٣٩٩ "والزيادة الثانية له ولغيره" / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه في «باب البول قائمًا» حديث رقم (؟؟؟؟).



[٧٤٥ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنِ الحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَالَ تَفَاجَّ حَتَّى يُرْثَى لَهُ**».

الحكم: هذا مرسل وإسناده ضعيف.

التخريج:

[ش ١٣١١].

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٣١١) قال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ به مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ ففيه - مع إرساله -، أَبُو حُرَّةَ: هو واصل بن عبد الرحمن، وهو وإن كان صدوقا، ووثقه أحمد، إِلَّا أَنَّ حديثه عن الحسن ضعيف؛ لأنه كان يدلس عنه، ولم يسمع منه إِلَّا حديثًا، وقيل: ثلاثة أحاديث، انظر: (تهذيب التهذيب ١١/ ١٠٥)، و(التقريب ٧٣٨٥).



[٧٤٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «**عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الشِّعْبِ فَبَالَ حَتَّى أَنِّي آوِي لَهُ مِنْ فَكِّ وَرِكَيْهِ حِينَ بَالَ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيفٌ، وضعفه** مغلطاي، والبوصيري، والألباني.

اللغة:

آوي له: أرق له وأرثي (النهاية ١/ ٨٢).

التخريج:

[جه ٣٤٣].

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا محمد بن عَقِيْلٍ بن خويلد حدثني حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف فيه محمد بن ذكوان البصري، قال عنه ابن حجر: «ضعيف» (التقريب٥٨٧١).

وبه ضعفه مغلطاي، فقال: «هذا حديث إسناده ضعيف وذلك أنّ راويه محمد بن عَقِيْلٍ بن خويلد بن معاوية بن أسد بن يزيد الخزاعي، كان من أعيان علماء نيسابور، قال فيه الحاكم أبو محمد: حدَّث عن حفص بن عبد اللّه بحديثين لم يتابع عليهما، ويقال: دخل له حديث في حديث، وكان أحد الثقات النبلاء. انتهى وحديثه المذكور هنا، هو عن حفص فيحتمل أَنْ

يكون أحد الحديثين المذكورين، والله أعلم» (شرح ابن ماجه١/ ٢١٣).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن ذكوان قال فيه البخاري: منكر الحديث وذكره ابن حبان في (الثقات) ثم أعاده في (الضعفاء) وقال: سقط الاحتجاج به، وضعفه النسائي، والساجي، والدارقطني والحمد لله تعالى» (مصباح الزجاجة ١/ ٥٠).

وضعفه الشيخ الألباني في (ضعيف سنن ابن ماجه ٧٢).



[٧٤٧ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا قَدْ جَافَى بَيْنَ فَخِذَيْهِ**، فَجَعَلْتُ أَرْثِي لَهُ مِنْ طُولِ الْجُلُوسِ، ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ قَابِضٌ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقَالَ: «**صُبَّ، لَصَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ أَشَدَّ فِي الْبَوْلِ مِنْكُمْ كَانَتْ مَعَهُ مِبْرَاةٌ**[١]، **فَإِذَا أَصَابَ** [شَيْئًا مِنْ] **جَسَدِهِ مِنْ ذَلِكَ** [الْبَوْلِ] **بَرَاهُ بِهَا**».

۞ **الحكم: منكر، واستنكره** ابن عدي، **واستغربه** الدارقطني، **وضعفه** الهيثمي، والألباني.

اللغة:

معنى قوله **(جافى):** باعد، وقوله **(أرثي):** أشفق عليه.

التخريج:

﴿عل ٧٢٨٤ " مقتصرًا على آخره، والزيادة له" / طب (مجمع ١٠٣٦) / ني ٥٧٢ "واللفظ له" / سط (ص ١٤٥) / عد (٨/ ١٠٤) / فقط (أطراف ٤٩٧٩)﴾.

التحقيق

هذا الحديث بهذا السياق مداره على علي بن عاصم، واختلف عليه على وجهين:

---

(١) بَرَى العُودَ والقَلم والقِدْحَ وغيرها يَبْريه بَرْيًا: نَحَتَه و المِبراةُ: الحديدة التي يُبْرَى بها (لسان العرب ١٤/ ٦٩).

الوجه الأول:

أَخْرَجَهُ الروياني في (مسنده ٥٧٢): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاء، **عَنْ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى**، بِهِ.

الوجه الثاني:

أَخْرَجَهُ أبو يعلى في (مسنده ٧٢٨٤)، وابن عدي في (الكامل ٨/ ١٠٤) عن علي بن إسحاق.

كلاهما (أبو يعلى، وعلي): عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدٍ، **عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى**، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

وقال الدارقطني: «غريبٌ من حديث توبة عنه - أي عن أبي بردة -، تَفَرَّدَ بِهِ خالد الحَذَّاء عنه، وتَفَرَّدَ بِهِ علي بن عاصم عن خالد» (أطراف الأفراد ٤٩٧٩)[1].

قلنا: وكلا الطريقين ثابتان عن علي بن عاصم الواسطي، وقد ضعفه جمهور النقاد، ولذا قال الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٣٩٣٥)، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ ويصر» (التقريب ٤٧٥٨).

وقال يزيد بن زُرَيْعٍ: «كان علي بن عاصم يفيدنا عن خالد الحَذَّاء أحاديث فنسأل خالدًا عنها فيقول لا أعرفها» (الكامل ٨/ ١٠٤).

---

(١) وكذا رواه أسلم الواسطي المعروف ببحشل في (تاريخ واسط ص ١٤٥) عن عُمَر بْن عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ صُهَيْبٍ، عن عَمِّه عَلِيّ بْن عَاصِمٍ، به. إلا أنه وقع في المطبوع: «عَنْ مُعَاوِيَةَ الْعَنْبَرِيِّ أَبِي الْمُوَدّعِ»!، والصواب: «عن توبة العنبري أبي المورع». كما تحرف قوله (براه) في المطبوع من (تاريخ واسط) أيضًا إلى (نراه).

وذكر هذا الحديث ابن عدي في ترجمته، ثم قال عقبه: «وهذا لا يرويه عن توبة غيرُ خالد الحَذَّاء، وعن خالدٍ: عليُّ بن عاصم». ثم ختم ترجمته بقوله: «ولعلي بن عاصم من الحديث صدر صالح ويروي عَن خالد الحَذَّاء قدر ثلاثين حديثًا أو أكثر لا يرويها غيره عَن خالد...، ورواياته عَن خالد الحَذَّاء كما ذكرت، عَلَى أَنَّ سائر أحاديثه أَيضًا يشبه بعضها بعضا، والضعف بيّنٌ عَلَى حديثه. وابناه خير منه (الحسن وعاصم)؛ لأنه ليس لابنيه من المناكير عشر ما له» (الكامل ٨/ ١٠٤).

قلنا: ومع تفرده بهذا الحديث عن خالد، قد اضطرب في سنده كما قدمنا، ومع هذا قد خولف فيه أيضًا؛

فقد أخرج البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣): عَنْ أَبِي وَائِلٍ شقيق بن سلمة، قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى، يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ، وَيَقُولُ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ». اللفظ لمسلم، وفي رواية البخاري: (ثَوْبَ)، وقد فسر الجلد في رواية مسلم بالثوب، وقد تقدم تخريجه في باب: «البول قائمًا».

وأخرج أبو داود (٢٢) وغيره بإسناد صحيح: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَتَرَ بِهَا، ثُمَّ بَالَ، فَقُلْنَا: انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ، فَسَمِعَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ، فَنَهَاهُمْ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ**». وسيأتي تخريجه وتحقيقه قريبًا.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير وفيه علي بن عاصم وكان كثير الخطأ والغلط وينبه على غلطه فلا يرجع ويحتقر الحفاظ» (المجمع ١٠٣٦).

قال الشيخ الألباني – معقبا على قول الهيثمي –: «قلت: وغلطه في هذا الحديث واضح؛ فإن صاحب بني إسرائيل كان ينكر القص ولا يفعله، كما ثبت من حديث عبد الرحمن ابن حسنة» (ضعيف أبي داود ١/ ١٧).



[٧٤٨ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ - فِي الرَّجُلِ يَبُولُ قَائِمًا -، قَالَ: «**انْتَهَى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَفَحَّجَ ثُمَّ بَالَ قَائِمًا**»، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّ تَفَحُّجَهُ شَفَقًا مِنَ الْبَوْلِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنَحَا الْقَوْمُ عَنْهُ، وَقَامَ فَتَفَاجَّ - حَتَّى رَقَّ لَهُ الْقَوْمُ؛ خَوْفًا أَنْ يُصِيبَهُ الْبَوْلُ -، ثُمَّ بَالَ قَائِمًا**».

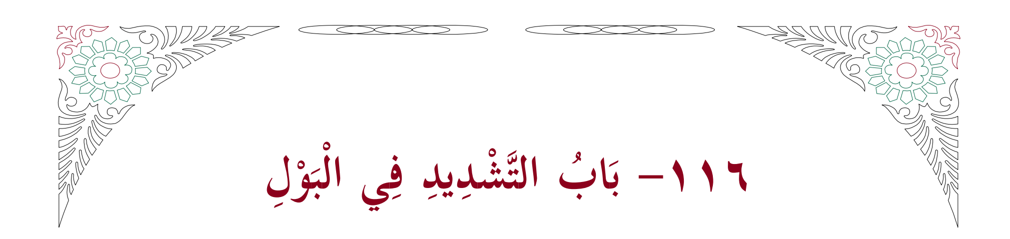
۞ الحكم: **البول قائمًا صحيح كما تقدم، وهذا مرسل ضعيف.**

التخريج:

〚شيباني ٣٧ "بلفظ السياقة الأولى" / آثار ٢٧٦ "بلفظ السياقة الثانية"〛.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «البول قائمًا».





١١٦- بَابُ التَّشْدِيدِ فِي الْبَوْلِ

[٧٤٩ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «[إِنَّهُمَا لَـ][١] **يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**»، ثُمَّ قَالَ: «**بَلَى** [**إِنَّهُ لَكَبِيرٌ**][٢]، كَانَ أَحَدُهُمَا لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ (البَوْلِ)[١]، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ [رَطْبَة][٣]، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ (فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ)[٢]، فَوَضَعَ عَلَى (فَغَرَزَ فِي)[٣] كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا - أَوْ: إِلَى أَنْ يَيْبَسَا -**».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م).

الفوائد:

قال الخطابي: «قوله **(وما يعذبان في كبير)** معناه أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر عليهما أو يشق فعله لو أرادا أَنْ يفعلاه وهو التنزه من البول وترك النميمة ولم يرد أَنَّ المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين وأن الذنب فيهما هين سهل» (معالم السنن ١/ ١٩).

قال النووي رحمه الله: «روي ثلاث روايات **(يَسْتَتِرُ)** بتائين مثناتين، وَ**(يَسْتَنْزِهُ)**

بالزاي والهاء، و(**يَسْتَبْرِئُ**) بالباء الموحدة والهمزة، وهذه الثالثة في البخاري وغيره وكلها صحيحة ومعناها لا يتجنبه ويتحرز منه والله أعلم» (شرح مسلم ١/ ٢٠١).

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله (**لَا يَسْتَتِرُ**) كذا في أكثر الروايات بمثناتين من فوق الأولى مفتوحة والثانية مكسورة، وفي رواية ابن عساكر: (**يَسْتَبْرِئُ**) بموحدة ساكنة من الاستبراء، ولمسلم وأبي داود في حديث الأعمش: (**يَسْتَنْزِهُ**) بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء.

فعلى رواية الأكثر، معنى الاستتار: أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة يعني لا يتحفظ منه. فتوافق رواية لا يستنزه؛ لأنها من التنزه وهو الإبعاد، وقد وقع عند أبي نعيم في المستخرج من طريق وكيع عن الأعمش: «كَانَ لَا يَتَوَقَّى»، وهي مفسرة للمراد، وأجراه بعضهم على ظاهره فقال: معناه لا يستر عورته، وضعف بأن التعذيب لو وقع على كشف العورة لاستقل الكشف بالسببية واطرح اعتبار البول، فيترتب العذاب على الكشف سواء وجد البول أم لا، ولا يخفى ما فيه...، وأما رواية الاستبراء فهي أبلغ في التوقي» (فتح الباري ١/ ٣١٨).

وقد ثبت حديث الصحيحين: «أَنَّهُ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّ عَذَابَ أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ **لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، أَوْ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ**» من الاستتار. أي لا يجعل بينه وبين بوله ساترا يمنعه عن الملامسة له، أو: **لأنه لا يستبرئ**، من الاستبراء، أو: **لأنه لا يتوقاه**، وكلها ألفاظ واردة في الروايات، والكل مفيد لتحريم ملامسة البول وعدم التحرز منه» (سبل السلام ١/ ١١٩ - ١٢٠).

وذكر ابن بطال هذه الروايات الثلاث، وذكر أَنَّ عبد الرزاق رواه بلفظ:

«كان **لَا يَتَأَذَّى مِنْ بَوْلِهِ**»[(١)]، ثم قال: «هذه الروايات كلها معناها متقارب» (شرح صحيح البخاري ١/ ٣٢٥).

التخريج:

﴿خ ٢١٦ "واللفظ له"، ٢١٨ "والزيادة الأولى والثالثة، والروايات الثلاث له ولغيره"، ١٣٦١، ١٣٧٨، ٦٠٥٢، ٦٠٥٥ "والزيادة الثانية له" / م ٢٩٢ / د ٢٠، ٢١ / ت ٧١ / كن ٢٩، ٢٤٠١، ٢٤٠٢، ١١٧٢٥ / حم ١٩٨١ / خز ٥٩، ٦٠ / حب ٣١٣٢ "مختصرًا" / عه ٥٦٧، ٥٦٨ / ش ١٣١٣، ١٢١٧١، ١٢١٧٢ / بز ٤٨٤٦، ٤٨٤٧ / حق (مسند ابن عباس ٧٥٢- ٧٥٤، ٨٧١) / طوسي ٦١ / هق ٤١٩٤ / هقع ٤٩٥٥، ٤٩٥٦ / هقب ١١٧، ١١٨، ١١٩ / يمند ١٠٧١ / تطبر (مسند عمر ٩٠٠- ٩٠٢) / زو ٤٤٤ / زهن ١٢١٣ / وصف ٢٩٦ / بغ ١٨٣ / محلى (١/ ١٧٧-١٧٨) / غافل ٢١٥ / مخلدي (ق٢٨٦/ أ - ق٢٨٦/ ب)﴾.

السند:

قال البخاري (٢١٦): حدثنا عثمان، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

كذا رواه منصور، وخالفه الأعمش، فزاد في إسناده طاوسًا:

فأخرج البخاري (٢١٨) قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن خازم، قال: حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

---

(١) ولم نقف عليه في المطبوع من (المصنف)، لأنه من الجزء الساقط في أوله، يسر الله من يقف عليه ويعمل على نشره.

ثم قال: وقال محمد بن المثنى، وحدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، قال: سمعت مجاهدًا مثله: «يستتر من بوله».

وأخرجه مسلم: عن أبي سعيد الأشج، وأبي كريب محمد بن العلاء، وإسحاق بن إبراهيم: عن وكيع، حدثنا الأعمش، قال: سمعت مجاهدًا، يحدث عن طاوس، عن ابن عباس، به.

تنبيه:

اختلف أهل العلم في الترجيح بين رواية الأعمش ومنصور؛

فقال الترمذي: «وروى منصور هذا الحديث، عن مجاهد، عن ابن عباس، ولم يذكر فيه عن طاوس، ورواية الأعمش أصح، وسمعت أبا بكر محمد بن أبان البلخي مستملي وكيع، يقول: سمعت وكيعًا، يقول: الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور» (السنن عقب رقم ٧١).

وقال في (العلل): «سألت محمدًا عن حديث مجاهد عن طاوس عن ابن عباس... فقال: الأعمش يقول عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، ومنصور يقول عن مجاهد عن ابن عباس ولا يذكر فيه طاوس.

قلت: أيهما أصح؟ قال: حديث الأعمش» (العلل الكبير ص٤٢).

قلنا: ومع هذا فقد أخرج البخاري في (صحيحه ٢١٦) رواية منصور كما سبق، فكأن ترجيحه لرواية الأعمش لا يقتضي أَنَّ رواية منصور مرجوحة، بدليل أنه أخرج الروايتين في (صحيحه).

قال الحافظ: «وإخراجُه - يعني البخاريّ - له على الوجهين يقتضي صحتهما عنده، فيُحمل على أنَّ مُجاهدًا سمعه من طاوس، عن ابن عباس، ثمَّ سمعه من ابن عباسٍ بلا واسطةٍ، أو العكس، ويؤيدُهُ أنَّ في سياقه عن

طاوس زيادة على ما في روايته عن ابن عباسٍ» (الفتح ١ / ٣١٧).

قلنا: ولعل ذلك لرواية شعبة له عن الأعمش أيضًا بإسقاط (طاوس)، كما قال مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢٨).

كذلك رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده ٢٧٦٨) ومن طريقه أبو موسى المديني في (الترغيب) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٢٨) -.

وابن حبان في (صحيحه ٣١٣٢)، والطبري في (تهذيب الآثار ٩٠٠ مسند عمر) من طريق ابن أبي عدي.

كلاهما: عن شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

قال مغلطاي: «وفي (حديث الأعمش) عند الإسماعيلي، من طريق شعبة عنه: (ثنا مجاهد)، قال شعبة: وأخبرني منصور مثلَ إسناد سليمان وحديثه. فلم أنكره منه، فهذا الأعمش رواه كما رواه منصور؛ فظهر بذلك ترجيح حديثه على غيره» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢٨). ثم مال إلى تصحيح الوجهين، **وقد سبقه لذلك فريق من أهل العلم، منهم:**

ابن خزيمة حيث روى الطريقين في (صحيحه).

وجزم به ابن حبان فقال: «سمع هذا الخبر مجاهد عن ابن عباس وسمعه عن طاوس عن ابن عباس فالطريقان جميعًا محفوظان» (الصحيح عقب رقم ٣١٢٩).

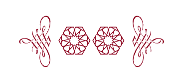
وقال ابنُ حزمٍ: «وأمَّا روايةُ هذا الخبر مرة عن مجاهد، عن ابن عباسٍ، ومرةً عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباسٍ، فهذا قوةٌ للحديث، ولا يتعلل بهذا إلَّا جاهلٌ أو مكابرٌ للحقائق؛ لأنَّ كليهما إمامٌ، وكلاهما صحب ابن عباس الصحبة الطويلة. فسمعه مجاهد من ابن عباسٍ، وسمعهُ أيضًا من

طاوس، عن ابن عباسٍ، فرواه كذلك» (المحلى ١/ ١٧٩).

وأما قول **الدارقطني** في (التتبع): «وأخرجا جميعًا حديث الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس (في قصة القبرين وأن أحدهما كان يستبرئ من بوله). وقد خالفه منصور فأسقط طاوسًا.

وأخرج البخاري وحده حديث منصور وحده على إسقاطه طاوسًا» (الإلزامات والتتبع ١٧٨).

فقد أجاب عنه الحافظ، فقال: «وهذا في التحقيق ليس بعلة؛ لأن مجاهدًا لم يوصف بالتدليس وسماعه من ابن عباس صحيح في جملة من الأحاديث، ومنصور عندهم أتقن من الأعمش مع أَنَّ الأعمش أيضًا من الحفاظ فالحديث كيفما دار دار على ثقة والإسناد كيفما دار كان متصلًا فمثل هذا لا يقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسًا وقد أكثر الشيخان من تخريج مثل هذا ولم يستوعب الدارقطني انتقاده والله الموفق» (هدي الساري ص ٣٥٠).



١- رِوَايَةُ: «يَسْتَنْزِهُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «...**وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَنْزِهُ عَنِ الْبَوْلِ أَوْ مِنَ الْبَوْلِ...**».

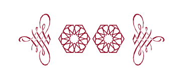
۞ **الحكم: صحيح** (م).

التخريج:

[م ٢٩٢ "واللفظ له" / د ٢٠ / ن ٣١ / حم ١٩٨٠ / مي ٧٥٧/ حب ٣١٣١/ عب (بطال ١/ ٣٢٥) / مسن ٦٧٤، ٦٧٥ / هق ٥١٣، ٤١٩٤ / هقخ ٣٧٩ / هقغ ٥١ / شعب ١٠٥٨٨ / حداد ٢٤٧ / غيب ٢٤٣٩ / زمب (زوائد المروزي ١٢٢٠، ١٢٢١) / جر ٨٤٨ - ٨٥١ / طاهر (تصوف ٥٧، ٥٨) / زاهر (العبدي ٩٧) / لك ٢١٣٣ / شجر ٢٩٦١].

السند:

قال مسلم: حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. يعني بالإسناد السابق (عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ).



٢- رِوَايَةُ: «يَسْتَبْرِىءُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «...**كَانَ لاَ يَسْتَبْرِىءُ مِنْ بَوْلِهِ،...**».

الحكم: **رواية صحيحة، وصححها** النووي.

التخريج:

خ (رواية ابن عساكر - الفتح ١/ ٣١٨)، (شرح مسلم للنووي ١/ ٢٠١)[١] / ن ٢٠٦٨، ٢٠٦٩ / ش ١٢١٦٤ "واللفظ له" / جا ١٣١ / منذ ٦٨٥ / تطبر (مسند عمر ٨٩٨، ٨٩٩) / فة (١٤٩/٣) / زهن ٣٦٠ / مشكل ٥١٩٠ / مسخ ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٣٨ / سمع ٢٥١ / شيو ٢٦٣ / تحقيق (١/ ١١٧) / فوائد ابن صخر (وهم ٢/ ١٣٦) / جوهري (أربع ق١٢٣/أ).

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٢١٦٤) قال: حدثنا وكيع وأبو معاوية، عن الأعمش، قال: سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وكذا رواه غير واحد من طريق وكيع وأبي معاوية عن الأعمش به بهذا اللفظ.

بل وقع كذلك في صحيح البخاري - في رواية ابن عساكر - قال: حدثنا عثمان، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

---

(١) وانظر: حاشية طبعة طوق النجاة على الحديث رقم (٢١٦، ٢١٨).

وقال البخاري: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن خازم، قال: حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

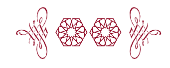
وكذا رواه النسائي في (المجتبى ٢٠٦٨) قال: أخبرنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

ورواه النسائي (٢٠٦٩) قال: أخبرنا هناد بن السري، في حديثه، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وهذه الرواية لا تعدو كونها رواية بالمعنى، قال النووي: «روي ثلاث روايات (يَسْتَتِرُ) بتائين مثناتين، و(يَسْتَنْزِهُ) بالزاي والهاء، و(يَسْتَبْرِئُ) بالباء الموحدة والهمزة، **وهذه الثالثة في البخاري وغيره، وكلها صحيحة**، ومعناها: لا يتجنبه ويتحرز منه والله أعلم» (شرح مسلم ١/ ٢٠١).

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله **(لَا يَسْتَتِرُ)** كذا في أكثر الروايات بمثناتين من فوق الأولى مفتوحة والثانية مكسورة، **وفي رواية ابن عساكر: (يَسْتَبْرِئُ)** بموحدة ساكنة من الاستبراء، ولمسلم وأبي داود في حديث الأعمش: **(يَسْتَنْزِهُ)** بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء.

فعلى رواية الأكثر، معنى الاستتار: أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة يعني لا يتحفظ منه. فتوافق رواية لا يستنزه لأنها من التنزه وهو الإبعاد...، وأما رواية الاستبراء فهي أبلغ في التوقي» (فتح الباري ١/ ٣١٨).



٣- رِوَايَةُ: «جَدِيدَيْنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ زاد: «مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ جَدِيدَيْنِ...».

۞ **الحكم: صحيح المتن دون قوله: «جديدين» فشاذة.**

التخريج:

〚جه ٣٥١ / طيل ٣٤٧〛.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أَنَّ قوله: «جديدين» غير محفوظ في الحديث.

فقد رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في ثلاث مواضع في (مصنفه ١٣١٣، ١٢١٧١، ١٢١٧٢)، بدونها.

وكذا رواه ابن أبي عاصم - كما عند أبي الشيخ في (التوبيخ ٢٠٦) -، وجعفر بن محمد الفريابي - كما عند الآجري في (الشريعة ٨٥٠)، وأبي نعيم في (المستخرج ٦٧٤) -، كلاهما عن ابن أبي شيبة، به.

وكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل في (مسنده ١٩٨٠).

ومحمد بن المثنى عند البخاري في (صحيحه ٢١٨).

وإسحاق بن راهويه في (مسنده ٧٥٢) - ومن طريقه مسلم في (صحيحه ٢٩٢) -.

وأبو كريب محمد بن العلاء وأبو سعيد الأشج عند مسلم في (صحيحه ٢٩٢).

وهناد بن السري في (الزهد ١٢١٣) - ومن طريقه أبو داود (٢٠)، والترمذي (٧١)، وغيرهما -.

وقُتَيْبَة عند الترمذي (٧١)، وكيع.

خامسًا: أَنَّ وكيعًا قد توبع من أبي معاوية الضرير كما عند البخاري في (صحيحه ٢١٨)، وغيره، وعبد الواحد بن زياد عند مسلم في (صحيحه ٢٩٢)، وغيره، وجرير بن عبد الحميد عند البخاري في (صحيحه ١٣٧٨)، وابن حبان في (صحيحه ٣١٣١)، وغيرهما، وكذا رواه شعبة عن الأعمش كما عند ابن حبان في (صحيحه ٣١٣٢)، وغيره فلم يذكرها ولا من تابعه.

سادسًا: أَنَّ الحديث رواه منصور بن المعتمر من وجه آخر عن مجاهد فلم يذكرها، كما عند البخاري في (صحيحه ٢١٦)، وغيره.

فكل هذه قرائن تدل على أنها غير محفوظة في حديث ابن عباس، ويعطي للناقد قوة في أَنَّ ما ينفرد به ابن ماجه لابد من سبره والوقوف عنده لينظر هل وافق غيره أم لا.

نعم قد رُوِيت هذه الزيادة من وجه آخر كما عند الجورقاني في (الأباطيل ٣٤٧) قال: أخبرنا إسماعيل بن حمد بن عبد الملك النيسابوري، أخبرنا أبو بكر أحمد بن منصور بن خلف، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي، أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن يونس السلمي، ومحمد بن حيويه، ومحمد بن الحسين بن طرخان، قالوا: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا

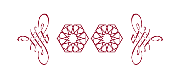
عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا سليمان الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

غير أن ذكرها في الأباطيل خطأ من أحد النساخ فقد وضع عليها محقق الكتاب ترقيمًا وقال: «من (س)، وقوله: «جديدين» في الأصل مطموس» (الأباطيل ١/ ٥٣٩ حاشية ١).

فلا ندري إذا كانت في الأصل مطموس لماذا أثبتها، وقد روى الحديث مسلم في (صحيحه ٢٩٢) عن شيخه أحمد بن يوسف عن المعلى بن أسد بسنده، وليس فيه هذا الزيادة.

وكذا رواه أبو عوانة في (مستخرجه ٥٦٨) من طريق السلمي، والبيهقي في (الكبير ٤١٣٩)، و(إثبات عذاب القبر ١١٩) من طريق أبي قلابة، كلاهما عن معلى فلم يذكروها.

أضف إلى ذلك أَنَّ الحافظ قد عزى هذه الزيادة لابن ماجه ولم يذكر غيره، فلو كانت عند غيره لذكرها، فقال في (الفتح ١/ ٣٢١): «ففي رواية ابن مَاجَهْ: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ جَدِيدَيْنِ...»، فلو كانت ثابتة عند غيره لأشار إلى ذلك حيث إِنَّ المقام يقتضي ذلك، والله أعلم.



٤- رِوَايَةُ: «يَغْتَابُ النَّاسَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَتَوَقَّى مِنْ بَوْلِهِ**».

۞ **الحكم:** شاذ بهذا السياق.

التخريج:

﴿تبخ ٢٠٢﴾.

السند:

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (التوبيخ) قال: أخبرنا ابن أبي عاصم، نا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، غير أَنَّ الحديث عند ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٣١٣) عن وكيع، به باللفظ المحفوظ: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**».

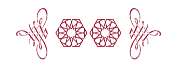
وكذا رواه ابن ماجه (٣٥١)، وجعفر بن محمد الفريابي - كما عند الآجري في (الشريعة ٨٥٠)، وأبي نعيم في (المسند المستخرج ٦٧٤) - كلاهما عن ابن أبي شيبة، به.

فيحتمل أَنَّ ابن أبي عاصم أو أبا الشيخ رواه بالمعنى، سواء في قوله: «**لَا يَتَوَقَّى مِنْ بَوْلِهِ**».

أو قوله: «**فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ**»، وذلك أَنَّ النميمة تتضمن معنى الغيبة،

ولذا بوب البخاري على الحديث في (صحيحه ٢/ ٩٩) فقال: «بَابُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْغِيبَةِ وَالْبَوْلِ»، ثم أورد الحديث من طريق جرير عن الأعمش بسنده بلفظ: «النميمة».

قال الحافظ: «أَوْرَدَ المُصَنّف حَدِيث ابن عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الْقَبْرَيْنِ وَلَيْسَ فِيهِ لِلْغِيبَةِ ذِكْرٌ، وَإِنَّمَا وَرَدَ بِلَفْظِ: «النَّمِيمَةِ». . . ، وقيل مراد المصنف أن الغيبة تلازم النميمة؛ لأن النميمة مشتملة على ضربين نقل كلام المغتاب إلى الذي اغتابه والحديث عن المنقول عنه بما لا يريده، قال ابن رشيد: لكن لا يلزم من الوعيد على النميمة ثبوته على الغيبة وحدها؛ لأن مفسدة النميمة أعظم، وإذا لم تساوها لم يصح الإلحاق إذ لا يلزم من التعذيب على الأشد التعذيب على الأخف، لكن يجوز أن يكون ورد على معنى التوقع والحذر فيكون قصد التحذير من المغتاب لئلا يكون له في ذلك نصيب انتهى. وقد وقع في بعض طرق هذا الحديث بلفظ (الْغِيبَةِ) كما بيناه في الطهارة فالظاهر أن البخاري جرى على عادته في الإشارة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث، والله أعلم» (الفتح ٣/ ٢٤٢).



٥- رِوَايَةُ: «لا يَتَّقِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «... وَالْآخَرُ لَا يَتَّقِي (لَا يَتَوَقَّى) الْبَوْلَ».

الحكم: غير محفوظ بهذا اللفظ.

التخريج:

[حميد ٦٢٠ / نعيم (خ - الفتح ١/ ٣١٨)].

السند:

قال عبد بن حميد: حدثني فهد بن عوف ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا، رجاله ثقات غير فهد بن عوف، قال عنه ابن المديني: كذاب، وتركه مسلم والفلاس، وقال أبو زرعة: اتهم بسرقة حديثين. انظر: (ميزان الاعتدال ٦٧٨٤).

وقد ذكر الحافظ في (الفتح ١/ ٣١٨) أنه: «وقع عند أبي نعيم في المستخرج - يعني على البخاري - من طريق وكيع عن الأعمش: «كَانَ لَا يَتَوَقَّى»».

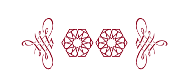
وقد تقدمت هذه الرواية من طريق ابن أبي عاصم عن ابن أبي شيبة عن وكيع، به. كما في الرواية السابقة عند أبي الشيخ في (التوبيخ).

ولكن الصواب أَنَّ هذه الرواية إنما هي تفسير من وكيع لقوله (لا يستتر) أو (لا يستنزه)، وليست رواية في الحديث؛ كذا رواه البيهقي في (السنن الكبرى ٥١٣)، و(المعرفة ٣/ ٣٦٨)، والبيهقي في (إثبات عذاب القبر

١١٧) - واللفظ للكبرى -: من طريق إبراهيم بن عبد الله العبسي، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، قال: سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس، عن ابن عباس، قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال: «**إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لاَ يَسْتَنْزِهُ مِنْ بَوْلِهِ**». قَالَ وَكِيعٌ: «**لاَ يَتَوَقَّى...**» الحديث.

وصرح بذلك البيهقي في (السنن الصغرى ١/ ٥٦) فقال: «وفي رواية وكيع عن الأعمش: «لَا يَسْتَتِرُ» يَعْنِي: لَا يَتَوَقَّى». اهـ.

فلعل من رواه عنه ظنها من الحديث، أو رواه بالمعنى، على قول الجمهور بجواز الرواية بالمعنى، والله أعلم.



٦- رِوَايَةُ: «لُحُومَ النَّاسِ»:

وفي رواية، بلفظ: «... **أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَكَانَ صَاحِبَ نَمِيمَةٍ**».

۞ **الحكم: شاذ بهذا السياق.**

التخريج:

〖طي ٢٧٦٨ / مديني (ترغيب - مغلطاي ١/ ٢٢٨)〗.

السند:

أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده ٢٧٦٨) - ومن طريقه أبو موسى المديني في (الترغيب)، كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٢٨) - قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، غير أَنَّ الحديث محفوظ بلفظ: «البول والنميمة»، كما تقدم في (الصحيحين) وغيرهما.

وكذا رواه ابن حبان في (صحيحه ٣١٣٢)، والطبري في (تهذيب الآثار / مسند عمر ٩٠٠) من طريق ابن أبي عدي عن شعبة، عن سليمان (الأعمش)، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وكذا رواه بذكر البول والنميمة، وكيع وأبو معاوية وجرير وغيرهم عن الأعمش به إِلَّا أنهم زادوا في سنده (طاوسًا) بين مجاهد وابن عباس.

وهذا هو المشهور عن الأعمش، خلافًا لمنصور بن المعتمر، حيث رواه عن مجاهد عن ابن عباس بدون ذكر (طاوس)، كما عند البخاري في

(صحيحه ٢١٦، ٦٠٥٥)، وغيره.

ولذا قال أبو موسى المديني عقبه: «كذا قال (عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس)، والمحفوظ من حديث الأعمش (عن مجاهد عن طاوس)» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٢٨).

ويظهر أَنَّ الوجهين محفوظان عن مجاهد، كما هو ظاهر صنيع البخاري وابن خزيمة وغيرهما، وقد تقدم تفصيل الكلام في ذلك عند أول روايات هذا الحديث.

تنبيه:

قال الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث: «وروى النسائي من حديث أبي رافع بسند ضعيف...». عن أبي رافع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ إِذْ سَمِعَ شَيْئًا فِي قَبْرٍ فَقَالَ لِبِلَالٍ ائْتِنِي بِجَرِيدَةٍ خَضْرَاءَ...**» الْحَدِيث» (فتح الباري ١/ ٣١٩).

كذا، ولم نقف عليه في شيء من كتب النسائي، ولا وجدنا الحديث في شيء من الكتب سوى عند الذهبي في (الميزان) حيث أسنده من طريق عبد الله بن جعفر النحوي، حدثنا يعقوب الحافظ، حدثنا أبو الخير عبد المنعم بن بشير، حدثنا أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان، عن رافع بن أبي رافع، عن أبيه، قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة إذ سمع شيئًا في قبر، فقال لبلال: ائتني بجريدة خضراء، فكسرها باثنين، وترك نصفها عند رأسه ونصفها عند رجله، فقال له عمر: لم يا رسول الله فعلت هذا به؟ قال: إنه مسه شيء من عذاب القبر، فقال لي: يا محمد، فشفعت إلى ربي أَنْ يخفف عنه إلى أَنْ تجف هاتان الجريدتان.

قال الذهبي: «هذا حديث منكر جدًّا، لا نعلمه رواه غير أبي الخير، . . . قال الختلى: سمعت ابن معين يقول: أتيت عبد المنعم، فأخرج إلى أحاديث أبي مودود نحوا من مائتي حديث كذب. فقلت: يا شيخ، أنت سمعت هذه من أبي مودود؟ قال: نعم.

قلت: اتق الله، فإن هذه كذب. وقمت، ولم أكتب عنه شيئًا» (ميزان الاعتدال ٢/ ٦٦٩).

قلنا: وهذا الحديث ليس فيه ذكر سبب العذاب، وسيأتي بمشيئة الله في أبواب: «عذاب القبر».



٧- رِوَايَةُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ حَوَائِطِ الْغَابَةِ، فَإِذَا بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ صَاحِبَيْ هَذَيْنِ الْقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ**،...» الحديث.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا بهذا السياق.**

التخريج:

[شجر ٢٩٦١].

السند:

أخرجه الشجري في (الأمالي) قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن

محمد بن عبد الرحيم بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان، قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن زنبور، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل، عن حبيب بن حسان الكوفي، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ علته: حبيب بن حسان الكوفي وهو حبيب بن أبي الأشرس، وهو حبيب بن أبي هلال، قال أحمد والنسائي: «متروك»، وقال أبُو داود: «ليس حديثه بشيء»، وقال النَّسَائي أيضًا: «ليس بثقة»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث»، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، وكان قد عشق نصرانية فقيل إنه تنصر وتزوج بها، فأما اختلافه إلى البيعة من أجلها فصحيح»، انظر: (لسان الميزان ٢١٠٩).

وقد تقدم الحديث في (الصحيحين) عن مجاهد، دون قوله: «حوائط الغابة»، ودون ذكر التسبيح.



[٧٥٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَرْنَا عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَامَ فَقُمْنَا مَعَهُ فَجَعَلَ لَوْنُهُ يَتَغَيَّرُ حَتَّى رَعَدَ كُمُّ قَمِيصِهِ، فَقُلْنَا: مَا لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَا تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟**» قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «**هَذَانَ رَجُلَانِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا عَذَابًا شَدِيدًا فِي ذَنْبٍ هَيِّنٍ**» قُلْنَا: مِمَّ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «**كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَكَانَ الْآخَرُ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَمْشِي بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ**»، فَدَعَا بِجَرِيدَتَيْنِ مِنْ جَرَائِدِ النَّخْلِ فَجَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قُلْنَا: وَهَلْ يَنْفَعُهُمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَا رَطْبَتَيْنِ**».

۞ **الحكم: إسنادُه حسنٌ، وصححه** ابن حبان، والألباني.

الفوائد:

قال المنذري: «**(فِي ذَنْب هَين)** يَعْنِي هَين عِنْدهمَا وَفِي ظنهما أَو هَين عَلَيْهِمَا اجتنابه لَا إِنَّه هَين فِي نفس الْأَمر لِأَن النميمة مُحرمَة اتِّفَاقًا» (الترغيب والترهيب ١/ ٨٥).

التخريج:

[حب ٨١٨].

السند:

قال ابن حبان: أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث،

عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات، غير المنهال بن عمرو: فـ«صدوق ربما وهم» كما قال ابن حجر في (التقريب ٦٩١٨).

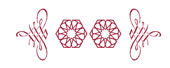
ومحمد بن وهب بن أبي كريمة: «صدوق» (التقريب ٦٣٧٩).

وقد صححه الألباني في (التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان ٢/ ٢٠٨)، و(صحيح الترغيب والترهيب ١٦٣).

تنبيه:

عزاه ابن رجب الحنبلي في (أهوال القبور ص ٨٦) للخلال وغيره، من حديثِ أبي هريرةَ، بلفظ: «**وأمَّا الآخرُ فكان يهْمِزُ الناسَ بلسَانِه، ويمشِي بينَهُم بالنميمةِ**».

ولم نقف عليه، فهو من المفقود من كتب الخلال.



١- رِوَايَةُ: «لَا يَتَّقِي مِنَ الْبَوْلِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فَأَخَذَ سَعَفَةً أَوْ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى أَحَدِ الْقَبْرَيْنِ، وَالشِّقَّةَ الْأُخْرَى عَلَى الْقَبْرِ الْآخَرِ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَرَى [أنه] سُئِلَ عَنْ فَعْلَتِهِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَجُلٌ كَانَ لَا يَتَّقِي مِنَ الْبَوْلِ، وَامْرَأَةٌ كَانَتْ تَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ بِالنَّمِيمَةِ، فَانْتَظَرَ بِهِمَا الْعَذَابُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ، قال: **«إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ؛ رَجلٌ لا يتطهرُ مِنَ الْبَوْلِ، أو امرأةٌ كانَتْ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، فاستنظرتُ لهما الْعَذَابَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**.

الحكم: منكر بهذا السياق.

التخريج:

[هقب ١٢٢ "واللفظ له" / كك (٤/ ٣٨٤) "والرواية له"].

السند:

أخرجه أبو أحمد الحاكم في (الكنى) قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حَدَّثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وَهب، حَدَّثنا عمي، قال: حَدَّثني عَمْرو - وَهُو ابن الحارث - عن عبد العزيز بن صالح، أَنَّ أبا خنساء، أنه سمع أبا هريرة، به.

وأخرجه البيهقي في (إثبات عذاب القبر) من طريق محمد بن (بكير)[1] الحضرمي، ثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد العزيز بن

(١) في المطبوع: «بكر»، والصواب المثبت، كما في كتب التراجم.

صالح، (أن الحسناء حدثته)، عن أبي هريرة، به.

كذا وقع عند البيهقي، والصواب: (أَنَّ أبا الخَنْساء)، كما عند أبي الحاكم، وكذا ترجم له غير واحد بهذا الحديث، كما سيأتي بيانه في التحقيق[(١)].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: جهالة حال وعين أبي الخَنْساء راويه عن أبي هريرة؛ فلم يرو عنه سوى عبد العزيز بن صالح، بل ولا يعرف سوى بهذا الحديث، قال أبو زرعة: «لا أعرف أبا الخنساء؛ إِلَّا في هذا الحديث، ولا أعرف اسمه» (الجرح والتعديل ٩/ ٣٦٧). وذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى، ولم يزد على أَنْ قال: «حديثه في المصريين» (الكنى ٢٠٩٧). وذكره الذهبي في (الميزان ٤/ ٥٢١) وقال: «ما حدث عنه سوى عبد العزيز بن صالح»، وبنحوه في (المغني ٧٤٤٠). وأقره الحافظ في (اللسان ٨٨٣٦).

الثانية: عبد العزيز بن صالح، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٦/ ١٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٥/ ٣٨٥)، ولم يذكرا فيه جرحًا

(١) وقد علق عليه محقق ط دار الفرقان قائلًا: «هي حسناء بنت معاوية ويقال خنساء. التهذيب ١٢/ ٤٠٩». اهـ. كذا زعم، والذي في (التهذيب): «حسناء بنت معاوية بن سليم الصريمية ويقال خنساء روت عن عمها عن النبي ﷺ النبي في الجنة والشهيد في الجنة روى عنها عوف الأعرابي». اهـ، فلا ندري كيف جزم أنها حسناء بنت معاوية، ولم يشر أحد ممن ترجم لها أَنَّ لها رواية عن أبي هريرة، وقد تنبه لذلك محقق الكتاب (ط مكتبة التراث ١/ ١١٩/ حاشية رقم ١٦٤) فقال: «في الأصل الخطي أَنَّ الحسناء حدثته، وهو تحريف».

ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ١١٢)، على قاعدته. وقال الأزدي: «ضعيف مجهول» (لسان الميزان ٤٨١٤).

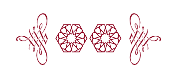
وقد انفردا في ذكر أَنَّ المعذب من النميمة امرأة، وكذا تحديد مدة التخفيف إلى يوم القيامة، والمحفوظ في الأحاديث الصحاح المتقدمة في الباب، أنهما رجلان، وبتحديد مدة التخفيف عنهما إلى أَنْ تيبس الجريدة، وليس إلى يوم القيامة.

فالحديث بهذا السياق منكر؛ والله أعلم.

تنبيه:

عزاه ابن الملقن في (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١/ ٥١٣) لأبي موسى المديني في (الترغيب) من حديث أبي هريرة بلفظ: «قبرين: رجل لا يتطهر من البول، وامرأة تمشي بالنميمة».

ولم نقف عليه، فالكتاب مازال في عداد المفقود. والله المستعان.



٢- رِوَايَةُ: «عَذَابَ الْقَبْرِ مِنْ ثَلَاثَةٍ»:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنْ ثَلَاثَةٍ: مِنَ الْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْبَوْلِ، وَإِيَّاكُمْ وَذَلِكَ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وأعله** البيهقي.

التخريج:

〚هقب ٢٣٩〛.

السند:

قال البيهقي: حدثنا أبو حازم عمر بن أحمد العبادي الحافظ أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن حسنويه الفقيه بهراة ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد بن قريش الهروي ثنا مالك بن وابص الطالقاني ثنا أبو مطيع ثنا مقاتل بن حيان عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: أبو مطيع وهو البلخي: الحكم بن عبد الله بن مسلم صاحب أبي حنيفة، كذبه أبو حاتم، وضعفه ابن معين والبخاري والنسائي، وقال أحمد: «لا ينبغي أَنْ يُرْوى عنه شيئًا»، وقال أبو داود: «تركوا حديثه، وكان جهميًا»، وقال ابن عدي: «هو بين الضعف، عامة ما يرويه لا يتابع عليه»، وقال السَّاجِي: «ترك لرأيه واتهم»، انظر: (لسان الميزان ٣/٢٤٦).

الثانية: أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد بن قريش الهروي، قال عنه الخطيب: «في حديثه غرائب وأفراد ولم أسمع فيه إِلَّا خيرًا» (تاريخ بغداد

١١/ ٥٧٤).

واتهمه السليماني بوضع الحديث (لسان الميزان ٥/ ١١٩).

الثالثة: مالك بن وابص الطالقاني لم نجد له ترجمة.

الرابعة: أَنَّ المحفوظ عن قتادة الوقف، أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت ١٨٩، وذم الغيبة ٥٢) قال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال: «ذكر لنا أَنَّ عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من البول، وثلث من النميمة».

ورواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر ٢٣٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بنحوه ولم يقل فيه ذكر لنا.

وهذه الرواية أصح فإن سعيد بن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة وأحفظهم لحديثه، قاله ابن معين وأبو داود الطيالسي وغيرهما، انظر: (تهذيب الكمال ١١/ ٩).

ولذا قال البيهقي بعد ذكر الحديث المخرج: «الصحيح رواية ابن أبي عروبة، عن قتادة من قوله، وقد روينا معناه في الأحاديث الثابتة فيما تقدم» (إثبات عذاب القبر ١/ ١٣٦).



[٧٥١ط] حَدِيثُ أَبِي بَكْرَةَ:

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي وَرَجُلٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِذَا نَحْنُ بِقَبْرَيْنِ أَمَامَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، وَبَلَى، فَأَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةٍ**»، فَاسْتَبَقْنَا فَسَبَقْتُهُ فَأَتَيْتُهُ بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا نِصْفَيْنِ، فَأَلْقَى عَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً، وَعَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً، وَقَالَ: «**إِنَّهُ يُهَوَّنُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ إِلَّا فِي الْبَوْلِ وَالْغِيبَةِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِنَّ صاحِبَي القَبرَينِ يُعذَّبانِ بِلاَ كَبِيرٍ: الغَيبَة، والبَول**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم من شواهد، دون لفظة: «والغيبة» فلم تأت من وجه صحيح. وإسناده ضعيف، وضعفه** العقيلي، وابن القيسراني، والبوصيري.

التخريج:

﴿جه ٣٥٣ "مختصرًا" / حم ٢٠٣٧٣ "واللفظ له"، ٢٠٤١١ / طي ٩٠٨ / ش ١٣١٧، ١٢١٦٩ / مش (خيرة ٤٤٩/ ٢) / بز ٣٦٣٦ / طس ٣٧٤٧ / تخ (٢/ ١٢٧) "والرواية له" / قا (٣/ ١٤٢، ١٤٣) / عد (٢/ ٢٩٦) / عق (١/ ٢٤٠) / مشكل ٥١٩١ / هقب ١٢٤، ١٢٥ / غحر (٢/ ٦١٠)﴾.

التحقيق

هذا الحديث مداره على الأسود بن شيبان عن بَحْر بن مَرَّارٍ، واختلف عليه في سنده:

فأخرجه أحمد في (المسند ٢٠٤١١)، وابن أبي شيبة في (المصنف

١٣٠٨، ١٢٠٤٣)، وعنه ابن ماجه في (السنن ٣٤٩) -: عن وكيع.

وأبو داود الطيالسي في (مسنده ٩٠٨) - ومن طريقه البخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ١٢٧)، والطحاوي في (مشكل الآثار ٥١٩١)، والبيهقي في (إثبات عذاب القبر ١٢٤) -.

كلاهما (وكيع والطيالسي): عن الأسود بن شيبان قال: حدثني بحر بن مرار (البكراوي)، عن جده أبي بكرة، قال: «مر النبي ﷺ، بقبرين...» الحديث.

ورواية بحر عن أبي بكرة منقطعة، فإنه لم يدركه، كما قال المنذري في (الترغيب والترهيب ٢٥٩)، وقال المزي لما ذكره روايته عن أبي بكرة: «مرسل» (تهذيب الكمال ٤/ ١٥).

ولذا أعله مغلطاي بالانقطاع بين بحر وجدِّ أبيه، فقال: «إنه لم يسمع منه شيئًا ولا أدركه إنّما يروي عن جدّه عبد الرحمن بن أبي بكرة، كذا ذكره البزار وغيره» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢٩-٢٣٠).

ولكن خالف أبا داود ووكيعًا جماعة فوصلوه:

فأخرجه أحمد (٢٠٣٧٣) عن أبي سعيد مولى بني هاشم.

والبخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ١٢٧)، والبزار في (المسند ٣٦٣٦)، والعقيلي في (الضعفاء ١/ ٤٣٠)، والطبراني في (الأوسط ٣٧٤٧)، وغيرهم: من طريق مسلم بن إبراهيم.

والبخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ١٢٧): من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

والحربي في (غريب الحديث ٢/ ٦١٠)، وابن عدي في (الكامل ٢/ ٢٩٦): من طريق عبد الله بن أبي بكر العتكي.

وحكاه ابن أبي حاتم في (العلل ٣/ ٥٧٥): عن سليمان بن حرب.

خمستهم: (أبو سعيد، ومسلم، وعبد الصمد، والعتكي، وسليمان): عن الأسود بن شيبان، حدثنا بحر بن مرار، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: حدثنا أبو بكرة، به.

كذا موصولًا بذكر عبد الرحمن بن أبي بكرة في السند.

ولا ريب أَنَّ رواية الجماعة أصح، لاسيما وقد زادوا في سنده رجلًا، فهي زيادة يجب قبولها.

ولذا رجح هذا الوجه فريق من أهل العلم:

فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه وكيع، وأبو داود الطيالسي، عن الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن جده أبي بكرة ...، ورواه سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم، وعبد الله بن أبي بكر العتكي، عن الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ. فسمعت أبي يقول: «هذا أصح من حديث وكيع» (العلل ١٠٩٩).

وقال الدارقطني: «والصواب: قول من قال: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة» (العلل ١٢٦٧).

وقال الطبراني: «لَا يُرْوى هذا الحديث عن أبي بَكَرَةَ، إلَّا من حديث الأسود بن شيبان، ولم يُجَوِّدْهُ عن الأسود بن شيبان، إلَّا مسلم بن

إبراهيم[(١)]. ورواه أبو داود الطيالسي، عن الأسود بن شيبان، عن بحر بن مَرَّارٍ، عن أبي بَكَرَةَ» (المعجم الأوسط ٤/ ١١٣).

وقال البوصيري - عقب ذكره رواية وكيع -: «كذا وقع في مسندي الطيالسي وأبي بكر بن أبي شيبة، وكذا رواه ابن ماجه في سننه عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد والمتن. وكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، وهو وهم. قال المزي في الأطراف[(٢)]: رواه أبو سعد مولى بني هاشم ومسلم بن إبراهيم، عن الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، [عن أبي بكرة، وهو الصواب]» (إتحاف الخيرة ١/ ٢٧٩)، وبنحوه في (مصباح الزجاجة ١/ ٥٢).

قلنا: وهذا الوجه الموصول رجاله ثقات غير بَحر بن مَرَّار، فمختلف فيه؛ أثنى عليه خيرًا يحيى بن سعيد القطان - في رواية -، ووثقه يحيى بن معين (الجرح والتعديل ٢/ ٤١٩)، وأحمد بن حنبل، كما في (المؤتلف والمختلف للدارقطني ٤/ ٢١٢٦)، وقال النسائي في رواية: «ليس به بأس» (تهذيب الكمال ٤/ ١٥)، وقال البزار: «بصري معروف» (المسند ٩/ ٨٩).

بينما قال يحيى القطان في رواية أخرى: «رأيته قد خلط» (التاريخ الكبير للبخاري ١/ ١٢٦)، زاد الذهبي في (الميزان ١/ ٢٩٨): «فلم أكتب عنه»، وقال علي ابن المديني: سمعت يحيى يقول: أخذت أطراف بحر بن مرار عن عبد الرحمن بن أبي بكرة فسألته عنها فلم يصحح منها شيئا» (الضعفاء للعقيلي ١/ ٣٤٠)، و(الجرح والتعديل ١/ ٢٤١).

---

(١) كذا قال، وقد تابع مسلم بن إبراهيم على روايته جماعة، كما تقدم.

(٢) (تحفة الأشراف ١١٦٥٧)، ولكن ما بين المعقوفين سقط من مطبوع (التحفة).

وضعفه النسائي في (الضعفاء والمتروكين ٨٣) وزاد: «تغير»، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقوي عندهم» (تهذيب التهذيب ١/ ٤٢٠)، وقال ابن حبان: «اختلط بأخرة حتى كان لا يدري ما يحدث، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز، تركه يحيى القطان» (المجروحين ١/ ١٢١، ١٢٢). وذكره العقيلي في (الضعفاء ١/ ٣٤٠)، والذهبي في (المغني في الضعفاء ٨٥٠)، و(ديوان الضعفاء ٥٤٧)، وانظر: (إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٣٥١).

وخلاصة ما تقدم: أَنَّ بحر بن مرار كان مستقيم الحال حتى تغير واختلط، وعلى ذلك يحمل توثيق من وثقه، أي قبل أَنْ يختلط، ولذا قال ابن خلفون: «كان ثقة قبل أَنْ يختلط» (إكمال تهذيب الكمال ٢/ ٣٥٢).

ولا يقبل من حديث المختلط إِلَّا ما كان قبل اختلاطه، ولكن بحرًا لم يتميز حديثه القديم من حديثه الأخير، كما قال ابن حبان، فوجب التوقف في حديثه كله، لاسيما أحاديثه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، فقد ضعفها كلها يحيى القطان، كما تقدم.

ولهذا قال العقيلي عقب كلام يحيى هذا: «ومنها...» وذكر هذا الحديث، ثم قال: «وليس بمحفوظ من حديث أبي بكرة إلا عن بحر بن مرار هذا، وقد صح من غير هذا الوجه» (الضعفاء ١/ ٣٤٠).

وذكره أيضًا ابن عدي في ترجمته، ثم قال: «ولبحر بن مرار هذا غير ما ذكرت من الحديث شيء يسير ولا أعرف له حديثًا منكرًا فأذكره ولم أر أحدًا من المتقدمين ممن تكلم في الرجال ضعفه إِلَّا يحيى القطان ذكر أنه كان قد خولط، ومقدار ما له من الحديث لم أر فيه حديثًا منكرًا» (الكامل ٢/ ٤٩٧). وذلك أَنَّ أصل المتون محفوظة، ولهذا قال الذهبي: «ساق له

ابن عدي أحاديث حسنة المتن» (الميزان ١/ ٢٩٩).

وقال ابن القيسراني: «رواه بحر بن مرار بن عبد الرحمن بن أبي بكرة: عن أبيه، عن جده، وبحر هذا ضعيف» (ذخيرة الحفاظ ٢/ ١١٢٠).

وبه ضعفه أيضًا مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢٩-٢٣٠).

ولذا قال البوصيري: «وهو إسناد فيه مقالٌ»، ثم ذكر الكلام في بحر (إتحاف الخيرة ١/ ٢٧٩).

* ومع هذا تمسك فريق من أهل العلم بتوثيق من وثق بحرًا، ولم يلتفتوا إلى علة الاختلاط، فقووا الحديث:

فقال العراقي: «إسناد جيد» (تخريج أحاديث الإحياء ٢/ ٨١٨)، **وتبعه العيني** في (عمدة القاري ٣/ ١١٧)، **وقال المنذري:** «رجاله ثقات» (الترغيب والترهيب ٤٣٠١)، **وقال الهيثمي:** «رجاله موثقون» (المجمع ١٠٢٧)، **وقال في موضع آخر:** «ورجاله رجال الصحيح غير بحر بن مرار وهو ثقة»! (المجمع ١٣١٣٥).

وقال ابن الملقن: «على شرط الصحيح» (البدر المنير ٢/ ٣٤٧).

وقال ابن حجر: «إسناد صحيح» (فتح الباري ١/ ٣٢١).

وقال الألباني: «حسن صحيح» (صحيح ابن ماجه ٢٨٤)، وقال في (صحيح الترغيب والترهيب ١٦٠): «حسن لغيره».

وهو كما قال، فالمتن يشهد له حديث ابن عباس في الصحيحين، وحديث أبي هريرة، ولكن بلفظ: «**النميمة**»، وليس بلفظ: «**الغيبة**»، فلم ترد من وجه صحيح خال من الإعلال، لا في حديث ابن عباس، ولا في حديث

غيره، كما تقدم، وكما سيأتي في الباب مفصلا.

تنبيه:

تحرف (بحر بن مرار البكراوي) عند البيهقي في (إثبات عذاب القبر ١٢٤ ط دار الفرقان) إلى (محمد بن صفوان البكري). وقد رواه من طريق أبي داود الطيالسي، والحديث في مسند الطيالسي على الصواب، وكذا رواه من طريقه على الصواب غير واحد.

وقد جاء على الصواب في (ط مكتبة التراث الإسلامي ١٣٧)، وعلق عليه محققوه (حاشية ١٦٧): بأنه «وقع في الأصل (بحر بن صفوان البكري)، وصوابه بحر بن مرار البكري، وهو تحريف واقع في النسخ».



[٧٥٢ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرَةٍ، فَأَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صَاحِبَاهُمَا، فَقَالَ: «**أَمَا إِنَّهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، [وبَلَى]؛ أَمَّا أَحدُهُمَا فكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فكَانَ لَا يَتَأَذَّى مِنْ بَوْلِهِ**»، فَدَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطْبَةٍ أَوْ جَرِيدَتَيْنِ فَكَسَرَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ كِسْرَةٍ فَغُرِسَتْ عَلَى قَبْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَا إِنَّهُ سَيُهَوَّنُ مِنْ عَذَابِهِمَا مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ - أَوْ مَا لَمْ تَيْبَسَا -**».

وَفِي رِوَايَةٍ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَتَى عَلَى قَبرَين يُعَذَّبَانِ فَقَالَ: «**أَمَا إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ الْغِيبَةِ وَالبولِ**»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنهُمَا قِطعَةً، وَقَالَ: «**أَرجُو أَن يُخَفَّفَ عَنهُمَا مَا لَم تَيبَسَا**».

❁ **الحكم: صحيح المتن لشواهده، دون قوله «يَغْتَابُ النَّاسَ»، وقد صححه** ابن حجر، والبوصيري، **وجوّده** العراقي، **وصححه** الألباني لغيره، **وهذا إسناد ضعيف، وضعفه** النخشبي.

الفوائد:

قوله: **(لَا يَتَأَذَّى مِنْ بَوْلِهِ)** أي لا يرى منه أذى فيتوقاه ويتنزه منه، وقد ذكر هذه الرواية ابن بطال مع روايات حديث ابن عباس المشهورة: (لا يستتر) و(لا يستنزه) و(لا يستبرئ)، ثم قال: «هذه الروايات كلها معناها متقارب» (شرح صحيح البخاري ١/ ٣٢٥).

وقد تصحفت في (المطالب) إلى: «لَا يَتَأَدَّى».

التخريج:

[حق (مط ١٦)، (خيرة ٤٥٠) / بخ ٧٣٥ "والزيادة له" / عل ٢٠٥٠ "واللفظ له"، ٢٠٥٥ "والرواية له"، ٢٠٦٦ / صمت ١٧٦ / حنائي ١١٧ / غيب ٢٢٣٢ / كما (١٨/ ١٣٠) / مغلطاي (١/ ٢٣٤) / الآداب لأبي العباس الدغولي (تخريج الإحياء ٢/ ٨١٨)].

السند:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) - كما في (المطالب ١٦) - قال: أخبرنا النضر بن شميل، ثنا أبو العوام الباهلي، عبد العزيز بن الربيع، أنا أبو الزبير، عن جابر، به.

وأخرجه البخاري في (الأدب المفرد ٧٣٥): عن محمد بن يوسف.

وأَبُو يَعْلَى في (مسنده ٢٠٥٠): عن خَلَّاد بْن أَسْلَمَ.

وابن أبي الدنيا في (الصمت): عن محمد بن علي.

كلهم: عن النضر، أخبرنا أبو العوام عبد العزيز بن الربيع الباهلي - وكان منزله في دار زياد - قال: سمعت أبا الزبير واسمه محمد عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات ألا أَنَّ فيه عنعنة أبي الزبير عن جابر وهو مدلس.

وعبد العزيز بن الربيع الباهلي، وإن وثقه يحيى بن معين، كما في (الجرح والتعديل ٥/ ٣٨٢)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ١٠٩)، وقال الحافظ: «ثقة» (التقريب ٤٠٩٢).

لكن لم يُروَ له شيء في الكتب الستة، فانفراده بهذا الحديث عن أبي الزبير، غير مطمئن، لاسيما والمحفوظ عن أبي الزبير في هذا الباب، ما أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه ٦٧٤٢) - وعنه أحمد في (مسنده ١٤١٥٢)، وغيره -: عن ابن جُرَيْجٍ قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «**دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَخْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَزِعًا، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**».

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٢١٤٩)، وابن عدي في (الكامل ٩/ ٧٤)، وابن أبي داود في (البعث ١٣)، والبيهقي في (إثبات عذاب القبر ٢٠٤)، وغيرهم من طريق سفيان الثوري عن أبي الزبير، به.

وكذا رواه البزار في (مسنده) - كما في (كشف الأستار ٨٧١) -: من طريق موسى بن عقبة عن أبي الزبير بنحوه.

وتابعهم ابن لهيعة، كما عند الشجري في (أماليه ٢٩٦٢).

فخالفت رواية عبد العزيز بن الربيع رواية الثقات عن أبي الزبير، في أمور:

الأول: أَنَّ رواية عبد العزيز سياقها يدل على أنها حدثت في السفر، بينما رواية ابن جُرَيْجٍ سياقها يدل على أنها وقعت في المدينة، وذلك أَنَّ بني النجار من الأنصار.

الثاني: أنه لا يوجد في رواية عبد العزيز ما يدل على كون المعذبين كانوا مسلمين أو كفارًا، وذلك بخلاف رواية ابن جُرَيْجٍ ومن تابعه فقد نصوا فيها على أنهم ماتوا في الجاهلية.

الثالث: أَنَّ عبد العزيز زاد فيه سبب التعذيب، وقصته هذه تتشابه في لفظها

مع حديث ابن عباس المتقدم في الصحيحين، فنخشى أَنْ يكون عبد العزيز اشتبه عليه حديث ابن عباس مع حديث جابر، **ولذا قال أبو محمد عبد العزيز بن محمد النخشبي:** «هذا حديث غريب من حديث أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ لا نعرفه إِلَّا من حديث أبي العوام عبد العزيز بن الربيع البصري...، والحديث محفوظ من غير حديث جابر والله أعلم» (الحنائيات ١/ ٦٦٥) بتصرف يسير.

فإن قيل: قد رُوِي نحوه من حديث جابر أيضًا؛ وهو ما أخرجه مسلم (٣٠١٢) من طريق عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عن جابر، فذكر حديثًا طويلًا، وفيه: «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا - ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ قَالَ: «**يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ**»، قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ، فَانْذَلَقَ لِي، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، يَا رَسُولَ اللهِ فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «**إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي، أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ**».

قلنا: فهذه تشهد لرواية عبد العزيز في أصل القصة، وزاد عبد العزيز سبب التعذيب وهو: «الغيبة، وعدم التأذي من البول».

فإذا حملنا روايته على رواية مسلم، تكون زيادته شاذة.

وثَمَّ شيء آخر يدل على وهم عبد العزيز بن الربيع في هذا الحديث، وهو

اضطرابه في سنده:

فقد رواه النضر بن شميل عنه عن أبي الزبير عن جابر به، كما تقدم في السند.

وقد توبع النضر على هذا الوجه؛ فقد أخرجه أبو يعلى في (مسنده ٢٠٦٦) قال: حدثنا قاسم بن أبي شيبة، حدثنا أبو داود الطيالسي، عن أبي العوام، به.

ولكن هذه متابعة لا تصح، فإن القاسم وهو ابن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة، قال عنه الخليلي: «ضعفوه وتركوا حديثه» (الإرشاد ٢/ ٥٧٥).

ورواه يحيى بن كثير بن درهم العنبري: عن عبد العزيز بن ربيع عن عطاء بن أبي ربَاح عن جابر، به.

أخرجه أبو يعلى في (مسنده ٢٠٥٥): عن الجراح بن مخلد.

وقوام السنة في (الترغيب والترهيب ٢٢٣٢) من طريق إبراهيم الحربي عن أبي بكر بن نافع.

كلاهما (الجراح وأبو بكر) عن يحيى بن كثير بن درهم، به.

وهذا الوجه ثابت عن يحيى بن كثير بن درهم، فالجراح بن مخلد وهو العجلي، وأبو بكر بن نافع ثقتان، ويحيى بن كثير: «ثقة» من رجال الشيخين (التقريب ٧٦٢٩).

وأما قول إبراهيم الحربي - عقبه -: «قول أبي بكر بن نافع: عن عطاء خطأ، وإنما هو عن أبي الزبير» (الترغيب والترهيب ٢٢٣٢). فمردود لمتابعة الجراح لأبي بكر عليه.

وعبد العزيز ليس من الحفاظ المكثرين الذين يقال فيهم لعل له فيه شيخان قد سمع منهما الحديث عن جابر، والله أعلم.

فهذه قرائن تدل على تخطئة عبد العزيز بن ربيع فيه، وإن كان أصل الحديث محفوظ من حديث ابن عباس وغيره، ولكن بلفظ «النميمة»، وليس «الغيبة».

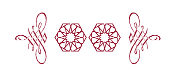
ولهذا قال الحافظ ابن حجر - عقبه -: «وأخرجه البخاري، ومسلم بغير هذا السياق، صحيح» (المطالب ٢/ ١٠٢).

وقال العراقي: «أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وأبو العباس الدغولي في كتاب الآداب بإسناد جيد» (تخريج الإحياء ٢/٨١٨).

قال البوصيري: «أبو العوام وثقه ابن معين، فالحديث حسن صحيح» (إتحاف الخيرة ١/ ٢٨٠).

وقال الألباني: «صحيح لغيره» (صحيح الأدب المفرد ٥٦٤).

وهو كما قال، ولكن كما قدّمنا مرارًا بلفظ: «النميمة»، وليس «الغيبة»، وقد بينا في حديث ابن عباس: أَنَّ «الغيبة» وإن كانت تلازم «النميمة»، إلَّا أَنَّ مفسدتها أعظم، فلا يصح إلحاقها بها إلَّا بدليل ثابت.



١- رِوَايَةُ: «حائطًا لِأُمِّ مَيْسَرَةَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَائِطًا لِأُمِّ (مبشر)[1]، فَإِذَا بِقَبرَينِ فَدَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطبَةٍ فَشَقَّهَا ثُمَّ وَضَعَ وَاحِدَةً عَلَى أَحَدِ القَبرَينِ وَالْأُخْرَى عَلَى القَبرِ الْآخَرِ، ثُمَّ قَالَ: «**تُرَفِّهُ عَنْهُمَا حَتَّى تَجِفَّا**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَيِّ شَيْءٍ يُعَذَّبَانِ؟ قَالَ: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن دون قوله (حائطا لأم مبشر)، وإسناده منكر.**

التخريج:

﴿سط (ص ٢٥٠) / فقط (أطراف ١٨٥٢)﴾.

السند:

أخرجه بحشل في (تاريخ واسط) قَالَ: حدثنا مُوسَى بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: حدثنا (عبيد اللَّهِ)[2] بْنُ مُوسَى، قَالَ: حدثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، به.

ورواه الدارقطني في (الأفراد) من طريق أبي إسرائيل المُلَائي عن الأعمش، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ أبو إسرائيل الملائي وهو إسماعيل بن خليفة، الجمهور

---

(١) في المطبوع من (تاريخ واسط): «أم ميسرة»، والصواب المثبت، كما سيأتي في التحقيق.

(٢) في المطبوع من (تاريخ واسط): «عبد الله»، والصواب المثبت، كما في كتب التراجم.

على تضعيفه، كما في (تهذيب التهذيب ١/ ٢٩٤)، ولذا قال الذهبي: «ضعفوه» (ديوان الضعفاء ٣٨٤)، وقال في (الكاشف ٣٧٠): «ضُعف»، وأما الحافظ فقال: «صدوق سيء الحفظ» (التقريب ٤٤٠)، وهي من مراتب الضعف أيضًا.

وذكره الحافظ في المرتبة الخامسة من (طبقات المدلسين ١٣٠)، وقد عنعن.

ومع ضعفه فقد خولف في سنده، فالمحفوظ عن الأعمش بهذا المتن: عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، . . . الحديث. كما تقدم في الصحيحين وغيرهما من طريق الثقات الأثبات من أصحاب الأعمش، كأبي معاوية ووكيع وجرير وغيرهم.

ولذا قال الدارقطني - عقبه -: «تفرد به أبو إسرائيل المُلَائي عن الأعمش عنه، والمحفوظ عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس» (أطراف الأفراد ١٨٥٢).

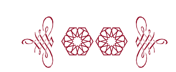
وأما المحفوظ: عن الأعمش عَنْ أَبِي سُفْيَانَ: فعَنْ جَابِرٍ، عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ، قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعَهُمْ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «**اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ**».

كذا أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٢١٥٩)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده ٢٢٠١)، وأحمد (مسنده ٢٧٠٤٤) «واللفظ له»، وغيرهم: عن

أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، به.

فهذا هو متن رواية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، وقد جاء فيه اسم (أم مبشر) على الصواب، على أَنَّ ذكرها في الحديث خطأ من أبي سفيان، والصواب ما رواه عبد الرزاق (٦٧٤٢) - وعنه أحمد (١٤١٥٢) -: عن ابن جُرَيْجٍ أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: «دخل النبي ﷺ يوماً نخلا لبني النجار...» بنحوه.

قال الدارقطني: «وأبو الزبير يروي هذا الحديث عن جابر عن النبي ﷺ، ولا يذكر فيه أم مبشر، وقول أبي الزبير فيه أشبه بالصواب» (العلل ٩/ ٤١٨).



٢- رِوَايَةُ: «قُبُورِ نِسَاءٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَرَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى قُبُورِ نِسَاءٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ هَلَكُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَمِعَهُمْ يُعَذَّبُونَ فِي الْقُبُورِ فِي [الْبَوْلِ وَ] النَّمِيمَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ، بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ هَلَكَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَسَمِعَهُمَا يُعَذَّبَانِ فِي الْبَوْلِ وَالنَّمِيمَةِ».

الحكم: منكر بذكر «النساء»، وإسناده ضعيف، وضعفه أبو موسى المديني، والهيثمي، وابن حجر، وحكم عليه الألباني بالنكارة.

التخريج:

〚طس ٤٦٢٨ "واللفظ له" / خطل (٢/ ٨١٧) "والزيادة له" / مديني (ترغيب - مغلطاي ١/ ٢٣٣)، (مقدمة الفتح ص ٢٥٤)، (الفتح ١/ ٣٢١) "والرواية له"〛.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الرحيم البرقي، قال: حدثنا عمرو بن خالد الحراني، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أسامة بن زيد، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

ورواه الخطيب في (المدرج) من طريق الطبراني عن محمد بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، به.

ورواه أبو موسى المديني في (الترغيب والترهيب) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي) - من طريق ابن لهيعة، به.

فمداره عندهم: على ابن لهيعة عن أسامة بن زيد عن أبي الزبير، به.

قال الطبراني بإثره: «لم يرو هذا الحديث عن أسامة بن زيد إِلَّا ابن لهيعة».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن لهيعة، كما تقدم مرارًا، لاسيما في غير رواية العبادلة عنه، ففيها تخاليط وكان يتلقن ما ليس في كتبه.

وهذا منها؛ فالمحفوظ عن أبي الزبير في هذا الباب، ما رواه عنه ابن جُرَيْج والثوري وموسى بن عقبة وغيرهم: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «**دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَخْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَزِعًا مِنَ الْقَبْرِ فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**».

كذا أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه ٦٧٤٢) - وعنه أحمد في (مسنده ١٤١٥٢)، وغيره -: عَنِ ابن جُرَيْجٍ.

وأبو يعلى في (مسنده ٢١٤٩)، وابن عدي في (الكامل ٩/ ٧٤)، وابن أبي داود في (البعث ١٣)، والبيهقي في (إثبات عذاب القبر ٢٠٤)، وغيرهم من طريق سفيان الثوري.

والبزار في مسنده - كما في (كشف الأستار ٨٧١) -: من طريق موسى بن عقبة. ثلاثتهم: عن أبي الزبير، به.

ففي روايتهم أَنَّ القبور كانت لرجال من بني النجار، وليست لنساء، ولم يذكروا في روايتهم أن البول والنميمة هما سبب العذاب.

وكذا رواه أحد العبادلة عن ابن لهيعة؛ فقد رواه الشجري في (الأمالي ٢٩٦٢) بسند صحيح إلى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ المقرئ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ،

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ؟... فذكر بنحو رواية الجماعة عن أبي الزبير.

فدل على وهمه في رواية عمرو بن خالد عنه في متنه وسنده أيضًا، حيث زاد فيه (أسامة بن زيد)، أو لعله دلسه في رواية المقرئ فهو متهم بالتدليس أيضًا. والله أعلم.

ومع ضعف سند هذه الرواية، حسن متنها الحافظ أبو موسى المديني، واستدل بها في كون المعذبين في حديث ابن عباس المتقدم كانا كافرين، فقال: «هَذَا حديث حسن، وَإِنْ كَانَ إسناده لَيْسَ بِالقَوي؛ لِأَنَّهُمَا لَوْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ لَمَا كَانَ لِشَفَاعَتِهِ لهما إِلَى أَنْ ييبسا مَعْنًى، وَلَكِنَّهُ لَمَّا رَآهُمَا يُعَذَّبَانِ لَمْ يَسْتَجِزْ من عَطْفِهِ وَلُطْفِهِ ﷺ حرمهُمَا مِنْ ذلك، فَشَفَعَ لَهما إلى المدة المذكورة، والله أعلم» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٣٣)، وبنحوه نقله الحافظ في (فتح الباري ١/ ٣٢١).

وتعقبه الحافظ فقال: «واحتج بما رواه من حديث جابر بسند فيه ابن لهيعة...، لكن الحديث الذي احتج به أبو موسى ضعيف كما اعترف به، وقد رواه أحمد بإسناد صحيح على شرط مسلم وليس فيه سبب التعذيب فهو من تخليط ابن لهيعة وهو مطابق لحديث جابر الطويل الذي قدمنا أن مسلمًا أخرجه واحتمال كونهما كافرين فيه ظاهر وأما حديث الْبَابِ - يعني حديث ابن عباس - فَالظَّاهِرُ مِنْ مَجْمُوعِ طُرُقِهِ أَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ...» (الفتح ١/ ٣٢١). **وقال الهيثمي:** «وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة، وفيه كلام» (المجمع ٤٢٨٣).

ولذا قال الشيخ الألباني: «منكر بذكر: «النساء» و«النميمة»» (الضعيفة ٦٩٤٦).

[٧٥٣ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ خَلْفَهُ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النِّعَالِ وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ، فَجَلَسَ حَتَّى قَدَّمَهُمْ أَمَامَهُ؛ لِئَلَّا يَقَعَ فِي نَفْسِهِ شيءٌ مِنَ الْكِبْرِ، فَلَمَّا مَرَّ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ، قَالَ: فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**مَنْ دَفَنْتُمْ هَهُنَا الْيَوْمَ؟**» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ الْآنَ وَيُفْتَنَانِ فِي قَبْرَيْهِمَا**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَ ذَاكَ؟ قَالَ: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»، وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا، ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: «**لِيُخَفِّفَ عَنْهُمَا**»، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَحَتَّى مَتَى هما يُعَذَّبَانِ؟ قَالَ: «**غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ**»، قَالَ: «**وَلَوْلَا تَمريجُ قُلُوبِكُمْ أَوْ تَزَيُّدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** الهيثمي والبوصيري والألباني.

التخريج:

﴿جه ٢٤٥ "مقتصرًا على أوله" / حم ٢٢٢٩٢ "واللفظ له" / طب (٨/ ٢٥٨/ ٧٨٦٩) / شجر ٢٩٦١ / زهق ٢٩٨ "مقتصرًا على أوله" / ترقف ٥٦﴾.

السند:

أخرجه أحمد في (مسنده)، قال: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعَانُ بن رفاَعة، حدثني علي بن يزيد، قال: سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يُحَدِّثُ،

عن أبي أُمَامَةَ، به.

ورواه عباسٌ التَّرْقُفِيُّ في (جزء له) - ومن طريقه البيهقي في (الزهد الكبير) -: عن أبي المغيره، به.

ورواه ابن ماجه في (سننه): عن محمد بن يحيى (الذهلي).

ورواه الطبراني في (معجمه) - ومن طريقه الشجري في (أماليه) -: عن أحمد بن عبد الوهاب بن نَجْدَةَ الْحَوْطِيُّ.

كلهم: عن أبي المغيرة (وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني)، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: علي بن يزيد، وهو الألهاني، قال عنه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٨١٧). لاسيما روايته عن القاسم، قال يحيى بن معين: «علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة هي ضعاف كلها» (تهذيب الكمال ٢١/ ١٧٩)، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن يزيد؟ فقال: «ضعيف الحديث حديثه منكر، فإن كان ما روى علي بن يزيد عن القاسم على الصحة، فيحتاج أَنْ ننظر في أمر علي بن يزيد» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٠٩).

وبه ضعفه البوصيري، فقال: «هذا إسناد ضعِيف؛ لضعف رواته، قال ابن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أُمَامَةَ هي ضعفاء كلها» (مصباح الزجاجة ١/ ٣٦).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبيرِ، وفيه علي بن يزيد، وفيه كلام» (المجمع ٤٢٩٢).

وقال في موضع آخر: «رواه أحمد، وفيه علي بن يزيد بن علي الألهاني عن القاسم وكلاهما ضعيف» (المجمع ١٠٢٩).

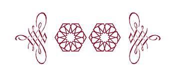
قلنا: الراجح أَنَّ القاسم في نفسه: صدوق لا بأس به، وإنما أتت المناكير في روايته من قبل الرواة الضعفاء عنه، كما نص على ذلك ابن معين والبخاري وأبو حاتم وغيرهم[١].

العلة الثانية: معان بن رفاعة السلمي، وهو مختلف فيه، لكن الجمهور على تضعيفه، **ولذا قال الحافظ:** «لين الحديث كثير الإرسال» (التقريب ٦٧٤٧)، وانظر: (تهذيب التهذيب ٣٧٤).

والحديث ضعفه الألباني في (ضعيف ابن ماجه ٤٦)، و(ضعيف الترغيب والترهيب ١٢١).

تنبيه:

عزاه ابن رجب الحنبلي في (أهوال القبور ص ٨٧): للأثرم. ولم نقف عليه.



(١) انظر: ترجمته مفصلة في تحقيقنا لحديث أبي أمامة، في باب: «إعفاء اللحية»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

١- رِوَايَةُ: «لُحُومَ النَّاسِ»:

وفي رواية بلفظ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَقِيعَ الْغَرْقَدِ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرَيْنِ ثَرِيَّيْنِ، فَقَالَ: «**أَدَفَنْتُمْ هُنَا فُلَانًا وَفُلَانَةَ؟**» أَوْ قَالَ: «**فُلَانًا وَفُلَانًا؟**» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «**قَدْ أُقْعِدَ فُلَانٌ الْآنَ يُضْرَبُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ضُرِبَ ضَرْبَةً مَا بَقِيَ مِنْهُ عُضْوٌ إِلَّا انْقَطَعَ، وَلَقَدْ تَطَايَرَ قَبْرُهُ نَارًا، وَلَقَدْ صَرَخَ صَرْخَةً سَمِعَتْهَا الْخَلَائِقُ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَلَوْلَا تَمْرِيجُ قُلُوبِكُمْ وَتَزَيُّدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**الْآنَ يُضْرَبُ هَذَا، الْآنَ يُضْرَبُ هَذَا**»، ثُمَّ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ ضُرِبَ ضَرْبَةً مَا بَقِيَ مِنْهُ عَظْمٌ إِلَّا انْقَطَعَ، وَلَقَدْ تَطَايَرَ قَبْرُهُ نَارًا، وَلَقَدْ صَرَخَ صَرْخَةً سَمِعَهَا الْخَلَائِقُ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَلَوْلَا تَمْرِيجٌ فِي قُلُوبِكُمْ وَتَزَيُّدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذَنْبُهُمَا؟، قَالَ: «**أَمَّا فُلَانٌ: فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا فُلَانٌ - أَوْ فُلَانَةُ -: فَإِنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** ابن رجب.

التخريج:

﴿طبري (سنة ٤٠)﴾.

السند:

أخرجه الطبري في (صريح السنة) قال: حدثنا علي بن سهل الرملي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبي العاتكة، [عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن][(١)]، عن أبي أمامة، به.

(١) ما بين المعقوفين سقط من (ط دار الخلفاء)، واستدركناه من (ط دار علم السلف ص٥٥).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ كسابقه، لأجل علي بن يزيد الألهاني، وقد تقدم الكلام عليه.

والراوي عنه هنا: عثمان بن أبي العاتكة، قال عنه الحافظ: «صدوق، ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني» (التقريب ٤٤٨٣).

والوليد بن مسلم: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد عنعن.

ولذا ضعف الحديث ابن رجب في (أهوال القبور ص ٩٤).



[٧٥٤ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَثِيرٍ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»، فَدَعَا بِجَرِيدٍ رَطْبٍ فَكَسَرَهُ، فَوَضَعَ عَلَى هَذَا، وَعَلَى هَذَا، وَقَالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا حَتَّى يَيْبَسَا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وهذا إسناد خطأ من حديث عائشة، الصواب عن ابن عباس كما في الصحيحين.**

التخريج:

﴿طس ٦٥٦٥﴾.

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي المصري نا علي بن جعفر الأحمر نا عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة، به.

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا عبيدة بن حميد، تفرد به علي بن جعفر الأحمر».

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنَّ علي بن جعفر الأحمر - وإن وثقه أبو حاتم، كما في (الجرح والتعديل ٦/ ١٧٨)، ومُطَيَّن، كما في (تاريخ بغداد ١٣/ ٢٨٩)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٤٦٨) - قد خولف فيه ممن هو أوثق منه؛ فقد رواه البخاري في (صحيحه ٦٠٥٥): عن محمد بن سلام

البيكندي، قال: أخبَرَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَعْضِ حِيطَانِ المَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ: «**يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ، كَانَ أَحَدُهُمَا: لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَكَانَ الآخَرُ: يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا بِكِسْرَتَيْنِ أَوْ ثِنْتَيْنِ، فَجَعَلَ كِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، وَكِسْرَةً فِي قَبْرِ هَذَا، فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**».

ومحمد بن سلام البيكندي شيخ البخاري: «ثقة ثبت» كما في (التقريب ٥٩٤٥). فلا ريب أَنَّ رواية ابن سلام هذه أرجح، لاسيما وقد توبع عبيدة على هذا الوجه، فقد أخرجه البخاري (٢١٦، ١٣٧٨) من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور، به.

أما قول الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، ورجاله موثقون إلَّا شيخ الطبراني محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي المصري فإني لم أعرفه» (المجمع ١٠٢٣).

فغريب، فإن محمد بن أحمد بن جعفر الوكيعي هذا من رجال (التهذيب)، روى عنه النسائي في السنن، وقال عنه ابن يونس: «كان ثقة ثبتًا» (تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٤٦)، ووثقه الدارقطني (تاريخ بغداد ٥/ ٩٥)، وقال الذهبي: «الإِمَامُ، المُعَمَّرُ، الثِّقَة...، وَكَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيْث» (سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٣٨، ١٣٩)، وقال الحافظ: «ثقة ثبت» (التقريب ٥٧٠٩).

❁ ❁ ❁

[٧٥٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ يَوْمًا بَيْنَ قُبُورٍ وَمَعَهُ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ وَوَضَعَ وَاحِدَةً عَلَى قَبْرٍ وَالْأُخْرَى عَلَى قَبْرٍ آخَرَ، ثُمَّ مَضَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ فَعَلْتَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ يُعَذَّبُ بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَكَانَ لَا يَتَّقِي الْبَوْلَ، وَلَنْ يُعَذَّبَا مَا دَامَتْ هَذِهِ رَطْبَةً**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

﴿طب (١٣/ ٢٢٦/ ١٣٩٥٥) / طس ٤٣٩٤﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير)، و(الأوسط) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عزيز، قال: حدثنا غسان بن الربيع، قال: حدثنا جعفر بن ميسرة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، به.

وقال: «لا يُرْوى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد» (الأوسط).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه جعفر بن ميسرة، قال عنه البخاري: «ضعيف منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث جدًّا»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال السَّاجِي: «ضعيف» (لسان الميزان ١٩٢٤).

وبه ضعفه الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه جعفر بن ميسرة وهو منكر الحديث» (المجمع ١٠٣١).

[٧٥٦ط] حَدِيثُ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ:

عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى مَقَابِرَ فَسَمِعْتُ ضَغْطَةً فِي قَبْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ ضَغْطَةً فِي قَبْرٍ، قَالَ: «**وَسَمِعْتَ يَا يَعْلَى؟!**»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ فِي يَسِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ**»، قُلْتُ: وَمَا هُوَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: «**كَانَ رَجُلًا فَتَّانًا يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ بِالنَّمِيمَةِ وَكَانَ لَا يَتَنَزَّهُ عَنِ الْبَوْلِ، قُمْ يَا يَعْلَى إِلَى هَذِهِ النَّخْلَةِ فَأْتِنِي مِنْهَا بِجَرِيدَةٍ**»، فَجِئْتُهُ بِهَا فَشَقَّهَا بِاثْنَتَيْنِ فَقَالَ: «**اغْرِسْ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يُرَفَّهَ أَوْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا لَمْ يَيْبَسْ هَاتَانِ**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

﴿هقل (٧/ ٤٢)﴾.

السند:

قال البيهقي في (دلائل النبوة): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ العدل إملاء، حدثنا عبد الله بن موسى بن أبي عثمان، حدثنا سهل بن زنجلة الرازي، حدثنا الصباح بن محارب، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، قال: مررنا... الحديث.

كذا في المطبوع من (الدلائل)، والصواب: (عن أبيه، عن جده)؛ فقد بوب البيهقي عليه بقوله: «باب ما جاء في سماع يعلى بن مرة ضغطة في قبر»، أي أن القصة وقعت ليعلي بن مرة وليس لابنه عبد الله، يدل عليه ذكر «يعلى» في السياق حيث قال له رسول الله ﷺ: «**وَسَمِعْتَ يَا يَعْلَى؟!**».

وقد عزاه للبيهقي في (دلائله) عن يعلى بن مرة: ابن الملقن في (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ٣٩٥)، والسيوطي في (شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ص ١٦٢)، و(الخصائص الكبرى ٢/ ١٤٩). فتأكد ما ذكرنا والله الموفق.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: عمر بن عبد اللَّه بن يعلى، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبوحاتم؛ وزاد: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي أسال الله السلامة» (الجرح والتعديل ٦/ ١١٨). وقال البخاري: «يتكلمون فيه» (التاريخ الكبير ٢/ ١١٣). وقال ابن حبان: «مُنكر الرِّوَايَة عَن أَبِيه وَكَانَ جرير يَحْكِي عَن زَائِدَة أَنه رَآهُ يشرب الْخمر»، إلى أَنْ قال: «وروى عمر بن عبد الله بن يعلى نُسْخَة أَكْثَرهَا مَقْلُوبَة عَن أَبِيه عَن جده» (المجروحين٢/ ٦٥).

والثانية: أبوه عبد الله بن يعلى، قال عنه البخاري: «فيه نظر» نقله عنه العقيلي في (الضعفاء ٢/ ٤٣٤)، وابن عدي في (الكامل ٧/ ١٤) وأقراه. وقال ابن حبان: «لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد؛ لكثرة المناكير في روايته، على أَنَّ ابنه واهٍ أيضًا، فلست أدري البلية فيها منه أو من أبيه» (المجروحين ١/ ٥١٩). وقال الذهبي: «ضعفه غير وَاحِد» (المغني ١/ ٣٦٤)، و(الميزان ٢/ ٥٢٨).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ٣/ ٦٨)، وتبعه صاحب (كنز العمال ٩/ ٣٤٨) لـ«طب عن يعلى بن مرة»، ولم نقف عليه، ولا ذكره الهيثمي في (المجمع). فالله أعلم.

[٧٥٧ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لا (يَتَنزَّهُ)**[١] **عَنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**».

الحكم: ضعيف جدًّا.

التخريج:

〚كر (٣٦/ ٢٠١)〛.

السند:

أخرجه ابن عساكر في (تاريخه) قال: أخبرنا أبو أحمد عبد السلام بن الحسن، نا أبو الفتح نصر بن إبراهيم الزاهد بصور في ذي الحجة سنة خمس وسبعين وأربعمائة، أنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد العزيز السراج، أنا أبو بكر محمد بن الحسين (السبيعي)[٢]، نا المنذر بن محمد القابوسي، نا أبي، أنا يحيى بن محمد (الشجري)[٣]، نا عبد الله بن

---

(١) في المطبوع: «ينثر»، والتصويب من (مختصر تاريخ دمشق ١٥/ ١١١)، و(جمع الجوامع ١٨/ ٢٧٧)، و(كنز العمال ٢٧٢٨٩).

(٢) في المطبوع: «السبعي»، والصواب المثبت، كما في (تاريخ الإسلام ٩/ ٥٠٤)، وقد جاء على الصواب في حديث آخر بهذا الإسناد، عند ابن عساكر في (معجمه ١/ ٥٨٠).

(٣) في المطبوع: «السِّجْزِيُّ»، والصواب المثبت كما في كتب التراجم، وانظر: التحقيق، وقد جاء على الصواب في حديث آخر بهذا الإسناد، عند ابن عساكر في (معجمه ١/ ٥٨٠).

محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علل:

الأولى: يحيى بن محمد بن عباد بن هانئ المدني الشجري، قال عنه الحافظ: «ضعيف وكان ضريرًا يتلقن» (التقريب ٧٦٣٧).

الثانية: المنذر بن محمد بن المنذر القابوسي، قال الدارقطني: «متروك» (سؤالات الحاكم له ٢٣٤)، وكذا حكاه ابن المواق عن البرقاني عن الدارقطني (اللسان ٧٩١٥)، وأما الذهبي فقال: «قال الدارقطني: مجهول» (ميزان الاعتدال ٤/ ١٨٢).

الثالثة: محمد بن المنذر القابوسي والد المنذر: لم نجد له ترجمة، والظاهر أنه مجهول، فلم نجد في الرواة عنه غير ابنه المتروك.

ومحمد بن الحسين السبيعي، لم نقف له على ترجمة، إِلَّا أَنَّ ابن العديم ذكره في أثناء بعض التراجم ووصفه بالحافظ، انظر: (تاريخ حلب ٥/ ٢١٨٠، ٢٣١٥، ٩/ ٣٩٥٦)، بل ذكر في موضع آخر ما يدل على أنه كان صاحب تصانيف، حيث قال في ترجمة أحد الرواة: «ذكره أبو بكر محمد بن الحسين السبيعي في معجم شيوخه» (تاريخ حلب ٦/ ٢٧٨١).

تنبيه:

وقع في مطبوع (كنز العمال ٢٧٢٨٩) عزوه لـ«ك»، كذا وتعني الحاكم في (المستدرك)، والحديث ليس في (المستدرك)، فلعلها مصحفة من «كر» رمز (تاريخ دمشق).

[٧٥٨ط] حَدِيثُ طَاوُسٍ مُرْسَلًا:

عَنْ طَاوُسٍ، وَعَنْ قَتَادَةَ، أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ فَحَادَتْ بِهِ، فَقَالَ: «**حَادَتْ وَحُقَّ لَهَا، إِنَّ صَاحِبَيْ هَذَيْنِ الْقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ مِنْ غَيْرِ كَبِيرٍ وَبَلَاءٍ، أَمَّا هَذَا** - لِأَحَدِهِمَا -: **فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا: فَكَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ**»، ثُمَّ كَسَرَ جَرِيدَةً مِنْ نَخْلٍ فَغَرَسَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقِيلَ لَهُ: مَا يَنْفَعُهُمَا هَذَا؟ فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَا رَطْبَيْنِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

﴿عب ٦٨٦١ "واللفظ له"، ٦٨٦٣﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق (٦٨٦١): عَنْ مَعْمَرٍ، [عن أيوب][1]، عَنْ طاوس، وعن قتادة أيضا، به.

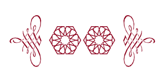
وأخرجه عبد الرزاق (عقب رقم ٦٨٦٣): عن ابن عيينة، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، نحوه.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أنه مرسل، فطاوس وقتادة من التابعين.

(١) ما بين المعقوفين سقط من طبعة المكتب الاسلامي (٦٧٥٣)، ومثبت في طبعة التأصيل، وهو الصواب كما في (النسخة الخطية ٢/ ق ١٨٠).

وقد تقدم الحديث في الصحيحين موصولًا عن طاوس عن ابن عباس، ولكن بلفظ (النميمة)، ودون قصة البغلة.



١- رِوَايَةُ: «لَا يَحْتَفِظِ الْبَوْلَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ طَاوسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صَاحِبَاهُمَا[١]، فَقَالَ: «**أَلَا إِنَّ هَذَيْنِ يُعَذَّبَانِ[٢] فِي قُبُورِهِمَا، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ كَانَ أَحَدُهُمَا يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ، وَكَانَ الآخَرُ لَا يَحْتَفِظِ مِنَ الْبَوْلِ**»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطِبَةٍ، فَشَقَّهَا فَلْقَتَيْنِ، ثُمَّ وَضَعَ عَلَى قَبْرٍ ذَا فَلْقَةً، وَعَلَى قَبْرٍ ذَا فَلْقَةً، ثُمَّ قَالَ: «**لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[وصف ٢٩٥].

السند:

أخرجه عبد الملك بن حبيب في (وصف الفردوس) قال: حدثني محمد بن سلام، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه مرسل، كسابقه.

---

(١) في المطبوع «صاحبهما».

(٢) في المطبوع «يعذبين».

[٧٥٩ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّ رَجُلَيْنِ كَانَا يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَشَكَى ذَلِكَ جِيرَانُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**خُذُوا كَرَبَتَيْنِ وَاجْعَلُوهُمَا فِي قُبُورِهِمَا يُرَفَّهُ عَنْهُمَا الْعَذَابُ مَا لَمْ يَيْبَسَا**»، قَالَ: فَسُئِلَ فِيمَا عُذِّبَا، قَالَ: «**فِي النَّمِيمَةِ وَالْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف لإرساله.**

اللغة:

قوله (**كَرَبَتَيْنِ**): كَرَبُ النخل - بالتحريك -: أصل السَّعَف. وقيل: ما يبقى من أصوله في النخلة بعد القطع كالمَراقِي. (النهاية ٤/ ١٦١). وقيل: أصول السَّعَفِ الغلاظ العِراضُ التي تيبس فتصير مثل الكتف، واحدتها كَرَبةٌ. (لسان العرب ١/ ٧١٣).

التخريج:

﴿هقب ٢٣٧﴾.

السند:

قال البيهقي في (إثبات عذاب القبر): أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص الْمُفَسِّر رَحِمَهُ اللَّهُ، ببغداد، أنا أحمد بن سلمان النِّجَادُ قال: قُرِئَ على يحيى بن جعفر وأنا أسمع، أنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن أبي مَعْشَرٍ، عن إبراهيم يعني النخعي، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه مرسل، فإبراهيم النخعي من صغار التابعين.

وأبو معشر: هو زياد بن كُلَيْب، ثقة من رجال مسلم.

[٧٦٠ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُجَاهِدٍ:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَمُجَاهِدٍ قَالا: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «**إِنَّ فِيهَا لَقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ بِأَمْرٍ يَسِيرٍ وَإِنَّهُ لَكَبِيرٌ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَإِنَّهُ كَانَ لا يَسْتَبْرِئُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**»، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَكَسَرَهَا وَوَضَعَهَا عَلَيْهِمَا قَالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

﴿زهن ٣٥٩﴾.

السند:

هناد بن السري في (الزهد): حدثنا أبو زُبَيْدٍ، عن حُصَيْنٍ، عن إبراهيم، ومجاهد، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه مرسل، فإبراهيم النخعي ومجاهد من التابعين.

وأبو زبيد: هو عبثر بن القاسم، وحصين: هو ابن عبد الرحمن، وهما ثقتان من رجال الشيخين.



[٧٦١ط] حَدِيثُ ابْنِ طَاوُسٍ:

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «**هَذَا قَبْرُ فُلَانٍ، وَهَذَا قَبْرُ فُلَانٍ، وَهُمَا يُعَذَّبَانِ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ وَبَلَى، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَتَأَذَّى بِبَوْلِهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَهْمِزُ النَّاسَ**»، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَكَسَرَهَا، فَوَضَعَ عَلَى هَذَا وَاحِدَةً وَعَلَى هَذَا وَاحِدَةً، وَقَالَ: «**عَسَى أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا الْعَذَابُ مَا دَامَا رَطْبَتَيْنِ، أَوْ رَطْبَيْنِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف لإعضاله.**

التخريج:

﴿عب ٦٨٦٢﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن ابن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن ابن طاوس، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أنه معضل، فابن طاوس من أتباع التابعين.

وهذا الإسناد فيه مثال لرواية الأكابر عن الأصاغر، فإن عمرو بن دينار أكبر من ابن طاوس.



[٧٦٢ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ لِبَنِي النَّجَّارِ يُعَذَّبَانِ بِالنَّمِيمَةِ وَالْبَوْلِ، فَأَخَذَ سَعَفَةً، فَشَقَّهَا، فَوَضَعَ عَلَى هَذَا الْقَبْرِ شِقًّا وَعَلَى هَذَا الْقَبْرِ شِقًّا، وَقَالَ: «**لَا يَزَالُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَتَا رَطْبَتَيْنِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف، وضعفه** الهيثمي.

التخريج:

﴿طس ٧٦٨٠ "واللفظ له" / هقب ١٢٧ / مغلطاي (١/ ٢٣١)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا محمد بن موسى الْإِصْطَخْرِيُّ، نا أبو أسامة عبد الله بن أسامة، ثنا عبيد بن عبد الرحمن الْبَزَّازُ، نا عيسى بن طهمان، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه محمد بن موسى الإصطخري، ضعفه الدارقطني في (السنن عقب رقم ٢٠١٩)، وأقره البيهقي في (الكبرى عقب رقم ٧٤٩٤)، وابن القطان في (بيان الوهم ٣/ ٢١٣).

وقال فيه الحافظ: «شيخ مجهول، روى عن شعيب بن عمران العسكري خبرًا موضوعًا» (اللسان ٧/ ٥٤١)، وانظر: (إرشاد القاصي والداني ١٠١٨).

ومع ضعفه، قد خولف فيه:

فقد رواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر ١٢٧): من طريق أبي العباس

محمد بن يعقوب الأصم، عن (أبي أسامة)[١] الكلبي، عن عبيد بن الصباح، عن عيسى بن طهمان، به.

وأبو العباس الأصم كان إمام عصره بلا مدافعة كما قال الحاكم (تاريخ الإسلام ٧/ ٨٤٢) وقال الذهبي في (تذكرة الحفاظ ٣/ ٥٢): «الإمام المفيد الثقة محدث المشرق».

لكن هذه الرواية إسنادها أيضًا ضعيف، فعبيد بن الصباح، ضعفه أبو حاتم، وأورده العقيلي في الضعفاء، انظر: (لسان الميزان ٥/ ٣٥٣).

فإن قيل: قد توبع أبو أسامة الكلبي على الوجه الأول؛ حيث رواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر ١٢٧)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٣١): من طريق عثمان بن أحمد بن السماك، عن الحسين بن حميد بن الربيع، عن عبيد بن عبد الرحمن، عن عيسى بن طهمان، به؟.

قلنا: هذه المتابعة واهية لا تساوي فلسًا، فالحسين بن حميد بن الربيع وهو الخزاز، كذبه مطين. وأقره ابن عدي فقال: «والحسين متهم عندي كما قال مطين» (اللسان ٢٥٠١).

ثم إن عبيد بن عبد الرحمن هذا - على فرض صحة ذكره - سئل عنه أبو حاتم، فقال: «لا أعرفه والحديث الذي رواه كذب[٢]» (الجرح والتعديل ٥/ ٤١٠).

وبه ضعفه الهيثمي، فقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه عبيد بن

(١) تحرف في طبعتي (إثبات عذاب القبر) إلى (أبي أمامة)، والصواب المثبت، كما في كتب التراجم، وبقية مصادر التخريج.

(٢) يعني حديث: ؟؟؟؟؟

عبد الرحمن، وهو ضعيف» (المجمع ١٠٣٠).

كذا قال ولم نجده في (المسند)، ولا ذكره ابن حجر في أطرافه ولا في أطراف العشرة، والله أعلم.



١- رِوَايَةُ: «مِنَ الغِيبَةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي قَبرِهِ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَرَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي قَبرِهِ مِنَ الغِيبَةِ، وَبِرَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي قَبرِهِ مِنَ البَولِ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** ابن القيسراني، والهيثمي.

التخريج:

〚طس ١٠٥٤ "لم يذكر الغيبة" / عد (٤/ ٣٣٩) "واللفظ له ولغيره" / شعب ١٠٥٨٩ / هقب ١٢٨ "مقتصرًا على أوله" / غيب ٢٢٣٣ "لم يذكر النميمة"〛.

السند:

أخرجه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الحراني، قال: حدثنا أبو جعفر النفيلي، قال: حدثنا خليد بن دعلج، عن قتادة، عن أنس، به.

ومداره على أبي جعفر النفيلي، عن خليد بن دعلج، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ فيه علتان:

الأولى: خليد بن دعلج، وهو «ضعيف» كما في (التقريب ١٧٤٠)، بل وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الدارقطني: «متروك» (تهذيب التهذيب ٣/ ١٥٨).

وبه أعله ابن القيسراني فقال: «رواه خليد بن دعلج الجزري: عن قتادة، عن أنس. وخليد متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٨٧٧).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه خليد بن دعلج ضعفوه إِلَّا أَنَّ أبا حاتم قال: صالح وليس بالمتين، وقال ابن عدي: عامة ما رواه تابعه عليه غيره» (المجمع ١٠٢٥).

وقال في موطن آخر: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خليد بن دعلج وهو متروك» (المجمع ١٣١٣٦).

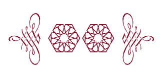
العلة الثانية: المخالفة: فالمحفوظ عن قتادة: ما رواه سعيد ابن أبي عروبة عنه أنه قال: «**ذُكِرَ لنا أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: ثُلُثٌ مِنَ الغيبة، وثلثٌ من البول، وثلثٌ من النميمة**».

أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت ١٨٩) قال: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، به.

ورواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر ٢٣٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، بنحوه ولم يقل فيه: «**ذُكِرَ لَنَا**».

وهذه الرواية أصح الروايات عن قتادة، فإن سعيد بن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة وأحفظهم لحديثه، قاله ابن معين وأبو داود الطيالسي وغيرهما، انظر: (تهذيب الكمال ١١/ ٩).

ولهذا قال البيهقي: «الصحيح رواية ابن أبي عروبة، عن قتادة من قوله» (إثبات عذاب القبر ١/ ١٣٦).



٢- رِوَايَةُ: «فِتْنَةُ الْقَبْرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَنَس، قَال رَسُول اللهِ ﷺ: «**فِتْنَةُ الْقَبْرِ مِنْ ثَلاثٍ: فِتْنَةٌ مِنَ الْغَيْبَةِ، وَفِتْنَةٌ مِنَ النَّمِيمَةِ، وَفِتْنَةٌ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: منكر، وضعفه** ابن عدي وابن القيسراني وابن رجب.

التخريج:

﴿عد (٦/ ٣٧٩) "واللفظ له" / تجر (ص ٤٧٨)﴾.

السند:

أخرجه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا أحمد بن عامر بن عبد الله، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا بقية، عن عبد الله بن مُحَرَّرٍ، عن قتادة، عن أنس، به.

ورواه السهمي في (تاريخ جرجان) من طريق نصير بن كثير الكشي الجرجاني عن بقية به[١].

(١) إلا أنه وقع في المطبوع من (تاريخ جرجان) هكذا: [عن بقية عبد الله بن محمد بن قتادة]. فسقطت أداة التحمل بين بقية وعبد الله، وتحرف محرر إلى محمد، وتحرفت أداة التحمل (عن) إلى (بن) بين عبد الله بن محرر وقتادة. والله المستعان.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: عبد الله بن محرر، متروك (التقريب ٣٥٧٣).

والحديث ذكره **ابن عدي** في ترجمته، مع جملة من حديثه عن قتادة عن أنس، ثم قال: «وهذه الأحاديث عن ابن محرر عن قتادة عن أنس التي أمليتها عامتها لا يتابع عليه»، وذكر له جملة أخرى عن قتادة وغيره، ثم قال: «وهذه الأحاديث لابن محرر عامتها غير محفوظات وله غير ما أمليت أحاديث يرويه عنه الثقات ورواياته عن من يرويه غير محفوظة» (الكامل ٦/ ٣٨٠، ٣٨٣).

وتبعه ابن القيسراني فقال: «رواه عبد الله بن محرر عن قتادة، عن أنس. وعبد الله متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٣/ ١٦٢١).

الثانية: المخالفة، فقد خالف سعيدُ بن أبي عروبة عبدَ الله بن محرر، فرواه عن قتادة قال: «ذكر لنا أَنَّ عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث من الغيبة، وثلث من البول، وثلث من النميمة». وقد تقدم تخريجه في الراوية السابقة.

ولذا قال ابن رجب: «وخرج أيضًا - أي ابن عدي - بإسناده فيه ضعف عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قال: «فتنة القبر من ثلاث...»، ولكن روى عبد الوهاب الخفاف عن سعيد عن قتادة قال: «كان يقال عذاب القبر من ثلاثة...». خرجه الخلال وهذا أصح» (أهوال القبور ص ٨٩).



[٧٦٣ط] حَدِيثٌ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرٍ، فَنَفَرَتْ بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ، فَأَخَذَ الْقَوْمُ بِلِجَامِهَا، فَقَالَ: «**خَلُّوا عَنْهَا؛ فَإِنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم:** إسناده ساقط.

التخريج:

﴿هقب ١٢٩ / ضيا (٦/ ٢٠٢/ ٢٢١٨) "واللفظ له"﴾.

السند:

قال الضياء في (المختارة): أخبرتنا الْحُرَّةُ زينب بنت عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بنيسابور، أن أبا الحسن علي بن جامع بن علي القاضي أخبرهم قراءة عليه، أبنا أبو سهل عبد الملك بن عبد الله بن محمد بن أحمد الدَّشْتِيُّ، ثنا الأستاذ أبو طاهر محمد بن محمد بن مَحْمَشٍ الزِّيَادِيُّ، أبنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، ثنا محمد بن يزيد، ثنا عمر بن عبد الله بن رَزِينٍ، ثنا سفيان بن حسين، عن شَيْبَةَ بن مُساوِرٍ، عن أنس بن مالك، به.

ورواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر) قال: حدثنا أبو طاهر الفقيه، أبنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، ثنا محمد بن يزيد، قال: مر رسول الله ﷺ... الحديث.

كذا في مطبوعه بإسقاط بقية سنده، وهو سقط ظاهر، وقد عزاه السيوطي للبيهقي فقال: «عن شيبة بن مساور عن أنس» انظر: (جمع الجوامع ١٩/

٢٣٣)، (كنز العمال ٢٧١٩٩).

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه محمد بن يزيد وهو ابن عبد الله السلمي النيسابوري، قال الدارقطني: «كَانَ يضع الحَدِيث على الثِّقَات» (تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان ص ٢٧٧). وقال الخطيب: «متروك الحديث» (تاريخ بغداد ٣/ ١٠٣).

وشذَّ ابن حبان كعادته، فذكره في (الثقات ٩/ ١٤٥) وقال: «روى عنه أهل بلده وكانت فيه دعابة».

وفيه أيضًا: انقطاع بين شيبة بن مساور وأنس، فإن شيبة من أتباع التابعين، كذا ذكره ابن حبان في هذه الطبقة من (ثقاته ٦/ ٤٤٥)، نعم له رواية عن ابن عباس، لكن قال الحافظ: «هو من أتباع التابعين وروايته عن ابن عباس مرسلة» (التعجيل ٤٦١).



[٧٦٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ حَسَنَةَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابنِ حَسَنَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كُنتُ أَنَا وَعَمرُو بنُ العَاصِ جَالِسَينِ، فَخَرَجَ عَلَينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ومَعَهُ دَرَقَةٌ، أَو شِبْهُهَا، فَاستَتَرَ بِهَا، ثُمَّ بَالَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقُلنَا: تَبُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمَا تَبُولُ المَرأَةُ، قَالَ: فَجَاءَنَا، فَقَالَ: «**أَوَ مَا عَلِمتُم مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إسرَائِيلَ، كَانَ الرَّجُلُ مِنهُم إذَا أَصَابَهُ الشَّيءُ مِنَ البَولِ قَرَضَهُ بِالمِقرَاضِ (قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ البَولُ مِنهُم)، فَنَهَاهُم عَن ذَلِكَ، فَعُذِّبَ فِي قَبرِهِ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ، وصحَّحه** ابن المنذر، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والنووي، والذهبي، ومغلطاي، وابن حجر، والألباني.

اللغة:

الدَّرَقَةُ - بِفَتْحَتَيْنِ -: الحَجَفة وهي تُرْس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب. والجمع دَرَقٌ وأَدراق ودِراق (لسان العرب ١٠/ ٩٥).

الفوائد:

قال بدر الدين العيني: «قوله: «**فَخَرَجَ عَلَينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ، أَو شِبْهُهَا، فَاستَتَرَ بِهَا**» إنما استتر بها لئلَّا يطلع أحد إلى عورته، وهذا تعليم منه لأمته، وليكون أيضًا حاجزًا بينه وبين القبْلة، وإنما قالا: «كما تبول المرأة» لاستتاره عليه السلام بالدرقة كما تستتر المرأة، ولم يقولا هذا القول بطريق الاستهزاء والاستخفاف؛ لأن الصحابة أبرياء من هذا الأمر، وإنما وقع منهما هذا الكلام من غير قصد، أو وقع بطريق التعجب، أو بطريق الاستفسار عن هذا الفعل، فلذلك أجاب عليه السلام بقْوله: «ألم تعلموا ما لقي صاحبُ بني إسرائيل؟» (شرح أبي داود للعيني ١/ ٨٨- ٨٩).

التخريج:

﴿د ٢٢ "والرواية له" / ن ٣٠ / كن ٢٨ / جه ٣٥٠ / حم ١٧٧٥٨، ١٧٧٦٠ / حب ٣١٣٠/ ك ٦٧٠، ٦٧١ / ش ١٣١٢، ١٢١٦٥ "واللفظ له" / عل ٩٣٢/ حمد ٩٠٦ / مش ٧٣٨ / مث ٢٥٨٨ / جا ١٣٢ / منذ ٢٨١ "مختصرا"، ٦٨٤ / مشكل ٥٢٠٦، ٥٢٠٧ / هق ٤٩٥، ٥١٤ / هقع ٨٣٦ / هقب ١٣٠ / صبغ ٢٦٧٦ / قا (٢/ ١٧٢) / صحا ٤٥٨٢ / عد (٧/ ٢٣٦، ٢٣٧) / تجر (ص ٤٩٢) / أسد (٣/ ٤٣٣) / كما (١٧/ ٦٨) / فة (١/ ٢٨٤) / عابس ٩ / حرملة (هقع ٨٣٧)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة، به.

ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٣١٢)، - وعنه ابن ماجه -، وأحمد (١٧٧٥٨) قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، به.

ورواه ابن أبي شيبة (١٢١٦٥)، وأحمد (١٧٧٦٠) قالا: حدثنا وكيع، عن الأعمش، به.

ومداره عند الجميع على الأعمش، عن زيد بن وهب، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين، عدا صحابي الحديث عبد الرحمن بن حسنة وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن مطيع، وحسنة هي أمه.

ولذا قال ابن المنذر تحت باب «ذكر اختلاف أهل العلم في البول قائما»:

«... في هذا الباب ثلاثة أخبار عن رسول الله ﷺ، خبران ثابتان...» وذكر منهما هذا الحديث (الأوسط ١/ ٤٥٦).

وأخرجه ابن حبان في (صحيحه).

وذكر هذا الإسناد **الدارقطني** فيما يلزم البخاري ومسلم إخراجه (الإلزامات ٣/ ٩٣).

وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ومن شرط الشيخين إلى أَنْ يبلغ تفرد زيد بن وهب بالرواية عن عبد الرحمن بن حسنة ولم يخرجاه بهذا اللفظ» (المستدرك).

وتعقبه الذهبي مصرحًا بأنه على شرطهما فقال: «رواه عدة عن الأعمش وهو على شرطهما» (التلخيص ١/ ١٨٤).

وكذا تعقبه مغلطاي فقال: «وفيما قاله نظر، بل هو على شرطهما، ولا نظر إلى تفرد زيد؛ لأنهما رويا عن جماعة لم يرو عن أحدهم إلَّا شخص واحد، وهذا مما وهم عليهما فيه، وقد بيّنا ذلك في أوهامه في كتاب علوم الحديث» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٢٦).

وصحَّحه النووي في (الخلاصة ١/ ١٥٨).

وقال الحافظ: «هو حديث صحيح؛ صحَّحه الدارقطني، وغيره» (الفتح ١/ ٣٢٨).

وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ١/ ٥٠) على شرط الشيخين.



[٧٦٥ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ جَالِسَيْنِ إِذْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ كَالدَّرَقَةِ فَجَلَسَ يَبُولُ وَاسْتَكَنَ بِهِ فَقُلْنَا بَيْنَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَلَمَّا فَرَغَ أَتَانَا فَقَالَ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَ أَحَدُهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَصَّهُ بِمِقْرَاضَيْنِ فَنَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وهذا إسنادٌ منكر بذكر ابن مسعود، الصواب: عن عبد الرحمن بن حسنة كما تقدم.**

التخريج:

﴿عد (٧/ ٢٣٦، ٢٣٧)﴾.

السند:

قال ابن عدي في (الكامل): ثنا العباس بن محمد بن العباس والقاسم بن مهدي قالا ثنا عمرو بن سواد أخبرنا ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن سليمان بن مهران، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا، رجاله ثقات غير عبيد الله بن زحر، فمختلف فيه والأكثر على ضعفه، انظر: (تهذيب الكمال ١٩/ ٣٦ - ٣٨)، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٤٢٩٠).

وقد أخطأ هنا فرواه بهذا السند من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وخالفه جمع من الثقات كوكيع وأبي معاوية الضرير وأبي عوانة وغيرهم فرووه عن الأعمش عن زيد، عن عبد الرحمن بن حسنة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الحديث السابق، وهو المحفوظ.

ولذا ذكر هذا الحديث **ابن عدي** في مناكير عبيد الله بن زحر، ونقل عن عمرو بن سواد (راويه عن ابن وهب): «بلغني أَنَّ هذا الحديث إنما يرويه العراقيون عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال: كنت أنا وعمرو بن العاص... فذكروا مثله» (الكامل ٧/ ٢٣٧). وأقره.



[٧٦٦ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا فَقُلْنَا: تَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ الشَّيْءَ مِنْ أَحَدِهِمِ الْبَوْلُ قَرَضَهُ، فَنَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ فَهُوَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده خطأ من مسند عمرو بن العاص، الصواب: عن عبد الرحمن بن حسنة.**

التخريج:

﴿عب (كبير ٢١/ ٧٤٤)، (كنز ٢٦٣٧٨، ٢٧١٩٨ "واللفظ له")[1] / فقط (أطراف ٤٢٤٦)﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) - كما في (جمع الجوامع) و(كنز العمال)، ومن طريقه الدارقطني في (الأفراد) -: عن ابن عُيَيْنَةَ، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة، عن عمرو بن العاص، به.

التحقيق

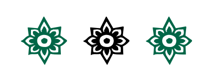
هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، غير أَنَّ عبد الرزاق قد شذَّ فيه وجعله من مسند عمرو بن العاص، والصحيح أنه من مسند عبد الرحمن بن حسنة، وأن عمرًا كان حاضرًا القصة مع عبد الرحمن فحسب، كذا رواه الحميدي في (مسنده ٩٠٦)، والشافعي - كما في (معرفة السنن والآثار ٨٣٧) -:

(١) والحديث من الجزء الساقط من مطبوع (المصنف).

عن سفيان بن عيينة، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة، قال: «انطلقت أنا وعمرو بن العاص، فخرج علينا رسول الله ﷺ...» الحديث.

وكذا رواه أبو معاوية، ووكيع، وزائدة بن قدامة، وعبد الواحد بن زياد، ويعلى بن عبيد، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم، كما تقدم.

ولذا قال الدارقطني - مشيرا إلى نكارة هذا الرواية -: «لم يقل عن عبد الرحمن عن عمرو غير عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الأعمش عن زيد بن وهب عنه» (الأفراد ٢/ ١٠٤).



[٧٦٧ط] حَدِيثُ مَيْمُونَةَ:

عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا مَيْمُونَةُ تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِن عَذَابِ القَبرِ**»، قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّهُ لَحَقٌّ؟ قالَ: «**نَعَم يا مَيمونَةُ، إِنَّ مِنْ أَشَدِّ العَذابِ يَومَ القيامَة: الغيبَةُ والبَولُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: «**نَعَمْ يَا مَيْمُونَةُ، وَإِنَّ مِنْ أَشَدِّ عَذَابِ الْقَبْرِ يَا مَيْمُونَةُ: الْغِيبَةَ، وَالْبَوْلَ**».

۞ الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق، وضعفه مغلطاي.

التخريج:

﴿سعد (١٠/ ٢٨٩) "واللفظ له" / شعب ٦٣٠٥ "والرواية له" / هقب ٢١٠﴾.

السند:

أخرجه ابن سعد في (الطبقات) قال: أخبرنا موسى بن مسعود، حدثنا عكرمة بن عمار، عن طارق بن القاسم بن عبد الرحمن، عن ميمونة مولاة النَّبيّ ﷺ، به.

ورواه البيهقي في (الشعب) من طريق عمر بن حفص السمرقندي. وفي (إثبات عذاب القبر) من طريق محمد بن غالب. كلاهما: عن أبي حذيفة موسى بن مسعود، به. بلفظ الرواية[١].

(١) إلا أَنَّ محقق شعب الإيمان ط الرشد، تصرف في السند فجعله: «طارق بن عبد الرحمن بن القاسم»، والمثبت لديه في النسخ: «طارق بن القاسم بن عبد الرحمن». وكذا أثبته محقق ط دار الكتب العلمية (٦٧٣١).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه موسى بن مسعود النهدي، قال عنه الحافظ: «صدوق سيء الحفظ وكان يصحف» (التقريب ٧٠١٠).

وقد قلب اسم شيخ عكرمة بن عمار، فقال (طارق بن القاسم بن عبد الرحمن)، والصواب أنه (طارق بن عبد الرحمن بن القاسم)، هذا المعروف في شيوخ عكرمة، كما في (سنن أبي داود) و(مسند أحمد) وغيرهما من المصادر، وهكذا ذكره المزي في شيوخ عكرمة بن عمار.

وكذا ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٣٥٣) فقال: «طارق بن عبد الرحمن بن القاسم القرشي، عن ميمونة، روى عنه عكرمة بن عمار»، وكذا قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤/ ٤٨٦).

وقال مغلطاي: «وحديث ميمونة راويه ليس بثقة...، ذكره ابن مَنْدَهْ» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ٢٣١).

ولا ندري هل رواه ابن مَنْدَهْ من نفس هذا الطريق، أم عنده من طريق آخر؟.

تنبيه:

وعزاه ابن رجب في (أهوال القبور ص ٨٩) للأثرم والخلال.
وعزاه السيوطي في (شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ص ١٦٢) لابن أبي الدُّنْيَا.

ولم نقف عليهم.



[٧٦٨ط] حَدِيثُ شُفَيٍّ بْنِ مَاتِعٍ:

عَنْ شُفَيِّ بْنِ مَاتِعٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَى، يَسْعَوْنَ بَيْنَ الْجَحِيمِ وَالْحَمِيمِ، يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، يَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا بَالُ هَؤُلَاءِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى، قَالَ: فَرَجُلٌ مُغْلَقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرٍ، وَرَجُلٌ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ، وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحًا وَدَمًا، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ.

قال: فَيُقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى؟ قَالَ: فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ مَاتَ وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لَمْ يَجِدْ لَهَا فَضْلًا (قَضَاءً)[1] أَوْ قَالَ وَفَاءً.

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ: مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى؟ قَالَ: فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ لَا يُبَالِي أَيْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْهُ، ثُمَّ لَا يَغْسِلُهُ.

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَسِيلُ فُوهُ قَيْحًا وَدَمًا: مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يَنْظُرُ (يَعْمِدُ)[2] إِلَى كُلِّ كَلِمَةٍ قَذِعَةٍ خَبِيثَةٍ يَسْتَلِذُّهَا وَيَسْتَلِذُّ الرَّفَثَ.

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَأْكُلُ لَحْمَهُ: مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى؟ قَالَ: فَيَقُولُ: إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ [بِالْغِيبَةِ]، وَيَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ».

۞ **الحكم: مرسل إسنادُه ضعيفٌ جدًّا، وضعفه** المنذري، والألباني. وقال ابن حجر: «مرسل».

التخريج:

[طب (٧/ ٣٧٢ / ٧٢٢٦) "والرواية الأولى له" / زمبن ٣٢٨ "واللفظ له" / زهن ١٢١٨ / زسد ٤٠ / طبري (سُنة ٣٧) / حل (٥/ ١٦٧-١٦٨)

"والرواية الثانية له" / صمت ١٨٦ "والزيادة له"، ٣٢٣ "مختصرًا" / نار ٢٢٩ / أسد (٢/ ٦٣٥)].

السند:

أخرجه عبد الله بن المبارك في (الزهد - زوائد نعيم بن حماد) قال: أنا إسماعيل بن عياش، قال: حدثني ثعلبة بن مسلم، عن أيوب بن بشير العجلي، عن شفي بن ماتع الأشجعي، به.

ومداره عند الجميع على إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم الخثعمي، عن أيوب بن بشير العجلي، عن شفي بن ماتع، به.

وقال أبو نعيم الأصبهاني: «لم يروه عن رسول الله ﷺ إلَّا شفي بهذا الإسناد، تفرد به إسماعيل بن عياش» (حلية الأولياء ٥/ ١٦٨).

التحقيق

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال؛ فشفي بن ماتع، مختلف في صحبته، قاله الطبراني في (المعجم الكبير)، وأبو نعيم في (حلية الأولياء)، و(معرفة الصحابة ٣/ ١٤٩١)، وكذا ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبته (جامع التحصيل ص ١٩٦).

والراجح عدم صحبته، قال العلائي: «والذي قاله ابن يونس والجماعة أنه تابعي وحديثه عن النبي ﷺ مرسل وقد مات سنة خمس ومائة بعد أبي الطفيل وذلك مما يحقق كونه تابعيا» (جامع التحصيل ص ١٩٦).

ولذا ذكره ابن حجر في الطبقة الرابعة من (الإصابة)، وقد ذكر في المقدمة أنه يذكر في هذه الطبقة ما وقع ذكره في الكتب المؤلفة في

الصحابة على سبيل الوهم والخطأ، وقال: «مشهور في التابعين. ذكره ابن شاهين والطبراني وغيرهما لحديث أرسله فأخرجوا من طريق ثعلبة بن مسلم، عن أيوب بن بشير العجلي، عن شفي بن ماتع أَنَّ رسول الله ﷺ قال أربعة يؤذون أهل النار على ما بهم من الأذى الحديث...»، ثم قال: «وجزم بأنه تابعي وأن حديثه مرسل: البخاري وابن حبان وأبو حاتم الرازي وغيرهم» (الإصابة ٥/ ٢٠٧- ٢٠٨).

وقال في (التقريب): «أرسل حديثًا فذكره بعضهم في الصحابة خطأ» (التقريب ٢٨١٣).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: «تابعي مشهور عن أبي هريرة وغيره وقيل: له صحبة والأول أرجح» (توضيح المشتبه ٥/ ٣٥٢).

الثانية: ثعلبة بن مسلم الخثعمي، روى عنه جماعة، وترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ١٧٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ٤٦٤)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ١٥٧)، على قاعدته. ولذا ليّن توثيقه الذهبي فقال: «وثق» (الكاشف ٧١٢). وذكره في (المغني في الضعفاء ١٠٥٦) وقال: «عن كعب وعنه إسماعيل بن عياش بخبر منكر في السواك والشوارب»، وبنحوه في (الميزان ١/ ٣٧١). وقال ابن عبد الهادي: «ليس بذاك المشهور» (المحرر ١/ ٦٧٦).

وقال الحافظ: «مستور» (التقريب ٨٤٦).

الثالثة: أيوب بن بشير العجلي الشامي، ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ٢٤٢)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٥٨) كعادته، وقال الذهبي: «مجهول» (الميزان ١٠٦٣) مع

١٠٦٤)، (المغني ٨٠٢)، وقال ابن كثير: «لا أعرفه، ولا أعرف فيه جرحًا فهو مجهول عندي» (جامع المسانيد ٤/ ٢٥١).

ومع هذا قال الحافظ: «صدوق» (التقريب ٦٠٣). فلعله اشتبه عليه بأيوب بن بشير الأنصاري. وإلا فقد أقر الحافظ في (لسان الميزان ٩/ ٢٦٤) الذهبيَّ في الحكم عليه بالجهالة. وهذا هو المعتمد، فلم يوثقه معتبر، وانفرد بالرواية عنه ثعلبة بن مسلم وفيه جهالة أيضًا، فكيف يكون صدوقًا؟!.

ولذا قال المنذري: «إسناده لين» (الترهيب ١/ ١٤٢).

وضعفه الألباني في (ضعيف الترغيب والترهيب ١٢٢، ١١٣٣، ١٦٨٤).

وقال الهيثمي: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَهُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ الْمَسْمُوعِ، وَرِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ» (المجمع ١٠٣٢).

تنبيه:

وقع الحديث عند الخرائطي في مساوئ الأخلاق في موضعين (٦٦، ١٩٤)، ولكن سقط منه ذكر رسول الله ﷺ، ولهذا لم نذكره في مصادر التخريج.



[٧٦٩ط] حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ:

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبَوْلِ؟ فَقَالَ: «**إِذَا مَسَّكُمْ شَيْءٌ فَاغْسِلُوهُ؛ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ مِنْهُ عَذَابَ الْقَبْرِ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ساقط، وضعفه** الهيثمي.

التخريج:

〔بز ٢٦٨٨〕.

السند:

قال البزار: حدثنا خالد بن يوسف بن خالد، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثني عمر بن إسحاق بن يسار، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده، به.

ثم قال: «وهذا الحديث لا نعلمه يُرْوى عن عبادة إِلَّا من هذا الوجه، ولا نعلم أَنَّ عمر بن إسحاق أسند عن عبادة بن الوليد إِلَّا هذا الحديث»(١).

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ يوسف بن خالد هذا كذاب وضاع هالك، وقد تقدمت ترجمته أثناء تحقيق حديث الحضرمي، في باب «النهي عن استقبال القبلة

---

(١) **قال الحافظ ابن كثير:** «كذا رأيت في النسخة عن عمر بن إسحاق، ولعله محمد بن إسحاق بن يسار: صاحب المغازي، وإنما يصحف على كاتب، فالله أعلم» (جامع المسانيد ٤/ ٥٩٣).

قلنا: كذا قال، والصواب أنه عمر، وهو أخو محمد بن إسحاق، وانظر: ترجمته في التحقيق.

عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟). وقد قال عنه الحافظ: «تركوه وكذبه ابن معين» (التقريب ٧٨٦٢).

وبه ضعف الحديث الهيثمي فقال: «رواه البزار وفه يوسف بن خالد السمتي ونسب إلى الكذب» (المجمع ١٠٢٨).

وابنه خالد بن يوسف: قال عنه الدارقطني: «تكلموا فيه» (سؤالات السلمي ٤٣٠)، وقال ابن حبان: «يعتبر حديثه من غير روايته عنه»، أي عن أبيه (الثقات ٨/ ٢٢٦)، وقال الذهبي: «ضعيف، وأما أبوه فهالك» (الميزان ١/ ٦٤٨).

وعمر بن إسحاق بن يسار: سئل أحمد عنه تكرارًا فسكت (العلل لعبد الله بن أحمد ٤٤٢٣)، وقال الدارقطني: «ليس بقوي» (من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين لابن زريق ٢٥٩)، و(الميزان ٦٠٥٤).

وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ١٦٧) على قاعدته.

ومع شدة ضعفه، قال ابن حجر: «إسناد حسن»! (التلخيص ١/ ١٨٨)، وكأنه ذهول منه رَحِمَهُ اللَّهُ، لاسيما وقد ذكره في (مختصر زوائد البزار ١٤٧) أَنَّ الهيثمي أعل الحديث بيوسف وقال: «كذاب». وأقره.

وقال البدر العيني في (شرح البخاري ٣/ ١١٧) - مقلدًا -: «بسند لا بأس به».

قلنا: وأي بأس أعظم من سند فيه كذاب.



[٧٧٠ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَتْ: إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ، فَقُلْتُ: كَذَبْتِ، فَقَالَتْ: بَلَى، إِنَّا لَنَقْرِضُ مِنْهُ الْجِلْدَ وَالثَّوْبَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدِ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ: «**مَا هَذَا؟**»، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ، فَقَالَ: «**صَدَقَتْ**»، فَمَا صَلَّى بَعْدَ يَوْمِئِذٍ صَلَاةً إِلَّا قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ: «**رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ أَعِذْنِي مِنْ حَرِّ النَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ**».

۞ **الحكم:** **إسناده ضعيفٌ بهذا السياق، وضعفه** الألباني. وأصله في الصحيحين بغير هذا السياق وبدون ذكر البول والدعاء.

التخريج:

﴿ن ١٣٦١ "واللفظ له" / كن ١٣٦١، ١٠٠٧٦ / حم ٢٤٣٢٤ / ش ١٣١٦ "ولم يذكر الدعاء" / سي ١٣٨ / سحم ١٤١٠ / هقت ١٢٩ "مقتصرًا على الدعاء" / هقب ١٨١ "مقتصرًا على الدعاء أيضًا"﴾.

السند:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه)، وأحمد في (مسنده): عن يعلى بن عبيد، عن قدامة بن عبد الله العامري، عن جسرة، قالت: حدثتني عائشة، قالت: ... الحديث.

وأخرجه النسائي: عن أحمد بن سليمان، عن يعلى، به.

ومداره عند الجميع: على يعلي عن قدامة بن عبد الله العامري، عن جسرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: قدامة بن عبد الله العامري، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٧/ ١٤٩)، ومسلم في (الكنى والأسماء ١١٠٦)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ١٢٨)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا، بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٣٤٠)، على قاعدته في توثيق المجاهيل.

ولذا لم يعتد به الحافظ ابن حجر فقال: «مقبول» (التقريب ٥٥٢٧). أي إذا توبع وإلا فلين، ولم يتابع.

الثانية: جسرة بنت دجاجة، قال عنها البخاري: «عندها عجائب» (التاريخ الكبير ٢/ ٦٧رقم١٧١٠). وقال الدار قطني: «يعتبر بحديثها، إِلَّا أَنْ يحدث عنها من يترك» (سؤالات البرقاني ٦٩). وقال البيهقي: «فيها نظر» (السنن الكبير عقب رقم ١١٦٣٣).

وقال عبد الحق الاشبيلي: «ليست بالمشهورة» (الأحكام الوسطى ٢/ ٦٢).

ومع ذلك قال العجلي: «كوفية، تابعية، ثقة» (معرفة الثقات وغيرهم ٢٣٢٦)، وذكرها ابن حبان في (الثقات ٤/ ١٢١)، غير أن أبا العباس البناني، نقل عن ابن حبان أنه قال في حقها: «عندها عجائب» (ميزان الاعتدال ١/ ٣٩٩، والبدر المنير ٢/ ٥٦١).

وقال ابن حجر: «مقبولة» (التقريب ٨٥٥١) يعني ذلك عند المتابعة وإلا فلا.

ولم تتابع، بل خولفت في متن الحديث - مما يدل على ضعفها -، فقد أخرجه البخاري (١٣٧٢، ٦٣٦٦) «واللفظ له»، ومسلم (٥٨٦) من طريق

مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ القَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ القَبْرِ، فَقَالَ: «**نَعَمْ، عَذَابُ القَبْرِ**» قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ صَلَّى صَلاَةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ.

وهذا ليس فيه تقييد العذاب بالبول، ولا الدعاء الوارد في رواية جسرة: «اللهم رب جبريل... إلى آخره».

ولذا قال الشيخ الألباني: «وهذا الحديث في الصحيح دون قول اليهودية: «إن عذاب القبر من البول»، وقوله: «صدقت». فهذا يدل على ضعف جسرة، وصحة حكم البخاري على أحاديثها» (الإرواء ١/ ٣١٢).

تنبيه:

تحرفت (جسرة) في مطبوعتي (إثبات عذاب القبر للبيهقي) إلى: «عمرة».



[٧٧١ط] حَدِيثُ مَيْمُونَةَ:

عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَفْتِنَا يَا رَسُولَ اللهِ مِمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ؟ قَالَ: «**مِنْ أَثَرِ الْبَوْلِ، فَمَنْ أَصَابَهُ بَوْلٌ فَلْيَغْسِلْهُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً، فَلْيَمْسَحْهُ بِتُرَابٍ طَيِّبٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيفٌ جدًّا، وضعفه** الهيثمي، والألباني.

التخريج:

﴿طب (٢٥ / ٣٧- ٣٨/ ٦٨) "واللفظ له" / مث ٣٤٤٩ / حكيم ٢٨٤، ١٢٥٤، ١٣٢٨ / صمند (أسد /٧ ٢٦٧) / صحا ٧٨٤٢ / كر (٦٩/ ٤١-٤٢) / أسد (٧/ ٢٦٧)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا أحمد بن النضر العسكري، ثنا إسحاق بن زريق الراسبي، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن عبد الحميد بن يزيد، عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز، عن ميمونة بنت سعد، أنها قالت: . . . الحديث.

ورواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) - ومن طريقه أبو نعيم في (معرفة الصحابة)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق)، وابن الأثير في (أسد الغابة) - قال: حدثنا علي بن ميمون، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، به.

مداره عند الجميع على عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي به[١].

(١) إلا أنه وقع في مطبوع (الآحاد والمثاني): «أمية بنت عمرة»، وهو خطأ، وصوابه: «آمنة بنت عمر»، كما في بقية المصادر، لاسيما ابن عساكر، حيث ترجم لها، =

التحقيق

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، قال ابن حجر: «صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين» (التقريب ٤٤٩٤).

الثانية: عبد الحميد بن يزيد وهو الخشني؛ كما ذكر ابن عساكر في ترجمة آمنة، ولم نقف له علي ترجمة، ولكن قال الشوكاني: «مجهول كما قال العراقي» (نيل الأوطار ٣/ ١٣٨).

وقد ذكر الألباني في (الصحيحة ٦/ ١١٦٠) أنه عبد الحميد بن سلمة بن يزيد الأنصاري، ويقال له: (عبد الحميد بن يزيد)، ولم نجد ما يشهد لذلك. وعلي كل هو مجهولٌ أيضًا كما في (التقريب ٣٧٦٣).

الثالثة: آمنة بنت عمر بن عبد العزيز؛ ترجم لها ابن عساكر في (تاريخ دمشق) فقال: «آمنة ويقال أمينة بنت عمر بن عبد العزيز...، حدثت عن ميمونة بنت سعد، روى عنها عبد الحميد بن يزيد الخشني... ثم أسند لها حديثنا هذا، وقال: «هذا حديث من نسخة رواها إسحاق بن زريق الرسعني عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي عن عبد الحميد بن يزيد الخشني عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد»، وذكر شيئًا من أحوالها ولم ينسبها لجرح ولا تعديل، (تاريخ دمشق ٦٩/ ٤١ - ٤٣).

فهي مجهولة، فلم يرو عنها سوى عبد الحميد بن يزيد هذا، وقد تقدم أنه

= وقد رواه أبو نعيم، وابن عساكر، وابن الأثير من طريق ابن أبي عاصم، على الصواب، كما في السند.

مجهول.

وثم علة أخرى، ذكرها الشيخ الألباني فقال: «وما أظن أَنَّ لها رواية أو لقاء مع أحد الأصحاب، فإن أباها عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يذكروا له رواية عنهم إلَّا عن أنس لتأخر وفاته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعن سائر الصحابة، ففي السند انقطاع أيضًا» (السلسلة الصحيحة ٦/ ١١٦٠).

والحديث ضعفه الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في الكبير، وإسناده ما بين ضعيف ومجهول» (مجمع الزوائد ١٠٣٥).

وضعفه الألباني في (ضعيف الجامع ٣٦٩٥).

ومع هذا رمز لحسنه السيوطي في (الجامع الصغير ٥٤٠٩)، كذا في المطبوع، ولكن قال الصنعاني في (التنوير ٧/ ٢٢١): «رمز المصنف لضعفه في نسخة قوبلت على خطه».

وذكر المناوي في (فيض القدير ٤/ ٣٠٩) أنه رمز لصحته. وتبعه في (التيسير ٢/ ١٢٩) فقال: «إِسْنَاده صَحِيح»!!.

ولعل ما ذكره الصنعاني أقرب للصواب، لموافقته لحال الحديث. والله أعلم.



[٧٧٢ط] حَدِيثٌ آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: خَرَجْتُ مَرَّةً لِسَفَرٍ فَمَرَرْتُ بِقَبْرٍ مِنْ قُبُورِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْقَبْرِ يَتَأَجَّجُ نَارًا، فِي عُنُقِهِ سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ، وَمَعِي إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اسْقِنِي، قَالَ: فَقُلْتُ: عَرَفَنِي فَدَعَانِي بِاسْمِي، أَوْ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ. إِذْ خَرَجَ عَلَى أَثَرِهِ رَجُلٌ مِنَ الْقَبْرِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْقِهِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، ثُمَّ أَخَذَ السِّلْسِلَةَ فَاجْتَذَبَهُ وَأَدْخَلَهُ الْقَبْرَ، قَالَ: ثُمَّ أَضَافَنِي اللَّيْلَ إِلَى بَيْتِ عَجُوزٍ، إِلَى جَانِبِ بَيْتِهَا قَبْرٌ، **فَسَمِعْتُ مِنَ الْقَبْرِ صَوْتًا يَقُولُ: بَوْلٌ وَمَا بَوْلٌ؟ شَنٌّ وَمَا شَنٌّ؟**. فَقُلْتُ لِلْعَجُوزِ: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: **كَانَ هَذَا زَوْجًا لِي، وَكَانَ إِذَا بَالَ لَمْ يَتَّقِ الْبَوْلَ، وَكُنْتُ أَقُولُ لَهُ: وَيْحَكَ إِنَّ الْجَمَلَ إِذَا بَالَ تَفَاجَّ، فَكَانَ يَأْبَى، فَهُوَ يُنَادِي مُنْذُ يَوْمِ مَاتَ: بَوْلٌ وَمَا بَوْلٌ**.

قُلْتُ: فَمَا الشَّنُّ؟ قَالَتْ: جَاءَهُ رَجُلٌ عَطْشَانُ فَقَالَ: اسْقِنِي، فَقَالَ: دُونَكَ الشَّنُّ، فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَخَرَّ الرَّجُلُ مَيِّتًا، فَهُوَ يُنَادِي مُنْذُ يَوْمِ مَاتَ: شَنٌّ وَمَا شَنٌّ، **فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ، «فَنَهَى أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ»**.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** ابن عبد البر، وابن رجب.

التخريج:

﴿عاش ٣٣ / تمهيد (٢٠/ ٩) / خلا (أهوال القبور ص ١١٠)[1] / الرَّوْضَة لابن البراء[2] (أهوال القبور ص ١١٠)﴾.

(١) كذا عزاه ابن رجب لكتاب (السنة) للخلال، وكذا عزاه له السيوطي في (شرح الصدور ص ١٦٤)، ولم نقف عليه في المطبوع منه.

(٢) هو محمد بن أحمد بن الْبَراء أبو الحسن العبدي القاضي، وكتاب (الرَّوْضَة فِي =

السند:

أخرجه ابن أَبِي الدُّنْيَا في كتاب (من عاش بعد الموت ٣٣) - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد ٢٠/ ٩) - قَالَ: حدثنا عبد الرحمن[(١)] بن صالح العتكي، قال: حدثنا خالد بن حيان أبو يزيد الرقي، عن كلثوم بن جوشن القشيري، عن يحيى المدني[(٢)]، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه كلثوم بن جوشن وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٥٦٥٥).

ويحيى المدني هذا أو المديني، لم نعرفه.

وقال ابن عبد البر بإثره: «هذا الحديث ليس له إسناد، ورواته مجهولون ولم نورده للاحتجاج به، ولكن للاعتبار، وما لم يكن فيه حكم فقد تسامح الناس في روايته عن الضعفاء، والله المستعان» (التمهيد ٢٠/ ١٠).

وذكره ابن رجب من طريق خالد بن حيان به، ثم قال: «خرجه ابن البراء في كتاب الروضة والخلال في كتاب السنة وابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت، ويحيى المديني غير معروف» (أهوال القبور ص ١١٠).

= الزّهْد)، ذكره ابن خير الإشبيلي في (فهرسته ٥٦٥).

(١) في (التمهيد) (ط المغرب، وط هجر ٢٣/ ٢٩٥): «عبيد الله»، وهو خطأ، الصواب: «عبد الرحمن». فهو المعروف في شيوخ ابن أبي الدنيا، أما عبيد الله هذا فلم نجد له ترجمة.

(٢) في (التمهيد) (ط المغرب): «المديني»، وكذا ذكره ابن رجب في (أهوال القبور ص ١١٠)، ولكن جاء في (التمهيد) (ط هجر ٢٣/ ٢٩٥): «المدني». فالله أعلم.

[٧٧٣ط] حَدِيثُ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيِّ:

عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ الْمَكِّيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يُعَذَّبُ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي قَبْرِهِ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّمِيمَةِ، وَالْغِيبَةِ، وَالْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: مرسل ضعيف.**

التخريج:

〔وصف ٢٩٤〕.

السند:

أخرجه عبد الملك بن حبيب في (وصف الفردوس) قال: حدثني الأوسي، عن الرحال محمد بن عبد الرحمن، عن أبي حسين المكي، به.

كذا في المطبوع، ولعل الصواب: (الأويسي) بدل (الأوسي)، وهو عبد العزيز الأويسي مشهور في شيوخ عبد الملك.

(عن عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن) بدل (الرحال...)، فهو المعروف أيضًا في شيوخ عبد العزيز الأويسي.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات على ما استظهرنا صوابه؛ غير أبي حسين المكي هذا فلم نعرفه، ولكنه على كل حال ليس بصحابي، فإن ابن أبي الرجال من أتباع التابعين، فالحديث مرسل مع جهالة أبي حسين هذا.

مع الكلام في عبد الملك بن حبيب نفسه، فهو مشهور بالضعف.



١١٧- باب ما جاء أَنَّ أكثر عذاب القبر من البول

[٧٧٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ (في) الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: مختلف فيه: فصححه** البخاري، وابن خزيمة، والحاكم - **وأقره** المنذري -، وابن حزم، وعبد الحق الإشبيلي، ومغلطاي، وابن كثير، وابن الملقن، والبوصيري، وابن حجر، وابن قطلوبغا، والسيوطي، وأحمد شاكر، والألباني. **وحسنه** الجورقاني، والضياء المقدسي، والعجلوني.

وأعله بالوقف: أبو حاتم الرازي.

واختلف قول الدارقطني فيه: فصححه في (السنن)، وأعله في (العلل) - وأقره ابن عبد الهادي -.

والراجح: أنه صحيح.

التخريج:

﴿جه ٣٥٢ "واللفظ له ولغيره" / حم ٨٣٣١ "والرواية له ولغيره"، ٩٠٣٣، ٩٠٥٩ / ك ٦٦٦ / ش ١٣١٥ / مش (الأحكام الوسطى للإشبيلي ١/ ٢٢٨) / بز ٩٢٠١ / منذ ٦٨٦ / مشكل ٥١٩٢، ٥١٩٣ / قط ٤٦٥ /

هق ٤١٩٦ / هقب ١٢٠ / عيل (أعمش - إمام ٣/ ٣٨٩) / معقر ١١٩٦ / جر ٣٥٢، ٣٥٣ / أصبهان (١/ ٤٣٩) / عف (خلال ٢٤٥)، (ضياء ٣٧٦) / كرغي (ص ٣٣٨-٣٣٩) / فصيب (ق ٢١٩/ أ) / محلى (١/ ١٧٨) / طيل ٣٤٨].

السند:

أخرجه أحمد (٩٠٣٣، ٩٠٥٩)، وابن أبي شيبة في (المصنف) - وعنه ابن ماجه - قالا: حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

ورواه أحمد في (المسند ٨٣٣١) قال: حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، به.

ومداره عند الجميع على أبي عَوَانَةَ عن الأَعْمَش عن أبي صالح، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات، رجال الشيخين.

ولذا صححه جماعة من أئمة الحديث:

فصححه الإمام البخاري، قال الترمذي: قلت له - أي للبخاري - فحديث أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة في هذا كيف هو؟ قال: «هذا حديث صحيح» (العلل الكبير رقم ٣٧).

وكذا صححه ابن خزيمة، فيما حكاه عنه الحافظ في (الفتح ١/ ٣١٨)[١].

(١) ولكن لم نقف على الحديث في المطبوع من (صحيحه)، ولا ذكره الحافظ في (الإتحاف ١٨٠٥٩)، ولكن ذكر العيني في (عمدة القاري ٣/ ١١٩) أَنَّ ابن خزيمة رواه في (صحيحه)، فالله أعلم.

وقال الدارقطني عقبه: «صحيح» (السنن طبعة دار المعرفة ١/ ١٢٨)[(١)].

وقال الحاكم بإثره: «حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة ولم يخرجاه، وله شاهد من حديث أبي يحيى القتات» (المستدرك). **ووافقه الحافظ المنذري فقال:** «وهو كما قال» (الترغيب والترهيب ١/ ٨٤).

وكذا صححه ابن حزم حيث ذكره في (المحلى ١/ ١٧٨) محتجا به، فهو صحيح على شرطه في أول كتابه[(٢)].

وكذا ذكره عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ٢٢٨) ساكتا عنه، فهو صحيح على شرطه أيضًا.

وقال الجَوْرَقاني: «حديث حسن مشهور» (الأباطيل ٣٤٨).

وقال الضياء المقدسي: «إسناده حسن» (السنن والأحكام ١/ ٥٥).

وقال مغلطاي: «هذا حديث صحيح الإسناد» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٢٩).

وقال ابن كثير: «رواه أحمد وابن ماجه بإسناد صحيح، وأعل أبو حاتم رفعه» (إرشاد الفقيه ١/ ٥٧).

وقال ابن الملقن: «والحق ما قاله الحاكم والضياء المقدسي، فإن إسناده حسن؛ بل صحيح كما ذكرناه بطرقه» (البدر المنير ٢/ ٣٢٥).

---

(١) ولم يثبت هذا التعليق محققو طبعة الرسالة، وهذا الحكم مخالف لحكم الدارقطني في (العلل)، حيث أعله بالوقف، وسيأتي قريبًا.

(٢) حيث قال: «وليعلم من قرأ كتابنا هذا أننا لم نحتج إلا بخبر صحيح من رواية الثقات مسند، ولا خالفنا إلا خبرًا ضعيفًا فبينا ضعفه، أو منسوخًا فأوضحنا نسخه. وما توفيقنا إلا بالله تعالى» (المحلى ١/ ٢).

وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله عن آخرهم محتج بهم في الصحيحين» (مصباح الزجاجة١/ ٥١).

وقال الحافظ ابن حجر: «صحيح الإسناد» (بلوغ المرام ١٠٣).

وصحح إسناده ابن قطلوبغا في (تخريج أحاديث أصول البزدوي ص ٥٩).

ورمز لصحته السيوطي في (جامعه الصغير ١٣٨٢).

وحسن العجلوني في (كشف الخفاء ٥٢٦).

وصححه الشيخ أحمد شاكر في (تعليقه على المسند ٨٣١٣)، **والألباني** في (الإرواء ١/ ٣١١).

ومع هذا أعله بعض الأئمة النقاد بالوقف:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث؛ رواه عفان، عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**». قال أبي: «هذا حديث باطل، يعني مرفوعًا» (العلل ١٠٨١).

وقال الدارقطني: «يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فأسنده أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وخالفه ابن فضيل، فوقفه، ويشبه أَنْ يكون الموقوف أصح» (العلل ٤/ ١٦٤)[١].

وتبعه ابن عبد الهادي فقال: «وقد رُوِي موقوفًا، ويشبه أَنْ يكون أصح. قاله الدارقطني» (تنقيح التحقيق ١/ ١٥٦).

---

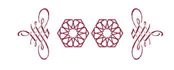
(١) ومع هذا قال عقب الحديث في (السنن): «صحيح»، كما تقدم.

قلنا: ولا ندري لما قال أبو حاتم: إنّ رفعه باطل، والذي رفعه ثقة ثبت متقن، وهو أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، ولم يذكر الدارقطني مخالفًا له سوى محمد بن فضيل بن غزوان، وهو وإن كان من رجال الشيخين، إلَّا أنه لم يوثقه كبير أحد، ولذا قال فيه الحافظ: «صدوق» (التقريب ٦٢٢٧).

فترجيح روايته على رواية أبي عوانة فيه نظر؛ كيف وقد توبع أبو عوانة؛ فقد قال ابن حزم في (المحلى ١/ ١٧٨): «ورويناه أيضًا من طريق أبي معاوية عن الأعمش بإسناده».

غير أننا لم نقف على رواية أبي معاوية هذه، ونخشى أَنْ يكون ذلك وهمًا من راويه، فقد نص البزار على تفرد أبي عوانة به فقال: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إلَّا أبو عوانة» (المسند ١٦/ ١١٩). وهو ظاهر صنيع أبي حاتم والدارقطني.

وعلى كلِّ حالٍ تبقى رواية أبي عوانة هي الأرجح، ولذا صحح الحديث جماعة من أهل العلم، ولم يلتفتوا لهذه العلة، على رأسهم أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري. والله تعالى أعلم، ﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ﴾ [يوسف: ٨١].



١- رِوَايَةُ: «اسْتَنْزِهُوا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «اسْتَنْـزِهُوا (تَنَزَّهُوا) مِنَ الْبَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ».

الحكم: حسن لغيره.

التخريج:

[قط ٤٦٤ "واللفظ له" / مج ٣١ "والرواية له"].

التحقيق

هذا الحديث له طريقان:

الأول:

رواه الدارقطني في (السنن ٤٦٤) فقال: حدثنا عبد الباقي بن قانع، نا عبد الله بن محمد بن صالح السمرقندي، نا محمد بن الصباح السمان البصري، نا أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير محمد بن الصباح السمان، قال عنه الذهبي: «عن أزهر السمان لا يعرف، وخبره منكر» (الميزان ٧٦٩٢)، و(المغني ٥٦٣٠). وأقره الحافظ في (اللسان ٦٩٢٣).

قلنا: لم نقف له إلَّا على هذا الحديث فلعل الذهبي قصد بقوله: «خبره منكر» هذا الخبر.

ولذا قال الألباني: «وهذا سند رجاله ثقات غير محمد بن الصباح هذا أورده الذهبي في الميزان فقال: بصري. عن أزهر السمان لا يعرف، وخبره منكر. وكأنه يعني هذا» (الإرواء ١/ ٣١١).

وعبد الباقي بن قانع: قد تُكُلِّم فيه من جهة حفظه، انظر: (لسان الميزان ٤٥٣٨).

وقال الدارقطني بعد إخراجه: «الصواب مرسل». كذا في ط دار المعرفة (١/ ١٢٨)، ولم يثبته محققو ط الرسالة، فالله أعلم.

وقال ابن الملقن: «هَذَا الحَدِيث صَحِيح، وَله طرق كثيرات بِأَلْفَاظ مختلفات، وَفِي الْمَعْنى متفقات»، ثم ذكر هذا الطريق ولم يتكلم عليه، ثم ذكر طريق أبي عوانة المتقدم، (البدر المنير ٢/ ٣٢٣). فكأن صححه بمجموع طرقه.

الطريق الثاني:

أخرجه الدينوري في (المجالسة ٣١) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الوراق، نا عفان بن مسلم الصفار، نا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ أحمد بن محمد بن يزيد الوراق، قال عنه الدارقطني: «ليس بالقوي» (سؤالات الحاكم ٢٧).

ومع ضعفه فقد تفرد بزيادة: «**تنزهوا من البول**»، فقد رواه جمع من الرواه عن عفان لم يذكر أحد منهم هذه الزيادة، كما تقدم في الرواية السابقة.

قلنا: وللحديث شواهد من حديث ابن عباس ومعاذ وأنس كما سيأتي قريبًا، والرواية السابقة أكبر شاهد لها، فنرى - والله أعلم - أَنَّ الحديث بهذا السياق، يرتقي بمجموع طرقه وشواهده إلى درجة الحسن لغيره.



[٧٧٥ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي (مِنَ) الْبَوْلِ، فَتَنَزَّهُوا (فَاسْتَنْزِهُوا) مِنَ الْبَوْلِ**»

۞ **الحكم: حسن بشواهده، وحسنه** الدارقطني، والنووي، وابن الملقن، وابن حجر، ورمز لصحته السيوطي.

التخريج:

﴿ك ٦٦٧ / بز ٤٩٠٧ "والروايتان له ولغيره" / حميد ٦٤٢ "واللفظ له" / طب (١١/ ٧٩/ ١١١٠٤)، (١١/ ٨٤/ ١١١٢٠) / مشكل ٥١٩٤ / قط ٤٦٦ / هقع ٤٩٥٤ / هقب ١٢١/ أصبهان (٢/ ٣٣٦)﴾.

التحقيق

له طريقان عن مجاهد عن ابن عباس:

الطريق الأول: عن أبي يحيى القَتَّات، عن مجاهد، عن ابن عباس:

أخرجه عبد بن حميد في (مسنده) قال: أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

ورواه البزار في (مسنده)، والطحاوي في (مشكل الآثار)، والحاكم في (المستدرك)، والدارقطني في (سننه)، والطبراني في (الكبير ١١١٢٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في (تاريخه) والبيهقي في (إثبات عذاب القبر، ومعرفة السنن والآثار): من طرق عن إسرائيل، عن أبي يحيى القَتَّات، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير أبي يحيى القَتَّات، فقد ضعفه جمهور

النقاد، ولذا قال ابن حجر: «لين الحديث» (التقريب ٨٤٤٤).

ولكن يشهد لحديثه هذا ما تقدم من حديث أبي هريرة، وما يأتي من حديث معاذ وأنس، فالحديث بمجموع هذه الطرق حسنٌ.

ولعل لهذا قال الدارقطني - عقبه -: «إسناده لا بأس به» (السنن ط المعرفة ١/١٢٧)، وأقره ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق ١/١٥٦).

ووجه الألباني قول الدارقطني بقوله: «كأنه يعني في الشواهد» (الإرواء ١/٣١٢).

وقال النووي: «حديث حسن» (الخلاصة ١/١٧٤). وقال في «شرح المهذب»: «هذا الحديث رواه عبد بن حميد شيخ البخاري ومسلم في مسنده من رواية ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد كلهم عدول ضابطون بشرط الصحيحين إلَّا رجلًا واحدًا، وهو أبويحيى القتات فاختلفوا فيه، فجرحه الأكثرون ووثقه يحيى بن معين في رواية عنه وقد روى له مسلم في صحيحه، وله متابع على حديثه وشواهد يقتضي مجموعها حسنه وجواز الاحتجاج به» (المجموع ٢/ ٥٤٨). وأقره ابن الملقن فقال: «وهو كما قال» (البدر المنير ٢/ ٣٢٥).

وقال الهيثمي: «رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه أبو يحيى القتات وثقه يحيى بن معين في رواية، وضعفه الباقون» (المجمع ١٠٢٦).

وقال البوصيري: «والقتات مختلف في توثيقه» (اتحاف الخيرة ١/ ٢٨٢).

وقال الحافظ: «وإسناده حسن ليس فيه غير أبي يحيى القتات وفيه لين» (التلخيص الحبير ١/ ١٨٨).

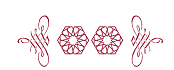
ورمز السيوطي لصحته كما في (الجامع الصغير ١/١٩٣).

وقد توبع القتات، كما في:

الطريق الثاني: عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس:

أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير ١١١٠٤) قال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا زيد بن الحريش، ثنا عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد واهٍ، ومتابعة واهية؛ فإن عبد الله بن خراش بن حوشب: «ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذب» (التقريب ٣٢٩٣).



٢- رِوَايَةُ: «وَأَمَّا عَذَابُ الْقَبْرِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ** - أَحْسَبُهُ قَالَ: **وَنَفْثِهِ** - **وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تَعَوَّذُ مِنْهُ قَالَ: «**أَمَّا هَمْزُهُ فَالَّذِي يُوَسْوِسُهُ، وَأَمَّا نَفْثُهُ فَالشِّعْرُ، وَأَمَّا نَفْخُهُ فَمَا يُلْقِي مِنَ الشُّبَهِ**» - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ لِيَقْطَعَ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ أَوْ عَلَى الْإِنْسَانِ صَلَاتَهُ -، وَأَمَّا عَذَابُ الْقَبْرِ: فَكَانَ يَقُولُ: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعفه** الهيثمي، وابن حجر.

التخريج:

﴿بز ٥٢٠٨﴾.

السند:

قال البزار: حدثنا إسحاق بن سليمان البغدادي، ثنا سعيد بن محمد الوَرَّاقُ، ثنا رِشْدِينُ بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول: ... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: رِشْدِين بن كريب وهو «ضعيف» (التقريب ١٩٤٣).

وبه ضعفه الهيثمي فقال: «رواه البزار وفيه رِشْدِين بن كريب وهو ضعيف» (المجمع ١٧٤٥٤).

وتبعه ابن حجر فقال: «رِشْدِين ضعيف» (مختصر زوائد البزار ٢/٤٤٨).

الثانية: سعيد بن محمد الوراق، قال عنه ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٢٣٨٧).

[٧٧٦ط] حَدِيثُ أَنَسٍ: عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَنَزَّهُوا مِنَ الْبَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ**».

۞ **الحكم: حسن لشواهده، وحسنه** الذهبي، وابن كثير، وابن الملقن، **وصححه** الألباني.

التخريج:

﴿قط ٤٥٩ "واللفظ له" / علحا ٤٢ "معلقًا" / تحقيق ٤١٠ / مظفر (حاجب ق ٢٤٨/أ)﴾.

التحقيق

له ثلاثة طرق عن أنس:

الطريق الأول:

أخرجه الدارقطني في (سننه) - ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق) - قال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أبي جعفر الرازي وهو عيسى ابن ماهان؛ فمختلف فيه، لخصه الحافظ بقوله: «صدوق سيء الحفظ» (التقريب ٨٠١٩).

ولهذا قال الذهبي - عقب الحديث -: «سنده وسط» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٢٧).

وقال ابن كثير وابن الملقن: «رواهُ الدارَقُطْنيّ بإسنادٍ حَسَنٍ» (إرشاد الفقيه

١/ ٥٧)، (تحفة المحتاج ١/ ٢١٧).

لكن قد اختلف علي أبي جعفر في سنده، فقد رُوِي عنه عن قتادة مرسلًا، كذا حكاه عنه الدارقطني في (العلل) وقال: «وقيل: عن أبي جعفر، عن قتادة، عن أنس، ولا يصح عنه. والمرسل هو الصواب» (العلل ٢٥٤١).

وقال في (السنن) - عقب الحديث -: «المحفوظ مرسل» (السنن).

وأقره: المنذري في (الترغيب والترهيب ١/ ٨٤)، **وابن عبد الهادي** في (تنقيح التحقيق ١/١٥٧)، **والزيلعي** في (نصب الراية ١/ ١٢٨)، **وابن حجر** في (التلخيص الحبير ١/ ١٨٨).

قلنا: ولم نقف على هذه الرواية المرسلة، ولا ندري لما قال أَنَّ الوجه المتصل: «لا يصح عنه»، فإن رواته جميعًا ثقات، والله أعلم.

وعلى كلِّ حالٍ فالمتن يشهد له ما تقدم، وهو حسن لشواهده، لا سيما وله طرق أخرى عن أنس، كما في:

الطريق الثاني:

ذكره ابن أبي حاتم في (العلل ٤٢) فقال: وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حبان بن هلال، وحرمي، وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن ثمامة بن أنس، عن أنس: أَنَّ النبي ﷺ قال: «**استنزهوا من البول؛ فإن عامة عذاب القبر من البول**».

وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه معلق من ابن أبي حاتم إلى حبان وحرمي وإبراهيم، ولم نقف عليه متصلًا.

وقال أبو حاتم: حدثنا أبو سلمة به، عن حماد، عن ثمامة، عن النبي ﷺ،

مرسل. وقال: «وهذا عندي أشبه» (علل الحديث ٤٢).

كذا رجح أبو حاتم الرواية المرسلة مع تفرد أبي سلمة التبوذكي بها، وقد خالفه جماعة عن حماد، فروايتهم أولى بالصواب.

ولذا قال أبو زرعة: «المحفوظ عن حماد عن ثمامة عن أنس، وقصر أبو سلمة - يعني أرسله -» (علل الحديث ٤٢).

وقال الألباني: «والمحفوظ الموصول كما قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة، وسنده صحيح» (الإرواء ٢٨٠).

الطريق الثالث:

أخرجه ابن المظفر كما في (الجزء الأول من حديثه عن حاجب بن أركين ق ٢٤٨/أ) قال: أخبرنا حاجب[١]، قثنا أحمد بن الحسين بن عباد، قثنا عمار بن هارون، قثنا سلام بن أبي خبزة، قثنا علي بن زيد، عن أنس بن مالك، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: سلام بن أبي خبزة، قال عنه ابن المديني: «يضع الحديث»، وَقال البُخاري: «ضعفه قُتَيْبَة جدًّا». وقال النَّسَائي والسَّاجِي: «متروك»، وقال النَّسَائي في التمييز: «ليس بثقة». وقال أَبُو داود والدارقطني: «ضعيف». وقال أبو حاتم: «ليس بقوي وليس بكذاب»، وقال أبو زرعة:

---

(١) هو حاجب بن مالك بن أركين، أَبُو الْعَبَّاس الفرغاني، أحد الثقات الحفاظ، انظر: ترجمته في (تاريخ بغداد ٩/ ١٩١)، و(سير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٥٨)، و(إرشاد القاصي والداني ٣٣٧).

«منكر الحديث». وقال ابن عَدِي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه». انظر: (لسان الميزان ٣٥٢٨).

الثانية: على بن زيد، وهو ابن جدعان، وهو «ضعيف» (التقريب ٤٧٣٤).

الثالثة: عمار بن هارون وهو أبو ياسر المستملي، قال عنه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٨٣٥).



[٧٧٧ط] حَدِيثُ ثُمَامَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا بِنَحْوِ رِوَايَةِ أَنَسٍ السَّابِقَةِ: «**اسْتَنْزِهُوا مِنَ البَوْلِ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ القَبْرِ مِنَ البَوْلِ**».

۞ **الحكم: حسن لشواهده، وإسناده ضعيف لإرساله.**

التخريج:

[علحا (١/ ٤٦١ - ٤٦٢ / ٤٢)].

السند:

قال ابن أبي حاتم في (العلل): قال أبي: حدثنا أبو سلمة عن حماد عن ثمامة عن النبي ﷺ مرسلًا.


التحقيق

هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير أنه مرسل، وسبق الكلام عليه.

ومتنه يشهد له ما تقدم، فهو به حسن.

۞ ۞ ۞

[٧٧٨ط] حَدِيثُ مُعَاذٍ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَيَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، قَالَ مُعَاذٌ: «**إِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف، وضعفه الهيثمي.

التخريج:

﴿طب (٢٠/ ١٢٤/ ٢٤٨)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (معجمه الكبير) قال: حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة، ثنا سعيد بن أبي مريم، (ح) وحدثنا محمد بن رزيق بن جامع المصري، ثنا أبو الطاهر بن السرح قالا: ثنا رِشْدِين بن سعد، عن موسى بن أيوب، عن عبد الله بن حذيم، عن معاذ بن جبل، به.

وقال عقبه: «وقال ابن أبي مريم: عن حديث عبد الله بن حريث».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه رِشْدِين بن سعد، قال عنه ابن حجر: «ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة وقال ابن يونس كان صالحًا في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث» (التقريب ١٩٤٢).

وعبد الله بن حذيم أو بن حريث، لم نجد له ترجمة.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه رِشْدِين بن سعد ضعفه الأكثرون، وقال أحمد يحتمل حديثه في الرقائق، وفيه عبد الله بن حذيم ويقال ابن حريث عن معاذ ولم أر من ذكره» (المجمع ١٠٣٣).

[٧٧٩ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَكْثَرَ مَا تُبْتَلَى بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي قُبُورِهَا: الْبَوْلُ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وضعفه** السيوطي.

التخريج:

[متفق (١/ ١٩٩)].

السند:

أخرجه الخطيب في (المتفق والمفترق): من طريق إبراهيم بن يزيد المكي، عن أبي الزبير، عن جابر، به[(١)].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ إبراهيم بن يزيد وهو الخوزي، قال عنه الحافظ: «متروك الحديث» (التقريب ٢٧٢).

وبه ضعفه السيوطي، فقال: «فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك» (جمع الجوامع ٢/ ٤٧١)، (كنز العمال ٢٦٣٧٧).



(١) وقد سقط من سنده في المطبوع تبعًا لأصله، ما بين شيخ الخطيب أحمد بن الحسين الجرشي إلى إبراهيم بن يزيد.

[٧٨٠ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ:

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اسْتَنْزِهُوا [مِنَ] الْبَوْلَ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: حسن لغيره، وإسناده ضعيف لإرساله، وأعله بالإرسال** ابن حجر.

التخريج:

﴿زهن ٣٦١ "واللفظ له" / سمع ٢٩٦ "والزيادة له" / ص (كبير ٤/ ٤٥٣)، (حبير ١/ ١٨٨) / وصف ٢٩٣﴾.

السند:

أخرجه هناد في (الزهد) قال: حدثنا وكيع، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، به.

ورواه ابن سمعون في (أماليه) من طريق وكيع، به.

ورواه سعيد بن منصور في (سننه) عن خالد بن عبد الله الواسطي.
وعبد الملك بن حبيب في (وصف الجنة) من طريق حماد بن سلمة.
كلاهما: عن يونس بن عبيد[١] عن الحسن، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه ضعيف؛ لإرساله، فالحسن البصري تابعي

(١) تحرف في مطبوع (وصف الفردوس) لابن حبيب، إلى: «يونس بن عبد الرحمن»، ولا يعرف في الرواة عن الحسن أحد بهذا الاسم، وكذا في شيوخ حماد، وإنما الوارد فيهما يونس بن عبيد، وكذا جاء على الصواب في (السنن) لسعيد بن منصور. والله أعلم.

مشهور، ومراسيله واهية عند فريق من العلماء.

قال ابن حجر: «رواته ثقات مع إرساله» (التلخيص الحبير ١/ ٣١٢).



١١٨- ما رُوِي أَنَّ الْبَوْلَ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ

[١٧٨١ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اتَّقُوا الْبَوْلَ؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ**».

۞ **الحكم: منكر**، وقال الألباني: موضوع.

التخريج:

﴿طب (٨/ ١٥٧/ ٧٦٠٥، ٧٦٠٧) / طش ٣٤٣٩، ٣٤٤١ / سعل ٩٣ / حكيم ٧٢٥﴾.



التحقيق

للحديث عدة طرق:

الطريق الأول:

رواه الطبراني في (معجمه الكبير ٧٦٠٧)، و(مسند الشاميين ٣٤٤٠) قال: حدثنا محمد بن عبد الله السراج العسكري، ثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، ثنا أيوب بن مدرك، عن مكحول، عن أبي أمامة، به.

وهذا إسناد تالف؛ مسلسل بالعلل:

الأولى والثانية: أيوب بن مدرك، قال ابن معين: «ليس بشيء، كذاب»،

وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: «متروك»، وضعفه أبو زرعة والفسوي وابن عدي وغيرهم (اللسان ١/ ٤٨٨)، ولذا قال الذهبي: «تركوه» (الديوان ٥٣٠).

ثم إنه لم يسمع من مكحول شيئًا، بل ولم يره، قال البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٤٢٣): «أَيوب بن مُدرِك، عن مكحول، مُرسلٌ». - أي: منقطع -، وقال ابن حبان: «يروي المناكير عن المشاهير، ويدعي شيوخا لم يرهم، ويزعم أنه سمع منهم، روى عن مكحول نسخة موضوعة، ولم يره» (المجروحين ١/ ١٨٥، ١٨٦).

العلة الثالثة: الانقطاع، فإن مكحول الشامي لم يسمع من أَبِي أُمَامَةَ، بل ولم يره، كما قال أبو حاتم في (المراسيل لابنه ٧٩١، ٧٩٦، ٧٨٩). ونفى سماعه من أبي أمامة أيضًا: الدارقطني في (السنن ١/ ٤٠٥)، وأقره البيهقي في (السنن الكبرى ٢/ ٤٤٦)، وصرح به في موضع لاحق من (الكبرى ٢١/ ٣٠٠).

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (الكبير ٧٦٠٥)، و(مسند الشاميين ٣٤٣٩) قال: حدثنا بكر بن سهل، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا الهيثم بن حميد، عن رجل، عن مكحول، عن أبي أمامة، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه أربع علل:

الأولى: الانقطاع، بين مكحول الشامي وأَبِي أُمَامَةَ، كما تقدم بيانه.

الثانية: إبهام الرجل.

الثالثة والرابعة: بكر بن سهل، وقد ضعفه النسائي، وقال مسلمة: «تكلم

الناس فيه وضعفوه من أجل الحديث الذي حَدَّثَ به، عن سعيد بن كثير، عن يحيى بن أيوب، عن مجمع بن كعب، عن مسلمة بن مخلد رفعه: «أعروا النساء يلزمن الحجال»»، أما الذهبي فقال: «حمل الناس عنه وهو مقارب الحال». انظر: (لسان الميزان ٢/ ٣٤٥).

وقد أخطأ في سند هذا الحديث؛

فقد رواه ابن أبي عاصم في (الأوائل ٩٣): عن دُحَيْم، عن عبد الله بن يوسف، عن الهيثم بن حميد قال: سمعت رجلًا - يحدث مكحولًا - عن أبي أمامة، به.

فجعل الحديث (عن رجل عن أبي أمامة)، ودُحَيْم: هو الحافظ عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي: «ثقة حافظ متقن» (التقريب). فهذا يدل على نكارة سند بكر بن سهل.

وهذا الإسناد ضعيف أيضًا؛ لإبهام راويه عن أبي أمامة.

الطريق الثالث:

رواه الحكيم الترمذي في (نوادر الأصول ٧٢٣) قال: حدثنا عمر بن أبي عمر، قال: حدثنا سليمان ابن شرحبيل، قال: حدثنا بشر بن عونٍ، قال: حدثنا بكار بن تميم القرشي، عن مكحولٍ، عن أبي أمامة، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا، بشر بن عون، قال ابن حبان: «روى عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة نسخة فيها ستمائة حديث كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به بحال» (المجروحين ١/ ٢١٦). وقال الذهبي: «له نسخة باطلة، عن بكار بن تميم، عن مكحول» (ديوان الضعفاء ٥٩٨). وذكر ابن طاهر في تكملة الإكمال: أَنَّ أحاديثه نسخة موضوعة (اللسان ١٤٩٥).

وبكار بن تميم، قال أبو حاتم: «بكار بن تميم، وبشر مجهولان» (الجرح والتعديل ٢/٤٠٨).

وفيه أيضًا: الانقطاع بين مكحول وأبي أمامة، كما تقدم.

فالحديث من جميع طرقه واهٍ، ومتنه منكر جدًّا، ولذلك حكم عليه الألباني بالوضع (الضعيفة ١٧٨٢).

ومع هذا كله، قال المنذري: «رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به»!! (الترغيب والرتهيب ١/٨٦).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون»! (المجمع ١٠٣٤).

ورمز لحسنه السيوطي في (جامعه الصغير)، كما في (التنوير ١/ ٣٣٠)[1].

وتبعهم المناوي فقال: «رمز المصنف - يعني السيوطي - لحسنه، وهو أعلى من ذلك، فقد قال المنذري: إسناده لا بأس به وقال الحافظ الهيتمي: رجاله موثقون» (فيض القدير ١/ ١٣١).

وقد تعقبهم الشيخ الألباني، وفند أقوالهم، بكلام نافع مفيد، فراجعه إن شئت في (الضعيفة ١٧٨٢).



(١) وسقط من مطبوع (الجامع ١٣١).

١١٩- ما رُوِي في ضم سعد بن معاذ في قبره من أثر البول

[٧٨٢ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ بِقِصَّةِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ مُرْسَلًا:

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَصَابَتْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ جِرَاحَةٌ، فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ امْرَأَةٍ تُدَاوِيهِ، فَمَاتَ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: لَقَدْ مَاتَ اللَّيْلَةَ فِيكُمْ رَجُلٌ لَقَدِ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِحُبِّ لِقَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُ، فَإِذَا هُوَ سَعْدٌ قَالَ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَهُ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيُهَلِّلُ وَيُسَبِّحُ، فَلَمَّا خَرَجَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ هَكَذَا قَطُّ، قَالَ: «**إِنَّهُ ضُمَّ فِي الْقَبْرِ ضَمَّةً حَتَّى صَارَ مِثْلَ الشَّعْرَةِ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُرَفِّهَ عَنْهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: منكر، فحاشا سعدًا أَنْ لا يستبريء من بوله، واهتزاز العرش لموته ثابت في الصحيحين، وهذا إسناد ضعيف جدًّا، وضعفه** ابن الجوزي، والذهبي، والسيوطي.

التخريج:

﴿زهن ٣٥٧ / ضو ١٧٧٣﴾.

السند:

أخرجه هَنَّادٌ في (الزهد) - ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات) - قَالَ: حدثنا ابن فضيل، عن أبي سفيان، عن الحسن، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أبو سفيان طريف بن شهاب، قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٣٠١٣).

الثانية: الإرسال؛ فالحسن البصري تابعي، ومراسيله واهية عند فريق من الأئمة.

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث مقطوع، فإن الحسن لم يدرك سعدًا، وأبو سفيان اسمه طريف بن شهاب الصفدي، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معِين: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان مغفلًا يهم في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، وحُوشِيت زينب من مثل هذا، وحُوشِي سعد أنْ يقصر فيما يجب عليه من الطهارة» (الموضوعات ٣/ ٥٤٥).

وقال الذهبي: «مع إرساله فيه أبو سفيان طريف بن شهاب متروك» (تلخيص كتاب الموضوعات ص ٢٠٣).

وقال السيوطي: «مرسل وأبو سفيان طريف بن شهاب متروك، قلت: أصل الحديث في ضغطة سعد بن معاذ صحيح ثابت في عدة أحاديث» (اللآلي ٢/ ٣٦٢).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (حاشيته على سنن النسائي ٤/ ١٠٢-١٠٣) للبيهقي، ولم نقف عليه في شيء من كتبه.

[٧٨٣ط] حَدِيثُ أُمَيَّةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ:

عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَأَلَ بَعْضَ أَهْلِ سَعْدٍ مَا بَلَغَكُمْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**كَانَ يُقَصِّرُ فِي بَعْضِ الطُّهُورِ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، واستغربه** ابن كثير.

التخريج:

〖هقل (٤/ ٣٠) / هقب ١١٤〗.

السند:

قال البيهقي في (الدلائل) وفي (إثبات عذاب القبر): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس، قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بُكَيْرٍ، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا أُمَيَّةُ بن عبد اللهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ بَعْضَ أَهْلِ سَعْدٍ، الحديث.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة من سأله أمية بن عبد الله من أهل سعد بن معاذ، وكذا جهالة من ذكر لهم ذلك عن رسول الله ﷺ، وليس في الحديث ما يدل على صحبته.

وقد استغرب ابن كثير هذا الحكاية، فقال: «وقد ذكر البيهقي رَحِمَهُ اللهُ بعد روايته ضمة سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في القبر أثرًا غريبًا...» وذكر الحديث (البداية والنهاية ٤/ ١٤٧).

[٧٨٤ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ سَعْدُ [بْنُ مُعَاذٍ]، وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ؛ سَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَبَّحَ الْقَوْمُ، وَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَبَّرَ الْقَوْمُ مَعَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مِمَّ سَبَّحْتَ؟ قَالَ: «**هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ تَضَايَقَ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ**»، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**كَانَ يُقَصِّرُ فِي بَعْضِ الطَّهُورِ مِنَ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم:** ضعيف كسابقه.

التخريج:

﴿حكيم (نوادر ٢/ ٨١ - ٨٢) "واللفظ له"، (٦/ ٣٨) "والزيادة له" معلقًا﴾.

السند:

علقه الحكيم الترمذي في الموضعين من (نوادر الأصول): عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني معاذ بن رفاعة بن رافع، قال: حدثني محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الجموح، عن جابر بن عبد الله، به.

التحقيق

هكذا جاء سياق الحديث عند الحكيم بهذا الإسناد، والصواب أَنَّ هذين حديثان منفصلان لكلٍ منهما إسناد مستقل.

فأما أول الحديث، فقد رواه جماعة عن ابن إسحاق بهذا الإسناد. كذا أخرجه أحمد (١٤٨٧٣، ١٥٠٢٩)، والطبراني في (الكبير ٥٣٤٦)، والخطيب

في (المدرج ١/ ٤٢١ - ٤٢٤) وغيرهم.

وأما قول النبي ﷺ: «**كَانَ يُقَصِّرُ فِي بَعْضِ الطَّهُورِ مِنْ الْبَوْلِ**»؛ فقد رواه أحمد بن عبد الجبار عن يونس عن ابن إسحاق، عن أمية بن عبد الله، عن بعض أهل سعد، به. كما تقدم قريبًا.

كذا أخرجهما البيهقي في (إثبات عذاب القبر ١١٣) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس ابن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بُكَيْرٍ، عن ابن إسحاق، حدثني معاذ بن رفاعة بن رافع، أخبرني محمود بن عبد الرحمن بن عمرو بن الْجَمُوحِ، عن جابر بن عبد الله، قال: لَمَّا وُضِعَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي حُفْرَتِهِ سَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ وَكَبَّرَ وَكَبَّرَ الْقَوْمُ مَعَهُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ سَبَّحْتَ؟ فَقَالَ: «**هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللَّهُ عَنْهُ**».

ثم قال (١١٤): وبإسناده عن (ابن) إسحاق، حدثني أُمَيَّةُ بن عبد اللهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ بَعْضَ أَهْلِ سَعْدٍ: مَا بَلَغَكُمْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا؟ فَقَالُوا: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «**كَانَ يُقَصِّرُ فِي بَعْضِ الطُّهُورِ مِنَ الْبَوْلِ**».

فهذا إما وهم من الحكيم الترمذي؛ حيث أدرج المتن الثاني في الأول بهذا الإسناد. أو لعل السند الثاني سقط من كتابه.

يدل على ذلك قول السيوطي في (شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ص ١١٢): «أخرج الحَكِيم الترمذي والبيهقي من طَرِيق ابن إسحاق حدثنِي أُميَّة بن عبد الله؛ أَنَّهُ سَأَلَ بعض أهل سعد، الحديث».

وقال الصنعاني: «الله أعلم بصحة هذا الحديث، وساق الشارح أحاديث في معناه، الله أعلم بحالها» (التنوير ٩/ ١٧٩).

[٧٨٥ط] حَدِيثُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ سَعِيدٍ المَقبُرِيِّ قَالَ: لَمّا دَفَنَ رَسولُ اللهِ ﷺ سَعدًا، قالَ: «**لَو نَجا أَحَدٌ مِن ضَغْطَةِ الْقَبْرِ لَنَجَا سَعْدٌ، وَلَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً اخْتَلَفَت مِنهَا أَضْلَاعُهُ؛ مِنْ أَثَرِ الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: منكر، قاله** الألباني، **وإسناده مرسل ضعيف، وضعفه بالإرسال** الذهبي والسيوطي.

التخريج:

[سعد (٣/ ٣٩٨)].

السند:

أخرجه ابن سعد في (الطبقات) قال: أخبرنا شَبَابَةُ بن سَوّارٍ، قال: أخبرني أبو مَعْشَرٍ، عن سعيد المقبري، به، مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أبو معشر، نجيح بن عبد الرحمن المدني، ضعيف أسن واختلط (التقريب ٧١٠٠).

الثانية: الإرسال، سعيد المقبري، تابعي مشهور.

ولذا قال الذهبي: «هَذَا مُنْقَطِعٌ» (سير أعلام النبلاء ١/ ٢٩٥).

وقال السيوطي: «ابن سعد عن سعيد المقبري مرسلًا» (جمع الجوامع ٧/ ١٤٣).

وقال الألباني: «منكر» (الضعيفة ٧/ ٣١٩).

ثم قال الشيخ: «وقد وصله بعض الضعفاء وغيّر من لفظه؛ فقد أورده الرافعي في ترجمة مسلم بن زياد الجعفي من (تاريخ قزوين) (٤/ ٩٣) بلفظ (من أثر الهول)!

كذا وقع في النسخة «الهول» مكان «البول»، ولا أدري أهو تصحيف أو خطأ مطبعي؛ فإن النسخة سيئة جدًّا كما تقدم التنبيه على ذلك مرارًا» (الضعيفة ٧/ ٣١٩).

قلنا: وما ذكره الشيخ، ذكره الرافعي في (أخبار قزوين ٤/ ٩٣) فقال: قال الخليل الحافظ: ثنا الحسن بن عبد الرزاق بن محمد، ثنا سليمان بن يزيد، ثنا المنسجر بن الصلت، ثنا مسلم بن زياد، ثنا أبو معشر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: دَفَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ قَالَ: «**لَوْ نَجَا أَحَدٌ هَوْلَ الْقَبْرِ لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَلَقَدْ ضَمَّهُ الْقَبْرُ ضَمَّةً اخْتَلَفَ أَضْلاعُهُ مِنْ أَثَرِ الْهَوْلِ**».

وهذا إسناد ضعيف جدًّا، من أجل مسلم بن زياد، ويقال عمرو بن زياد الجعفي، قال الخليلي: «يضع الحديث» كما ذكر عنه الرافعي.

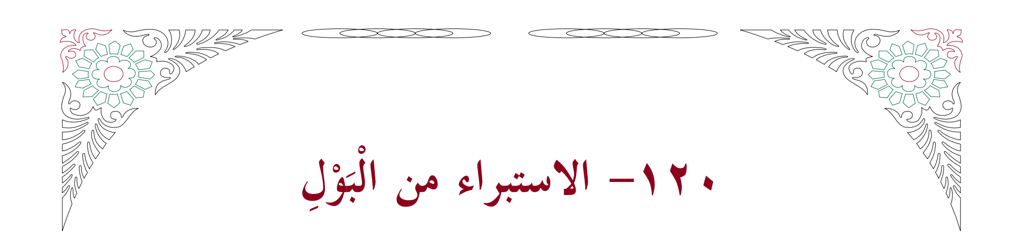
وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه، فقال: قدم الري فرأيته ووعظته فجعل يتغافل كأنه لا يسمع كان يضع الحديث قدم قزوين فحدثهم بأحاديث منكرة، أنكر عليه على الطنافسي وقدم الأهواز، فقال: أنا يحيى بن معين هربت من المحنة فجعل يحدثهم ويأخذ منهم فأعطوه مالًا وخرج إلى خراسان، وقال: أنا من ولد عمر وخرج إلى قزوين، وكان على قزوين رجل باهلي، فقال: أنا باهلي وكان كذابًا أفاكًا، قال: كتبت عنه ثم رميت به»

(الجرح والتعديل ٦/ ٢٣٤).

وقال ابن عدي: «منكر الحديث يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل»، وقال بعد أَنْ ذكر له أحاديث استنكرت عليه: «ولعمرو بن زياد غير ما ذكرتُ من الحديث، منها: سرقة يسرقها من الثقات، ومنها: موضوعات، وكان هو يتهم بوضعها» (الكامل ٨/ ١٠-١٢)

وقال الدارقطني: «يضع الحديث» (الضعفاء والمتروكون ٣٨٩).





١٢٠- الاستبراء من الْبَوْلِ

[٧٨٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ**».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه** النووي، والحديث في (الصحيحين)، ولكن بلفظ: «يَسْتَتِرُ»، و«يَسْتَنْزِهُ»، وهذه الرواية وقعت أيضًا في إحدى روايات البخاري.

التخريج:

﴿خ (رواية ابن عساكر - الفتح ١/ ٣١٨)، (شرح مسلم للنووي ١/ ٢٠١)[1] / ن ٢٠٨٦، ٢٠٨٧ / ش ١٢١٦٤ "واللفظ له" / جا ١٣١ / منذ ٦٨٥ / تطبر (مسند عمر ٨٩٨، ٨٩٩) / فة (١٤٩/٣) / زهن ٣٦٠ / مشكل ٥١٩٠ / مسخ ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٣٨ / سمع ٢٥١ / شيو ٢٦٣ / تحقيق (١/ ١١٧) / فوائد ابن صخر (وهم ١٣٦/٢) / جوهري (أربع ق١٢٣/أ)﴾.

(١) وانظر: حاشية طبعة طوق النجاة على الحديث رقم (٢١٦، ٢١٨).

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٢١٦٤) قال: حدثنا وكيع وأبو معاوية، عن الأعمش، قال: سمعتُ مجاهدًا يُحَدِّثُ، عن طاووسٍ، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات، وكذا رواه غير واحد من طريق وكيع وأبي معاوية عن الأعمش به بهذا اللفظ.

بل وقع كذلك في صحيح البخاري - في رواية ابن عساكر - قال: حدثنا عثمان، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وقال البخاري: حدثنا محمد بن المُثَنَّى، قال: حدثنا محمد بن خَازِمٍ، قال: حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وكذا رواه النسائي في (المجتبى ٢٠٨٦) قال: أخبرنا محمد بن قُدَامَةَ، قال: حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

ورواه النسائي (٢٠٨٧) قال: أخبرنا هَنَّادُ بن السَّرِيِّ في حديثه، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وهذه الرواية لا تعدو كونها رواية بالمعنى، لروايتي: «يَسْتَتِرُ» و«يَسْتَنْزِهُ»، المخرجتين في الصحيحين.

قال النووي: «رُوِيَ ثلاث روايات «يَسْتَتِرُ» بتائين مثناتين، و«يَسْتَنْزِهُ» بالزاي والهاء، و«يَسْتَبْرِئُ» بالباء الموحدة والهمزة، **وهذه الثالثة في البخاري وغيره، وكلها صحيحة،** ومعناها: لا يتجنبه ويتحرَّزُ منه والله أعلم» (شرح مسلم ١/ ٢٠١).

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله «لَا يَسْتَتِرُ» كذا في أكثر الروايات بمثناتين من فوق الأولى مفتوحة والثانية مكسورة، **وفي رواية ابن عساكر: (يَسْتَبْرِئُ)** بموحدة ساكنة من الاستبراء، ولمسلم وأبي داود في حديث الأَعْمَشِ: (يَسْتَنْزِهُ) بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء.

فعلى رواية الأكثر؛ معنى الاستتار: أَنَّهُ لا يجعل بينه وبين بوله سُتْرَةً يعني لا يَتَحَفَّظُ منه. فتوافق رواية لا يَسْتَنْزِهُ لأنها من التَّنَزُّهِ وهو الإبعاد.. وأما رواية الِاسْتِبْرَاءِ فهي أبلغ في التَّوَقِّي» (فتح الباري ١/ ٣١٨).



[٧٨٧ط] حَدِيثُ يَزْدَادَ بْنِ فَسَاءَةَ:

عَنْ عِيسَى بْنِ يَزْدَادَ بْنِ فَسَاءَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ** (نترات)».

۞ **الحكم: ضعيفٌ؛ وضعفه** البخاري، وأبو حاتم، وأبو داود، وأبو بكر ابن أبي خيثمة، والعقيلي، وابن عدي، والبيهقي، وابن عبد البر، وابن طاهر المقدسي، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان الفاسي، والضياء المقدسي، والنووي، وابن دقيق العيد، وابن تيمية، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن القيم، ومغلطاي، وابن كثير، والهيثمي، والبوصيري، وابن حجر، والمناوي، والسندي، والصنعاني، والألباني.

اللغة:

النَّتر: جَذْبٌ فيه قُوّة وجَفْوَة. (النهاية ٥/ ٢٩).

وفي بعض الروايات: «**فَلْيَنْثُرْ**» بالمثلثة، **قال العيني:** «ينثر ذكره إذا استبرأ من البول بشدة وعنف» (عمدة القاري ١٠/ ١٦٤)، والله أعلم.

الفوائد:

قال النووي: «قال الشافعي رحمه الله في (الأم): يستبرئ البائل من البول لئلَّا يقطر عليه، قال: وأَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يقيم ساعة قبل الوضوء وينتر ذكره. هذا لفظ نصه، وكذا قال جماعات: يستحب أَنْ يصبر ساعة؛ يعنون لحظة لطيفة، وقال الماوردي والروياني وغيرهما: يستحب أَنْ ينتر ثلاثا مع التنحنح، وقال جماعة - منهم الروياني -: ويمشي بعده خطوة أو خطوات، وقال إمام الحرمين: ويهتم بالاستبراء فيمكث بعد انقطاع البول ويتنحنح، قال:

وكلٌّ أعرف بطبعه، قال: والنتر ما ورد به الخبر، وهو أَنْ يمر أصبعًا ليخرج بقية إن كانت. والمختار أَنَّ هذا يختلف باختلاف الناس، والمقصود أَنْ يظن أنه لم يبق في مجرى البول شئ يخاف خروجه، فمن الناس من يحصل له هذا المقصود بأدنى عصر، ومنهم من يحتاج إلى تكراره، ومنهم من يحتاج إلى تنحنح، ومنهم من يحتاج إلى مشي خطوات، ومنهم من يحتاج إلى صبر لحظة، ومنهم من لا يحتاج إلى شيء من هذا، وينبغي لكل أحد أَنْ لا ينتهي إلى حد الوسوسة، قال أصحابنا: وهذا الأدب - وهو النتر والتنحنح ونحوهما - مستحبٌّ، فلو تركه فلم ينتر ولم يعصر الذكر واستنجى عقيب انقطاع البول ثم توضأ؛ فاستنجاءه صحيح، ووضوءه كامل؛ لأن الأصل عدم خروج شئ آخر» (المجموع ٢/ ٩٠- ٩١).

كذا قال، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: عن الاستنجاء هل يحتاج إلى أَنْ يقوم الرجل ويمشي ويتنحنح ويستجمر بالأحجار وغيرها بعد كل قليل في ذهابه ومجيئه لظنه أنه خرج منه شيء: فهل فعل هذا السلف ﭫ. أو هو بدعة أو هو مباح؟

فأجاب:

«الحمد لله، التنحنح بعد البول والمشي والطفر إلى فوق والصعود في السلم والتعلق في الحبل وتفتيش الذكر بإسالته وغير ذلك: **كل ذلك بدعة ليس بواجب ولا مستحب عند أئمة المسلمين،** بل وكذلك نتر الذكر بدعة على الصحيح لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ. وكذلك سلت البول بدعة لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ. والحديث المروي في ذلك ضعيف، لا أصل له، والبول يخرج بطبعه، وإذا فرغ انقطع بطبعه، وهو كما قيل: كالضرع إن تركته قرّ، وإن حلبته درّ.

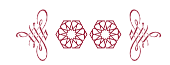
وكلما فتح الإنسان ذكره فقد يخرج منه، ولو تركه لم يخرج منه. وقد يخيل إليه أنه خرج منه وهو وسواس، وقد يحس من يجده بردًا لملاقاة رأس الذكر فيظن أنه خرج منه شيء ولم يخرج. والبول يكون واقفًا محبوسًا في رأس الإحليل لا يقطر، فإذا عصر الذكر أو الفرج أو الثقب بحجر أو أصبع أو غير ذلك خرجت الرطوبة فهذا أيضًا بدعة، وذلك البول الواقف لا يحتاج إلى إخراج باتفاق العلماء، لا بحجر ولا أصبع ولا غير ذلك بل كلما أخرجه جاء غيره، فإنه يرشح دائما. والاستجمار بالحجر كافٍ لا يحتاج إلى غسل الذكر بالماء، ويستحب لمن استنجى أَنْ ينضح على فرجه ماء، فإذا أحس برطوبته قال: هذا من ذلك الماء» (مجموع الفتاوى ٢١/ ١٠٦).

التخريج:

〚جه ٣٢٨ "واللفظ له"، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه) / حم ١٩٠٥٣، ١٩٠٥٤ / ش ١٧٢٠ "والرواية له"، ١٧٢٢ / مد ٤ / قا (٣/ ٢٣٨- ٢٣٩) / صحا ٦٦٧٩ / أسد (٥/ ٤٤٠) / مسد (مصباح الزجاجة ١/ ٤٨) / معمري (إمام ٢/ ٥٣١- ٥٣٢)〛.

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



١- رِوَايَةٌ بِلَفْظِ الْفِعْلِ:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَالَ نَثَرَ (نَتَرَ) ذَكَرَهُ ثَلاثَ نَثْرَاتٍ (نَتَرَاتٍ[١])».

۞ الحكم: ضعيفٌ؛ وضعفه من سبق في الرواية الأولى.

التخريج:

[عد (٨/ ٢٤٨) "واللفظ له" / عق (٣/ ٢٧٤) "والرواية الثانية له" / قا (٣/ ٢٣٨) / صبغ (تهذيب ١/ ١٩٩) / صحا ١١٢٦ / هق ٥٥٧ "والرواية الأولى" / طاهر (تصوف ٥٦) / معمري (سنن - إمام ٢/ ٥٣٢)].

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



(١) تحرفت في طبعة العلمية من (الضعفاء) للعقيلي إلى (مَرَّاتٍ)، والمثبت من طبعة التأصيل المعتمدة.

٢- رِوَايَةٌ: «يَكْفي أحدُكُم»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قال رسول الله ﷺ: «**يَكْفي أحدُكُم إِذَا بالَ أَنْ يَنْتُرَ ذَكَرَهُ ثلاثَ مَرَّاتٍ**».

۞ **الحكم: ضعيف، وضعفه من سبق في الرواية الأولى.**

التخريج:

[تخث (السفر الثاني/ ٢٥٣٣) "واللفظ له" / قاسم بن أصبغ (الأحكام الوسطى ١/ ١٢٨)].

السند:

رواه أحمد في (المسند ١٩٠٥٣)، وابن أبي شيبة في (المصنف ١٧٢٢)، وابن ماجه (٣٢٨)، وأبو داود في (المراسيل ٤) عن وكيع بن الجراح.

ورواه ابن ماجة أيضًا (٣٢٨)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه ٢٥٣٣)، وغيرهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين.

ورواه ابن أبي شيبة (١٧٢٠)، وابن قانع في (معجم الصحابة ٣/ ٢٣٨)، وأبو نعيم في (معرفة الصحابة ٦٦٧٩) عن عيسى بن يونس.

ورواه ابن قانع أيضًا (٣/ ٢٣٨- ٢٣٩) من طرق عن سفيان وأبي عاصم النّبيل وقُرَّة بن خالد ويحيى بن العلاء.

ورواه البغوي في (معجمه)، وأبو نعيم (١١٢٦) من طريق معتمر بن سليمان.

جميعهم: عن زمعة بن صالح.

وأخرجه أحمد (١٩٠٥٤) - ومن طريقه ابن الأثير في (أسد الغابة ٥/

٤٤٠) - عن روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق.

وأخرجه العقيلي في (الضعفاء ٣/ ٢٧٤)، وابن عدي في (الكامل ٨/ ٢٤٨) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ٥٥٢) -، وابن قانع في (الصحابة ٣/ ٢٣٨- ٢٣٩)، وابن طاهر المقدسي في (صفوة التصوف ٥٦) من طرق عن روح بن عبادة عن زمعة بن صالح وزكريا بن إسحاق[1].

كلاهما - زمعة وزكريا - عن عيسى بن يزداد، عن أبيه، به.

فمداره عندهم على عيسى بن يزداد عن أبيه.

قال ابن عدي (عقب الحديث): «عيسى بن يزداد عن أبيه، وقيل عيسى بن أزداد عن أبيه، لا يعرف إِلَّا بهذا الحديث».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عيسى بن يزداد - أو أزداد - بن فساءة اليماني، قال فيه الحافظ ابن حجر: «مجهول الحال» (التقريب ٥٣٣٨).

الثانية، والثالثة: أبوه؛ يزداد بن فساءة، وهو مختلف في صحبته كما قال المزي في (تهذيب الكمال ٢/ ٣١٦)، وابن حجر في (التقريب ٣٠٠)، وأكثر أهل العلم على عدم صحبته، بل على أنه مجهول.

ولهذا أخرجه أبو داود في (المراسيل ٤).

وبهذه العلل، ضعف الحديث كثير من أهل العلم:

(١) تحرف إلى «وذكر ابن إسحاق» في الطبعة المعتمدة من (ضعفاء العقيلي)، وجاء على الصحيح في طبعة ابن عباس، وهو الموافق لبقية المصادر.

قال البخاري – وتبعه العقيلي وابن عدي والبيهقي وغيرهم –: «عيسى بن يزداد عن أبيه، مرسل، روى عنه زمعة، لا يصح» (التاريخ الكبير ٦/ ٣٩٢)، وانظر: (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٢٧).

ثم ذكر العقيلي وابن عدي هذا الحديث في ترجمة عيسى، ثم ذكرا أنه لا يعرف إِلَّا بهذا الحديث، وانظر: (ضعفاء العقيلي ٣/ ٢٧٤)، (الكامل لابن عدي ٨/ ٢٤٨)، (السنن الكبرى للبيهقي ١/ ١٨٣).

وقال أبو بكر ابن أبي خيثمة – عقب الحديث –: «سئل يحيى بن معين: عن عيسى بن يزداد، عن أبيه، قال: عن النبي ﷺ، روى عن عيسى ابنُ زمعة؟؛ فقال: «لا يعرف» (التاريخ الكبير – السفر الثاني ١/ ٦٠٦)، وانظر: (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٢٩١).

ونقل ابن عبد البر عن ابن معين، قال: «لا يعرف عِيسَى هذا ولا أبوه» (الاستيعاب ٤/ ١٥٨٩).

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عيسى بن يزداد، فقال: لا يصح حديثه وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٩١).

وقال أيضًا: «يزداد بن فسا؛ يماني، روى عن النبي ﷺ مرسل، روى عنه ابنه عيسى بن يزداد» (الجرح والتعديل ٩/ ٣١٠)، وانظر: (العلل ١/ ٥٣٣- ٥٣٤)، (المراسيل ص٢٣٨).

وقال ابن عبد البر: «يزداد، والد عِيسَى بْن يزداد، هُوَ رجل يماني، يقال له صحبة وأكثرهم لا يعرفونه، وقد قيل: حديثه مرسل، والحديث رواه عنه ابنه عِيسَى بْن يزداد عَنِ النَّبِيّ ﷺ، قَالَ: «**إذا بال أحدكم فلينثر ذكره ثلاث**

نترات»، لم يرو عنه غير عِيسَى ابنه، وَهُوَ حديث يدور عَلَى زمعة بْن صالح، قَالَ البخاري: ليس حديثه بالقائم، وَقَالَ يَحْيَى بْن معين: لا يعرف عِيسَى هذا ولا أبوه وهو تحامل منه» (الاستيعاب ٤/ ١٥٨٩)، وانظر: (أسد الغابة ٥/ ٤٤٠).

قلنا: كلام ابن عبد البر يشير إلى إثبات صحبة يزداد بن فساءة، وبه وبغيره تعقب ابن التركماني تضعيف البيهقي للحديث بالإرسال؛ فقال: «ذكر حديث «**كان إذا بال نتر**»، ذكره عن عيسى بن يزداد عن أبيه، ثم حكى عن ابن عدي أنه قال: عيسى بن يزداد عن أبيه مرسل، قال رواه عبد الباقي بن قانع في (معجم الصحابة) من حديث روح بسنده... وذكر يزداد هذا ابن مَنْدَهْ في (معرفة الصحابة) وأبو عمر في (الاستيعاب)، وقال: قال ابن معين: لا يعرف عيسى ولا أبوه، وهو تحامل منه» (الجوهر النقي ١/ ١١٣).

قلنا: وفي إثباته لصحبة ابن فساءة وتَعَقُّبِهِ على تجهيل ابن معين له ولابنه نظر؛ فأما الصحبة فقد نفاها كثير من أهل العلم كما تقدم وكما سيأتي، فهو لا يُعرف إِلَّا بهذا الحديث من رواية ابنه وحده عنه، وكذا ابنه كما تقدم؛ لذلك جهلهما كثير من أهل العلم، وقد أشار ابن عبد البر نفسه إلى ذلك بقوله: «وأكثرهم لا يعرفونه».

وبذلك تعقبه مغلطاي فقال: «وفيما قاله نظر؛ لأن أبا حاتم ذكر ذلك أيضًا كما قدمنا فذهب ما توهمه، وذكره أبو داود في المراسيل، وقال ابن عساكر: يزداد ويقال ازداد مولى يحمر بن زيان اليماني عن النبي ﷺ، ويقال: هو مرسل، وبنحوه قاله عبد الحق، وزاد: لا يصح حديثه، وقرر ذلك أبو الحسن بن القطان» (شرح ابن ماجه ١/ ١٨٩).

وقال الألباني: «لا وجه لهذا التعقب ألبتة، لا سيما وهو - أعني: ابن عبد البر - لم يعرفه إلَّا من الوجه الأول، فقال عقبه: لم يرو عنه غير عيسى ابنه، وهو حديث يدور على زمعة بن صالح، قال البخاري: ليس حديثه بالقائم. فإذا كان لم يرو عنه غير ابنه، وكان هذا لا يعرف، كما في (الضعفاء) للذهبي، أو مجهول الحال كما في (التقريب)، وكان أبوه لم يصرح بسماعه من النبي ﷺ، فأي تحامل- مع هذا- في قول ابن معين المذكور، لاسيما وهو موافق لقول أبي حاتم؟!» (السلسلة الضعيفة ٤/ ١٢٤- ١٢٥).

قلنا: وأما قوله بأن الحديث يدور على زمعة بن صالح وتضعيف الحديث به، وقد قال بذلك أيضًا الصفدي في (الوافي بالوفيات ٢٨/ ٤٣)؛ ففي قولهما نظر؛ لأن زمعة - وإن كان ضعيفًا كما في (التقريب ٢٠٣٥) - قد توبع من زكريا بن إسحاق المكي كما تقدم في سياقة الأسانيد، وهو ثقة من رجال الشيخين كما في (التقريب ٢٠٢٠).

ومِمن أعلّ الحديث أيضًا عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٢٨).

وقال ابن القطان - موافقًا له ومتعقبا -: «وذكر من المراسل عن عيسى بن أزداد عن أبيه عن النبي ﷺ: «**إذا بال أحدكم فلينثر ذكره ثلاثا**». قال: ولا يصح حديثه هذا. وهو كما قال، ولكنه لم يبين منه سوى الإرسال، وعلته أَنَّ عيسى وأباه لا يعرفان، ولا يعلم لهما غير هذا» (الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٧).

وقال أيضًا: «وذكر حديث: «**فلينثر ذكره ثلاثا**»، ولم يبين علته، وهي الجهل بعيسى بن أزداد وأبيه» (الوهم والإيهام ٥/ ٦٥٧).

وقال النووي - عقب ذكره لهذا الحديث -: «واتفقوا على أنه ضعيف، وقال الأكثرون: هو مرسل ولا صحبة ليزداذ، وممن نص على أنه لاصحبة له البخاري في (تاريخه)، وأبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن وأبو داود وأبو أحمد بن عدي الحافظ وغيره، وقال يحيى بن معين وغيره: لا نعرف يزداذ» (المجموع ٢/ ٩١)، وانظر: (خلاصة الأحكام ١/ ١٦١).

وقال ابن كثير: «أزداد ويقال يزداد بن فساءة الفارسي... مختلف في صحبته، والأكثر أنه ليس بصحابي؛ منهم البخاري وأبو داود وأبو حاتم وابنه عبد الرحمن وابن عدي، تفرد بالرواية عنه ابنه عيسى؛ فقال ابن معين: لا يعرفان، وقال أبو حاتم في (العلل): هما مجهولان، وقال أبو نعيم وابن الأثير: ومن الناس من يراه صحابيا، وقد روى حديثه مرفوعًا أبو عبد الله ابن ماجه في سننه» (جامع المسانيد والسنن ١/ ١٩٦)، وانظر: (إرشاد الفقيه ١/ ٥٤).

وممن أعله أيضًا:

ابن طاهر المقدسي في (ذخيرة الحفاظ ١٥٥٦).

والضياء المقدسي في (السنن والأحكام ١/ ٥٦).

وابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٣١- ٥٣٢).

وابن تيمية في (مجموع الفتاوى ٢١/ ١٠٦).

وابن عبد الهادي في (رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة ص٢٧).

والذهبي في (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٢٧).

وابن القيم في (إغاثة اللهفان ١/ ١٤٤)، وفي (زاد المعاد ١/ ١٦٦).

والبوصيري في (مصباح الزجاجة ١/ ٤٨).

وابن حجر في (التلخيص الحبير ١/ ١٩٢)، وفي (بلوغ المرام ١/ ٢٩).

والمناوي في (التيسير بشرح الجامع الصغير ١/ ٨٣)، وفي (فيض القدير ١/ ٣١١).

والسندي في (حاشيته على سنن ابن ماجه ١/ ١٣٧).

والصنعاني في (سبل السلام ١/ ١٢١).

وقد أعلّ مغلطاي الحديث بعلة رابعة ألا وهي الاضطراب في متنه؛ فبعض الرواة جعلوه من قول النبي ﷺ كما في الرواية الأولى، وبعضهم جعلوه من فعله كما في الرواية الثانية، وآخرون رووه بلفظ الرواية الثالثة؛ فمن أجل هذا الخلاف في المتن، حكم عليه مغلطاي بالاضطراب أيضًا؛ فقال: «وهذا يدل على اضطراب وعدم ضبط» (شرح ابن ماجه ١/ ١٨٩).

تنبيهات:

الأول: قال ابن كثير - بعد أَنَّ ذكر راويين لعيسى بن يزداد عنه؛ وهما زمعة وزكريا بن إسحاق-: «فقد ارتفعت الجهالة عن عيسى بن يزداد لرواية ثقتين عنه، والله أعلم» (جامع المسانيد ١/ ١٩٨).

قلنا: وفي قوله نظر؛ لأن أحد الراويين عنه - وهو زمعة بن صالح - ضعيف كما تقدم.

ولو كان ثقة لارتفعت جهالة عينه دون جهالة حاله، كما هو مقرر في علوم الحديث وانظر: (الكفاية للخطيب ص٨٩)، (مقدمة ابن الصلاح ص٢٢٤).

وهو ما بينه مغلطاي؛ فقال: «وأما قول ابن معين في عيسى: لا يعرف. إن أراد عينه فمردود برواية زمعة وزكريا بن إسحاق المكي عنه، وإن أراد حاله، فكذلك؛ لذكره في كتاب (الثقات) لابن حبان» (شرح ابن ماجه ١/ ١٩٠).

الثاني: ذكر العلائي في (جامع التحصيل ص١٤٣) أَنَّ أبا داود أخرج هذا الحديث في (سننه)، وفيه نظر فإنما أخرج الحديث في (المراسيل) كما تقدم، وقد تعقبه بذلك ابن العراقي في (تحفة التحصيل ص٢٣).

الثالث: ذكر الصنعاني في (التنوير شرح الجامع الصغير ١/ ٦١٢) أَنَّ السيوطي أشار إلى صحة هذا الحديث، وحسنه في موضع آخر، ولم نقف على ذلك في مطبوع (الجامع الصغير ٥٠٨).



[٧٨٨ط] حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ مُعْضَلًا:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ مَرْفُوعًا: «**يَكْفِي ثَلاثَ نَثَرَاتٍ**[1]؛ **يَعْنِي: فِي الْبَوْلِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا؛ لإعضاله، وأعله بهذا العلة** السيوطي.

التخريج:

﴿عب (كبير ١٣/ ٣١٨)، (كنز ٢٦٤٤٣)﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف): عن ابن جُرَيْجٍ، به. معضلا.

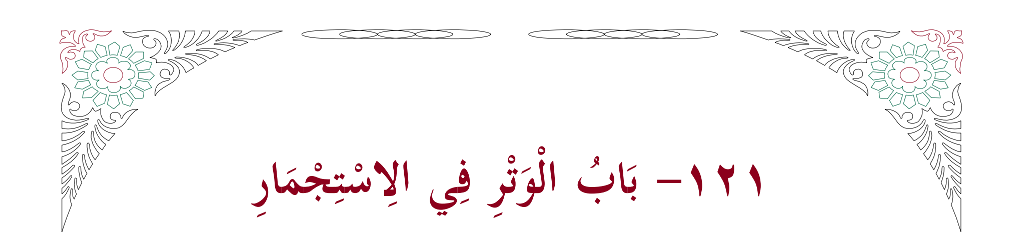
التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه ضعيف جدًّا؛ لإعضاله، فابن جُرَيْجٍ لم يثبت له سماع أحد من الصحابة، ولذا ذكره الحافظ في الطبقة السادسة ممن عاصروا صغار التابعين (التقريب).

ولذا قال السيوطي: «معضلًا» (جمع الجوامع ١٣/ ٣١٨).



(١) كذا في (جمع الجوامع) بالثاء المثلثة، وفي (الكنز): «نترات»، بالتاء المثناة.



١٢١- بَابُ الْوَتْرِ فِي الِاسْتِجْمَارِ

[٧٨٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

فائدة:

قال ابن حجر: «قَوْلُهُ **(وَمَنِ اسْتَجْمَرَ)**: أَيْ اسْتَعْمَلَ الْجِمَارَ وَهِيَ الْحِجَارَةُ الصِّغَارُ فِي الِاسْتِنْجَاءِ» (فتح الباري ١/ ٢٦٢).

التخريج:

ﭽخ ١٦١ "واللفظ له" / م (٢٣٧/ ٢٢) / ن ٩١ / كن ١١٢ / جه ٤١٣ / طا ٣٤ / حم ٧٢٢١، ٧٧٣٠، ٨٠٧٧، ٩٢١٠ / مي ٧٢١/ خز ٨٠ / حب ١٤٣٤/ عه ٧٤٢ -٧٤٥ / ش ٢٨٠ / عل ٥٩٠٥/ بز ٨٦٦٥ / حق ٣٢٥، ٣٢٦، ٥٢٧ / طهور ٢٨٦ / طس ٤٩٧٠، ٢٢٣٨ / طص ١٢٧ / هق ٢٣٧، ٥٠٩ / هقع ٦١٣، ٦١٤ / مقرئ (الأربعون ١٤) / مسن ٥٦٢ / كر (١٦٩/١٠، ١٧٠)، (١٥ / ٢٧٨)، (١٨٧/٢٤)، (٢٦/ ١٤٠-١٤٧) / عط (هشام ٤)، (الحاكم ٩٣، ١٠٨، ١١٨، ١٤٤)، (الخطيب ٣٤٠)، (الحاجب ٤٩٢) / بغ ٢١١ / فقط (أطراف ٥٥٠٨) / مشب ٨٤٦-

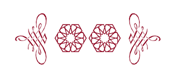
٨٥٠ / معكر ٧٢ / غطر ٧٥ / تمام ٤٧، ٤٨ / تمهيد (١١/ ١٢- ١٣) / نيسر (ص ٢٨-٣٠)].

السند:

قال البخاري: حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِيِّ، قال: أخبرني أبو إدريس، أنه سمع أبا هريرة، به.

عبدان هو: عبد الله بن عثمان بن جبلة. وعبد الله هو: ابن المبارك. ويونس هو: يونس بن يزيد الأيلي. وأبو إدريس: هو الخولاني عائذ الله بن عبد الله.

وقد رواه مسلم: عن يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، به.



١- رواية: «فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بلفظِ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُم فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا، وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلِيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ».

۞ الحكم: متفق عليه (خ، م).

التخريج:

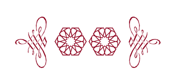
[خ ١٦٢ "مطولًا" / م (٢٣٧/ ٢٠) "واللفظ له" / د ١٣٩ "مقتصرًا على الفقرة الثانية" / ن ٨٩ / كن ١١٦ / طا ٣٣ / حم ٧٣٠٠، ٧٧٤٦، ٧٤٥٢، ٨١٦٥، ٨١٩٤ / ٩٠٢٩ / حب ١٤٣٥/ عه ٧٤٠، ٧٤١ / عل ٥٩٠٥، ٦٢٥٥، ٦٣٢٨ / بز ٨٥٢٥، ٨٦٦٥ / جا ٣٨، ٧٦ / سرج ٢٣٨٢ / منذ ٣٥٢، ٣٥٤ / طش ٣٢٩٤ / مسن ٥٦١ / حرملة (هقع عقب رقم ٦١٢، ٨٦٣) / هق ٢٢٤، ٢٢٥ / هقع ٦١٢، ٨٦٢ "والرواية له" / بغ ٢١٠ / هما ٥٢، ٨١ / طح (١/ ١٢٠-١٢١) ٧٤٢، ٧٤٣/ معقر ١٢٦٢ / محد (٤/ ٢٤٢) / متفق ١١٥٨ / مطغ ٥١٦ / عد (٤/ ١٧٦) / تمهيد (٤/ ٣٤)، (١٨/ ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٤) / كر (٤١/ ٣٥٣) / تحقيق ١٢٨ / غطر ٧٤ / عراق ٧٦ / دنيسر (١/ ٣٠) / علائي (الفوائد ١٧٩)].

السند:

قال مسلم (٢٣٧): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ -، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، به.

وقال البخاري (١٦٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، به. وذكر فيه زيادة في غَسْلِ

الْيَدَيْنِ عِنْدَ الِاسْتِيقَاظِ، وهذه الزيادة بمثابة حديث مستقل عند أكثر المصنفين، وسيأتي تخريجه برواياته في كتاب الوضوء، باب: «غَسْلِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الِاسْتِيقَاظِ».



٢- رواية: «فَإِنَّ اللَّهَ وَتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتْرًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ**».

الحكم: صحيح المتن مفرقًا، أما بهذا السياق والتمام، فشاذ.

التخريج:

[حم ٧٣٤٥].

السند:

قال أحمد: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إِلَّا أَنَّ الحديث غير محفوظ بذكر قوله: «إن الله وتر يحب الوتر» عقب الأمر بالاستجمار وترًا.

فقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات الأثبات عن ابن عُيَيْنَةَ، ولم يذكروها، وهم:

١، ٢، ٣- قُتَيْبَة بن سعيد، وعمرو الناقد، ومحمد بن عبد الله بن نمير.

كما عند مسلم (٢٣٧).

٤- ووكيع، كما عند أحمد (٩٩٦٩).

٥- والحميدي في (مسنده ٩٨٧).

٦- والشافعي في (سنن حرملة)، كما في (معرفة السنن والآثار ٨٦٣).

٧- ومحمد بن منصور، كما عند النسائي (٨٦).

٨ و٩- وابن المقرئ وعبد الرحمن بن بشر، كما عند ابن الجارود في (المنتقى ٧٦).

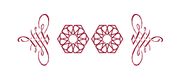
١٠، ١١- ومحمد بن الصباح وابن أبي عمر العدني، كما في (حديث السراج ٢٣٨٢).

جميعهم: عن سفيان بن عُيَيْنَةَ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، به بدون هذه الزيادة.

وكذا رواه مالك في (الموطأ)، وعبد الرحمن بن إسحاق كما عند أحمد (٧٤٥٢): عن أبي الزناد، عن الأعرج، به، وليس فيه هذه الزيادة كما تقدم في الصحيح وغيره.

وكذا رواه همام بن منبه وأبو إدريس الخولاني عن أبي هريرة به بدونها.

هذا وقد صحت هذه الزيادة من وجه آخر من حديث أبي هريرة أيضًا، كما عند البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧). ولكن في غير هذا السياق، والله أعلم.



٣- روايةُ: «أَمَا تَرَى السَّمَاوَاتِ سَبْعًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ مرفوعًا: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ؛ أَمَا تَرَى السَّمَاوَاتِ سَبْعًا؟!، [وَالْأَيَّامَ]** [١] **وَالْأَرَضِ سَبْعًا؟!، وَالطَّوَافَ [سَبْعًا]** [٢] **[وَالْجِمَارَ]** [٣] **؟!**». وَذَكَرَ أَشْيَاءَ.

۞ **الحكم: منكر بهذا التمام، واستنكره** الذهبي، والألباني.

التخريج:

﴿خز ٨٢ "واللفظ له" / حب ١٤٣٣ / ك ٥٧١ / بز (كشف ٢٣٩) "والزيادة الثانية له" / طس ٦٠٠٢ مختصرا، ٧٤١٢ "والزيادة الأولى والثالثة له" / هق ٥١٢﴾.

السند:

قال ابن خزيمة: نا أبو غسان مالك بن سعد القيسي، نا روح - يعني ابن عبادة -، ثنا أبو عامر الخزاز، عن عطاء، عن أبي هريرة، به.

ورواه البزار في (مسنده) كما في (كشف الأستار ٢٣٩): عن مُحَمَّد بْن مَعْمَرٍ، عن رَوح بن عُبَادَةَ، به.

ومدار إسناده - عند الجميع -: على أبي عامر الخزاز، عن عطاء بن أبي رَبَاح، عن أبي هريرة، به.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن أبي عامر إلا روح» (كشف الأستار ١/ ١٢٧).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه أبو عامر الخزاز وهو صالح بن رستم؛ وهو مختلف

فيه، وقال ابن حجر: «صدوق، كثير الخطأ» (التقريب٢٨٦١).

وقد أخطأ في هذا الحديث؛ فقد رواه ابن جُرَيْجٍ عن عطاء عن أبي هريرةَ موقوفًا عليه.

أخرجه عبد الرزاق في (المصنف ٩١٦٤): عن ابن جُرَيْجٍ قال: قال عطاء: ثلاثة أسبع[١] أحب إِلَيَّ من أربعة، قال: **ثم أخبرني،** عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: «**إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ**»، فَعَدَّ أَبو هُرَيرَةَ: السَّمَاوَاتُ وِتْرٌ فِي وِتْرٍ كَثِيرٍ، قَالَ: مَنِ اسْتَنَّ فَلْيَسْتَنَّ وِتْرًا، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا، وَإِذَا تَمَضْمَضَ فَلْيُمَضْمِضْ وِتْرًا. فِي قَوْلٍ مِنْ ذَلِك يَقُولُ.

وهذا إسناده صحيح؛ رجاله ثقات، وقد صرح ابن جريج بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

فتبين أَنَّ أبا عامر أدرج قول أبي هريرة في أصل الحديث، وهذا ما استظهره العلامة الألباني، مع أنه لم يقف على طريق ابن جُرَيْجٍ، فلله دره، ولهذا حكم على الحديث بالنكارة، فقال: «منكر بهذا التمام» (الضعيفة ٥٦٥٦).

ومع هذا قال الحاكم - عقبه -: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ وإنما اتفقا على «من استجمر فليوتر» فقط»!!.

وقال ابن الملقن: «وطريق ابن حبان صحيحة، وأخرجه كذلك شيخه ابن خزيمة في صحيحه»!! (البدر المنير ٢/ ٣٦٦).

---

(١) كذا أثبته محققوا طبعة التأصيل، وقالوا: «في الأصل (أسابع)، وهو خطأ، والتصويب من (أخبار مكة ١/ ٢٧٢) للفاكهي، من طريق ابن جُرَيْجٍ».

وتعقبه الذهبيُّ الحاكمَ، فقال: «منكر، والحارث ليس بعمدة» (تلخيص المستدرك ١/١٥٨). **وتبعه ابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٦٥).

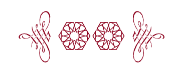
كذا قالا، وفيه نظر، من وجهين:

الأول: أَنَّ الحارث هذا: هو ابن أبي أسامة: ثقة حافظ عمدة، وثقه الدارقطني وغير واحد، وإنما تُكلم فيه لأنه كان يأخذ على الرواية، ولما ضعفه الأزدي، تعقبه الذهبي نفسه، فقال: «هذه مجازفة، وليت الأزدي عرف ضَعْف نفسه» (تاريخ الإسلام ٦/ ٧٣٢)، ورمز له في (ميزان الاعتدال ١٦٤٤) بـ«صح»، وقال: «كان حافظا عارفًا بالحديث، عالي الإسناد بالمرة، تُكلم فيه بلا حجة».

فلعل مقولة الذهبي في (التلخيص)، كانت بادرة منه، في بداية الطلب، والله أعلم.

الثاني: أنه لم ينفرد به، فقد تابعه مالك بن سعد ومحمد بن مَعْمَر وإبراهيم بن بسطام، جميعهم عن روح، به.

وبهذه المتابعات يتعقب على الطبراني في قوله: «لم يرو هذا الحديث عن أبي عامر الخزاز إِلَّا روح، تفرد به ابن بسطام» (المعجم الأوسط ٧٤١٢).



٤- روايةُ: «وَإِذَا اسْتَنْثَرَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَتْرًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتْرًا، وَإِذَا اسْتَنْثَرَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَتْرًا».

۞ الحكم: صحيح المتن دون قوله «فَلْيَسْتَنْثِرْ وَتْرًا» فشاذ.

التخريج:

﴿حمد ٩٨٧ "واللفظ له" / مسن ٥٦٠﴾.

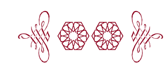
السند:

أخرجه الحميدي في (مسنده) - ومن طريقه أبو نعيم في (المستخرج على مسلم) - قال: ثنا سفيان قال: ثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد رِجالُه ثقات رِجالُ الشيخين، إِلَّا أَنَّ الحميدي قد خالف كل أصحاب ابن عُيَيْنَةَ المتقدم ذكرهم، فزاد فيه (الاستنثار وترا) ولم يذكروها.

وكذا رواه مالك وغيره عن أبي الزناد، به بدونها. فهي زيادة شاذة.



٥- روايةُ: «وَمَنْ اسْتَنْجَى، فَلْيُوتِرْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَنْ تَوَضَّأَ، فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنْ اسْتَنْجَى، فَلْيُوتِرْ**».

﴿ **الحكم: إسناده صحيح، إن كان المراد بالاستنجاء هنا الاستجمار، وإلا فيكون شاذًا.**

التخريج:

﴿حم ١٠٧١٨ / خلع ٥٨٠، ٥٨١﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا عثمان، أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، به.

ورواه الخلعي: من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، عن مالك، عن الزُّهْرِيِّ، به.

التحقيق

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات رجال الصحيح، إِلَّا أَنَّ الحديث محفوظ بلفظ: «استجمر»، وليس «استنجى»، والاستنجاء يكون بالماء ويكون بالحجارة، بخلاف الاستجمار، لا يطلق إِلَّا على الحجارة، فلعل راويها أراد المعنى الثاني، فيكون موافقًا للمحفوظ في الحديث، والله أعلم.

وإلا فهي رواية شاذة؛ وقد أخرجه ابن خزيمة في (الصحيح ٧٥) عن يحيى بن حكيم. وأبو عوانة في (المستخرج ٧٤٢) عن أبي داود الحراني.

كلاهما: عن عثمان بن عمر به بلفظ: «**وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**».

وقد رواه مسلم من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري بلفظ: «**اسْتَجْمَرَ**»

أيضًا. وكذا رواه كل أصحاب مالك، كما تقدم في الصحيحين وغيرهما.



٦- روايةُ: «إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتْرًا»**.

الحكم: إسناده ضعيف بذكر الاكتحال، أما الفقرة الثانية فثابتة كما تقدم.

التخريج:

[حم ٨٦١١ "واللفظ له"، ٨٦١٢ "مختصرا"، ٨٦٧٧ / تطبر (مسند ابن عباس ٧٥٣)].

السند:

قال أحمد (٨٦١١): حدثنا حسن، ويحيى بن إسحاق، قالا: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو يونس، عن أبي هريرة، به.

ورواه أحمد (٨٦١٢، ٨٦٧٧) عن يحيى بن إسحاق - وحده - عن ابن لهيعة، به.

ورواه الطبري في (تهذيبه): من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة، به. مقتصرًا على الاكتحال.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الله بن لهيعة؛ والعمل على تضعيف حديثه كما قال الذهبي، وقد تقدم الكلام عليه مرارًا.

[٧٩٠ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**».

۞ **الحكم**: صحيح (م).

التخريج:

﴿م ٢٣٧ "ولم يسق متنه" / حب ١٤٣٤ "واللفظ له" / عه ٧٤٦ / مسن ٥٦٣ / هق ٢٣٧ / كر (٢٦/ ١٤٦ - ١٤٧)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا سعيد بن منصور حدثنا حسان بن إبراهيم حدثنا يونس بن يزيد (ح) وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو إدريس الخولاني أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان قال رسول الله ﷺ بِمِثْلِهِ. يعني بمثل حديث أبي هريرة المتقدم. ولم يسق لفظه.

وقد ساقه ابن حبان (١٤٣٤)، وأبو نعيم في (مستخرجه ٥٦٣): عن محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، به.

وساقه أبو عوانة في (مستخرجه ٧٤٦) من طريق وهب الله بن راشد، وشبيب بن سعيد، كلاهما، عن يونس، به.

تنبيه:

سئل الدارقطني عن حديث أبي إدريس هذا، فقال: «يرويه الزُّهْرِيّ، واختلف عنه؛ فرواه عُقَيْلُ بن خالد، ومَعْمَر بن راشد، وأبو أويس،

وعبد الرحمن بن نمير، وقُرَّة بن عبد الرحمن، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة.

واختلف عن مالك، فرواه أصحاب (الموطأ)، عن مالك بهذا الإسناد، وخالفهم كامل بن طلحة: رواه، عن مالك، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني، ووهم فيه على مالك.

واختلف عن يونس، فرواه ابن المبارك، وعثمان بن عمر، عن يونس، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وخالفهما ابن وهب، وشبيب بن سعيد روياه، عن يونس، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

ورواه عبد الله بن نمير، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلًا.

وخالفه الجماعة النعمان بن راشد فرواه، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصواب: عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة.

ومن قال: عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، وأبي سعيد، فقوله غير مدفوع» (العلل ١٥٨٥).



[٧٩١ط] حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الِاسْتِجْمَارُ تَوٌّ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ تَوٌّ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ، وَالطَّوَافُ تَوٌّ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوٍّ**».

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «**الِاسْتِجْمَارُ وِتْرٌ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ وِتْرٌ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وِتْرٌ، [وَالطَّوَافُ وِتْرٌ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِوِتْرٍ]**».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، دون الرواية فلغيره، وهي صحيحة.

اللغة:

تَوٌّ: «بفتح التاء وتشديد الواو أي وتر وفرد لا شفع» (مشارق الأنوار ١/ ١٢٥).

فائدة:

قال النووي: «وقوله في آخر الحديث «**وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو**» ليس للتكرار بل المراد بالأول الفعل وبالثاني عدد الأحجار» (شرح مسلم ٩/ ٤٩).

التخريج:

[م ١٣٠٠ "واللفظ له" / عه ٤٠٣٣ "والرواية له ولغيره"، ٤٠٣٤ / مكة ١٤٠٢ "والزيادة له ولغيره" / هق ٩٣٩٤ / مسن ٣٠٠٢ / كر (٣٦/ ٢٨٢)].

السند:

قال مسلم: حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل

- وهو ابن عبيد الله الجزري -، عن أبي الزبير، عن جابر، به. بلفظ: «تو».

وكذا رواه أبو نعيم في (مستخرجه على مسلم ٣٠٠٢) من طريق عبد الله بن محمد بن العباس، عن سلمة بن شبيب، به. بهذا اللفظ.

ولكن رواه أبو محمد الفاكهي في (أخبار مكة ١٤٠٢): عن سلمة بن شبيب، بلفظ: «وتر». بدل: «تو».

ورواه أبو عوانة في (مستخرجه ٤٠٣٣) قال: حدثنا عثمان بن خرزاذ، وعبد العزيز بن حيان الموصلي أبو القاسم، قالا: نا سعيد بن حفص النفيلي، قال: قرأت على معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، به. بلفظ: «وتر».

ورواه أبو عوانة أيضًا (٤٠٣٤) قال: حدثنا أبو أمية، نا محمد بن يزيد، نا معقل، به بلفظ: «تو»، وزَادَ: «والتَّوُّ وِتْرٌ».

وكذا رواه البيهقي في (السنن ٩٣٩٤) من طريق أبي حاتم الرازي عن محمد بن يزيد بن سنان، عن معقل، به.

تنبيهان:

الأول:

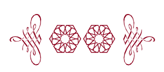
قال ابن الملقن - عقب تخريج الحديث من عند مسلم -: «زَاد البرقاني: «والكحل تو» يَعْنِي: ثَلَاثًا ثَلَاثًا» (البدر المنير ٢/ ٣٦٦). فلعله يعني في مستخرجه، وهو لا يزال في عداد المفقود.

الثاني:

قال ابن رجب عن معقل: «كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة،

ويقول: يشبه حديثه حديث ابن لهيعة، ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء، ومما أنكر على معقل بهذا الإسناد حديث: «الذي توضأ وترك لمعة لم يصبها الماء»، وحديث: «النهي عن ثمن السنور»، وقد خرجهما مسلم في صحيحه، وكذلك حديث: «لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده»» (شرح علل الترمذي ٢/ ٦٣٨).

قلنا: وهذا من حديث معقل عن أبي الزبير.



١- رِوَايَةُ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مختصرا، بِلَفْظِ: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ**».

الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م ٢٣٩ "واللفظ له" / حم ١٤١٢٨ / عب ٩١٦٦ / عه ٦٥٦ / مكة ٥٤٩].

السند:

قال مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع، قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، به.

[٧٩٢ط] حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ:

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ** (إِذَا اسْتَنْشَقْتَ) **فَانْتَثِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ**».

۞ **الحكم: صحيحٌ، وصححه** الترمذي -**وأقره** ابن دقيق العيد وابن الملقن-، والألباني.

التخريج:

﴿ت ٢٦ "اللفظ له" / ن ٤٣، ٩٢ / كن ٥٢، ٥٣ / جه ٤١٠ / حم ١٨٨١٧، ١٨٨١٨، ١٨٩٨٧، ١٨٩٨٨/ حب ١٤٣٢/ ش ٢٧٤ / طب (٧/ ٤١-٤٣/ ٦٣٠٦-٦٣١٥) "والرواية له ولغيره" / مش ٧١٠ / طي ١٣٧٠/ حمد ٨٧٩ / مث ١٣٠٣ / منذ ٣١٣، ٣١٤، ٣٥٣ / طح (١/ ١٢١) ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧/ كر (٤١/ ٣٥٠) / طوسي ٢٥/ فة (١/ ٣٣٤) / هقع ٨٦٤ / صحا ٣٤٠٢ / ضح (٢/ ٧٢، ١٦٣) / سعدان ١٣٦ / كما (١١/ ٣١٠) / طهور ٢٨٧/ أسد (٢/ ٥٢٨) / تمهيد (١٨/ ٢٢٤) / خط (٢/ ١١٢) / خطل (٢/ ٧٨٤- ٧٨٧) / قا (١/ ٢٧٥، ٢٧٦) / بنس ١٨٢ / قشيخ ٣٠٨ / أثرم ٢٣ / مقير ١٣٢١ / رفا ١١١/ تخث (السفر الثاني ٨٩٢)، (السفر الثالث ٣٦٧١) / صمند (ص ٦٩٢) / صبغ ١٤٤٦ / فقط (أطراف ٢٢١٢) / إمام (١/ ٤٧١)﴾.

السند:

أخرجه الترمذي قال: حدثنا قتيبة، قال: حدثنا حماد بن زيد، وجرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس، به.

ورواه أحمد (١٨٨١٧، ١٨٩٨٨): عن عبد الرحمن بن مهدي، عن

سفيان (الثوري)، عن منصور، به.

ورواه أحمد (١٨٩٨٧): عن ابن عيينة، عن منصور، به.

ومداره عند الجميع: على منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس، به.

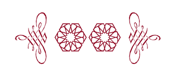
التحقيق

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رجال الصحيح، غير صحابي الحديث.

ولذا قال الترمذي: «حديث سلمة بن قيس حديث حسن صحيح».

وأقره ابن دقيق في (الإمام ١/ ٤٧١)، وقال في موضع آخر: «ورجال إسناده إلى سلمة كلهم ثقات» (الإمام ٢/ ٥٦٤). **وأقرهما ابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٦٥).

وصححه الألباني في (الصحيحة ١٣٠٥).



٢- روايةٌ بزيادة: «وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قال: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَثِرْ وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، دون قوله: (والأذنان من الرأس) فمدرج في المتن خطأ، قاله** الخطيب وابن عساكر.

التخريج:

[خطل (٢/ ٧٨٢- ٧٨٣) / كر (٤١/ ٣٥٠)].

السند:

أخرجه الخطيب في (المدرج) قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن موسى السلمي بدمشق أنا الحسين بن عبد الله بن محمد بن إسحاق الأطرابلسي (ح)

وأخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عَقِيْلٍ النحوي بدمشق أيضًا أنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الشرابي قالا: نا خيثمة بن سليمان الأطرابلسي قال: حدثني - وفي حديث السلمي نا - وزير بن القاسم الجبيلي نا آدم بن أبي إياس نا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس الأشجعي، به.

وأخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) من طريق علي بن الحسين التغلبي عن الحسين بن عبد الله الْأَطْرَابُلُسِيّ، عن خيثمة بن سليمان، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات إِلَّا وزير بن القاسم، ذكر له تمام حديثًا مسلسلًا

بدخول الحمام وقال: «هذا خبر منكر لم نكتبه إِلَّا عن هذا الشيخ» (لسان الميزان ٦/ ٢١٨).

وقد وهم في حديثنا هذا فأدرج فيه جملة «والأذنان من الرأس» وإنما هي من حديث آخر لابن عمر مذكور في كتاب آدم بن أبي إياس عقب هذا الحديث.

قال الخطيب - عقبه -: «قوله في هذا الحديث: «والأذنان من الرأس» خطأ صريح ووهم شنيع وذلك أَنَّ المتن المرفوع إلى قوله: «فأوتر» حسب، لا زيادة عليه، والوهم في هذا الحديث من وزير بن القاسم وهمه على آدم أو من خيثمة وهمه على وزير والحديث في كتاب آدم عن شعبة بإسناد آخر عن عبد الله بن عمر قال: «الأذنان من الرأس» فالتقط الراوي لحديث سلمة بن قيس ما بعده بإسناد حديث ابن عمر ووصل لفظه بمتن حديث سلمة، وقد روى مَعْمَر بن راشد وسفيان الثوري وموسى بن مطير وقيس بن الربيع وأبو عوانة وحماد بن زيد وسفيان بن عُيَيْنَةَ وجرير بن عبد الحميد عن منصور حديث سلمة بن قيس فلم يزيدوا على قوله: «وإذا استجمرت فأوتر»، وكذلك رواه أبو الوليد الطيالسي عن شعبة عن منصور، وروى إبراهيم بن الهيثم البلدي عن آدم بن أبي إياس عن شعبة حديث سلمة بن قيس وأتبعه بحديث ابن عمر وميز كل واحد منهما عن صاحبه» (المدرج ٢/ ٧٨٣). وأقره مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٤٥٢).

وقال ابن عساكر - عقبه -: «هكذا رواه خيثمة وقوله (والأذنان من الرأس) ليس من الحديث المرفوع وإنما روى آدم هذا الحديث عن شعبة مثل ما رواه أبو الوليد الطيالسي وآخره (وإذا استجمرت فأوتر)».

[٧٩٣ط] حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ:

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن من حديث أبي هريرة، وإسناده خطأ من حديث أبي ثعلبة، كما قال** أبو القاسم البغوي - **وأقره** أبو أحمد الحاكم -، والدارقطني، وابن عساكر، وابن الملقن.

التخريج:

﴿عط (حاكم ١٥٤) "واللفظ له" / عط (حاجب ٥٢٢) / كر (٢٦/ ١٣٩) / مشب ٨٥١﴾.

السند:

رواه أبو أحمد الحاكم في (عوالي مالك ١٥٤) قال: أخبرنا أبو القاسم البغوي، حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا مالك، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني، به.

ومداره عندهم على أبي القاسم البغوي، عن كامل بن طلحة، عن مالك، ... به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا كامل بن طلحة فمختلف فيه؛ وثقه أبو حاتم والدارقطني وقواه أحمد، وقال ابن معين: «ليس بشيء» (لسان الميزان ٧/ ٣٤٤)، وقال الحافظ: «لا بأس به» (التقريب ٥٦٠٣).

إلا أنه خطأ شاذ، فقد خولف كامل في سنده؛ فرواه كل أصحاب مالك

(في الموطأ وغيره) عنه: عن ابن شهاب الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، به. كما تقدم في الصحيح وغيره.

ولذا قال أبو القاسم البغوي – عقبه –: «هكذا حدثنا بهذا الحديث كامل: عن أبي ثعلبة، وغلط فيه؛ إنما هو عن أبي هريرة». وأقره أبو أحمد الحاكم وغير واحد.

وقال الدارقطني: «رواه أصحاب الموطأ، عن مالك بهذا الإسناد - يعني عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة -، وخالفهم كامل بن طلحة رواه، عن مالك، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني، ووهم فيه على مالك» (العلل ١٥٨٥).

وقال ابن عساكر: «وهذا كما قال البغوي؛ وقد رواه عن مالك على الصواب عبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن مهدي وأبو المنذر إسماعيل بن عمر ومعن بن عيسى وبشر بن عمر وعثمان بن عمر بن فارس وروح بن عبادة وعبد الرزاق بن همام وعبد الله بن مسلمة القعنبي...وغيرهم» (تاريخ دمشق ٢٦ / ١٣٩).

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث اشتهر من طريق أبي هريرة عن الزهري رواه عنه جماعة منهم مالك، وعن عبد الله بن المبارك. وأخطأ فيه كامل بن طلحة الجحدري فرواه عن مالك، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخُشني كما نبه عليه أبو أحمد الحافظ» (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ١٩٢).



[٧٩٤ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ وَتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ؛ فَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ**».

۞ **الحكم: ضعيف بهذا السياق، وضعفه** الهيثمي، والبوصيري.

التخريج:

﴿عل ٥٢٧٠﴾.

السند:

قال أبو يعلى: حدثنا الأخنسي أحمد بن عمران، حدثنا محمد بن فضيل وسمعته يقول: حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: أحمد بن عمران الأخنسي، قال البخاري: «كان ببغداد يتكلمون فيه منكر الحديث» (الضعفاء للعقيلي ١٥٦)، وقال أبو زرعة: «كان كوفيا وتركوه» (الجرح والتعديل ٢/ ٦٤)، «وتركه أبو حاتم» كما في (اللسان ٧٣٩).

وبه ضعفه الهيثمي قال: «فيه أحمد بن عمران الأخنسي متروك» (المجمع ١٠٥٠).

الثانية: إبراهيم بن مسلم الهجري، قال ابن حجر: «لين الحديث، رفع موقوفات» (التقريب ٢٥٢).

وبه ضعفه البوصيري فقال: «هذا إسناد ضعيف، لضعف الهجري» (إتحاف الخيرة ٤٥٥).

[٧٩٥ط] حَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْكَيِّ، وَكَانَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ، وَكَانَ إِذَا اكْتَحَلَ اكْتَحَلَ وَتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ وَتْرًا».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتْرًا».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيفٌ، وضعفه** الهيثمي - في رواية -.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋحم ١٧٤٢٦ "واللفظ له" / طب (١٧/ ٣٣٨ / ٩٣٢، ٩٣٤) / مصر (ص ٣٢٥) / تطبر (مسند ابن عباس ٧٥٧) / عقبة ٥٥ / الأهوال لابن وهب (ناصر - آثار ٧/ ٤٥٢)ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋحم ١٧٤٢٧، ١٧٤٢٨ "واللفظ له" / طب (١٧/ ٣٣٨/ ٩٣٣) / عقبة ٥٦ﮊ.

السند:

أخرجه أحمد قال: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر، به.

وقال عبد الله بن وهب في كتابه (الأهوال) - كما في (جامع الآثار لابن ناصر الدين ٧/ ٤٥٢) -: أخبرني ابن لهيعة، أَنَّ عبد الله بن هبيرة حدثه، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر الجهني، به.

ومداره - عند الجميع بروايتيه -: على ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد

وعبد الله بن هبيرة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عبد الله بن لهيعة؛ والعمل على تضعيف حديثه كما تقدم مرارًا.

وتناقض فيه الهيثمي فقال مرة: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف» (المجمع ١٠٤٣).

وقال في موطن آخر: «رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة، وحديثه حسن»! (المجمع ٨٣٦١).



[٧٩٦ط] حَدِيثُ قَبِيصَةَ بْنِ هُلْبٍ عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلْبٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَمَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ساقط.**

التخريج:

]لي (رواية ابن يحيى البيع ٢٧٥)[.

السند:

قال المحاملي في (الآمالي): حدثنا الحسين ثنا وهب بن حفص الحراني ثنا محمد بن سليمان ثنا شريك عن سماك عن قبيصة بن هلب عن أبيه. . . ، به.

التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ آفته: وهب بن حفص الحراني، قال أبو عروبة: «كذاب يضع الحديث يكذب كذبا فاحشا» (ضعفاء ابن الجوزي ٣٦٧٩)، وقال الدارقطني: «كان يضع الحديث» (ميزان الاعتدال ٩٤٢٥)، وأورد له ابن عدي عدة أحاديث وقال: «كل أحاديثه مناكير غير محفوظة»، وقال ابن حبان: «كان شيخا مغفلا يقلب الأخبار، وَلا يعلم ويخطئ فيها، وَلا يفهم ويسرق الحديث» (لسان الميزان ٨/ ٣٩٦).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ٨/ ٥١٠)، وتبعه صاحب (كنز العمال ٢٦٤٣٦) ابن النجار.

[٧٩٧ط] حَدِيثُ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَجْمَرْتُمْ فَأَوْتِرُوا، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَاسْتَنْثِرُوا**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿طب (٨/ ٣٧٦/ ٨١٧٣)﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن التستري، ثنا سعدان بن يزيد، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا شريك، عن منصور، عن ربعي، عن طارق بن عبد الله، به.

منصور: هو ابن المعتمر، وربعي: هو ابن حراش.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: سعيد بن عبد الرحمن التستري وهو الديباجي - شيخ الطبراني -، ذكره ابن ناصر الدين في (توضيح المشتبه ١/ ٥١٢) ممن روى عنهم الطبراني من أهل تستر، ولم نقف فيه على جرح ولا تعديل، فهو مجهول، وانظر: (إرشاد القاصي والداني ٤٦٥)، والله أعلم.

وشريك: وهو ابن عبد الله بن أبي نمر، قال ابن معين: «لا بأس به»، وقال النسائي: «ليس بالقوي» (الكاشف ٢٢٧٧)، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ» (التقريب ٢٧٨٨).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) ورجاله موثقون»! (المجمع ١٠٤٦).

[٧٩٨ط] حَدِيثُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ:

عن أبي راشد: أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ [إِذَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] يُعَلِّمُ قَوْمَهُ، فقالوا (فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَوْمًا، وَهُوَ كَأَنَّهُ يَلْعَبُ)[١]: يوشك سراقة أَنْ يُعَلِّمَكُمْ كيف تأتون الْغَائِطَ؟ فبلغه ذلك، فقام فوعظهم، ثم قَالَ [سُرَاقَةُ]: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ، ولا يستقبلها (وَلا يَسْتَدْبِرُهَا)**[٢]**، وَلْيَتَّقِ مَجَالِسَ اللَّعْنِ: الطَّرِيقَ وَالظِّلَّ، وَاسْتَمْخِرُوا الرِّيحَ، وَاسْتَشِبُّوا عَلَى سُوقِكُمْ، وَأَعِدُّوا النُّبَلَ، [وَاسْتَجْمِرُوا وِتْرًا]**».

۞ **الحكم: موقوف إسناده ضعيف،** وقال الألباني: إِنَّ له حكم الرفع.

التخريج:

﴿عب (حبير ١/ ١٨٩)، (كبير ٢٠/ ٣٢٠)، (كنز العمال ٢٧٢٠١ "واللفظ له" / طس ٥١٩٨ "والرواية الأولى والزيادات كلها له" / غخطا (٢/ ٥٥٩) "والرواية الثانية له" / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٧٩٩ط] حَدِيثٌ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ [ذَلِكَ]** [١] **فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَكَلَ [طَعَامًا]** [١] **[فَلْيَتَخَلَّلْ،]** [٣] **فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وَمَا لَاكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ (الْخَلَاءَ)** [١] **فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيبًا مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ (فَلْيَمْدُدْهُ عَلَيْه)** [٢] **(فَلْيَسْتَتِرْ بِهِ)** [٣]**؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَلَا حَرَجَ**».

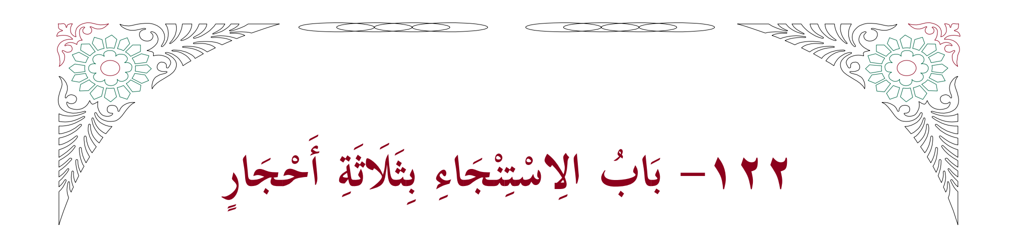
۞ **الحكم: ضعيف، وضعفه** ابن حزم، والبيهقي، وابن عبد البر، وعبد الحق الإشبيلي، وابن مفلح، وابن كثير، والصنعاني، والألباني.

التخريج:

﴿د ٣٥ "واللفظ له" / جه ٣٣٩ "والزيادة الأولى والرواية الأولى والثانية له"، ٣٣٨، ٣٤٩٨ "مختصرًا" / حم ٨٨٣٨ / مي ٦٨٠، ٢١١٤ "والزيادة الثالثة له" / حب ١٤٠٦/ ك ٧٤٠٣ / طش ٤٨١ / تخ (٣/ ٦) / طح (١/ ١٢١-١٢٢/ ٧٤٢ "والرواية الثالثة له"، ٧٤٣) / مشكل ١٣٨ "والزيادة الثانية له" / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «التستر عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).





١٢٢- بَابُ الِاسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ

[٨٠٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، **فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ**، وَقَالَ: «**هَذَا رِكْسٌ (رِجْسٌ)**».

۞ **الحكم**: صحيح (خ).

اللغة:

قال القاضي عياض: «وقوله في الروثة: «أنها رجس» أي قذور، وفي الحديث الآخر «ركس» وهما بمعنى، وكذلك رواه القابسي[(١)] في باب الاستنجاء بالجيم وغيره بالكاف» (مشارق الأنوار ١/ ٢٨٣)، وكذا عزاه لرواية القابسي المهلب ابن أبي صفرة في (المختصر النصيح في تهذيب الجامع الصحيح ١/ ٢٤٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله (هذا ركس) كذا وقع هنا بكسر الراء وإسكان الكاف فقيل هي لغة في رجس بالجيم ويدل عليه رواية ابن ماجه وابن خزيمة

(١) أحد رواة البخاري، عن أبي زيد المروزي عن الفربري عن البخاري.

في هذا الحديث فإنها عندهما بالجيم، وقيل الركس: الرجيع رد من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة قاله الخطابي وغيره.

والأولى أَنْ يقال رد من حالة الطعام إلى حالة الروث... وأغرب النسائي فقال عقب هذا الحديث: (الركس طعام الجن) وهذا إن ثبت في اللغة فهو مريح من الإشكال» (فتح الباري ١/ ٢٥٨).

التخريج:

]خ ١٥٦ "واللفظ له" / ت ١٦ / ن ٤٢ / كن ٥١ / جه ٣١٧ / حم ٣٦٨٥، ٣٩٦٦، ٤٠٥٦، ٤٤٣٥ / خز ٧٤ / طي ٢٨٥ / ش ١٦٥٥، ٣٧٤٦٤ / مش ٤٢٤ / عل ٥١٢٧ "والرواية له"، ٥٣٣٦ / طب (١٠/ ٧٤-٧٥ / ٩٩٥٤ - ٩٩٥٦) / قط ١٤٨ / هق ٥٣١، ٤١٩٩ / طح (١/ ١٢٢/ ٧٤٤، ٧٤٥) / بز ١٦١١، ١٦٤٦ / طوسي ١٦ / شا ٩٢١ / علت ١١ / معيل (إمام ٢/ ٥٧٠) / هقخ ٣٧٣ - ٣٧٧ / علقط (٥/ ١٩-٢١)، (٥/ ٢٧ -٣٩) / معكر ٤٩٣[.

السند:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، أنه سمع عبد الله يقول... فذكره.

وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق: حدثني عبد الرحمن.

ورواه أبو يعلى في (مسنده ٥١٢٧) قال: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به بلفظ: «هذه رجس».

تنبيهات:

الأول:

وقع في المطبوع من (سنن ابن ماجه ٣١٤ ط دار إحياء الكتب العربية) تبعًا لإحدى نسخه: «رجس» بدل «ركس» وهما بمعنى، ولكن يظهر أنها مصحفة، فقد أثبتت في طبعة التأصيل (٣١٧) والرسالة (٣١٤) وغيرهما: «ركس»، كغالبية المصادر.

الثاني:

قد تُكلم في سند هذا الحديث؛ لأمرين:

الأمر الأول: أَنَّ أبا إسحاق السبيعي مدلس ولم يصرح بالسماع، وإنما قال: «ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود».

قال علي ابن المديني: «وكان زهير وإسرائيل يقولان: عن أبي إسحاق أنه كان يقول: ليس أبو عبيدة حدثنا، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن النبي ﷺ في الاستنجاء بالأحجار الثلاثة، قال ابن الشاذكوني: ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا، ولا أخفى، قال: (أبو عبيدة لم يحدثني، ولكن عبد الرحمن، عن فلان، عن فلان)، ولم يقل: حدثني فجاز الحديث، وسار» (معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٠٩)، وعنه البيهقي في (الخلافيات ٣٧٥).

ولهذا قال ابن حزم: «هذا الحديث قد قيل فيه: إِنَّ أبا إسحاق دلسه» (المحلى ١/ ١٠٠).

وقال البيهقي: «أخرجه البخاري...، وخالفه مسلم، ولم يخرجه في (الصحيح)؛ فقد قيل: إن أبا إسحاق لم يسمعه من عبد الرحمن، إنما دلس

عنه» (الخلافيات ٢/ ٩١).

وأجاب عن ذلك بعض أهل العلم بعدة أجوبة، منها:

أَنَّ البخاري علقه عن إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق، وفيه التصريح بالتحديث.

قاله ابن دقيق العيد، وقال أيضًا: «ووجه آخر في رفع التدليس: ما ذكر الإسماعيلي في (صحيحه المستخرج على البخاري) - بعد رواية الحديث من جهة يحيى بن سعيد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله -؛ أَنَّ يحيى بن سعيد لا يرضى أَنْ يأخذ عن زهير عن أبي إسحاق ما ليس بسماع لأبي إسحاق» (الإمام ٢/ ٥٧٠).

وقال الحافظ - معقبا على كلام الإسماعيلي -: «وَكَأَنَّهُ عرف هَذَا بالاستقراء من حَال يحيى، وَالله أعلم» (مقدمة الفتح ص ٣٤٩).

وقال في موضع آخر: «وَكَأَنَّهُ عُرِفَ ذلك بالاستقراء من صنيع القطان أو بالتصريح من قوله فانزاحت عن هذه الطريق علة التدليس» (الفتح ١/ ٢٥٨).

قلنا: ورواية يحيى القطان، أخرجها ابن ماجه (٣١٧): عن أبي بكر بن خلاد الباهلي عن يحيى بن سعيد القطان، عن زهير، به.

الأمر الثاني: الاختلاف الشديد على أبي إسحاق في إسناد هذا الحديث، كما قال الدارقطني في (العلل ٦٨٦).

ولهذا أعله بعضهم بالاضطراب، وبعضهم رجح غير طريق زهير الذي احتج به البخاري:

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول في حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله: «أَنَّ النبي ﷺ استنجى بحجرين وألقى الروثة».

فقال أبو زرعة: «اختلفوا في هذا الإسناد؛

فمنهم من يقول: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله.

ومنهم من يقول: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله.

ومنهم من يقول: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله.

ومنهم من يقول: عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله.

والصحيح عندي: حديث أبي عبيدة، والله أعلم. وكذا يروي إسرائيل - يعني: عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة -، وإسرائيل أحفظهم» (العلل ٩٠)[1].

وقال الترمذي - بعد أَنْ ساق الحديث بسنده عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه به -: «وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله نحو حديث إسرائيل.

وروى مَعْمَر، وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن

---

(١) كذا في طبعتي (العلل)، أَنَّ القائل هو أبو زرعة وحده، ولكن ذكر الحافظ في (الفتح ١/ ٣٤٨) أَنَّ ابن أبي حاتم حكى عن أبيه وأبي زرعة أنهما رجحا رواية إسرائيل. فالله أعلم.

عبد الله.

وروى زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه الأسود بن يزيد، عن عبد الله.

وروى زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله.

وهذا حديث فيه اضطراب.

سألت عبد الله بن عبد الرحمن: أي الروايات في هذا عن أبي إسحاق أصح؟ فلم يقض فيه بشيء.

وسألت محمدًا - يعني البخاري - عن هذا؟ فلم يقض فيه بشيء، وكأنه رأى حديث زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله، أشبه، ووضعه في كتاب الجامع.

وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل، وقيس، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله؛ لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع.

وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى، يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، إلَّا لما اتكلت به على إسرائيل، لأنه كان يأتي به أتم.

وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك لأن سماعه منه بأخرة، وسمعت أحمد بن الحسن، يقول: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: إذا سمعت الحديث عن زائدة، وزهير، فلا تبالي أَنْ لا تسمعه من غيرهما إلَّا حديث أبي إسحاق» (الجامع عقب رقم ١٧).

وقال في (العلل): «رواية إسرائيل وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله عن النبي ﷺ في هذا هو عندي أشبه وأصح؛ لأن إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع» (العلل الكبير ١١).

قلنا: ولا مانع أَنَّ يكون الحديث محفوظًا على الوجهين، فأبو إسحاق أحد حفاظ الإسلام واسع الرواية.

لاسيما وقد رُوِي عن إسرائيل بمثل رواية زهير أيضًا، حكاه ابن المديني، كما تقدم نقله من (معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٠٩).

وقد تابع زهيرًا جماعة، منهم: يوسف بن أبي إسحاق، وقد تقدم.

وتابعهما أيضًا: زكريا بن أبي زائدة، وشريك النخعي؛

فأما رواية زكريا؛

فأخرجها الطبراني في (الكبير ٩٩٥٥) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن العباس الأصبهاني، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود، عن ابن مسعود، به.

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات أثبات، سوى شيخ الطبراني عبد الله بن محمد بن العباس، وقد روى عنه جماعة من الحفاظ، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «صاحب أصول». وهذا فيه إشارة إلى أنه يروي من كتب معتمدة، والله أعلم، وانظر: (إرشاد القاصي والداني ٦٠٢).

ولذا قال ابن سيد الناس: «هذا إسناد صحيح» (النفح الشذي ١/ ٢٠٩).

ولكن أخرجه الطبراني في (الكبير ٩٩٥٦) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود عن عبد الله، به.

وهذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات أثبات، إلَّا أنه قال عن (عبد الرحمن بن يزيد) بدلا من (عبد الرحمن بن الأسود)، ولكن هذا لا يضر فكلاهما ثقة؛ وقد سمع أبو إسحاق منهما.

وفيه دلالة على صحة رواية زهير ومن تابعه في كون الحديث محفوظا (عن الأسود عن عبد الله بن مسعود). والله أعلم.

وأما رواية شريك؛

فأخرجها الطبراني في (الكبير ٩٩٥٤) قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى الحماني، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله، به.

وهذه متابعة قوية؛ فشريك وإن تكلم فيه لسوء حفظه، إلَّا أَنَّ روايته عن أبي إسحاق قوية، وهو من القدماء عن أبي إسحاق، قال أحمد بن حنبل: «سمع شريك من أبي إسحاق قديما، و شريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا». و قال عثمان بن سعيد الدارمي: «قلت ليحيى بن معين: شريك أحب إليك في أبي إسحاق أو إسرائيل؟ قال: شريك أحب إِلَيَّ وهو أقدم» (الجرح والتعديل ٤/٣٦٦ -٣٦٧)، (تهذيب الكمال ١٢/٤٦٧ - ٤٦٨).

وقال الترمذي: «شريك وإسرائيل هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق بعد

شعبة والثوري» (العلل الكبير ص ١٥٥).

قلنا: ويحيى الحماني وإن كان فيه مقال لكونه يحدث بما لم يسمع، إلَّا أنه كان من الحفاظ لحديث شريك، قال أبو حاتم الرازى: «لم أر من المحدثين من يحفظ و يأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة، وأبي نعيم في حديث الثوري، ويحيى الحماني في حديث شريك» (الجرح والتعديل ٦/ ١٧٨). وقال نجيح بن إبراهيم: «سألت على بن حكيم فذكرت يحيى الحماني، فقال: «ما رأيت أحدًا أحفظ لحديث شريك منه» (تهذيب الكمال ٣١/ ٤٣٣).

وثم متابعات أخرى لزهير، وكذا لأبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله. فقد أسنده الدارقطني في (العلل ٦٨٦) من طريق ليث بن أبي سليم ومحمد بن خالد الضبي وغيرهما: عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وقد ذكر **الدارقطني** الحديث في (الإلزامات والتتبع) وذكر أوجه الخلاف فيه على أبي إسحاق، ثم قال: «أحسنها إسنادا: الأول الذي أخرجه البخاري، وفي النفس منه شيء لكثرة الاختلاف، عن أبي إسحاق، والله أعلم» (الإلزامات والتتبع ٩٤). وذكر في (العلل) أيضًا أوجه الاختلاف فيه على أبي إسحاق، وأطال جدًّا، فانظر: (العلل ٢/ ٢٦٧ - ٢٨٣ / س ٦٨٦).

وقال العقيلي: «والحديث من حديث أبي إسحاق مضطرب، وأحفظ من [رواه][1] زهير بن معاوية» (الضعفاء ٢/ ٢١٤).

(١) في طبعة دار المكتبة العلمية: «رِوَايَة»، والتصويب من طبعة التأصيل (٢/ ٢٧٦).

ولذا تعقب الترمذيَّ مغلطاي من عدة وجوه، فقال: «وفيما قاله نظر من وجوه»، ثم ذكر منها: «الأول: بترجيحه حديث إسرائيل على حديث زهير، وهو معارض بما حكاه الإسماعيلي عن القطان وما حكاه الآجري: وسألت أبا داود عن زهير وإسرائيل عن أبي إسحاق فقال: زهير فوق إسرائيل بكثير، وهذا يصلح أَنْ يكون بابا في الرد على الترمذي، لتقديمه إسرائيل على زهير في أبي إسحاق، وكان جماعة تابعوا زهيرًا فيما حكاه الدارقطني، وهم: أبو حماد الحنفي وأبو مريم وشريك وزكريا ابن أبي زائدة في رواية، وربما تقدم من متابعة يوسف له أيضًا من عند البخاري المصرح فيه بسماع أبي إسحاق من عبد الرحمن، وبأن زهيرًا لم يختلف عليه، وبأن إسرائيل تابع زهيرًا كما أسلفناه»، وذكر وجوها أخرى، ثم قال: «الثامنة: رواية إسرائيل المرجحة عنده مضطربة أيضًا بما ذكره عباد القطواني وخالد العبد عنه عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله، ورواه الحميدي عن ابن عُيَيْنَةَ عنه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد، وإنما منعنا من استقصاء الخلاف على أبي إسحاق في هذا قول الدارقطني: اختلف عنه فيه اختلافًا شديدًا، والله تعالى أعلم.

والذي يظهر من ذلك أَنَّ أبا إسحاق سمعه من جماعة، ولكنه كان غالبا إنما يحدثهم به عن أبي عبيدة، فلما نشط قال: ليس أبو عبيدة الذي هو في ذهنكم أني حدثتكم عنه حدثني وحده، ولكن عبد الرحمن، يؤيد ذلك مجيئه عنه أيضًا عن غير المذكورين أو يكون من باب السلب والإيجاب نفي حديث أبي عبيدة، وأثبت حديث عبد الرحمن وهذا أشد على الترمذي لكونه نفي لحديث أثبته هو، ولعل البخاري لم ير ذلك متعارضا وجعلهما إسنادين، وأسانيدهما قدمناها» (شرح ابن ماجه ١/ ١٦٣- ١٦٧).

وقال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر بعد ذلك تقديم رواية زهير لأن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق قد تابع زهيرًا وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية يحيى بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق كرواية زهير.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه من طريق ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود كرواية زهير عن أبي إسحاق وليث وإن كان ضعيف الحفظ فإنه يعتبر به ويستشهد فيعرف أَنَّ له من رواية عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أصلا. ثم إن ظاهر سياق زهير يشعر بأن أبا إسحاق كان يرويه أولا عن أبي عبيدة عن أبيه ثم رجع عن ذلك وصيره عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه. فهذا صريح في أَنَّ أبا إسحاق كان مستحضرًا للسندين جميعًا عند إرادة التحديث ثم اختار طريق عبد الرحمن وأضرب عن طريق أبي عبيدة فإما أَنْ يكون تذكر أنه لم يسمعه من أبي عبيدة أو كان سمعه منه وحَدَّثَ به عنه ثم عرف أَنَّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فيكون الإسناد منقطعًا فأعلمهم أَنَّ عنده فيه إسنادًا متصلًا أو كان حَدَّثَ به عن أبي عبيدة مدلسًا له ولم يكن سمعه منه.

فإن قيل: إذا كان أبو إسحاق مدلسًا عندكم فلم تحكمون لطريق عبد الرحمن بن الأسود بالاتصال مع إمكان أَنْ يكون دلسه عنه أيضًا وقد صرح بذلك أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني فيما حكاه الحاكم في علوم الحديث عنه...

فالجواب: أَنَّ هذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق حدثني عبد الرحمن فانتفت ريبة التدليس عن أبي إسحاق في هذا الحديث

وبين حفيده عنه أنه صرح عن عبد الرحمن بالتحديث ويتأيد ذلك بأن الإسماعيلي لما أخرج هذا الحديث في مستخرجه على الصحيح من طريق يحيى بن سعيد القطان عن زهير استدل بذلك على أَنَّ هذا مما لم يدلس فيه أبو إسحاق قال لأن يحيى بن سعيد لا يرضى أَنْ يأخذ عن زهير ما ليس بسماع لشيخه وكأنه عرف هذا بالاستقراء من حال يحيى والله أعلم وإذا تقرر ذلك لم يبق لدعوى التعليل عليه مجال لأن روايتي إسرائيل وزهير لا تعارض بينهما إِلَّا أَنَّ رواية زهير أرجح لأنها اقتضت الاضطراب عن رواية إسرائيل ولم تقتض ذلك رواية إسرائيل فترجحت رواية زهير.

وأما متابعة قيس بن الربيع لرواية إسرائيل فإن شريكًا القاضي تابع زهيرا، وشريك أوثق من قيس. على أَنَّ الذي حررناه لا يرد شيئًا من الطريقين إِلَّا أنه يوضح قوة طريق زهير واتصالها وتمكنها من الصحة وبعد إعلالها وبه يظهر نفوذ رأي البخاري وثقوب ذهنه والله أعلم» (مقدمة الفتح ص ٣٤٩).

وقال في (الشرح): «وقد أعله قوم بالاضطراب وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه على أبي إسحاق في كتاب (العلل) واستوفيته في مقدمة الشرح الكبير لكن رواية زهير هذه ترجحت عند البخاري بمتابعة يوسف حفيد أبي إسحاق وتابعهما شريك القاضي وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما، وتابع أبا إسحاق على روايته عن عبد الرحمن المذكور ليث بن أبي سليم وحديثه يستشهد به أخرجه بن أبي شيبة.

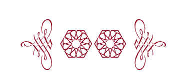
ومما يرجحها أيضًا استحضار أبي إسحاق لطريق أبي عبيدة وعدوله عنها بخلاف رواية إسرائيل عنه عن أبي عبيدة فإنه لم يتعرض فيها لرواية عبد الرحمن كما أخرجه الترمذي وغيره فلما اختار في رواية زهير طريق عبد الرحمن على طريق أبو عبيدة دل على أنه عارف بالطريقين وأن رواية

عبد الرحمن عنده أرجح، والله أعلم» (فتح الباري ١/ ٢٥٨).

الثالث:

رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده ٢٨٥) عن زهير عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عن عَبْد الرَّحْمَنِ بْن الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، به. كذا بدون ذكر (أبيه)، وهذا وهمٌ من أبي داود الطيالسي، لعله حَدَّثَ به من حفظه فوهمَ، فقد رواه أحمد (٤٠٥٦) عنه على الصواب.

وقد نبه على ذلك يونس بن حبيب (راوي مسند الطيالسي) فقَالَ - عقبه -: «أَظُنُّ غَيْرَ أَبِي دَاوُدَ يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ».



١- رِوَايَةُ: ائْتِنِي «بِغَيْرِهَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، فَأَمَرَ ابْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَأْتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَجَاءَهُ بِحَجَرَيْنِ وَبِرَوْثَةٍ، فَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «**إِنَّهَا رِكْسٌ (رِجْسٌ)، ائْتِنِي بِحَجَرٍ (بِغَيْرِهَا)**».

۞ **الحكم: ضعيف بهذا السياق، وضعفه** أبو الحسن ابن القصار المالكي، ومغلطاي، وابن الملقن.

التخريج:

﴿حم ٤٢٩٩ "واللفظ له" / ك (خيرة ٤٥٤ / ٣) / عب (كبير ٢١/ ٣٩٤)، (كنز ٢٧٢١٤)[1] / طب (١٠/ ٦١/ ٩٩٥١) / منذ ٣١١ "والرواية الأولى له" / قط (١٤٨/ ١، ٢ "والرواية الثانية له") / علقط (٢/ ٢٧٤، ٢٧٥) / هق ٥٠٨ / هقخ ٣٧٨﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود، به.

ومداره عند الجميع - عدا الدارقطني في (السنن ١٤٨/ ٢) و(العلل ٢/ ٢٧٥) - على عَبْد الرَّزَّاقِ عن مَعْمَر عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الانقطاع؛ فلم يسمع أبو إسحاق السبيعي من علقمة شيئًا؛ كما أقر

(١) وهذا الحديث من الجزء الساقط من كتاب (المصنف) لعبد الرزاق.

هو على نفسه بذلك، ففي (العلل لأحمد رواية عبد الله ٣/ ٣٦٥) قال شعبة: «قال رجل لأبي إسحاق إن شعبة يزعم أنك رأيت علقمة ولم تسمع منه؟ قال: صدق».

ولذا قال أبو حاتم وأبو زرعة وابن معين والنسائي والبرديجي وغيرهم: «أبو إسحاق لم يسمع مِنْ عَلْقَمَةَ شَيْئًا». انظر: (المراسيل لابن أبي حاتم ١/ ١٤٥)، (تاريخ الدوري ٢١٠٦)، (القراءة خلف الإمام للبيهقي ص ٢١٢)، (تحفة الأشراف ٧/ ١٣)، (جامع التحصيل ٥٧٦).

وبهذه العلة ضعفه مغلطاي، فقال: «وروى الدارقطني في سننه هذا الحديث من جهة أبي إسحاق عن علقمة، وفي آخره: «ائتني بحجر»، وفي لفظ: «ائتني بغيرها»، وهو منقطع فيما بين أبي إسحاق وعلقمة» (شرح ابن ماجه ١/ ١٦٧).

وقال ابن الملقن: «وهاتان الروايتان من طريق أبي إسحاق، عن علقمة، وقد سكت عنها الدارقطني والبيهقي في هذا الباب، وهي منقطعة فيما بين أبي إسحاق وعلقمة» (البدر المنير ٢/ ٣٦٣).

وهذا التعليق نسبه ابن الملقن في (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ١٦٩) للدارقطني، حيث قال: «جاء في (سنن الدارقطني): لما ألقى الروثة قَالَ: «ائتني بحجر» يعني ثالثًا. وفي رواية: «ائتني بغيره»، لكن رواهما من حديث أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله به، **ثُمَّ قَالَ:** وهو منقطع فيما بين أبي إسحاق وعلقمة[1]». اهـ.

العلة الثانية: رواية مَعْمَر عن الكوفيين فيها مقال، وأبو إسحاق السبيعي

(١) وهذا التعليق لا وجود له في كل نسخ (سنن الدارقطني) التي بين أيدينا، فالله أعلم.

كوفي.

قال يحيى بن معين: «إذا حدثك مَعْمَر عن العراقيين فخفه؛ إلَّا عن الزُّهْرِيِّ، وابن طاووس؛ فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا» (التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١/ ٣٢٥، ٢/ ٢٥٦).

وقد خالف أصحاب أبي إسحاق، كزهير وإسرائيل وغيرهما على خلاف بينهما في سنده، فلم يذكرو الزيادة المذكورة.

فهي - فضلًا عن الانقطاع وضعف رواية مَعْمَر عن الكوفيين -، شاذة، لا تصح في الحديث.

وبهذا يتعقب على الدارقطني في قوله: «هذه زيادة حسنة زادها مَعْمَر، وافقه عليها أبو شيبة إبراهيم بن عثمان» (العلل ٢/ ٢٧٤).

ولهذا قال أبو الحسن بن القصار المالكي: «رُوِيَ أنه أتاه بثالث لكن لا يصح» (فتح الباري ١/ ٢٥٧)، وانظر: (حاشية السيوطي على سنن النسائي ١/ ٤٠).

قلنا: وأما متابعة أبي شيبة إبراهيم بن عثمان التي أشار إليها الدارقطني، فقد أخرجها الدارقطني في (السنن ١٤٨/ ٢) و(العلل ٢/ ٢٧٥) من طريق بهلول بن حسان التنوخي، عن أبي شيبة، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله، قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، قَالَ: فَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: «**إِنَّهَا رِكْسٌ فَأْتِنِي بِغَيْرِهَا**».

ولكن هذه متابعة واهية لا تساوي فلسًا، فإن أبا شيبة هذا: «متروك

الحديث» (التقريب ٢١٥).

أما قول الحافظ: «قوله (وألقى الروثة) استدل به الطحاوي على عدم اشتراط الثلاثة، قال: لأنه لو كان مشترطا لطلب ثالثا كذا قال، وغفل رَحِمَهُ اللَّهُ عما أخرجه أحمد في مسنده من طريق مَعْمَر عن أبي إسحاق عن علقمة عن ابن مسعود في هذا الحديث فإن فيه: «فألقى الروثة وقال: إنها ركس ائتني بحجر» ورجاله ثقات أثبات، وقد تابع عليه مَعْمَرًا أبو شيبة الواسطي وهو ضعيف، أخرجه الدارقطني، وتابعهما عمار بن رزيق أحد الثقات عن أبي إسحاق.

وقد قيل: إن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة لكن أثبت سماعه لهذا الحديث منه الكرابيسي، وعلى تقدير أَنْ يكون أرسله عنه فالمرسل حجة عند المخالفين وعندنا أيضًا إذا اعتضد» (فتح الباري ١/ ٢٥٧). وقال في (التلخيص): «روى أحمد فيه: هذه الزيادة، بإسناد رجاله ثقات» (التلخيص الحبير ١/ ١٩٥). وبنحوه في (انتقاض الاعتراض ١/ ١٧٤ - ١٧٥).

ففيه نظر، من وجوه:

الأول: أَنَّ كون السند رجاله ثقات أثبات، لا يعارض القول بالانقطاع، أو بضعف رواية راوٍ معين في راوٍ بعينه.

الثاني: ما حكاه عن الكرابيسي أنه أثبت له السماع، فهو يعني قوله في كتاب (المدلسين): «أبو إسحاق يقول في هذا الحديث مرة: حدثني عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله. ومرة: حدثني علقمة، عن عبد الله. ومرة: حَدَّثَنِي أبو عبيدة، عن عبد الله. ومرة يقول: ليس أبو عبيدة حدثنيه، حدثني عبد الرحمن، عن عبد الله»، كذا نقله ابن الملقن في

(التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ١٦٧).

فهذا كما هو ظاهر، جعل كل روايات أبي إسحاق في هذا الحديث بصيغة التحديث، وهذا يدل على عدم دقة في حكاية طرق الحديث، فلا يعتبر، كيف وقد أقر أبو إسحاق على نفسه بعدم سماعه من علقمة، وجزم بذلك أئمة الحديث وجهابذته، أما الكرابيسي هذا فليس من أئمة الحديث في شيء، بل هو عندهم مذموم متهم، كما هو مشهور في ترجمته، وكتابه هذا ذمّه الإمام أحمد وغير واحد من العلماء ذمًّا شديدًا، انظر: (شرح علل الترمذي ٢/ ٨٩٢).

فالعجب من الحافظ رَحِمَهُ اللهُ كيف يحتج بمثل هذا الكلام. وأعجب منه قوله: «وعلى تقدير أَنْ يكون أرسله عنه فالمرسل حجة عند المخالفين وعندنا أيضًا إذا اعتضد».

فأين العاضد الذي قوى هذا المرسل، بل الشواهد دالة على شذوذ هذه الزيادة من غير وجه.

ولهذا أعله هو في (الدراية) بالانقطاع، فقال: «وتعقب بأنه من رواية أبي إسحاق عن علقمة ولم يسمع منه» (الدراية ١/ ٩٦).

الثالث: قوله: (وتابعهما عمار بن رزيق أحد الثقات عن أبي إسحاق)، إنما تابعهما على سنده، أما متنه فموافق لرواية زهير وغيره عن أبي إسحاق.

كذا أخرجه الدارقطني في (العلل ٢/ ٢٧٣) بسند صحيح عن عمار بن زريق، به.

٢- رِوَايَةُ: «ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»:

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَامَ يَقْضِي مَا يَقْضِي الرَّجُلُ مِنَ الْحَاجَةِ، فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**». فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ، وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الرَّوْثَةَ فَأَلْقَاهَا، وَقَالَ: «**هَذِهِ رِكْسٌ**»، **وَاسْتَنْجَى بِالْحَجَرَيْنِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**»، فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَقَالَ: «**أَلْقِ الرَّوْثَةَ؛ فَإِنَّهَا رِكْسٌ**».

۞ **الحكم: شاذٌّ بهذا السياق.**

التخريج:

﴿طب (١٠/ ٧٥/ ٩٩٥٧) "والرواية له" / طس ٥٦٣٧ / عق (٢/ ٢٧٦) "واللفظ له" / حربي (مهتدي ق٢٤٠/ ب)﴾.

السند:

أخرجه العقيلي في (الضعفاء) قال: حدثناه علي بن الحسين بن الجنيد الرازي قال: حدثنا سهل بن زنجلة قال: حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبد الله، به.

ورواه علي بن عمر الحربي -كما في «جزء من حديثه رواية ابن المهتدي»-: من طريق محمد بن حميد الرازي عن الصباح بن محارب، به بمثل لفظ العقيلي.

ورواه الطبراني في كتابيه: عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن سهل بن

زنجلة، به بنحوه، إِلَّا أنه لم يقل: «وَاسْتَنْجَى بِالْحَجَرَيْنِ».

قال الطبراني - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم إِلَّا أبو سنان، تفرد به الصباح بن محارب» (الأوسط).

التحقيق

هذا إسناد جل رواته مختلف فيهم:

فهبيرة بن يريم، تكلم فيه أكثر النقاد، وأثنى عليه أحمد وغيره، ولذا قال الذهبي: «وثق وقال النسائي ليس بالقوي» (الكاشف ٥٩٤١)، وقال الحافظ: «لا بأس به وقد عيب بالتشيع» (التقريب ٧٢٦٨).

وأبو سنان: هو سعيد بن سنان البُرجمي الشيباني؛ وثقه جماعة، وتكلم فيه بعضهم لغرائب يتفرد بها، ولهذا قال الحافظ: «صدوق له أوهام» (التقريب ٢٣٣٢).

والصبَّاح بن محارب، قال عنه أبو زرعة وأبو حاتم: «صدوق»، ووثقه العجلي وابن حبان، (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٠٨). وقال الدارقطني: «يعتبر به» (سؤالات البرقاني ٢٢٩). وقال الحافظ: «صدوق، ربما خالف» (التقريب ٢٨٩٧).

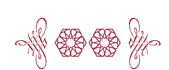
وذكره العقيلي في (الضعفاء ٧٥٣)، وقال: «يخالف في حديثه»، ثم ذكر له هذا الحديث، ثم ذكر عقبه أوجه الخلاف على أبي إسحاق في إسناد هذا الحديث، ثم قال: «وَالْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ مُضْطَرِبٌ، وَأَحْفَظُ مَنْ [رواه][1] زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ» (الضعفاء ٢/ ٢٧٦).

(١) في طبعة دار المكتبة العلمية: «رِوَايَة»، والتصويب من طبعة التأصيل (٢/ ٢٧٦).

قلنا: وقد رواه البخاري وغيره من طريق زهير عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله به دون قوله: «وَاسْتَنْجَى بِالْحَجَرَيْنِ، ثم توضأ ولم يمس ماء».

وكذا رواه جماعة عن أبي إسحاق، وإن اختلفوا فيما بينهم في سنده، إلَّا أنه ليس في رواية أحد منهم، التصريح بأنه ﷺ اقتصر على الحجرين، كما أنه لا يثبت أيضًا أنه أمر بثالث، كما تقدم بيانه آنفًا.

وعليه: فالحديث بالسياق المذكور شاذ، والله أعلم.



٣- رِوَايَةُ: «وَرَوْثَةَ حِمَارٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَبَرَّزَ فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**» **فَوَجَدْتُ لَهُ حَجَرَيْنِ وَرَوْثَةَ حِمَارٍ**، فَأَمْسَكَ الْحَجَرَيْنِ وَطَرَحَ الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «**هِيَ رِجْسٌ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، دون قوله: (رَوْثَة حِمَارٍ) فمنكر.**

فائدة:

قال ابن خزيمة: «فيه بيان على أَنَّ أرواث الحمر نجسة، وإذا كانت أرواث الحمر نجسة بحكم النبي عليه السلام كان حكم جميع أرواث ما لا يؤكل لحومها من ذوات الأربع مثل أرواث الحمر» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ١٦٧)[1].

التخريج:

﴿خز ٧٤ "واللفظ له" / طب (١٠/ ٧٦/ ٩٩٦٠) / معكر ٤٩٣﴾.

السند:

قال ابن خزيمة في (صحيحه): ثنا عبد الله بن سعيد الأشج، حدثنا زياد بن الحسن بن فرات، عن أبيه، عن جده، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله، به.

ورواه الطبراني وابن عساكر من طريق عَبْد اللَّهِ بْن سَعِيدٍ الأشج، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه زياد بن الحسن بن فرات، قال أبو حاتم: «منكر

---

(١) ولم نقف على هذا التعليق في النسخ المطبوعة من (صحيح ابن خزيمة) كلها.

الحديث» (الجرح والتعديل ٣/ ٥٣٠)، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ولا يحتج به» (سؤالات البرقاني ١٦٣)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٢٤٨)، وقال الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٢٠٦٧).

وأبوه الحسن بن الفرات، وثقه ابن معين وابن حبان وغيرهما، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»، (تهذيب التهذيب ٢/ ٣١٦). وقال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ١٢٧٧).

والحديث محفوظ من طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله، وليس عن علقمة عن عبد الله.

ولم يرد في أي طريق مما تقدم تقييد الروثة بأنها (رَوْثَة حِمَارٍ)، وعليه فهي زيادة منكر لا تصح.

وبهذا يتعقب على ابن خزيمة حيث أخرجها في (صحيحه)، واحتج بها، كما تقدم في الفوائد، ومثله العيني في (نخب الأفكار ٢/ ٥٠٦).

وأما قول ابن عساكر – عقبه –: «هذا حديث صحيح». فيظهر أنه يعني أصل الحديث، كعادته في كتابه، بغض النظر عن بعض ألفاظه. والله أعلم.

تنبيه:

لهذا الحديث روايات وسياقات أخر سيأتي تخريجها وتحقيقها في باب: «ما لا يستنجى به».



[١٨٠١ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ (قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ) [وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ]: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلْ؛ **لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ**».

۞ **الحكم: صحيح** (م)، دون الزيادة والرواية فلغيره، وهما صحيحتان.

الفوائد:

قال الترمذي: «وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم: رأوا أَنَّ الاستنجاء بالحجارة يجزئ، وإن لم يستنج بالماء، إذا أنقى أثر الغائط والبول، وبه يقول الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق» (سنن الترمذي ١/ ٢٤).

التخريج:

﴿م ٢٦٢ "واللفظ له" / د ٧ / ت ١٥ / ن ٤١، ٤٩ / كن ٤٥، ٤٩، ٥٠ / جه ٣١٩ "والرواية والزيادة له ولغيره" / ...﴾.

سبق تخريجه برواياته وشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٠٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أُعَلِّمُكُمْ؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ** (الْخَلَاءَ)، **فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَأَمَرَ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ**».

۞ **الحكم: إسناده حسن،** وقال الشافعي: «ثابت»، **وصححه** ابن خزيمة، وابن حبان، وابن عبد البر، والبغوي، وأبو موسى المديني، وقاضي المارِسْتان، وابن الأثير، والنووي، وابن الملقن، والعيني، والسيوطي، وأحمد شاكر، **وحسن إسناده** علي القاري، والألباني.

التخريج:

﴿د ٨ / ن ٤٠ / كن ٤٤ / جه ٣١٦ / حم ٧٣٦٨، ٧٤٠٩ "والرواية له" / حمد ١٠١٨ "واللفظ له" / ...﴾.

سبق تخريجه برواياته وشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٠٣ط] حَدِيثُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ: قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الِاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «**بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بشواهده، وإسناد ضعيف.**

الفوائد:

قال ابن عبد البر: «وأما الاستطابة: فهي إزالة الأذى عن المخرج بالحجارة أو بالماء. يقال فيه: استطاب الرجل، وأطاب: إذا استنجى. ويقال: رجل مطيب، إذا فعل ذلك.

والاستطابة والاستنجاء والاستجمار أسماء لمعنى واحد» (الاستذكار ٢/ ١٥٨ - ١٥٩).

التخريج:

د ٤١ "واللفظ له" / جه ٣١٨ / حم ٢١٨٦١، ٢١٨٥٦، ٢١٨٧٢، ٢١٨٧٩ / مي ٦٨٩/ ش ١٦٥٠، ١٦٦٤، ٣٧٤٦٢ / مش ١٥ / حمد ٤٣٦، ٤٣٧ / عل (تعليقة ص ١٨٢) / طب (٤/ ٨٦-٨٧/ ٣٧٢٣، ٣٧٢٤ - ٣٧٢٧) / شف ٣٤ / أم ٦٢ / مقرئ (الأربعون ١٥) / هق ٥٠٦، ٥٠٧ / هقع ٨٥٨ / هقخ ٣٦٠، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٦ / طح (١/ ١٢١) / علت ٩ / بغ ١٧٩ / تمهيد (٢٢/ ٣٠٨) / مديني (لطائف ٨٤٨) / متفق ٨٩٦ / أسد (٢/ ١٧١) / كما (١/ ٩٠٦) / كجي (إمام ٢/ ٥٥٠ - ٥٥١).

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٦٥٠، ١٦٦٤، ٣٧٤٦٢)، و(المسند

١٥): عن عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَان.

وابن أبي شيبة (١٦٦٤)، وأحمد (٢١٨٧٢) وغيرهما: عن ابْنِ نُمَيْرٍ.

وأحمد (٢١٨٥٦) عن مُحَمَّد بْن بِشْرٍ.

وأحمد (٢١٨٦١)، والحميدي في (مسنده ٤٣٧): عن وَكِيع.

وأبو داود (٤١) عن عَبْد اللَّهِ بْن مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيّ، عن أَبي مُعَاوِيَةَ.

والدارمي (٦٨٩) من طريق عَلِيّ بْن مُسْهِرٍ.

والطحاوي في (شرح معاني الآثار ٧٤٠) من طريق عبد الرحمن بن سليمان.

كلهم: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ابْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، به.

ورواه أحمد (٢١٨٧٩) عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام بن عروة. إِلَّا أنه قال: (أخبرني رجل، عن عمارة بن خزيمة...). ولم يسمه.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عمرو بن خزيمة أبي خزيمة المزني؛ ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٦/ ٣٢٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والعديل ٦/ ٢٢٩)، برواية هِشَام بْن عُرْوَة وحده عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا. وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٢٢٠) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

ولذا قال الذهبي: «لم يرو عنه سوى هشام بن عروة، لكنه قد وثق، والحديث مضطرب الإسناد»، وذكر هذا الحديث (ميزان الاعتدال ٣/

٢٥٨).

قال الألباني: «يشير إلى أَنَّ ابن حبان وثقه، وأن توثيقه هنا غير معتمد لأنه يوثق من لا يعرف، وهذا اصطلاح منه لطيف عرفته منه في هذا الكتاب، فلا ينبغي أَنْ يفهم على أنه ثقة عنده كما يتوهم بعض الناشئين في هذا العلم» (الصحيحة ٦/ ٧٣٣).

وقال الذهبي أيضًا: «تابعي، لا يعرف» (ديوان الضعفاء ٣١٧٤).

وقال ابن حجر: «مقبول» (التقريب ٥٠٢٣). يعني إذا توبع وإلا فلين.

ومع هذا قال النووي: «حديث خزيمة بن ثابت إسناده جيد»! (الإيجاز ص ١٦٩)، وصحح إسناده مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/١٦٨)، معتمدًا على توثيق ابن حبان لعمرو بن خزيمة، وقد تقدم مرارًا أَنَّ مجرد ذكر ابن حبان للراوي في (ثقاته)، لا يعتبر، لما عرف عنه من توثيق المجاهيل، ممن يصرح هو في بعضهم بأنه لا يعرفهم. وهذا ما عليه المحققون من أهل العلم، كما نص عليه ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي ص ١٠٣ - ١٠٤)، والحافظ ابن حجر في (مقدمة لسان الميزان ١/ ٢٠٨ وما بعدها)، وانظر: (التنكيل للمعلمي اليماني ١/ ٦٦ - ٦٧)، و(١/ ٤٣٧ - ٤٣٨).

وهذا الوجه المتقدم عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، هو المحفوظ عنه في هذا الحديث، وقد رواه بعضهم عن هشام فأخطأ في سنده:

فرواه أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة، به. كذا بزيادة (عبد الرحمن بن سعد) بين هشام وعمرو بن خزيمة.

أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ٣٧٢٣) قال: حدثنا الحسين بن

إسحاق، ثنا عثمان بن أبي شيبة، (ح) وحدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه، ثنا أبي، قالا: ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت، به.

ورواه ابن عُيَيْنَةَ، عن هشام عن أبي وجزة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه، به.

أخرجه الحميدي (المسند ٤٣٦)، والشافعي في (الأم ٦٢) - ومن طريقه البيهقي في (المعرفة) و(الخلافيات)، والبغوي في (شرح السنة) -، كلاهما عن ابن عُيَيْنَةَ، به.

ولا شك أَنَّ رواية الجماعة أولى بالصواب؛ لاسيما وقد رواه أبو معاوية موافقًا للجماعة، كما عند أبي داود (٤١)، وكذا رواه ابن عُيَيْنَةَ أيضًا كما عند ابن ماجه (٣١٨).

وفي رواية الجماعة تصريح هشام بالسماع من عمرو بن خزيمة.

ولذا قال علي بن المديني: «الصواب رواية الجماعة، عن هشام، عن عمرو بن خزيمة» (السنن الكبرى للبيهقي ٥٠٦).

وقال ابن المديني أيضًا: «إنما هو أبو خزيمة، واسمه عمرو بن خزيمة، ولكن كذا قال سفيان»، قال علي: «الصواب عندي عمرو بن خزيمة» (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٤٦).

وقال ابن المديني أيضًا: «ولا أرى سفيان حفظ هذا لأنه قد خالفه غير واحد، وإنما أراد عندي: هشام بن عروة عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة قال: «كنت آكل مع النبي ﷺ»» (الخلافيات للبيهقي

٢/ ٨٢).

وقال الترمذي: «سألت محمدًا عن هذا الحديث؟ فقال: الصحيح ما روى عبدة ووكيع، وحديث مالك عن هشام بن عروة عن النبي ﷺ صحيح أيضًا، وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث إذ زاد عن عبد الرحمن بن سعد» (العلل الكبير ٩).

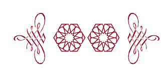
وقال ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عن اختلاف الرواة في خبر هشام بن عروة في الاستنجاء؛ ورواه وكيع، وعبدة، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه خزيمة، . . .

ومنهم من يقول: عن هشام بن عروة، عمن حدثه، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. . فقال أبو زرعة: «الحديث حديث وكيع وعبدة» (علل الحديث ١٣٩).

وقال البيهقي - عقب رواية ابن عُيَيْنَةَ -: «هكذا قال سفيان: أبو وجزة وأخطأ فيه، إنما هو ابن خزيمة، واسمه: عمرو بن خزيمة، كذلك رواه الجماعة عن هشام بن عروة، وكيع، وابن نمير، وأبو أسامة، وأبو معاوية، وعبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر العبدي» (معرفة السنن والآثار ١/ ٣٤٦).

وخالفهم الحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسي فرجح صحة الوجهين، حيث قال: «رواية أبي معاوية زاد فيها بين هشام وبين عمرو بن خزيمة: (عبد الرحمن بن سعد)، وأظن هشاما سمعه من عبد الرحمن، عن عمرو، ثم سمعه من عمرو، بدليل رواية عبد الله بن نمير، عن هشام، قال: حدثني عمرو بن خزيمة، والله أعلم» (تعليقة على علل ابن أبي حاتم لابن عبد الهادي ص ١٨٣).

قلنا: وهذا الكلام وإن كان له وجه إلَّا أنه مردود، فأبو معاوية لا يقوى على مخالفة الجماعة، لاسيما وهو في غير حديث الأعمش ليس بثبت، وقد اضطرب فيه، فرواه مرة موافقًا للجماعة، ورواه مرة فزاد فيه (عبد الرحمن بن سعد)، ولذا خطأه البخاري وغيره، كما تقدم. والله أعلم.



١- رِوَايَةُ: «كُنَّ لَهُ طَهُورًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ قال: «**مَنِ اسْتَطَابَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهِنَّ رَجِيعٌ كُنَّ لَهُ طَهُورًا**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** مغلطاي، والألباني.

التخريج:

[طب (٤/ ٨٦/ ٣٧٢٩)].

السند:

قال الطبراني في (الكبير): حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه خزيمة بن ثابت، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه إسماعيل بن عياش؛ وهو «صدوق في روايته عن أهل بلده - من الشاميين -، مخلط في غيرهم» كما في (التقريب ٤٧٣).

وهشام بن عروة مدني.

وقد أخطأ على هشام في سنده ومتنه؛ حيث رواه عن هشام عن أبيه عن عمارة، به. وزاد فيه: (كُنَّ لَهُ طَهُورًا).

وخالفه الثقات الأثبات (كعبدة، ومحمد بن بشر، وابن نمير، ووكيع، وعلي بن مسهر، وغيرهم) فرووه عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة عن عمارة، به. دون هذه الزيادة، كما تقدم.

ولذا قال مغلطاي: «ورواه إسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه عن عمارة، وهشام من أهل الحجاز؛ فرواية إسماعيل عنه غير معتبرة، والصواب الأول؛ قاله علي ابن المديني، والبخاري، وأبو زرعة الرازي» (شرح سنن ابن ماجه ١/ ١٦٨).

وضعفه الألباني في (الضعيفة ٤٥٤٤).

ومع ذلك رمز السيوطي له بالحسن في (الجامع الصغير ٢/ ٣١٠)!، **وتبعه المناوي** فقال: «إسناده حسن»! (التيسير ٢/ ٣٩٥).



[٨٠٤ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي الِاسْتِطَابَةِ: «**ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ عِنْدَ الْخَلَاءِ لَيْسَ مِنْهُنَّ رَجِيعٌ**». وَالرَّجِيعُ الَّذِي يَنْتُنُ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «**ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِي شيءٍ مِنْها رَجِيعٌ يَستطيبُ بها**».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده معلول.

التخريج:

[عب (كبير ٤/ ٥٣٦) "والرواية له" / تمهيد (٢٢/ ٣٠٩) " معلقا، واللفظ له"].

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه) - كما في (جمع الجوامع) للسيوطي -: عن رجل من مزينة عن أبيه، به.

ولم نقف على سنده، فالحديث من الجزء الساقط من أول مصنف عبد الرزاق.

ولكن علقه ابن عبد البر في (التمهيد) فقال: رواه معمر، عن هشام بن عروة، عن رجل من مزينة عن أبيه عن النبي ﷺ قال في الاستطابة: . . . فذكره.

فيظهر لنا - والله أعلم - أن عبد الرزاق يرويه عن معمر عن هشام بن عروة، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن معمر بن راشد متكلم في

روايته عن هشام بن عروة، قال ابن معين: «حديث معمر عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة، وهذا الضرب، مضطرب كثير الأوهام» (التعديل والتجريح لأبي الوليد الباجي ٢/ ٧٤٢)، (تاريخ دمشق ٥٩/ ٤١٤)، وقال الحافظ في ترجمة معمر من (التقريب): «ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة» (التقريب ٦٨٠٩).

والمحفوظ عن هشام بن عروة في هذا الحديث، ما رواه الجماعة عنه، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، عن أبيه، به.

ورجحه علي ابن المديني والبخاري وأبو زرعة وغيرهم من الحفاظ، كما تقدم في الحديث السابق.



[٨٠٥ط] حَدِيثُ عُرْوَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ الِاسْتِطَابَةِ (الِاسْتِنْجَاءِ) [١]؟، فَقَالَ: «أَوَلَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ [إذا أتى الغائط] [١] ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ [لَيْسَ فِيهِنَّ رَجِيعٌ (نقيات غير رجعيات) [٢]] [٢]».

❁ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف؛ لإرساله.**

التخريج:

﴿ط ٦٣ "واللفظ له" / حم ٢١٨٧٩ "والرواية الأولى له" / عب (كبير ٣/ ٣٤٨، كنز ٢٦٤٢٩) "والزيادة الأولى له"، (كبير ٣/ ٣٤٨، كنز ٢٦٤٣٠) "والرواية الثانية له" / حمد ٤٣٦ / طب (٤/ ٨٦/ ٣٧٢٤) "والزيادة الثانية له" / ضحة (ق ٢٣/ ب) / كجي (إمام ٢/ ٥٥٠- ٥٥١) / هقع ٨٥٧ / هقخ ٣٦٤، ٣٦٥﴾.

السند:

أخرجه مالك في (الموطأ): عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، به.

ورواه أحمد (٢١٨٧٩) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، به.

ورواه الحميدي (٤٣٦): عن سُفْيَان قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، به.

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير ٣٧٢٤) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، به وذكر الزيادة.

التحقيق

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، إِلَّا أنه مرسل، فعروة: هو ابن الزبير تابعي مشهور.

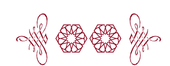
وهذه الرواية لا تعل رواية هِشَامٍ عن عَمْرو بْن خُزَيْمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ. . .، به.

فكلتا الروايتين محفوظتان عن هشام بن عروة، هذه رواها جماعة من الثقات الأثبات، وتلك رواه أيضًا جماعة من الثقات الأثبات.

بل رواه يحيى القطان وغيره: عن هشام بن عروة، بالحديثين معا.

ولذا قال الترمذي: «سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ - يعني حديث خزيمة بن ثابت - فَقَالَ: الصَّحِيحُ مَا رَوَى عَبْدَةُ وَوَكِيعٌ، وَحَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَحِيحٌ أَيْضًا» (العلل الكبير ص ٢٦).

وقد سبق أَنْ ضعفنا إسناد الرواية الأولى لجهالة عَمْرو بْن خُزَيْمَةَ مع تصحيح متنها بالشواهد.



١- رواية: «ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ تُغْنِي»:

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ تُغْنِي فِي الِاسْتِنْجَاءِ»**.

الحكم: إسناده ضعيف؛ لإرساله.

التخريج:

[مسد (خيرة ٤٥٣)، (مط ٤٩)].

السند:

أخرجه مسدد في (مسنده) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، به.



هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أنه مرسل، كما تقدم.

❁ ❁ ❁

[٨٠٦ط] حَدِيثٌ آخَرَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ الِاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «**أَوَلَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناد خطأ،** كما قال الحافظ ابن الجباب، وابن عبد البر.

التخريج:

﴿تمهيد (٢٢/ ٣٠٨) "تعليقًا" / تفسير الموطأ للقنازعي (١/ ١٣٣) "تعليقًا"﴾.

السند:

قال الحافظ أحمد بن خالد القُرْطُبيّ المعروف بابن الجَبَّاب[1] - كما في (تفسير الموطأ للقنازعي ١/ ١٣٣) -: أسند ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ حديثه، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، به.

وقال ابن عبد البر في (التمهيد ٢٢/ ٣٠٨): ذَكَرَ سَحْنُونٌ فِي رِوَايَةِ بَعْضِ الشُّيُوخِ عَنْهُ عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، به.

(١) قال ابن الفرضي: «إمام وقْته - غيرَ مدافَعٍ -: في الفِقه، والحديثِ، والعِبادةِ» (تاريخ علماء الأندلس ١/ ٤٢)، وقال الذهبي: «الإِمَامُ، الحَافِظُ، النَّاقِدُ، مُحَدِّثُ الأَنْدَلُس، . . . وَكَانَ مِنْ أَفرَاد الأَئِمَّة، عديمَ النَظِيْر. قَالَ القَاضِي عِيَاض: كَانَ إِمَامًا فِي الفِقْه لمَالِك. وَكَانَ فِي الحَدِيْثِ لاَ يُنَازَع. قَالَ: وَصنَّفَ (مُسْنَد مَالِك)، وكتَابَ (الصَّلاَة)، وكتَابَ (الإِيْمَان)، وكتَابَ (قَصَص الأَنْبِيَاء). وَتُوُفِّيَ فِي جُمَادَى الآخِرَة سنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ» (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٤٠).

قال: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ أَيْضًا فِي الْمُوَطَّأِ هَكَذَا عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، ولكن المحفوظ عن مالك ما رواه الجماعة عنه عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا، كما تقدم.

ولذا قال الحافظ ابن الجباب - عقب ذكره لهذه الرواية -: «وهو غلط لم يروه أحد عن أبي هريرة، من طريق هشام عن أبيه»، ثم ذكر طريق مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة، وقال: «وهذا هو المعروف من طريق عروة عن عائشة، وليس بثابت من طريق عروة عن أبي هريرة» (تفسير الموطأ للقنازعي ١/ ١٣٣).

وقال ابن عبد البر: «وهذا غلط فاحش ولم يروه أحد كذلك لا من أصحاب هشام ولا من أصحاب مالك ولا رواه أحد عن عروة عن أبي هريرة، وإنما رواه بعض أصحاب عروة عن عروة عن عائشة وهو مسلم بن قرط» (التمهيد ٢٢/ ٣٠٨).

وقال في (الاستذكار) - عقب الرواية المرسلة -: «هكذا هذا الحديث عند جماعة رواة الموطأ إلَّا ابن القاسم في رواية سحنون، رواه عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ورواه بعض رواة ابن بكير، عن ابن بكير، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وهذا خطأ وغلط ممن رواه عن مالك هكذا، أو عن هشام أيضًا، أو عروة...»، وذكر الخلاف على هشام، الذي تقدم ذكره في حديث

خزيمة بن ثابت، ثم قال: «وأما ذكر أبي هريرة فلا مدخل له عند أهل العلم بالإسناد في هذا الحديث، لا من حديث مالك، ولا من حديث عروة.

وقد ثبت عن أبي هريرة من رواية أبي صالح وغيره عنه عن النبي عليه السلام: «أنه أمر بثلاثة أحجار، ونهى عن الروث والرمة»» (الاستذكار ٢/ ١٥٦).

قلنا: وحديث أبي هريرة هذا تقدم تخريجه في أول الباب.



[٨٠٧ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اسْتَجْمَرَ، فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثًا**».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

﴿طب (١٣/ ١٢٤/ ١٣٧٨٦)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه قيس بن الربيع الأسدي، وهو مختلف فيه، وجمع بينهم ابن حبان، فقال: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعتها، فرأيته صدوقًا مأمونًا حيث كان شابًّا، فلما كبر ساء حفظه، وامتحن بابن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بابنه، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز، استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا وحث عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التى حَدَّثَ بها عن سماعه، وكل من وهاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التى أدخل عليه ابنه وغيره» (المجروحين ٢/ ٢٢٢).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وفيه قيس بن الربيع؛ وثَّقه

الثوري وشعبة، وضعفه جماعة» (المجمع ١٠٤٥).

قلنا: والحديث صحيح لشواهده؛ فيشهد له ما سبق في الباب من حديث أبي هريرة وغيره، والله أعلم.

ولعل لذلك رمز السيوطي له بالصحة في (الجامع الصغير ٢/ ٣١٠).

وقال المناوي: «وإسناده حسن لا صحيح خلافًا للمؤلف» (التيسير ٢/ ٣٩٥)!.

وصححه الألباني بشواهده (الصحيحة ٢٣١٢).



[٨٠٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَرَّ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيُّ رضي الله عنه عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ التَّغَوُّطِ؟ «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَنَكَّبَ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَقْبِلَهَا، وَلا يَسْتَدْبِرَهَا، وَلَا يَسْتَقْبِلَ الرِّيحَ (أَنْ يَسْتَعْلِيَ[(١)] الرِّيحَ)، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ، أَوْ ثَلَاثَةِ حَثَيَاتٍ مِنْ تُرَابٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ساقط بهذا السياق، وضعفه** الدارقطني - **وأقره** البيهقي، والغساني، وابن دقيق، وابن الملقن -، وابن عدي - **وأقره** ابن القيسراني -، وعبد الحق الإشبيلي.

والنهي عن استقبال القبلة، والاستنجاء بثلاثة أحجار، ثابت من حديث سلمان وغيره، كما تقدم، أما النهي عن استقبال الريح، والاستنجاء بالأعواد والتراب، فلم يأت من طريق صحيح، فهو منكر.

التخريج:

﴿قط ١٥٤ "واللفظ له" / هق ٥٤٤ "والرواية له ولغيره" / عد (١٠/ ١٠) / خلال (أمالي ٨٧)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ».

---

(١) تحرفت في طبعة دار الفكر من (الكامل) إلى: «يستفلي»، وهي على الصواب في طبعتي: (الرشد، والعلمية).

[٨٠٩ط] حَدِيثٌ آخَرَ: عَنْ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَلَمْ يَضْحَكْ بِمَا يَفْعَلُ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن مفرقًا، وإسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〔بشن ١٣٣، ٩٣٠〕.

السند:

أخرجه ابن بشران في (الأمالي ١٣٣، ٩٣٠) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شَدَّادٍ الْمِسْمَعِيُّ، ثنا حَجَّاجُ ابْنُ نُصَيْرٍ، ثنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: حجاج بن نصير، قال الحافظ: «ضعيف كان يقبل التلقين» (التقريب ١١٣٩).

الثانية: المبارك بن فضالة، قال عنه ابن حجر: «صدوق يدلس ويُسَوِّي» (التقريب ٦٤٦٤). وقد عنعن.

تنبيه:

وقع في الموضع الأول من الأمالي: «وَأَنْ يَضْحَكَ مِمَّا يَفْعَل»، والصواب المثبت، كما وقع في الموضع الثاني.

وهو حديث مشهور، قد رواه المبارك بن فضالة وغيره واحد من الضعفاء هكذا عن عائشة، وهو خطأ، والصواب عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن زمعة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أنه وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ». كما في (الصحيحين).

ولذا قال الدارقطني - بعد ذكر طرق الحديث عن عائشة -: «وكلها وهم، والصواب عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن زمعة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» (العلل ٣٥٢٨).

وسيأتي - إن شاء الله - الكلام على هذه الطرق بتوسع في كتاب (الأدب)، من هذه الموسوعة، يسر الله تمامها.



[٨١٠ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَسَّحْ (فَلْيَسْتَنْجِ) بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كَافِيهِ (طُهُورُهُ)**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿طب (٤/ ١٧٤/ ٤٠٥٥) "واللفظ له" / طس ٣١٤٦ / شا ١١٥٣ / تمهيد (٢٢ / ٣١١- ٣١٢) "والرواية الأولى والثانية له" / كر (٦٦/ ٢٨٥) / كك (١/ ٤٣٣)﴾.

السند:

قال الطبراني في (المعجم الكبير): حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمْيَاطِيُّ ثنا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ الْبَيْرُوتِيُّ ثنا الْهِقْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، به.

ومداره - عندهم - على الأوزاعي عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: أبو شعيب الحضرمي؛ ولم يرو عنه غير عثمان بن أبي سودة، على الصحيح. وترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ٣٨٩) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٥٧٢) على قاعدته.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) و(الأوسط) ورجاله موثقون إِلَّا أَنَّ أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلًا ولا جرحًا» (المجمع

(١٠٤٤).

وقال الألباني: «مجهول» (الصحيحة ٧/ ٩٣٤).

وأما قول الطبراني: «لم يروه عن الأوزاعي مرفوعًا إِلَّا الهقل تفرد به عمرو» (المعجم الأوسط).

ففيه نظر، فقد تابعه بشر بن بكر عن الأوزاعي (عند الشاشي)، وكذلك عبد القدوس بن الحجاج الخولاني أبو المغيرة، عند أبي أحمد الحاكم في (الأسامي والكني).



[٨١١ط] حَدِيثٌ ثَالِثٌ عَنْ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ (يَسْتَنْظِفُ بِهَا)؛ فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْهُ (سَتَكْفِيهِ)**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** الألباني.

التخريج:

﴿د ٤٠ "اللفظ له" / ن ٤٤ / كن ٤٨ / حم ٢٤٧٧١، ٢٥٠١٢ / مي ٦٨٨/ عل ٤٣٧٦ / طح (١/ ١٢١) ٧٣٤ "والروايتان له" / ص (كبير ١/ ٣٨٠) / قط ١٤٧ / تخ (٧/ ٢٧١) "مختصرًا" / هق ٥٠٥ / هقخ ٣٥٩ / تمهيد (٢٢/ ٣١٠) / تحقيق ١٠٥ / كما (٢٧/ ٥٢٩)﴾.

السند:

أَخْرَجَهُ أبو داود قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، به.

ومداره عند الجميع: على مُسْلِمِ بن قُرْطٍ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: مسلم بن قُرْط، قال الحافظ: «ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: هو يخطئ، قلت: هو مقل جدًّا، وإذا كان مع قلة حديثه يخطئ فهو ضعيف، وقد قرأت بخط الذهبي: لا يعرف، وحَسَّن الدارقطني حديثه المذكور» (تهذيب التهذيب ١٠/ ١٢١)، وقال في (التقريب ٦٦٣٩):

«مقبول».

وقال الذهبي: «نكرة» (الكاشف ٥٤٢٤)، وقال في (الميزان ٨٥٠٣): «لا يعرف».

وقال الدارقطني بعد ذكر خلاف طويل في هذا الحديث: «. . . ، وحَدِيثُ أَبِي حازِمٍ، عَن مُسلِمِ بنِ قُرطٍ، عَن عُروَة، عَن عائِشَة مُتَّصِلٌ صَحِيحٌ، عَن أَبِي حازِمٍ» (العلل ٣٥٥٩).

وقال - عقبه في السنن -: «إسناده صحيح»، وفي بعض النسخ: «إسناده حسن»!.

وتعقبه الألباني حيث قال: «وفيه نظر؛ لأن مسلم بن قرط هذا لا يعرف كما قال الذهبي، وجنح الحافظ ابن حجر في (التهذيب) إلى تضعيفه» (إرواء الغليل ١/ ٨٤).

ومع ذلك أقر ابن الملقن الدارقطني على تحسينه في (البدر المنير ٢/ ٣٣٦) وصرحه بحسنه هو في موضع آخر (البدر المنير ٢/ ٣٤٧)!، **وكذا حسنه النووي** في (المجموع ٢/ ٩٣)!!.



[٨١٢ط] حَدِيثُ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ:

عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَتَمَسَّحْ (فَلْيَسْتَنجِ) بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيفٌ، وضعفه** ابن القيسراني، والهيثمي، والألباني، وهو ظاهر كلام البخاري.

التخريج:

﴿طب (٧/ ١٦٧/ ٦٦٢٣، ٦٦٢٤) "واللفظ له" / تخ (٤/ ١٥١) / تخث (السفر الثاني ٩٦٢) "والرواية له" / عد (٣/ ٣٣٠) / صحا ٣٤٦٢ / مث ٢٥٨٩ / تمهيد (٢٢/ ٣١٢) / صبغ ١٥٢٠ / طاهر (تصوف ٤٠) / صمند (١/ ٧٤٧) / حرب (طهارة ١٦٨) / فر (ملتقطة ١/ ق ١١٢)﴾.

السند:

أَخْرَجَهُ البخاري، وابن أبي خيثمة، وابن أبي عاصم: عن هُدْبَة بْن خَالِدٍ، قال: حدثنا حَمَّادُ بْنُ الْجَعْدِ، حدثنا قَتَادَةُ، حدثنا خَلَّادُ[1] بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، به.

ومداره عندهم على هدبة بن خالد، عن حماد بن الجعد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه حماد بن الجعد؛ ضعفه ابن معين وأبو زرعة

(١) وقع في (المعجم الكبير) للطبراني: (أبي خلاد)، وزيادة (أبي) زيدة مقحمة خطأ، وتصحف في (التمهيد) إلى (خالد)، والصواب ما ذكرناه كما في بقية المصادر وكتب التراجم.

وأبو داود والنسائي وابن حبان وغيرهم، وقال أبو حاتم - وحده -: «ما بحديثه بأس»!. انظر: (تهذيب التهذيب ٣/ ٥)، ولذا قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٤٩١).

وقال الترمذي: «وسألت محمدًا عن حديث خلاد بن السائب عن النبي ﷺ في الاستنجاء، فقال: «لم أر أحدًا رواه عن قتادة غير حماد بن الجعد؛ وعبد الرحمن بن مهدي كان يتكلم في حماد بن الجعد» (العلل الكبير ١/ ٢٧).

وذكره ابن عدي في ترجمة حماد هذا - مع جملة أحاديث - ثم قال: «وحماد بن الجعد ليس له من الأحاديث غير ما ذكرت، وهو حسن الحديث، ومع ضعفه يكتب حديثه».

وظاهر سياقه أنه يعني بحسن الحديث أي غريب، كما هو معروف في استعمالاتهم للحسن، بقرينة قوله: «ومع ضعفه..».

ولذا قال ابن القيسراني: «وَهَذَا يرويهِ حَمَّاد، عَن قَتَادَة، بِهَذَا الْإِسْنَاد، وَحَمَّاد ضَعِيف» (ذخيرة الحفاظ ٢٨٢).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حماد بن الجعد وقد أجمعوا على ضعفه» (المجمع ١٠٤٧).

وتعقبه الألباني بأن قال: «ولا إجماع عليه، كيف وأبو حاتم الرازي مع تشدده في الجرح قال فيه: ما بحديثه بأس. قلت: فيمكن أَنَّ يستشهد به، والله أعلم، ثم إن عزوه لـ(الأوسط) من هذا الوجه وهمٌ» (الصحيحة ٧/ ٩٣٢).

قلنا: وهو كما قال الألباني؛ فإن حماد بن الجعد ليس في طريق (المعجم

الأوسط) كما سيأتي في الرواية التاليةأ.

* وأشار الإمام أحمد إلى علة أخرى في هذا السند؛ حيث قال عن تصريح قتادة بالتحديث من خلاد الجهني: «هو خطأ؛ خلاد قديم، ما رأى قتادة خلادًا» (شرح علل الترمذي ٢/ ٥٩٣).

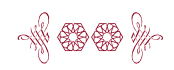
كذا قال، وخلاد هذا: هو ابن السائب الجهني، روى عن أبيه، وروى عنه الزُّهْرِيّ، ويحيى بن أبي كثير، وقتادة، كما قال البخاري في (التاريخ الكبير ٣/ ١٨٦)، وأبو حاتم في (الجرح والتعديل ٣/ ٣٦٥)، وغيرهما.

فخلاد هذا ليس بقديم، وقتادة أكبر من روى عنه، والله أعلم.

تنبيه:

عزاه ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٥٧) للخَطِيب فِي كِتَابه «موضح أَوهام الجمع والتفريق»، ولم نقف عليه في المطبوع منه.

وللحديث طرق أخرى، انظرها فيما يلي:



١- رِوَايَةُ: «فَلْيَتَمَسَّحْ ثَلَاثَ مَرَّات»:

وَفِي رِوَايَةٍ بلفظ: «إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَمَسَّحْ ثَلَاثَ مَرَّات».

۞ **الحكم:** صحيح المتن كما تقدم، وإسناده ضعيف، وضعفه الألباني.

التخريج:

﴿طس ١٦٩٦ / زهري (بدر ٢/ ٣٥٧) "واللفظ له"﴾.

السند:

أخرجه النسائي في كتاب «حديث الزُّهْرِيّ» - كما في (البدر المنير)، وعنه الطبراني في (الأوسط) - قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: نا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِنَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلَّادٍ[1]، أَنَّ أَبَاه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: ... فذكره.

وقال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ إِلَّا ابن أخيه، ولا عن ابن أخي الزُّهْرِيّ إِلَّا أبو غسان، تفرد به: محمد بن يحيى النيسابوري».

قلنا: كذا قال (ولا عن ابن أخي الزُّهْرِيّ إِلَّا أبو غسان)، قال الألباني: «وهو خطأ ظاهر لم يتنبه له المعلقان على الأصل، و«المجمع»!؛ فإن ظاهره

---

(١) في مطبوع (الأوسط)، و(مجمع البحرين ٣٥٥): «ابن خلاد»، ولكن كلمة (ابن) زيادة مقحمة خطأ، والصواب بدونها، كما نقله الحافظ في (الإصابة ٤/ ٢٠٢)، ونص غير واحد أَنَّ الزُّهْرِيّ يرويه عن خلاد، انظر: (التاريخ الكبير ٣/ ١٨٦)، و(معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٣٧٢)، و(الاستيعاب ٢/ ٥٧٢). وكذا ذكر ابن الملقن أَنَّ النسائي رواه في كتاب «الزُّهْرِيّ» من طريق محمد بن يحيى الكناني، به على الصواب، وهو شيخ الطبراني في هذا الحديث. والله أعلم.

أَنَّ (أبا غسان) هو الذي رواه عن ابن أخي الزُّهْرِيّ، والذي في الإسناد أَنَّ بينهما (أبا أبي غسان)، **وهو علة الإسناد»** (الصحيحة ٧/ ٩٣٣).

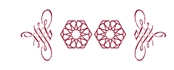
التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه يحيى بن علي بن عبد الحميد أبو محمد الكناني؛ ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٨/ ٢٩٧)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ١٧٥)، برواية ابنه وحده عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال والعين.

وبه ضعف الشيخ الألباني هذا الطريق، كما تقدم في السند.

وابن أخي الزُّهْرِيّ وهو محمد بن عبد اللَّه بن مسلم، مختلف فيه؛ لخصه الحافظ فقال: «صدوق، له أوهام» (التقريب ٦٠٤٩).

فتفرد مثله عن الزُّهْرِيِّ، لا يحتمل، إن صح الطريق إليه.



٢- رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مطولة: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ يَتَغَوَّطُ أَوْ يَبُولُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، وَلَا يَسْتَقْبِلِ الرِّيحَ، وَلْيَتَمَسَّحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلَانِ جَمِيعًا فَلْيَتَفَرَّقَا، وَلَا يَجْلِسْ أَحَدُهُمَا قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ، وَلَا يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا التمام،** كما قال الألباني، **وضعفه** ابْن طَاهِر المقدسي، وابن الملقن، وابن حجر.

التخريج:

﴿طب (٧/ ١٦٧/ ٦٦٢٤) / لا ١٦٨ "واللفظ له" / عيل (كثير - إمام ٢/ ٤٥٠-٤٥١)﴾.

السند:

أَخْرَجَهُ الدُّولَابِيُّ في (الكنى) قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئٍ أَبُو إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيُّ بِبَغْدَادَ.

وأخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصِّيصِيُّ.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «حديث يحيى بن أبي كثير» - كما في (الإمام لابن دقيق ٢/ ٤٥٠) -: عن عبد الله بن محمد بن مسلم، حدثنا أبو حاتم.

ثلاثتهم: عن مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ الرَّهَاوِيِّ، حدثنا أَبِي، (عَنْ)[١]

(١) تحرفت في مطبوع (الكنى) للدولابي إلى (بن).

يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلَّادٌ[١]، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ[٢].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، قال الحافظ: «ليس بالقوي» (التقريب ٦٣٩٩).

الثانية: يزيد بن سنان؛ وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٧٧٢٧).

وَبه ضعفه ابْن طَاهِر المقدسي فقال: «فِيهِ يزِيد بن سِنَان وَهُوَ لَيْسَ بِشَيْء فِي الحَدِيث» (معرفة التذكرة ٤٦)، **وأقره ابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٣٠).

وقال ابن حجر: «إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ» (التلخيص الحبير ١/ ١٨٩).

وقال الألباني: «منكر بهذا التمام»، وذكر طريق الدولابي، ثم قال: «هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ محمد بن يزيد بن سنان وأبوه ضعيفان والابن أشد ضعفًا من أبيه» (الضعيفة ٥٧٠٤).

قلنا: فالحديث بهذا التمام منكر كما قال الألباني، لا يصح منه سوى الفقرة الأولى في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها، والفقرة الثالثة في الاستنجاء ثلاثًا. والله أعلم.

---

(١) في مطبوع (المعجم الكبير) للطبراني: «ابن خلاد»، ولكن كلمة (ابن) زيادة مقحمة خطأ، والصواب بدونها، وانظر: تعليقنا على سند (الأوسط) للطبراني المتقدم.

(٢) إلا أَنَّ الطبراني لم يسق متنه، وإنما أحاله على رواية قتادة المتقدمة، فساق هذا السند عقبه وقال: «بمثله»، ولكن الحديث عند الدولابي والإسماعيلي بنفس السند بهذا السياق المطول، ولذا ذكرناه هنا معهما. والله الموفق.

[٨١٣ط] حَدِيثُ خَلَّادٍ:

عَنْ خَلَّادٍ أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثًا**».

الحكم: صحيح المتن بما تقدم في الباب، ولم نقف على سنده.

التخريج:

]قا (بدر ٢/ ٣٥٧)[.



عزاه ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٥٧) لابن قانع في (معجم الصحابة)، ولم نقف على سنده، فهو من الأجزاء الساقطة من الكتاب.

ونقل ابن الملقن عن ابن قانع أنه قال: «خلاد هذا أحسبه ابن رافع بن مالك أخو رفاعة بن رافع الأنصاري».

❁ ❁ ❁

[٨١٤ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَاجَتَهُ فَلْيَسْتَنْجِ بِثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ بِثَلَاثِ حَثَيَاتٍ مِنَ التُّرَابِ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** الدارقطني - **وأقره** ابن الجوزي وأبو بكر الغساني، وابن دقيق العيد، وابن حجر -، والبيهقي.

التخريج:

﴿قط ١٥٥ "واللفظ له" / علج ٥٤١﴾.

السند:

أخرجه الدارقطني في (السنن) - ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) - قال: حدثنا عبد الباقي بن قانع حدثنا أحمد بن الحسن الْمُضَرِيُّ حدثنا أبو عاصم حدثنا زَمْعَةُ بن صالح عن سَلَمَةَ بن وهرام عن طاوس عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه أحمد بن الحسن بن أبان الْمُضَرِي، قال ابن عدي: «يسرق الحديث ضعيف» (الكامل٤٠)، وقال ابن حبان: «كذاب دجال من الدجاجلة يضع الحديث عن الثقات وضعًا» (المجروحين ١/ ١٦٤)، وقال الدارقطني: «حدثونا عنه وهو كذاب» (ميزان الإعتدال ٣٢٩).

ثم إن المحفوظ في هذا الحديث: عن طاوس من قوله، غير مرفوع. كذا أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٦١٧) عن ابن عُيَيْنَةَ، عن سلمة بن وهرام، عن طاوس، به.

وأخرجه كذلك الدارقطني في (السنن ١٥٩): من طريق علي ابن المديني، عن ابن عُيَيْنَةَ، به، وقال ابن المديني - عقبه -: قلت لسفيان أكان زمعة يرفعه؟ قال: «نعم، فسألت سلمة عنه فلم يعرفه - يعني لم يرفعه -».

وأخرج البيهقي في (الكبرى ٥٤٢) من طريق هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ، عن طاوس، قال: «الاستنجاء بثلاثة أحجار، أو ثلاثة أعواد...». ثم قال: «هذا هو الصحيح عن طاوس من قوله. وكذلك رواه سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن سلمة بن وهرام، عن طاوس. ورواه زمعة بن صالح، عن سلمة، فرفعه مرسلًا»، فذكر رواية زمعة المرسلة، ثم قال: «ورواه أحمد بن الحسن المضري، وهو كذاب متروك، عن أبي عاصم، عن زمعة عن سلمة، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ولا يصح وَصْلُهُ، ولا رفعه» (السنن الكبرى ١/ ٣٣٦).

ولذا قال الدارقطني - عقب حديثنا -: «لم يسنده غير المضري؛ وهو كذاب متروك، وغيره يرويه عن أبي عاصم عن زمعة عن سلمة بن وَهْرامَ عن طاووس مُرسلًا؛ ليس فيه عن ابن عباس.

وكذلك رواه عبد الرزاق وابن وهب ووكيع وغيرهم عن زمعة، ورواه ابن عُيَيْنَةَ عن سلمة بن وهرام عن طاوس قوله. وقال: سألت سلمة عن قول زمعة أنه عن النبي ﷺ فلم يعرفه» (السنن عقب رقم ١٥٥).

وأقره ابن الجوزي في (العلل ٥٤١)، وفي (التحقيق ١/ ١١٧)، **وأبو بكر الغساني** في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ١٠)، **وابن دقيق العيد** في (الإمام ٢/٥٥٣)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٩٧)، **والحافظ** في (الإتحاف ٧/ ٢٥٠).

[٨١٥ط] حَدِيثُ طَاوُسٍ مُرْسَلًا:

عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْبَرَازَ فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ تعالى؛ فَلَا يَسْتَقْبِلْهَا وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، ثُمَّ لِيَسْتَطِبْ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ أَوْ ثَلَاثِ حَثَيَاتٍ مِنَ تُرَابٍ، ثُمَّ لِيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي، وَأَمْسَكَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُنِي**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وإسناده مرسل ضعيف، وضعفه** البيهقي، وابن القطان، ابن الصلاح، والعراقي، وابن حجر، والسيوطي، والألباني.

التخريج:

﴿ش ١٢، ٣٠٥٢٨ "مقتصرًا على الدعاء" / طع ٣٧١ "مقتصرًا على الدعاء" / قط ١٥٦ "واللفظ له"، ١٥٧، ١٥٨ / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ».



[٨١٦ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الاسْتِنْجَاءُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ، وَبِالتُّرَابِ إِذَا لَمْ يَجِدْ حِجَارَةً، ولاَ يُسْتَنْجِى بشَيْءٍ قَدِ اسْتُنْجِيَ بِهِ مَرَّةً**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** ابن عدي، والبيهقي، وابن طاهر القيسراني، والنووي، وابن دقيق.

التخريج:

﴿عد (١/ ٤٦٤- ٢/ ٣٩) "واللفظ له"، (٨/ ٦٣) / هق ٥٤٦، ٥٤٧﴾.

التحقيق

هذا الحديث له طريقان:

الطريق الأول:

رواه ابن عدي في (الكامل ١/ ٤٦٤- ٢/ ٣٩) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٥٤٧) - قال: حدثنا أحمد بن هارون بن موسى، حدثنا إبراهيم بن أبي حُمَيْدٍ، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود قال: حدثنا مُعان[(١)] بن رفاعة، حدثنا عبد الوهاب بن بُخْتٍ، عن أنس، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: أحمد بن هارون بن موسى، أبو جعفر البلدي؛ «كذاب متهم» (الميزان ١/ ١٦٢)، وقد ترجمه ابن عدي في (الكامل ٤٨)، وقال فيه:

---

(١) في المطبوع من (السنن الكبرى) للبيهقي ط الهندية: «معن»، وتحرف في الموضع الثاني من (الكامل) إلى: «معاذ»، وكذا في بعض نسخ (الكبرى) كما ذكره محققو طبعة هجر في الحاشية (١)، وقد أثبتوه على الصواب.

كان يخرج لنا نسخا لشيوخ الجزيرة المتقدمين...، نسخ موضوعة مناكير، ليس عند أحد منها شيء، كنا نتهمه بوضعها، وسمعت أبا عَرُوبة يقول: «يتهم هذا الرجل بوضع هذه النسخ، وكان يضعفه».

ثم قال ابن عدي - بعد أن روى له هذا الحديث وغيره -: «وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع أحاديث أخرى له، وَنُسَخٍ موضوعة، لم أذكرها لكثرتها عندي، وهو بَيِّنُ الأمر في الضعف، وكان يخرج إلينا تصانيف وحديث من نُسَخِ الخراسانيين... عجائب» (الكامل ١/ ٤٦٤- ٢/ ٣٩).

وتبعه ابن طاهر، فقال: «الحمل على أحمد فيه لأنه كذاب» (ذخيرة الحفاظ ٢٢٩٢).

الثانية: إبراهيم بن أبي حميد وهو إبراهيم بن أحمد الحراني الضرير، قال أبو عَرُوبَة: «كان يضع الحديث» (الميزان ١/ ١٧).

وقد ترجمه ابن عدي في (الكامل ١١٠)، وذكر كلام أبي عروبة، ثم قال: «حدث إبراهيم هذا بنسخ لسالم الأفطس وغيره، عن شيوخ لا بأس بهم من أهل حران، بأحاديث مناكير الأسانيد والمتون، لاَ يتابع عليها».

ثم قال ابن عدي - بعد أَنْ روى له هذا الحديث وغيره -: «وعامة ما يروي إبراهيم بن أبي حميد هذا من النسخ وغيره، لا يُتَابعه عَليه أحد» (الكامل ٢/ ٣٩).

وتبعه البيهقي في (الكبرى عقب رقم ٥٤٦)، ولذا قال: «لا يصح».

ونقل ابن دقيق كلام ابن عدي وأقره في (الإمام ٢/ ٥٥٦).

وقال ابن طاهر: «رواه إبراهيم بن أبي حميد الحراني...، وإبراهيم هذا كان أبو عروبة يرميه بالوضع. قال ابن عدي: وعامه ما يرويه لا يُتَابع عليه»

(ذخيرة الحفاظ ٢٢٩١).

الثالثة: مُعان بن رفاعة، مختلف فيه، فمشاه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين وغيره (تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٠٢)، وقال ابن حجر: «لين الحديث كثير الإرسال» (التقريب ٦٧٤٧).

الطريق الثاني:

رواه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٦٣) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٥٤٦) - قال: حدثنا الخضر بن أحمد بن أمية، حدثنا مخلد بن مالك[(١)]، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الواحد، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره.

وهذا إسناد واهٍ جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد الرحمن بن عبد الواحد؛ لم نجد من ترجم له، وهو في عداد شيوخ عثمان الطرائفي المجهولين.

الثانية: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عبد الرحمن الطرائفي؛ صدوق لكنه أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فضعف بسبب ذلك، حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين» (التقريب ٤٤٩٤)

وبه أعله البيهقي فقال: «وقد رُوِي فيه حديث مسند لم يثبت إسناده» (الكبرى ١/ ١١١)، ثم ساقه من طريق ابن عدي، وقال عقبه: «عثمان الطرائفي تكلموا فيه، ويروي عن قوم مجهولين» (الكبرى ١/ ١١٢)، **وأقره**

---

(١) تحرف في (السنن الكبرى) إلى: «خالد»!، الصواب المثبت كما في (الكامل)، ويراجع ترجمة عثمان من (التهذيب).

ابن دقيق في (الإمام ٢/ ٥٥٦).

فأما ابن عدي، فقال بعد أَنْ روى له هذا الحديث وغيره: «وصورة عثمان بن عبد الرحمن أنه لا بأس به كما قال أبو عروبة، إلا أنه يحدث عن قوم مجهولين بعجائب، وتلك العجائب من جهة المجهولين» (الكامل ٨/ ٦٣).

أي: فالحمل فيه على شيخه وحده، وخالفه ابن طاهر، فقال: «وأورده في ترجمة عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وعثمان ضعيف» (ذخيرة الحفاظ ٢٢٩٢).

الثالثة: الخضر بن أحمد بن أمية الحراني، لم نجد من ترجمه بجرح أو تعديل، غير أَنَّ ابن حبان ذكر في (الثقات ٨/ ٢٨٠) أنه من شيوخه، ولم يترجم له.

والحديث ذكره النووي في فصل الضعيف من (خلاصة الأحكام ٣٨٣).



[٨١٧ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثًا**» [يَعْنِي: يَسْتَنْجِي].

۞ **الحكم: إسناد حسن،** وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وجود الألباني إسناده.

التخريج:

﴿حم ١٥٢٩٦ "واللفظ له" / خز ٨١ / ش ١٦٥٦ "والزيادة له" / هق ٥٠٩ / معكر ١٠٩٠ / منذ ٢٩٦ / معقر ٦٩٤ / مض ٧٥﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به.

ورواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٥٦): عن أبي معاوية، عن الأعمش، به.

ورواه ابن خزيمة في (صحيحه ٨١): عن يوسف بن موسى، عن جرير. وعن يعقوب بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس. وعن أبي موسى (محمد بن المثنى)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان (الثوري).

ثلاثتهم: عن الأعمش، به.

ومداره عند الجميع: على الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، به.

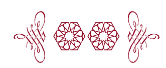
التحقيق

هذا إسناد حسن رِجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين؛ غير أبي سفيان طلحة بن نافع؛ فمن رجال مسلم، وقال عنه ابن حجر: «صدوق» (التقريب ٣٠٣٥).

ولذا قال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله ثقات» (المجمع ١٠٤٢) بتصرف يسير.

وقال الألباني: «إسناد جيد» (الصحيحة ٣٣١٦).

ويشهد له رواية مسلم (٢٣٩) المتقدمة في الباب السابق، ولفظها: «**إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ**».



١- رِوَايَةُ: «إِذَا تَغَوَّطَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ بِلَفْظِ: «**إِذَا تَغَوَّطَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسَحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيفٌ بهذا اللفظ، وضعفه** ابن الملقن وابن حجر، والألباني، **ومعناه صحيح يشهد له ما تقدم، ولذا صححه** الألباني لشواهده، **وأشار لذلك** ابن كثير.

التخريج:

﴿حم ١٤٦٠٨﴾.

السند:

أخرجه أحمد قال: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، به.

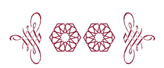
التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عبد الله ابن لهيعة؛ والعمل على تضعيف حديثه كما تقدم مرارًا.

وبه ضعفه ابن الملقن؛ فقال عقبه: «ابن لهيعة قد علمت حالته» (البدر المنير ٢/ ٣٥٧)، **وبنحوه قال الحافظ** في (التلخيص الحبير ١/ ١٩٥).

وأما ابن كثير، فقال: «وابن لهيعة ضعيف سيء الحفظ، إلا أنه قد صرح هاهنا بالتحديث، فلعله يترقى إلى الحسن» (إرشاد الفقيه ١/ ٥٩).

وقال الألباني: «وابن لهيعة سيّء الحفظ يستشهد به، وأبو الزبير ثقة، إلَّا أنه مدلس، لكنه قد توبع، . . .» وذكر بعض الروايات السابقة، وصحح بها الحديث، انظر: (الصحيحة ٣٣١٦).



٢- رِوَايَةُ: «مَنِ اسْتَنْجَى»:

وَفِي رِوَايَةٍ، بلفظ: «**مَنِ اسْتَنْجَى مِنْكُمْ فَلْيَسْتَنْجِ بِثَلَاثَةِ أحجار**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

﴿عد (٣/ ١٢٩)﴾.

السند:

قال ابن عدي في (الكامل): حدثنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن مسرح، حدثنا عَمِّي الوليد بن عبد الملك بن مسرح، حدثنا مغيرة - يعني ابن سِقْلابٍ -، عن أبي العطوف، عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعًا، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه أبو العطوف وهو جراح بن منهال الجزري،

قال عنه أحمد: «كان صاحب غفلة»، وقال ابن معين: «ليس حديثه بشيء»، وقال ابن المديني: «لا يكتب حديثه»، وقال البخاري ومسلم: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم: «متروك»، زاد ابو حاتم: «ذاهب لا يكتب حديثه»، وقال النسائي في التمييز: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وقال ابن حبان: «كان يكذب في الحديث ويشرب الخمر»، وذكره البرقي في باب: «من اتهم بالكذب»، وكذا وهاه غير واحد. انظر: (لسان الميزان ١٧٨٠).

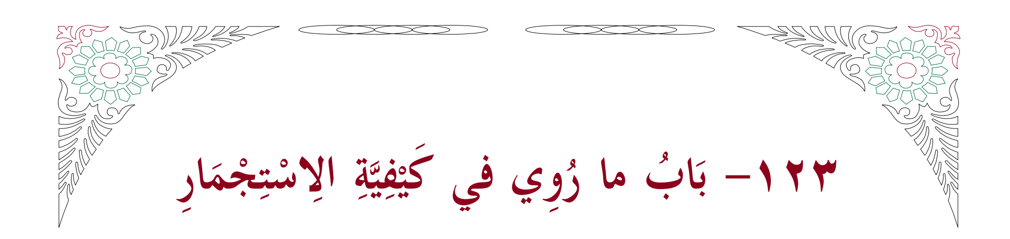
والحديث ذكره ابن عدي في ترجمته مع جملة من حديثه، ثم قال: «وللجراح بن المنهال غير ما ذَكَرْتُ من الحديث وليس هو بكثير الحديث، والضعف على رواياته بَيِّن؛ وذلك لأن له أحاديث، عن الزُّهْرِيِّ والحكم وأبي الزبير وغيرهم ويبين ضعفه إذا روى عن هؤلاء الثقات فإنه يروي عنهم ما لا يتابعه أحد عليه» (الكامل ٣/ ١٣١).

وتبعه ابن القيسراني، فقال: «رواه أبو العطوف الجراح بن المنهال: عن أبي الزبير، عن جابر. وأبو العطوف متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٥١١٢).

ومغيرة بن سقلاب مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، كما تقدم بيانه في باب: «مِقْدارِ ما يَنْجُسُ مِنَ الماءِ».

والمتن معناه صحيح، يشهد له ما تقدم.





١٢٣- بَابُ ما رُوِي في كَيْفِيَّةِ الِاسْتِجْمَارِ

[٨١٨ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الِاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «**أَوَلَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ: حَجَرَانِ لِلصَّفْحَتَيْنِ، وَحَجَرٌ لِلْمَسْرَبَةِ**».

۞ **الحكم: ضعيفٌ، وضعفه** العقيلي، والحافظ، والألباني. **وأشار لضعفه** ابن عدي والذهبي.

اللغة:

قال الخطابي عقبه: «**الصَّفْحتان:** ناحيَتا المَخرَج، وصَفْحَةُ كُلِّ شيء جَانِبُه.

والمَسْرُبَةُ: مَجْرَى الغَائط. وسُمِّي مَسْرُبةً لأَنَّه مُمِرُّ الحَدَثِ ومُسِيلُه؛ يقال: سَرَب الماءُ يَسْرُبُ إذَا سال وجَرَى، ووعاء سَرِبٌ إذَا كَانَ لا يَزالُ يَقْطُرُ ما فيه، وفلان سَرِبُ الوِعاء، إذَا كَانَ لا يكتم سِرًّا» (غريب الحديث ١/ ٦٥٠).

وقال ابن الأثير في (الْمَسْرُبَة): «هِيَ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا مجْرَى الحَدَث مِنَ الدُّبُر. وكأنَّها مِنَ السَّرْب: المسْلَك» (النهاية ٢/ ٣٥٧).

التخريج:

]طب (٦/ ١٢١/ ٥٦٩٧) "واللفظ له" / تخث (السفر الثاني ٢٨٨٢) /

قط ١٥٣ / هق ٥٥٨، ٥٥٩ / ني ١١٠٨ / عق (١/ ١٥١) / عد (٢/ ٣٥٤) / غخطا (١/ ٦٥٠)].

السند:

قال الطبراني في (الكبير): حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا عَتِيقُ بن يعقوب الزُّبَيْرِيُّ ثنا أبي بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده... به.

ومدار الإسناد عند الجميع: على عتيق بن يعقوب الزبيري، عن أُبيّ بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ أُبيُّ بن العباس بن سهل بن سعد الساعدي؛ ضعفه جل النقاد، أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني وغيرهم، وإنما أخرج له البخاري حديثًا واحدًا متابعة، وقد نقل عن البخاري أنه قال: «ليس بالقوي»، انظر: (تهذيب التهذيب ١ / ١٨٦)، (هدي الساري ص ٣٨٩)، ولذا قال الذهبي: «ضعفوه... وقد احتج البخاري به» (الكاشف ٢٢٩)، وقال ابن حجر: «فيه ضعف ما له في البخاري غير حديث واحد» (التقريب٢٨١).

ولذلك ذكر الحديث العقيلي في ترجمته، ثم قال: «ورَوى الاستنجاءَ بثلاثة أحجار عن النبي ﷺ جماعةٌ؛ منهم: أبو هريرة وسلمان وخزيمة بن ثابت والسائب بن خلاد الجهني وعائشة، وأبو أيوب؛ لم يأت أحد منهم بهذا اللفظ، ولِأُبيٍّ أحاديث لا يُتابَع منها على شيء».

وكذا ذكره ابن عدي في ترجمته، مع جملة من حديثه، ثم قال: «وَلأُبَيٍّ هذا غير ما ذَكَرْتُ من الحديث يسير، وهو يُكْتَبُ حديثه، وهو فَرْدُ المتونِ

والأسانيد».

وأشار إلى إعلاله به الذهبي فقال: «لم يأت أحد بهذا اللّفظ سوى أبيّ بن عباس» (تاريخ الإسلام ١٠/ ٦٧).

وضعفه الحافظ في (الدراية ١/ ٩٥)، **والألباني** في (الضعيفة ٩٦٩).

وبما تقدم يُتَعَقَّب على قول الدارقطني - عقب الحديث -: «إسناده حسن»!، وإقرار البيهقي له (عقب رقم ٥٥٩)، وكذا تحسين النووي له في (المجموع ٢/ ١٠٦)، وابن القيم في (إعلام الموقعين ٣/ ٤٨٧)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٦٨).

وللشيخ الألباني في (الضعيفة ٩٦٩) بحث في الرد على تحسين الدارقطني وإقرار البيهقي له.

لكن لعل الدارقطني أراد بالحسن هنا الغرابة، على ما هو معروف في اصطلاح بعض الأئمة، كما أشار لذلك غير واحد من المعاصرين، والله أعلم.



[٨١٩ط] حَدِيثُ لا أصل له:

حديث: أنه ﷺ قال: «**فَلْيَسْتَنْجِ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ، يُقْبِلُ بِوَاحِدٍ، وَيُدْبِرُ بِآخَرَ، وَيُحَلِّقُ بِالثَّالِثِ**».

۞ **الحكم: منكر لا أصل له، قاله** النووي، **وتبعه** ابن كثير، وابن الملقن، وابن حجر. وقال ابن الصلاح: لا يثبت ولا يعرف.

التحقيق

ذكر هذا الحديث منسوبًا للنبي ﷺ: الشيرازي في (المهذب ١/ ٥٨)، وإمام الحرمين في (نهاية المطلب ١/ ١١٤)، والغزالي في (الوسيط ١/ ٣٠٩)، والرافعي في (الشرح الكبير ١/ ١٤٨) كلهم بلا سند.

ولم نقف له على سند بعد طول بحث، ولا يُعرف في شيء من دواوين السنة وكتب الحديث، فهو حديث لا أصل له.

ولذا قال ابن الصلاح: «هو حديث لا يثبت، ولا يعرف في كتب الحديث» (شرح مشكل الوسيط ١/ ١٨٣).

وقال النووي: «ضعيف منكر لا أصل له، وينكر على المصنف قوله فيه (لقوله ﷺ)! فعبر عنه بصيغة الجزم، مع أنه حديث منكر»، وقال أيضًا: «وأما قول الرافعي ثابت؛ فغلط منه» (المجموع ٢/ ١٠٦). وأقره ابن كثير في (إرشاد الفقيه ١/ ٥٩).

وقال ابن الملقن: «هذا الحديث ذكره الإمام الرافعي تبعًا للغزالي في «وسيطه» وهو تبع الإمام إذ قال: إن الصيدلاني ذكره، ولا أعلم من خرجه من أصحاب الكتب المعتمدة ولا غيرها. وذكره الشيخ زكي الدين في

«كلامه على أحاديث المهذب» ولم يعزه، وقال: لم يذكره الحازمي. وقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح: هذا الحديث لا يعرف، ولا يثبت في كتب الحديث. وقال الشيخ تاج الدين ابن الفركاح في «الإقليد»: لا أصل له، ولا يعرف في كتب الحديث،... وقال الإمام الرافعي في (الكتاب) و(الشرح الصغير) أيضًا: هذا الحديث ثابت. وهو عجب منه كيف يطلق هذه العبارة في حديث لا يعرف؟! وقد سبق بالإنكار عليه النووي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال في (شرح المهذب): هذا غلط من الرافعي» (البدر المنير ٢/ ٣٦٦). وتبعه ابن حجر في (التلخيص الحبير ١/ ١٩٧).



١٢٤- بَابُ ما رُوِي في الِاسْتِنْجَاءِ بِالتُّرَابِ والأعواد والنواة ونحوها

[٨٢٠ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَرَّ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيُّ رضي الله عنه عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ التَّغَوُّطِ؟ «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَنَكَّبَ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَقْبِلَهَا، وَلا يَسْتَدْبِرَهَا، وَلَا يَسْتَقْبِلَ الرِّيحَ (أَنْ يَسْتَعْلِيَ[1] الرِّيحَ)، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ، أَوْ ثَلَاثَةِ حَثَيَاتٍ مِنْ تُرَابٍ**».

۞ الحكم: **إسنادُه ساقط بهذا السياق، وضعفه** الدارقطني - **وأقره** البيهقي، والغساني، وابن دقيق، وابن الملقن -، وابن عدي - **وأقره** ابن القيسراني -، وعبد الحق الإشبيلي.

والنهي عن استقبال القبلة، والاستنجاء بثلاثة أحجار، ثابت من حديث سلمان وغيره، كما تقدم، أما النهي عن استقبال الريح، والاستنجاء بالأعواد والتراب، فلم يأت من طريق صحيح، فهو منكر.

(١) تحرفت في طبعة دار الفكر من (الكامل) إلى: «يستفلي»، وهي على الصواب في طبعتي: (الرشد، والعلمية).

التخريج:

﴿قط ١٥٤ "واللفظ له" / هق ٥٤٤ "والرواية له ولغيره" / عد (١٠/ ١٠) / خلال (أمالي ٨٧)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ».



[٨٢١ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَاجَتَهُ فَلْيَسْتَنْجِ بِثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ بِثَلَاثِ حَثَيَاتٍ مِنَ التُّرَابِ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وضعفه** الدارقطني - **وأقره** ابن الجوزي وأبو بكر الغساني، وابن دقيق العيد، وابن حجر -، والبيهقي.

التخريج:

﴿قط ١٥٥ "واللفظ له" / علج ٥٤١﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ».



[٨٢٢ط] حَدِيثُ طَاوُسٍ مُرْسَلًا:

عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْبَرَازَ فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ تعالى؛ فَلَا يَسْتَقْبِلْهَا وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا، ثُمَّ لِيَسْتَطِبْ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ أَوْ ثَلَاثِ حَثَيَاتٍ مِنَ تُرَابٍ، ثُمَّ لِيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي، وَأَمْسَكَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُنِي**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وإسناده مرسل ضعيف، وضعفه** البيهقي، وابن القطان، ابن الصلاح، والعراقي، وابن حجر، والسيوطي، والألباني.

التخريج:

[ش ١٢، ٣٠٥٢٨ "مقتصرًا على الدعاء" / طع ٣٧١ "مقتصرًا على الدعاء" / قط ١٥٦ "واللفظ له"، ١٥٧، ١٥٨ / ...].

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ».



[٨٢٣ط] حَدِيثُ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَالَ، فَ[لما فرغ] ١ مَسَحَ ذَكَرَهُ[(١)] بِالتُّرَابِ، [ثم توضأ] ٢ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «**هَكَذَا عُلِّمْنَا**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** الإمام أحمد وابن عدي وأبو نعيم وابن القيسراني، وابن دقيق ومغلطاي والهيثمي.

التخريج:

﴿طس ٤٥٨٤ "واللفظ له" / مصفار (الإمام ٢/ ٥٥٢) "والزيادة الأولى له" / عد (٤/ ٥٥٢) "والزيادة الثانية له"، (٨/ ٥١٣) / حل (٤/ ٣٥٤)﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الأوسط ٤٥٨٤)، وابن عدي في (الكامل ٨/ ٥١٣) - والسياق للطبراني- قالا: حدثنا عبدان بن أحمد قال: نا هشام بن عَمَّارٍ، وَدُحَيْمٌ، قالا: نا الوليد بن مسلم قال: نا روح بن جناح، عن عطاء بن السائب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به.

ورواه أبو نعيم في (الحلية ٤/ ٣٥٤) عن محمد بن عبد الله بن سعيد، قال: ثنا عَبْدَانُ. . . ، به.

ثم قال: «حدثناه سليمان عن عبدان، وقال الوليد: عن مروان بن

---

(١) وقع في المطبوع من (الكامل ٥/ ٣٦٤): «يده»!، والمثبت هو الصواب كما في بقية المراجع، وهو كذلك في الموضع الثاني من (الكامل) وهو بنفس الإسناد.

جناح»!.

وسليمان: هو الطبراني وقد سبق عنده من رواية روح، وليس من رواية أخيه مروان!!.

وتوبع عليه عبدان:

فرواه ابن عدي في (الكامل ٤/ ٥٥٢) عن جعفر بن أحمد بن عاصم وعبدان قالا: ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد ثنا أبو سعد روح بن جناح ثنا عطاء بن السائب، به.

ورواه أحمد بن عبيد في مسنده من حديث الوليد بن مسلم، به كما في (الإمام ٢/ ٥٥٢).

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا عطاء بن السائب، ولا عن عطاء إلا روح بن جناح، تفرد به: الوليد بن مسلم».

التحقيق

هذا إسناده ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

الأولى: روح بن جناح، قال ابن حجر: «ضعيف، اتهمه ابن حبان» (التقريب ١٩٦١).

قلنا: واتهمه ابن الجوزي أيضًا (الموضوعات ١/ ١٤٧)، وانظر: (الميزان ٢/ ٥٧).

وفي ترجمته روى ابن عدي هذا الحديث، ثم قال فيه: «ربما أخطأ في الأسانيد، ويأتي بمتون لا يأتي بها غيره، وهو ممن يكتب حديثه» (الكامل

٤/ ٥٥٢)

أي: يكتب حديثه للاعتبار، فلعله يتابع، وهو هنا لم يتابع عليه، بل تفرد به، قال أبو نعيم: «غريب، تفرد به الوليد عن روح» (الحلية ٤/ ٣٥٤).

وقال ابن طاهر: «رواه روح بن جناح..، وروح هذا أنكر عليه غير حديث، وهو ضعيف» (ذخيرة الحفاظ ٣٠٣٥).

وقال الهيثمي: «فيه روح بن جناح، وهو ضعيف» (المجمع ١٠٥٢).

الثانية: عطاء بن السائب؛ كان قد اختلط، وفي ترجمته روى ابن عدي هذا الحديث، ثم قال فيه: «اختلط في آخر عمره، فمن سمع منه قديما مثل الثوري وشعبة، فحديثه مستقيم، ومن سمع منه بعد الاختلاط، فأحاديثه فيها بعض النكرة» (الكامل ٨/ ٥١٤).

قلنا: وروح ليس ممن سمع منه قديما قبل اختلاطه، انظر: (تهذيب التهذيب ٧/ ٢٠٧).

الثالثة: الانقطاع؛ فابن أبي ليلى وُلِد لست بَقَيْنَ من خلافة عمر، فلم يسمع منه، وقد جزم بذلك شعبة وابن معين وأحمد وأبو حاتم وغيرهم، ولذا قال الخليلي: «الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر» (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٢)، (تحفة التحصيل / ص ٢٠٤، ٢٠٥).

وعليه، فقوله في هذا الحديث: «رأيتُ عمرَ»، خطأ إما من روح أو من عطاء، وقد أشار إلى ذلك الإمام أحمد، فقد ذكر الخلَّال عن مُهَنّأ أنه ذكر لأحمد أَنَّ عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: رأيت عمر بن الخطاب بال، الحديث...، فقال أحمد: «ليس بصحيح، قال شعبة: قال الحكم: إنما كان لعبد الرحمن بن أبي ليلى حين قتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ست سنين أو

سبع سنين». اهـ، نقله ابن دقيق في (الإمام ٢/ ٥٥٢)، وأقره.

وكذلك أقره مغلطاي في (شرح ابن ماجه)، وزاد فقال: «شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال: كان لعمر مكان يبول فيه، لم يذكر: رأيت عمر» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٣).

ويشير بذلك إلى ما رواه البغوي في (مسند ابن الجعد ١٤٢)، وابن المنذر في (الأوسط ٢٩٨) من طريق شعبة عن الحكم، عن ابن أبي ليلى قال: «كَانَ لِعُمَرَ مَكَانٌ قَدِ اعْتَادَهُ يَبُولُ فِيهِ، فَكَانَ لَهُ كَوَّةٌ فِي الحَائِطِ، فِيهَا عَظْمٌ! أَوْ حَجَرٌ، فَكَانَ [إِذَا بَالَ] يَمْسَحُ بِهِ إِحْلِيلَهُ (ذَكَرَهُ) [ثَلَاثًا]، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، وَلَا يَمَسُّهُ مَاءٌ».

ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «كان عمر يبول ثم يمسح ذكره بحجر أو بغيره، فإذا توضأ لم يمس ذكره بالماء»، عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١٥/ ٨٠٨) لمصنف عبد الرزاق، ونقله ابن كثير بسنده في (مسند الفاروق ٢٩)، ثم قال: «هذا أثر جيد الإسناد، مع أَنَّ فيه انقطاعًا على قول، والله أعلم» (١/ ١٣٦).

وهو مع انقطاعه موقوف، فلم يرفعه، ولا ذكر سماعًا من عمر كما في رواية عطاء!.

وقد ثبت هذا الموقوف عن عمر من وجه آخر:

فرواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٥٩٠) قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن يَسَارِ بن نُمَيْرٍ، قَالَ: «كَانَ عُمَرُ إِذَا بَالَ مَسَحَ ذَكَرَهُ بِحَائِطٍ، أَوْ بِحَجَرٍ وَلَمْ يُمِسَّهُ مَاءً».

ورواه عَبَّاسٌ التَّرْقُفِيّ في جزء له (١١٦) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٥٤٥) والسياق له - عن يحيى بن يعلى، حدثنا أبي، عن غيلان، عن أبي إسحاق، عن مولى عمر يسار بن نمير، قال: «كَانَ عُمَرُ إِذَا بَالَ قَالَ: نَاوِلْنِي شَيْئًا أَسْتَنْجِي بِهِ قَالَ: فَأُنَاوِلُهُ العُودَ وَالحَجَرَ، أَوْ يَأْتِي حَائِطًا يَمْسَحُ بِهِ أَوْ يمسه الأَرْضَ، وَلَمْ يَكُنْ يَغْسِلُهُ».

قال البيهقي عقبه: «وهذا أصح ما رُوِي في هذا الباب وأعلاه».

قلنا: سنده صحيح لو سلم من عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وهو كذلك:

فقد رواه ابن المنذر في (الأوسط ٢٩٧) من طريق حجاج عن شعبة[١]، قال: أخبرني أبو إسحاق، قال: سمعت يسار بن نمير، قال: «رَأَيْتُ عُمَرَ بَالَ ثُمَّ أَخَذَ حَجَرًا فَمَسَحَ بِهِ ذَكَرَهُ».

وعليه، فالمحفوظ في حديث الباب الوقف، والله أعلم.



(١) تحرف في طبعة دار طيبة (٢٩٨) إلى: «شعيب»، والمثبت من طبعة دار الفلاح، وهو الصواب.

[٨٢٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا بَالَ الرَّجُلُ وَمَسَحَ ذَكَرَهُ بِالْجِدَارِ** (بالتراب) **ثَلَاثًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَإِنْ خَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف معلول، أعله** ابن يونس وأبو موسى المديني، وقال الجورقاني: «هذا حديث باطل».

التخريج:

﴿يونس (مغلطاي ١/ ١٧١) "والرواية له" / مديني (نزهة ص ٨٢) "واللفظ له" / طيل ٣٤١﴾.

السند:

رواه ابن يونس في تاريخه كما في (شرح ابن ماجه ١/ ١٧١) - ومن طريقه أبو موسى المديني في (نزهة الحفاظ ص ٨٢)[(١)]، والجورقاني في (الأباطيل ٣٤١) - قال: حدثنا العباس بن محمد البصري[(٢)]، قال: حدثنا

(١) في المطبوع منه سقط ظاهر، فهو عنده من رواية ابن مَنْدَهْ «محمد بن إسحاق الحافظ قال: حدثنا أبو سعيد أحمد بن يونس». وأحمد بن يونس هو والد صاحب (التاريخ) وكنيته أبو الحسن، فأما ابن يونس صاحب (التاريخ) والذي يروي عنه ابن مَنْدَهْ فهو «أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يونس»، وهكذا جاء في الأباطيل للجورقاني، وهو عنده من رواية ابن مَنْدَهْ أيضًا، غير أنه تحرفت فيه نسبة ابن يونس وهي «الصدفي» إلى: «الصيرفي»!.

(٢) تحرفت في (النزهة/ طبعة مؤسسة الكتب الثقافية) إلى: «النضري»، وجاءت على الصواب في (طبعة دار الكتب العلمية - المسماة بفوائد ابن مَنْدَهْ -/ ٢٣٢٨)، =

سلمة بن شبيب، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ عن عبد الله بن مُعْتِبٍ عن عبد الله بن عمرو[(١)]، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف معلول، فيه علتان:

الأولى: عبد الله بن لهيعة؛ العمل على تضعيف حديثه كما تقدم مرار.

ولذا قال الجورقاني: «هذا حديث باطل، (لمكان)[(٢)] عبد الله بن لهيعة، فإن يحيى بن معين، قال: هو ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: فهو متروك الحديث» (الأباطيل والمناكير/ ٣٤١).

والظاهر أَنَّ ابن لهيعة قد أخطأ في سنده، كما تراه في:

العلة الثانية: الإعلال بالإرسال، فقد قال ابن يونس -عقب الحديث عند أبي موسى-: «الصواب مرسل»، وأقره أبو موسى المديني، (نزهة الحفاظ ص ٨٢ - ٨٣).

ولم نقف على هذا الوجه المرسل، ولكن ابن يونس إمام كبير في هذا الشأن، فقوله عمدة ما لم يقم الدليل على خلافه.

هذا، وقد نقل مغلطاي عن ابن يونس أنه قال -عقب الحديث أيضًا-:

= وفي الأباطيل.

(١) في المطبوع من (شرح ابن ماجه): «عبد الله بن عمر»، وهو تحريف، كما تحرف فيه «هبيرة» إلى: «زهرة»!، وجاءتا على الصواب في (النزهة)، و(الأباطيل)، ويؤيده ما ذكر أعلاه في ترجمة ابن معتب.

(٢) في المطبوع: «لما كَانَ»، ولعل المثبت هو الصواب.

«الصحيح من هذا موقوف على ابن عمر» (شرح ابن ماجه ١/ ١٧١).

كذا في المطبوع: «ابن عمر»، فهل هو محرف من «ابن عمرو»؟ كما تحرف في السند آنفًا!، وحينئذ فهو مشكل، فعند أبي موسى قال ابن يونس: «الصواب مرسل»، وعند مغلطاي قال: «الصحيح من هذا موقوف»، فهل أعله ابن يونس بالإرسال؟ أم أعله بالوقف؟!.

قلنا: الأقرب أَنَّ عبارته عند مغلطاي ليست محرفة[1]، ومراده أَنَّ هذا المعنى أو هذا الباب لا يصح فيه حديث مرفوع، وإنما يصح فيه أثر موقوف على ابن عمر، وحينئذ يستقيم القولان، فكل قد قاله ابن يونس، أعل الحديث المرفوع بالإرسال، وأشار إلى الثابت في هذا الباب، وهو أثر ابن عمر الموقوف.

وقد روى ابن أبي شيبة في (المصنف ١٧٨٨) عن وكيع، عن ابن أبي ذئب عن مولى لابن أزهر، قال: «شَكَوْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ الْبَوْلَ، فَقَالَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْضَحْ، وَالْهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

ورواه ابن المنذر في (الأوسط ١٥٦) من طريق يحيى القطان، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني مولى ابن أَزْهَرَ، قال: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: يَخْرُجُ مِنِّي الْبَوْلُ؟ قال: «انْضَحْهُ، قُلْتُ: يَخْرُجُ مِنِّي الْبَوْلُ، قَالَ: انْضَحْهُ وَدَعْهُ».

فالظاهر أَنَّ هذا هو ما عناه ابن يونس بقوله: «الصحيح من هذا موقوف على ابن عمر»، وقد تعقبه مغلطاي، فقال: «وهو في جامع عبد الرزاق مسندًا» (شرح ابن ماجه ١/ ١٧١).

(١) ولعل هذا هو السبب في تحريف الموضع الأول، حيث ظن الناسخ أَنَّ صاحب الموقوف هو نفسه صاحب المرفوع.

قلنا: لم نجد في هذا المعنى عند عبد الرزاق شيئًا مسندًا، وإنما روى في (بَاب قَطْرِ الْبَوْلِ) عن حُمَيْدِ بن هلال، أن حذيفة بن اليمان قال: «إِذَا تَوَضَّاتُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنِّي شَيْءٌ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنِّي لَا أَعُدُّهُ بِهَذِهِ - أَوْ قَالَ: مِثْلَ هَذِهِ - وَوَضَعَ رِيقَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ» (المصنف ٥٩١).

وعليه، فقد أخطأ ابن لهيعة في وصله لهذا الحديث، وليس في السند من يمكن الحمل عليه سواه، فأما بقية رجاله، فـ:

* العباس بن محمد البصري، الحافظ، الناقد، أبو الفضل الفزاري المصري، قال ابن يونس: «أَكْثَرتُ عنه، وكان يُعْرَفُ بالبصري، ما رأيت أحدًا قط أثبت منه» (السير ١٤/ ٢٢٩).

* وسلمة بن شَبِيْبٍ: ثقة من رجال مسلم، وهو إمام، حافظ، أيضًا (السير ١٢/ ٢٥٦).

* أبو عبد الرحمن المقرئ: هو عبد الله بن يزيد، أحد العبادلة، ثقة روى له الجماعة، وهو أيضًا إمام، حافظ حجة (السير ١٠/ ١٦٦).

* عبد الله بن هُبَيْرَةَ المصري، ثقة من رجال مسلم.

* عبد الله بن مُعْتِبٍ - ويقال: مُعَتِّب -: هو المرادي، صاحب أخبار الملاحم، شهد فتح مصر، وكان جليسًا لعبد الله بن عمرو بن العاص، روى عنه أبو قبيل، وعبد الله بن هبيرة وعبد الله بن مرة، والأقمر الخولاني وغيرهم، قاله ابن يونس، ونقله عنه ابن ماكولا في (الإكمال ٧/ ٢١٧)، وترجمه ابن ناصر الدين في (التوضيح ٨/ ٢٤١)، وابن حجر في (التبصير ٤/ ١٣٠٩)، وقالا: «صاحب أخبار وملاحم، روى عنه أبو قبيل والمصريون».

فمجالسته لابن عمرو، مع رواية هذا الجمع عنه تشعر بصدقه، والله أعلم.

وقد ترجم الذهبي في (الميزان ٢/ ٥٠٧) لـ«عبد الله بن معتب عن أبي هريرة، قال الأزدي: ليس بذاك»، ولم يزد عليه الحافظ في (اللسان ٤٤٧١، ٣/ ٣٦٥)، وهذا غير صاحبنا، لاسيما وقد سمي في (بغية الطلب ١/ ٣٨٣): «عبد الله بن مغيث مولى الزبير».

وعلى أية حال، فلا يصح بداهة حمل الخطأ في وصل المرسل على ابن معتب، إذ هو صاحب المرسل الذي وُصِل خطأ!.



[٨٢٥ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَن أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الاسْتِنْجَاءُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ، وَبِالتُّرَابِ إِذَا لَمْ يَجِدْ حِجَارَةً، ولاَ يُسْتَنْجِى بِشَيْءٍ قَدِ اسْتُنْجِيَ بِهِ مَرَّةً**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** ابن عدي، والبيهقي، وابن طاهر القيسراني، والنووي، وابن دقيق.

التخريج:

﴿عد (١/ ٤٦٤-٢/ ٣٩) "واللفظ له"، (٨/ ٦٣) / هق ٥٤٦، ٥٤٧﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «الِاسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».



[٨٢٦ط] حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ، أَوْ أَبِي الدَّرْدَاءِ:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَوْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهما: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ أَخَذَ نَوَاةً فَوَضَعَهَا عَلَى ذَكَرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** مغلطاي.

التخريج:

〔متشابه (١/ ٧٢، ٧٣)〕.

السند:

رواه الخطيب (تلخيص المتشابه ١/ ٧٢، ٧٣) قال: أنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد الدمشقي، بها، أخبرنا جَدِّي أبو بكر بن أحمد بن عثمان السلمي، أخبرنا عبد العزيز بن قيس بن حفص المصري، نا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو عاصم، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن زياد، عن أبي الشعثاء، عن أبي ذَرٍّ، أو أبي الدرداء، به.

التحقيق

إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: سعيد بن زياد، ترجم له الخطيب في (تلخيص المتشابه ١/ ٧٢)، ولم يذكر فيه سوى قوله: «حدث عن أبي الشعثاء، روى عنه محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي»، وفي تعيينه لابن إسحاق هذا نظر كما سيأتي، وقد فرق الخطيب بين سعيد هذا وبين سعيد الذي يروي عنه سعيد بن أبي هلال، وعلى هذا فلم نجد من ترجم له غيره، فهو لا يعرف، وإن كان هو الذي يروي عنه ابن أبي هلال فهو مجهول أيضًا (التقريب ٢٣٠٩).

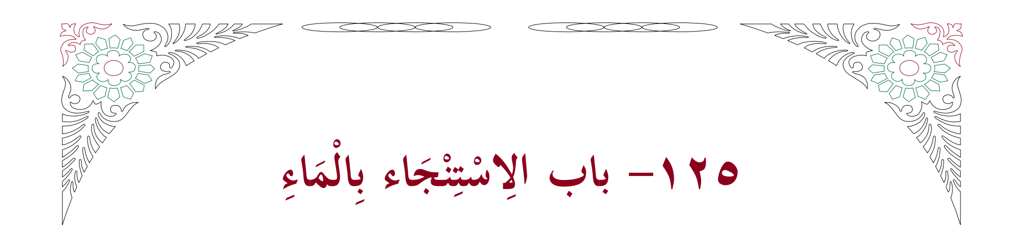
الثانية: محمد بن إسحاق الراوي عن سعيد، زعم الخطيب كما مر أنه هو ابن إسحاق بن يسار المطلبي، ووهم في ذلك، فقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٤٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٧/ ١٩٤)، وابن حبان في (الثقات ٩/ ٤٩)، وفرقوا بينه وبين ابن يسار الإمام المطلبي صاحب المغازي، وقال أبو حاتم الرازي في الراوي عن سعيد، صاحب هذا الحديث: «هو مجهول»، وتبعه ابن الجوزي في (الضعفاء ٢٨٧٩)، والذهبي في (المغني ٥٢٧٦)، و(الديوان ٣٥٩٢)، و(الميزان ٣/ ٤٧٦)، وبهذا تعقب ابن قُطْلُوْبَغَا على ابن حبان في كتابه (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٩٤٤٦).

الثالثة: الانقطاع، إن كان أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد، وهو ما يقتضيه صنيع ابن حبان في (الثقات ٩/ ٤٩)، ويؤيده أنَّ الذي يُعْرَفُ عند إطلاق هذه الكنية: أبو الشعثاء جابر بن زيد، وجابر بن زيد لا يعرف له سماع من أبي ذر ولا من أبي الدرداء، بل ولا يعرف له رواية عن واحد منهما.

وبقية رجال الإسناد ثقات إلا أن عبد العزيز بن قيس المصري قال فيه ابن يونس: «كان ثقة، ولكن لم يكن من أهل المعرفة بالحديث» (تاريخ ابن يونس ٨٦١).

والحديث ضعف سنده الحافظ مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ١٧١).





١٢٥- باب الِاسْتِنْجَاء بِالْمَاءِ

[٨٢٧ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً، فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ**»

الحكم: متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

قال الترمذي - عقب حديث عائشة التالي -: «وعليه العمل عند أهل العلم، يختارون الاستنجاء بالماء، وَإِنْ كان الاستنجاء بالحجارة يُجْزِئُ عندهم، فإنهم اسْتَحَبُّوا الاستنجاء بالماء، ورأوه أفضل، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق» (السنن ١٩).

وقال ابن عبد البر: «والماء عند فقهاء الأمصار أطهر وأطيب، وكلهم يجيز الاستنجاء بالأحجار» (الاستذكار ٢/ ٥٦).

وقال البغوي: «ذهب عامة أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم إلى أنه لو اقتصر على المسح بالحَجَرِ في الغائط والبول، ولم يغسل ذلك الْمَحَلُّ بالماء أنه يجوز إذا أَنْقَى بالحجر أثر الغائط والبول، غير أن الاختيار أن يغسل بالماء، لأنه أنقى، والأفضل أن يغسله بعد استعمال الحجر» (شرح السنة ١/ ٣٩٠).

وقال العيني: «والاستنجاء بالماء وهو كان أدبا في عصر النبي ﷺ، وصار سنة بعد عصره بإجماع الصحابة كالتراويح» (البناية شرح الهداية ١/ ٢٤٩).

التخريج:

﴿خ ١٥٢ / م (٢٧١/ ٧٠) "واللفظ له" / ن ٤٥ / كن ٥٥ / حم ١٢٧٥٤ / خز ٩٢ / عه ٥٦٤، ٥٦٥، ٦٦٤، ٦٦٥ / طي ٢٢٤٨ / ش ١٦٣٢ / عل ٣٦٥٩ / هق ٥١٥ / عد (٨/ ٥٢١) / مسن ٦٢٢ / محلى (١/ ٩٦- ٩٧) / بغ ١٩٥﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، وغندر، عن شعبة، (ح)

وحدثنا محمد بن المثنى - واللفظ له -، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، أنه سمع أنس بن مالك، يقول... الحديث.

ورواه البخاري (١٥٢) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.

وكذا رواه أحمد (١٢٧٥٤): عن محمد بن جعفر، به.

تنبيه:

حكى حرب الكرماني عن الإمام أحمد أنه قال: «لم يَصِحَّ في الاستِنجاء بالماء عن النبي ﷺ حديثٌ» (مسائل حرب ١/ ١١٥).

وهذا الحديث مداره - عند الجميع - على عطاء بن أبي ميمونة؛ وقد

تكلم بعض أهل العلم فيه، فذكره أبو زرعة في «أسامي الضعفاء»، كما في (سؤالات البرذعي ٧٦٥). ولعله للقدر، كما صنع البخاري؛ حيث ذكره في (الضعفاء الصغير ٢٩٠) ولم يزد على أَنْ قال: «كان يرى القدر». وسيأتي قريبًا عن أبي زرعة توثيقه.

ولكن قال أبو حاتم: «صالح لا يحتج بحديثه» (الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٧).

وذكره ابن عدي في (الكامل) وذكر له عدة أحاديث منها هذا الحديث، ثم قال: «ولعطاء بن أبي ميمونة غَيْرَ ما ذَكَرْتُ من الحديث وممن يروي عنه يكنيه بأبي معاذ، ولا يسميه لضعفه، وهو معروف بالقدر، وابنه روح بن عطاء في أحاديثه بعض ما ينكر عليه» (الكامل ٨/ ٥٢٢).

ونقل ابن الجوزي في (الضعفاء ٢٣١٤) أَنَّ أحمد قال عنه: «منكر الحديث».

وهذا النقل عن أحمد فيه نظر، فالذي في (العلل رواية عبد الله ٣٩٢٦) عن أحمد أنه قال ذلك في روح بن عطاء، وليس في عطاء، ولم نجد لابن الجوزي متابعًا على نقله هذا، فلعل ابن الجوزي اشتبه عليه، والله أعلم.

وفي المقابل:

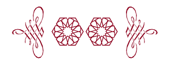
وثقه ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان. (تهذيب التهذيب ٧/ ١٩٢). وكذا وثقه العجلي في (كتابه ١٢٤٢)، وابن البرقي في (تمييز ثقات المحدثين وضعفائهم ٢٢٠). وقال البزار: «صدوق» (المسند ١٥/ ١٩١).

ولهذا قال الذهبي: «تابعي صدوق وثقوه وقال أبو حاتم: لا يحتج به»

(المغني ٤١٢٩)، وقال في (الكاشف ٣٨٠٦): «صدوق»، وقال في (السير ٦/ ٤٧): «بصري، حجة». وقال الحافظ ابن حجر: «ثقة رمي بالقدر» (التقريب ٤٦٠١). وقال في (هدي الساري ص ٤٢٥): «احتج به الجماعة سوى الترمذي وليس له في البخاري سوى حديثه عن أنس في الاستنجاء».

فمثله لا ينزل بحال عن رتبة الاحتجاج، لاسيما وقد روى عنه هذا الحديث شعبة، وهو من هو، واحتج به الشيخان. والله أعلم.

ولهذا قال ابن الملقن: «وقول الإمام أحمد: (لم يصح في الاستنجاء بالماء حديث)، غريب منه مع جلالته» (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١/ ٤٨٥).



١- رِوَايَةُ: «فَيَغْسِلُ بِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلُ بِهِ**».

۞ **الحكم:** متفق عليه (خ، م).

التخريج:

﴿خ ٢١٧ "واللفظ له" / م (٢٧١/ ٧١) / حم ١٢١٠٠ / خز ٨٩ / عه ٥٦٦، ٦٦٦ / عل ٣٦٦٣ / جعد ١٢٧٠ / مسن ٦٢٣ / بيب ٧٧ / مشب ٩٨٠ / نبلا (١١/ ٤٩١)﴾.

السند:

قال البخاري (٢١٧): حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيل بن

إبراهيم، قال: حدثني روح بن القاسم، قال: حدثني عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك، به.

وقال مسلم: حدثني زهير بن حرب، وأبو كُرَيْبٍ، حدثنا إسماعيل يعني ابن عُلَيَّةَ، حدثني روح بن القاسم، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك، به.



٢- رِوَايَةُ: «يَعْنِي يَسْتَنْجِي بِهِ»:

وفي رواية: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ (لِلْغَائِطِ)، تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ** [مِنَّا] [١]، **وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ أَوْ عَصًا أَوْ عَنَزَةٌ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ** [مِنْ ماءٍ] [٢]، **فَإِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ نَاوَلْنَاهُ الإِدَاوَةَ،** [يَعْنِي يَسْتَنْجِي بِهِ] [٣]».

۞ **الحكم:** صحيح (خ).

التخريج:

﴿خ ١٥٠ "والزيادة الثانية والثالثة له"، ١٥١ "والزيادة الأولى له"، ٥٠٠ "واللفظ له" / حم ١٣١١٠، ١٣٧١٧، ١٤٠٢٦ / مي ٦٩٣، ٦٩٤/ خز ٩١ / حب ١٤٣٨/ جا ٤٠ / جعد ١٢٦٩، ١٢٧٢﴾.

السند:

قال البخاري (٥٠٠): حدثنا محمد بن حاتم بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا شاذان، عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، قال: سمعت أنس بن مالك، ... فذكره.

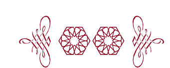
ورواه البخاري (١٥٠) عن هشام بن عبد الملك الطيالسي. وبرقم (١٥١) عن سليمان بن حرب. وأحمد (١٣١١٠): عن يزيد بن هارون. وبرقم (١٣٧١٧، ١٤٠٢٦) عن عفان بن مسلم. كلهم: عن شعبة، به.

تنبيه:

رواه الدارمي (٦٩٣) عن يزيد بن هارون عن شعبة به بلفظ: «كَانَ إِذَا ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، أَتَيْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ بِعَنَزَةٍ وَإِدَاوَةٍ فَيَتَوَضَّأُ»، فالمراد بالوضوء هنا الاستنجاء، وقد رواه أحمد (١٣١١٠) عن يزيد به فقال: «أَتَيْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ بِإِدَاوَةٍ وَعَنَزَةٍ، فَاسْتَنْجَى».

وكذا ما رواه أبو يعلى في (مسنده ٣٦٦٢) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، وغندر، عن شعبة، به بلفظ: «فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ».

فقد رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٣٢): عن غندر، ووكيع، عن شعبة، به بلفظ: «فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ».



٣- رِوَايَةُ: «دَخَلَ حائِطًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حائِطًا، وَتَبِعَه غُلامٌ مَعَهُ مِيضأَةٌ، هُوَ أَصْغرُنا، فَوَضَعَها عِنْدَ سِدْرةٍ، فَقَضَى رَسولُ اللَّهِ ﷺ حاجَتَهُ، فَخَرجَ عَلَيْنا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالماءِ».

الحكم: صحيح (م).

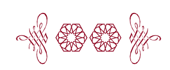
التخريج:

[م (٢٧٠/ ٦٩) "واللفظ له" / د ٤٣ / عه ٥٦٣ / جعد ١٢٧١ / طوسي ١٨ / مسن ٦٢١].

السند:

قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالد، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك، به.

خالد بن عبد الله: هو الواسطي. وشيخه: هو خالد ابن مهران الحَذَّاء، وكلاهما من الثقات الأثبات.



٤- رِوَايَةُ: «مَسَحَ بِالْمَاءِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ذَهَبْتُ مَعَهُ بِعُكَّازٍ وَإِدَاوَةٍ، **فَإِذَا خَرَجَ مَسَحَ بِالْمَاءِ، وَتَوَضَّأَ مِنَ الْإِدَاوَةِ**».

الحكم: صحيح المتن دون قوله «وَتَوَضَّأَ مِنَ الْإِدَاوَةِ» فغير محفوظ.

التخريج:

[خز ٩٠].

السند:

قال ابن خزيمة: نا محمد بن خالد بن خداش الزهراني، نا سلم بن قتيبة، عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك، به.

التحقيق

هذا إسناد ظاهره الحسن، فمحمد بن خداش وسلم بن قُتَيْبَة كلاهما صدوق، كما في (التقريب ٥٨٤٣، ٢٤٧١).

ولكن قد روى الحديث جماعة من الثقات الأثبات عن شعبة، به بدون ذكر الوضوء من الإداوة. والله أعلم.



[٨٢٨ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «**مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ؛ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ**».

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: «[**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ**،] **مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْخَلَاءِ (الْغَائِطِ) وَالْبَوْلِ؛ فَإِنَّا نَسْتَحِي أَنْ نَنْهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ (كَانَ يَغْسِلُ عَنْهُ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ)**».

۞ **الحكم: مختلف فيه، فصححه** الترمذي، وابن حبان، والنووي، والألباني، وهو ظاهر صنيع ابن دقيق العيد.

وأعله الإمام أحمد، والحربي بالوقف، ولكن رفعه قوي، **ولذا صحح رفعه** أبو زرعة الرازي والدارقطني والبيهقي وابن دقيق العيد.

التخريج:

تخريج السياق الأول: ﮋت ١٨ "واللفظ له" / ن ٤٦ / كن ٥٤ / حب ١٤٣٩/ ميمي ٤٠٩ﮊ.

تخريج السياق الثاني: ﮋحم ٢٤٦٣٩ "واللفظ له" ٢٤٨٢٦ "والرواية الأولى له الأولى"، ٢٤٨٣٦، ٢٤٨٩٠، ٢٤٩٨٤، ٢٥٣٧٨، ٢٥٩٩٤ / ش ١٦٢٩ / عل ٤٥١٤، ٤٨٥٩ / طس ٤٨٥٣ "والزيادة والرواية الثانية له"، ٥٤٣٥، ٨٩٤٨ / طش ١٢٨٣ / حق ١٣٧٩ / منذ ٣١٨ / معر ٢٠٦٩ / طست ١٩ / مقرئ (الأربعون ١٧) / ميمي ٤٠٨، ٤٠٩، ٤٢١ / هق ٥١٩، ٥٢٠ / استذ ٢٠٦٠ / مجاعة ٨٨ / كر (٤٥/ ٣٤١) / يعقوب بن شيبة (تمهيد ١٣/ ١٦٠) / ص (كبير ٢٣/ ٢٥٥)، (كنز ٢٧٢١٢)ﮊ.

التحقيق

هذا الحديث مداره عند الجميع - عدا الطبراني في (الأوسط ٥٤٣٥) - على معاذة عن عائشة:

وقد رُوِي عن معاذة من عدة طرق؛

الطريق الأول: رواه قتادة عن معاذة عن عائشة...به مرفوعًا ولم يختلف عليه.

أخرجه الترمذي (١٨) والنسائي (٤٦): عن قُتَيْبَة، عن أبي عوانة.

وابن أبي شيبة في (مصنفه ١٦٢٩) عن عبد الرحيم بن سليمان. وإسحاق بن راهويه في (مسنده ١٣٧٩): عن عبدة بن سليمان، كلاهما (عبد الرحيم، وعبدة) عن سعيد بن أبي عروبة.

وأحمد (٢٤٨٢٦) عن يونس وسُوَيد، عن أبان.

وأحمد أيضًا (٢٤٩٨٠، ٢٤٩٨٤): عن بهز وعفان، عن همام.

أربعتهم: (أبو عوانة، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان، وهمام) عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة، به، مرفوعًا.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ رجال الصحيح، إلَّا أنه اختلف في سماع قتادة من معاذة؛

قال أحمد بن حنبل: «إن قتادة لم يسمع من معاذة» (العلل - رواية الميموني ٣٥٠).

وقيل لأحمد: سمع قتادة من معاذة؟ قال: «يقولون لم يسمع» (مسائل أحمد رواية أبي داود ٢٠٦٠).

وقال يحيى القطان: «قتادة لم يصحح عن معاذة» (العلل رواية عبد الله

٤٩٩٠)، (المراسيل لابن أبي حاتم ٦٣٦).

وقال الأثرم: «إن قتادة فيما يقال: لم يسمع من معاذة» (ناسخ الحديث ص ١١٩).

ولما أعل أحمد والحربي هذا الحديث بالوقف - كما سيأتي - قال مغلطاي: «وفي حديث معاذة المذكور علة أغفلاها - أعني الإمامين أحمد والحربي -، وهي انقطاع ما بين قتادة ومعاذة» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٤).

قلنا: إِلَّا أَنَّ رواية قتادة عن معاذة في الصحيحين وفيهما التصريح بالتحديث.

فقال البخاري في (صحيحه ٧١٩): حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا هَمَّامٌ، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثتني مُعَاذَةُ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلاَتَهَا إِذَا طَهُرَتْ؟... الحديث.

قال بدر الدين العيني: «فيه تصريح لسماع قتادة عن معاذة، وهو رد على ما ذكره شعبة وأحمد أنه لم يسمع» (عمدة القاري ٣/ ٣٠٠).

وقال مسلم في (صحيحه ٧١٩): وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا خالد بن الحارث، عن سعيد، حدثنا قتادة، أن معاذة العدوية، حدثتهم عن عائشة، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ».

ورواه أحمد في (المسند ٢٥٣٤٩) قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاحٌ، عن مَعْمَر، عن قتادة، قال: حدثتني مُعَاذَةُ العدوية، فذكره.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

قلنا: فالذي يظهر والعلم عند الله، أنه قد سمع من معاذة، إِلَّا أنه يخشى من تدليس قتادة، وقد عنعن في كل طرق حديثنا هذا.

ولكن قد تابعه أبو قلابة على رفعه فانجبرت كما في:

الطريق الثاني: رواه أيوب عن أبي قلابة عن معاذة واختلف عليه.

فرواه مَعْمَر وحماد بن زيد - في أحد الوجهين عنه - عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة موقوفًا ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

وخالفهما إبراهيم بن طهمان، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة، عن عائشة مرفوعًا ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

وتابعه حماد بن زيد - في الوجه الثاني عنه - أخرجه ابن أخي ميمي في (الفوائد ٤٢١) من طريق أحمد بن إبراهيم وإسحاق بن إبراهيم قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة، عن عائشة..به موقوفًا.

قلنا: والذي يظهر - والعلم عند الله - أَنَّ رواية مَعْمَر وحماد عن أيوب عن أبي قلابة على الوقف أرجح.

ولذا صحح أبو زرعة والدارقطني رفعه كما سيأتي.

الطريق الثالث: رواه يزيد الرشك عن معاذة...به، واختلف عليه في رفعه ووقفه؛

فرواه أبان عن قتادة ويزيد الرشك عن معاذة عن عائشة... به مرفوعًا كما رواه أصحاب قتادة عنه.

أخرجه أحمد في (المسند ٢٤٨٢٦) عن يونس عن أبان عن قتادة ويزيد الرشك عن معاذة...به مرفوعًا.

وتابعه عبد الله بن شوذب فرواه عن يزيد الرشك... به مرفوعًا. كذا ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

وخالفهما إسماعيل ابن عُلَيَّةَ وحماد بن زيد وشعبة، فرووه عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة...به موقوفًا.

أما رواية ابن عُلَيَّةَ فأخرجها ابن أبي شيبة في (المصنف ١٦٤٤) عن ابن عُلَيَّةَ، به.

وأما رواية حماد بن زيد فأخرجها حرب الكرماني في (مسائله / الطهارة ١٦٣) قال: حدثنا سعيد بن منصور، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الرِّشْك...به.

وأما رواية شعبة فذكرها ابن أبي حاتم في (العلل ٩١) والدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

قلنا: والذي يظهر أَنَّ الراجح على يزيد الرشك رواية من رواه موقوفًا.

الطريق الرابع: عن إسحاق بن سُوَيد العدوي، عن معاذة عن عائشة مرفوعًا:

أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط ٤٨٥٣) قال: حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم (أبو عُبَيْدة) العسكري قال: نا حَوْثَرَةُ بن أَشْرَسَ الْمِنْقَرِيُّ قال: نا إبراهيم بن مَرْثَدٍ العدوي، عن إسحاق بن سُوَيْدٍ العدوي، عن معاذة العدوية، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، **فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ عَنْهُ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ**، وَأَنَا أَسْتَحِي أَنْ أَقُولَهُ لَهُمْ».

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن إسحاق بن سُوَيد إلا إبراهيم بن مَرْثَد العدوي، تفرد به: حوثرة بن أشرس».

قلنا: وهذا إسناد ضعيف؛ مسلسل بالمجاهيل:

الأول: إبراهيم بن مَرْثَد العدوي، كذا في مطبوع (المعجم الأوسط)، ولعل الصواب: (الأودي)، كذا ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ٣٢٩)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٢/ ١٣٨)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٥٧) كعادته.

الثاني: حوثرة بن أشرس وهو العدوي، وليس المنقري كما في جاء في السند، فإن المنقري: هو حوثرة بن محمد، أما ابن أشرس فهو العدوي، ولم يوثقه معتبر، وإنما ذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٢١٥).

الثالث: عبد الوارث بن إبراهيم أبو عُبيدة العسكري شيخ الطبراني، مجهول الحال، انظر: (إرشاد القاصي والداني ٦٢٣).

وكأن الشيخ الألباني نظر إلى إسحاق بن سُوَيد، وهو «صدوق» (التقريب)، فقال: «سنده حسن. وتابعه قتادة، عن معاذة به؛ عند الترمذي وغيره وصححه» (الضعيفة ٩/ ٢٧٧).

الطريق الخامس: عن الحسن عن معاذة عن عائشة موقوفًا:

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٣٠٠) قال: قال لي سعيد بن محمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني الصلت بن مسلم، عن الحسن، عن أم الصهباء - امرأة من أهل البصرة ثقة -، قالت: دخلت على عائشة في نسوة من أهل البصرة، قالت: «مُرنَ أَزواجَكُنَّ، فَإِنِّي أَستَحيِهِنَّ، فَليَغسِلُوا سَبِيلَ الغائِطِ والبَولِ». قال البخاري: «وأم الصهباء، هي مُعاذة».

وهذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا الصلت بن مسلم، فسئل أبو زرعة عنه

فقال: «لا أعرفه» (الجرح والتعديل ٤/ ٤٣٩)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٦/ ٤٧١) على قاعدته في توثيق المجاهيل.

الطريق السادس: عاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة، موقوفًا.

كذا ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧) ولم نقف عليه مسندًا.

الطريق السابع: يزيد الضبعي عن معاذة عن عائشة موقوفًا.

أخرجه ابن أخي ميمي في (الفوائد ٤٢١) من طريق حماد بن زيد، عن يزيدَ الضُّبَعيِّ، عن معاذة، عن عائشة به موقوفًا.

الطريق الثامن: رواه هشام بن حسان واختلف عليه؛

فرواه عمر بن المغيرة، عن هشام بن حسان، عن عائشة بنت عرار، عن معاذة، عن عائشة، ورفعه إلى النبي ﷺ، أخرجه الطبراني في (الأوسط ٨٩٤٨) قال: حدثنا مقدام، نا عبد الله بن يوسف، ثنا عمر بن المغيرة[١] . . به.

وتابعه زائدة، عن هشام بن حسان، على إسناده، إلَّا أنه أوقفه على عائشة، كما ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

ورواه عبد الله بن رجاء المكي، عن هشام، عن معاذة، عن عائشة، مرفوعًا، وأسقط منه عائشة بنت عرار، كما ذكره الدارقطني في (العلل

(١) تحرف في مطبوع (المعجم الأوسط) إلى: «عبد الله بن المغيرة»، والصواب: «عمر بن المغيرة»، كما نقله مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٤) من (معجم الطبراني)، وهو المعروف بالرواية عن هشام بن حسان، وذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧) كذلك، وقد رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٤٥/ ٣٤١) من طريق هشام بن عمار عن عمر بن المغيرة عن هشام . . . به.

.(٣٧٧٧

قلنا: وقد وقفنا لمعاذة على متابعتين على الرفع:

الأولى:

أخرجها أحمد في (المسند ٢٤٦٢٣) قال: حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا الأوزاعي، قال: حدثني شداد أبو عمار، عن عائشة.. به مرفوعًا.

وهذا إسناد رجال ثقات؛ رجال الصحيح، عدا علي بن إسحاق وهو ثقه من رجال الترمذي، إلَّا أنه منقطع بين شداد وعائشة، كما سيأتي بيانه في الرواية التالية.

المتابعة الثانية:

رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، مرفوعًا. ذكره الدارقطني في (العلل ٣٧٧٧).

هذا وقد رواه ابن سيرين عن عائشة موقوفًا؛

أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٦٣٠) حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا منصور، عن ابن سِيرِينَ؛ أن عائشة، به، موقوفًا.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلَّا أَنَّ ابن سيرين لم يسمع من عائشة؛ كما تقدم.

خلاصة ما تقدم:

أَنَّ الرفع صحيح، كما رواه قتادة وغيره، وقتادة أحفظ من كل من خالفه.

ولذا قال أبو زرعة: «حديث قتادة مرفوع أصح، وقتادة أحفظ، ويزيد

الرشك ليس به بأس» (علل الحديث ٩١).

وقال الدارقطني - بعد أَنْ ذكر الخلاف فيه -: «ورفعه صحيح» (العلل ٣٧٧٧).

وقال البيهقي عقبه: «ورواه أبو قِلاَبَةَ وغيره، عن معاذة العدوية، فلم يُسْنِدْهُ إلى فعل النبي ﷺ، وقتادة حافظ» (السنن الكبير ١/ ٣٢٢).

وقال ابن دقيق: «والإسناد الذي ذكرنا من جهة النسائي من حديث خالد رجاله كلهم ثقات على شرط الصحيحين. وقتادة من أحفظ الحفاظ» (الإمام ٢/ ٥٣٨).

ولذا صححه الترمذي فقال - عقبه -: «هذا حديث حسن صحيح».

وكذا صححه ابن حبان حيث أخرجه في (صحيحه).

وقال النووي: «حديث صحيح» (المجموع ٢/ ١٠١)، وذكر في فصل الصحيح من (خلاصة الأحكام ٣٦٩).

وقال ابن سيد الناس: «رجاله رجال الصحيح» (النفح الشذي ١/ ٢٢٤).

وصححه الألباني في (الإرواء ٤٢) و(التعليقات الحسان ١٤٤٠).

لكن قال الإمام أحمد: «لم يَصِحَّ في الاستنجاء بالماء عن النبي ﷺ حديثٌ»، قيل: حديث عائشة؟ قال: «هو حديث معاذة، عن عائشة. ولا يصح؛ لأن غير قتادة لم يرفعه» (مسائل حرب ١/ ١١٥).

وكذلك أعله الحربي في كتاب (العلل) فقال: «هذا الحديث اختلف فيه أصحاب معاذة...، والحديث عندي والله أعلم موقوف لكثرة من أجمع على ذلك» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٢٥٤).

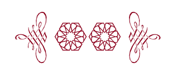
قلنا: وكلامهما فيه نظر لأمرين؛

الأول: لما تقدم من حديث أنس في الصحيحين وغيرهما أَنَّ النبي ﷺ استنجى بالماء.

ولذا قال مغلطاي: «وفي قول الإمام أحمد: لم يصح في الاستنجاء حديث نظر، لما في الصحيح من حديث أنس: كنت أحمل أنا وغلام نحوي إداوة ماء فيستنجي بالماء» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٤ - ٢٥٥).

الثاني: أَنَّ قتادة لم يتفرد برفعه، بل تابعه على رفعه جماعة، كما تقدم بيانه، وقد صححه غير واحد مرفوعًا.

وقال مغلطاي: «ولئن سلمنا لهم أَنَّ غير قتادة لم يرويه، وأنه منفرد بذلك، فلا يضر ذلك الحديث؛ لأنه مع علمه وحفظه إذا رفع حديثًا خالفه فيه غيره قبل قوله وهو الصحيح؛ لكونها زيادة من حافظ، والله تعالى أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٤).



١- رِوَايَةُ: «وَهُوَ شِفَاءٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَخَلْنَ عَلَيْهَا فَأَمَرَتْهُنَّ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بِالْمَاءِ وَقَالَتْ: «**مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ بِذَلِكَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ» وَهُوَ شِفَاءٌ مِنَ الْبَاسُورِ** - عَائِشَةُ تَقُولُهُ أَوْ أَبُو عَمَّارٍ -.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** البيهقي، والألباني.

التخريج:

〖حم ٢٤٦٢٣ "واللفظ له" / حق ١٧٢٦ / هق ٥٢١〗.

السند:

قال أحمد: حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا الأوزاعي، قال: حدثني شَدَّادٌ أبو عَمَّارٍ، عن عائشة، به.

كذا رواه عبد الله المبارك عن الأوزاعي فشك في قائل: «وَهُوَ شِفَاءٌ مِنَ الْبَاسُورِ».

ورواه إسحاق بن راهويه في (مسند ١٧٢٦) عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن أبي عمار البصري، عن عائشة، أنها لما قدمت البصرة قالت: . . .، وقال: «إِنَّهُ يُذْهِبُ الْبَاسُورَ». كذا بلا شك.

ورواه البيهقي في (السنن الكبير ٥٢١) من طريق عقبة بن علقمة، حدثني الأوزاعي، حدثني أبو عمار، عن عائشة، أَنَّ نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَخَلْنَ عَلَيْهَا قَالَ: فَأَمَرَتْهُنَّ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بِالمَاءِ، وَقَالَتْ: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ بِذَلِك، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ قَالَ: «وَقَالَتْ: هُوَ شِفَاءٌ مِنَ البَاسُورِ». كذا بلا

شك أيضًا.

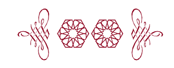
التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إِلَّا أَنَّ في سماع شداد أبي عمار من عائشة، بُعدٌ، فلم يرو عنها فيما وقفنا عليه سوى هذه الرواية، وكان بالشام وعائشة بالمدينة، وقد نفوا سماعه من أبي هريرة وعوف بن مالك، فعائشة من باب أولى. والله أعلم.

ولذا قال البيهقي[(١)] **- عقبه -:** «هذا مرسل، أبو عمار شداد لا أُرَاهُ أدرك عائشة».

وقال الألباني: «ورجاله ثقات، لكنه منقطع» (الإرواء ١/ ٨٣).

وقوله: «**هُوَ شِفَاءٌ مِنَ البَاسُورِ**» موقوف على كل حال؛ إما من قول عائشة، وإما من قول شداد.



(١) في المطبوع: «قال الإمام أحمد»، والمراد به البيهقي أحمد بن الحسين، وهذا من تصرف النساخ، وهو كثير في كتب البيهقي، ولكن ظنها البعض أنه الإمام أحمد بن حنبل، وليس بصحيح، فليتنبه لذلك.

٢- رِوَايَةُ: «كَانَ يَأْمُرُ بِفِعْلِهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «**مُرُوا أَزْوَاجَكُنَّ فَلْيَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِفِعْلِهِ**».

❁ الحكم: منكر بذكر الأمر.

التخريج:

[طس ٥٤٣٥].

السند:

أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط ٥٤٣٥) قال: حدثنا محمد بن جعفر الرازي قال: نا علي بن الجعد قال: نا أيوب بن عُتْبَةَ، عن يحيى بن أبي كثير، عن (أبي سلمة)[1]، عن عائشة، به.

وقال: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير إلا أيوب بن عتبة».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: أيوب بن عتبة؛ وهو «ضعيف» كما في (التقريب ٦١٩).

وقد تفرد فيه بذكر: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِفِعْلِهِ**».

والمحفوظ - كما تقدم - أَنَّ النبي ﷺ كان يفعله، بدون أمر.



(١) تحرف في المطبوع إلى: «أبي سليمان»، والصواب المثبت، كما ذكره الدارقطني في (العلل).

٣- رِوَايَةُ: «مرن أزواجكن أَنْ يتبعوا الحجارة بالماء»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عن عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يُتْبِعْنَ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ مِنْ أَثَرِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ؛ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ».

۞ **الحكم: لا أصل له بهذا اللفظ،** كما قال الألباني.

التحقيق

هذا الأثر ذكره ابن قدامة في (المغني ١/ ٢٠٩)، بهذا اللفظ، وقال بإثره: «احتج به أحمد، ورواه سعيد».

ولم نقف على سنده؛ لأنه من الجزء المفقود من (سنن سعيد بن منصور)، ولم نقف عليه عند غيره بهذا اللفظ، وإنما المعروف في الحديث الأمر بالاستنجاء بالماء فقط، وليس اتباع الحجارة الماء.

ولذا قال الألباني: «لا أصل له بهذا اللفظ» (إرواء الغليل ١/ ٨٢).

ومع هذا قال الموفق أبو محمد ابن قدامة - وقد ذكره بهذا اللفظ - في (الكافي ١/ ١٠٠): «حديث صحيح».

وتبعه ابن أخيه أبو الفرج في (الشرح الكبير ١/ ٩١)، فذكره بهذا اللفظ، وقال: «قال الترمذي هذا حديث صحيح».

وتبعهما ابن تيمية في (شرح عمدة الفقه - الطهارة والحج ١/ ١٥٣) فذكره بهذا اللفظ، وقال: «احتج به أحمد في رواية حنبل».

قلنا: والذي يظهر - لنا والله أعلم -، أن الوهم في هذا السياق من ابن قدامة نفسه، وذلك لأمرين:

الأول: أن حرب الكرماني رواه في (مسائله - كتاب الطهارة ١٦٣): عن

سَعيد بن مَنصور، بسنده عن عائشَة قالت: «**مُرُوا أَزواجَكُنَّ أن يَغسِلوا أَثَر الغائط والبَول، فإني أستَحيي أن آمُرَهم بذلك**». هكذا بالسياق المشهور. ولو كان عند سعيد بذكر اتباع الحجارة الماء، لاشتهر ونقل؛ لتوافر الدواعي على نقله، من علو الإسناد، وأهمية الرواية.

الثاني: أن كلام العلماء المنقول هنا، إنما هو على الرواية المحفوظة في الحديث - على اختلاف في صحته -، كما تقدم بيانه في الرويات السابقة.

هذا والله أعلم.



[٨٢٩ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَوْ رَكْوَةٍ فَاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ [الْيُسْرَى] عَلَى الأَرْضِ (دَلَكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ)، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف بهذا السياق، واستنكره** أحمد، **وأعله** النسائي، وقال ابن القطان: «لا يصح».

التخريج:

﴿د ٤٥ "واللفظ له" / ن ٥٠ "والرواية له" / كن ٥٦ / جه ٣٦٢، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه)، ٤٧٦ "مختصرا" / حم ٨١٠٤، ٨١٠٥، ٩٨٦١ / حب ١٤٠١ "والزيادة له" / طس ٦٠٤ / حق ١٦٤ / هق ٥٢٥ / بغ ١٩٦﴾.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي والبغوي - قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، (ح).

وحدثنا محمد بن عبد الله يعني المخرمي، حدثنا وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن جرير،[1] عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، به.

---

(١) زادت بعض نسخ سنن أبي داود هنا: [عَنِ الْمُغِيرَةِ] والصواب حذفه، قال النووي: «هكذا صواب الإسناد، - أي بدون ذكر المغيرة - وكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها زيادة (المغيرة) بين شريك وإبراهيم، وهو غلط» (الإيجاز ص ١٧٧). كذا قال، والصواب: (بين إبراهيم بن جرير وأبي زرعة). =

. . . .

= **قال العظيم آبادي:** «(عن المغيرة) اعلم أَنَّ لفظ المغيرة بين جرير وأبي زرعة موجود في أكثر النسخ، وقد بالغت في تتبعه فلم أعرف من هو والذي تحقق لي أنه غلط بثلاثة وجوه:

الأول: أَنَّ الحافظ جمال الدين المزي ذكر في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف في مسند أبي هريرة هذا الحديث ولم يذكر المغيرة وهذا لفظه أبو زرعة بن عمرو بن حزم بن عبد الله البجلي عن أبي هريرة قيل اسمه هرم وقيل عبد الرحمن وقيل عمر وإبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي عن ابن أخيه أبي زرعة عن أبي هريرة كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور أو ركوة . . . الحديث أخرجه أبو داود في الطهارة عن أبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي عن أسود بن عامر وعن محمد بن عبد الله المخرمي عن وكيع كلاهما عن شريك عن إبراهيم بن جرير به.

وذكر الزيلعي أيضًا هذا الحديث في فصل الاستنجاء من تخريجه ولم يذكر المغيرة في السند وهذا لفظه حديث آخر أخرجه أبو داود عن شريك عن إبراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ . . . الحديث.

الثاني: قال الطبراني: «لم يروه عن أبي زرعة إلا إبراهيم بن جرير تفرد به شريك وهذا نص على أَنَّ المغيرة لم يرو عن أبي زرعة».

الثالث: قال شيخنا العلامة حسين بن محسن الأنصاري: اطلعت على نسخة صحيحة قلمية وليس فيها ذكر للمغيرة بين جرير وأبي زرعة موافق لإسناد بن ماجة والذي يظهر أَنَّ ذكرها إما أن يكون من المزيد غلطا من بعض الرواة وإما وهما من النساخ.

وقال الشارح في منهية غاية المقصود:

والرابع: أني طالعت كتاب رجال (سنن أبي داود) للحافظ ولي الدين العراقي في مكة المشرفة عند شيخنا أحمد الشرقي فما وجدت فيه ذكر المغيرة» (عون المعبود ١/ ٤٤-٤٥).

وزاد الشيخ الألباني وجها خامسا: أَنَّ البيهقي أخرج الحديث في (سننه) عن المصنف من الوجهين هكذا على الصواب دون ذكر المغيرة (صحيح أبي داود ١/ ٧٨). =

ومداره - عند الجميع - على شريك عن إبراهيم بن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة، به.

قال الطبراني - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث عن أبي زرعة إِلَّا إبراهيم بن جرير؛ تفرد به شريك» (الأوسط ٦٠٤).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف، فيه: شريك بن عبد الله النخعي، قال الحافظ: «صدوق يخطئ كثيرًا» (التقريب ٢٧٨٧).

وقد أنكر أحمد حديثه هذا، فنقل ابن القيم عن الإمام أحمد أنه قال عن هذا الحديث: «هذا حديث منكر» (بدائع الفوائد ٣/ ٧١٦).

وقال ابن القطان الفاسي: «لا يصح» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٠٢).

وقال النووي: «لم يضعفه أبو داود ولا غيره، وإسناده صحيح؛ إلا أن فيه شريك بن عبد الله القاضي، وقد اختلفوا في الاحتجاج به» (المجموع ٢/ ١٠٢).

= **قلنا: ونزيد سادسا**: أَنَّ البغوي أخرجه في (شرح السنة ١٩٦) من طريق أبي داود دون ذكر المغيرة أيضًا.

وسابعا: ذكر الحديث عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الكبرى ١/ ٣٨١-٣٨٢) عن أبي داود ولم يذكره.

وثامنا: أَنَّ ابن القطان ذكر الإسناد عند أبي داود ولم يذكر المغيرة أيضًا (بيان الوهم ١٥٤٤).

لكن ذكر مغلطاي هذه الزيادة من رواية ابن العبد عن أبي داود، ثم قال: «ولا أدري من هو في جماعة مسمين بهذا الاسم، وفي هذه الطبقة» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٦٠) والله أعلم.

وقد خولف فيه؛ خالفه أبان بن عبد الله البجلي، فرواه عن إبراهيم بن جرير عن أبيه بنحوه مرفوعًا. وسيأتي تخريجه قريبًا.

قال النسائي: «هذا أشبه بالصواب من حديث شريك» (السنن ٥١).

وتعقبه ابن التركماني فقال: «أبان هذا قال ابن حبان: «كان ممن فحش خطؤه وانفرد بالمناكير»، وشريك القاضي ممن استشهد به مسلم، ورأيت بخط الصريفيني: قال الحاكم: «احتج به مسلم»، وحديثه هذا أخرجه ابن حبان في صحيحه فلا نسلم أَنَّ حديث أبان أشبه بالصواب منه، ولا يمتنع أَنْ يكون لإبراهيم فيه إسنادان أحدهما عن أبي زرعة والآخر عن أبيه كما مر نظير ذلك» (الجوهر النقي ١/ ١٠٧).

وقال ولي الدين العراقي: «وفي ترجيح النسائي رواية أبان على رواية شريك نظر؛ فإن شريكًا أعلى وأوسع رواية وأحفظ، وقد أخرج له مسلم في صحيحه، ولم يخرج لأبان المذكور مع أنه اختلف عليه فيه»، نقله السيوطي في (زهر الربى على المجتبى ١/ ٤٦).

وأقر الألباني كلام ابن التركماني وأيده بأن أبان قد اضطرب فيه، كما سيأتي بيانه.

ومع ما تقدم من ضعف شريك ومخالفته، حسنه النووي في (الخلاصة ١/ ١٧١)، وضعف الألباني حديث شريك إِلَّا أنه اعتبر أبان بن عبد الله متابعًا لشريك على أصل الحديث، فحسنه، (صحيح أبي داود ١/ ٧٨ وما بعدها)!.

١- رواية بزيادة: «المسح على الخفين»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَضِّئْنِي**»، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ فَاسْتَنْجَى، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، رِجْلاكَ لَمْ تَغْسِلْهُمَا، قَالَ: «**إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** ابن عبد الهادي، الهيثمي، والألباني. وقد ضعف أحمد، ومسلم، والدارقطني؛ كل أحاديث أبي هريرة في المسح على الخفين.

التخريج:

﴿حم ٨٦٩٥ "واللفظ له" / مي ٦٩٦ "مختصرا" / عل ٦١٣٦ "مختصرا" / عد (٢/ ٢٨٢) "مختصرا" / هق ٥٢٧ / باب (مغلطاي ٢/ ٢٤٢)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا أبان - يعني ابن عبد الله البجلي -، حدثني مَوْلًى لأبي هريرة، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: ... فذكره.

ومداره - عند الجميع - على أبان بن عبد الله البجلي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

وبهذه العلة ضعفه الهيثمي فقال: «رواه أحمد، وفيه رَجُلٌ لم يُسَمَّ» (المجمع

١٣٤٦).

وقال الألباني: «وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة مولى أبي هريرة» (الصحيحة ٧/ ١٣٤٤).

قلنا: وقع في (الكامل) لابن عدي: «مولى لآل أبي هريرة»، ووقع عند البيهقي: «مَوْلًى لأبي هريرة، قال: وأظنه قال أبو وهب»، كذا على الشك.

قلنا: وأبو وهب مولى أبي هريرة، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٩/ ٧٨)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. وقال ابن سعد: «كان قليل الحديث» (الطبقات الكبرى ٣/ ٤٢٥)، وانظر: (التعجيل ١٤٠٢).

وأبان، قال عنه الحافظ: «صدوق في حفظه لين» (التقريب ١٤٠).

وقد ضعف إسناد الحديث ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق ١/ ٣٣٧).

ثم إن المحفوظ عن أبي هريرة إنكار المسح على الخفين، ولهذا قال الإمام مسلم - عقب إحدى الروايات عن أبي هريرة بإثبات المسح -: «هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة، وذلك أَنَّ أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ﷺ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين»، ثم ذكر بسند صحيح عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، قال: سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين؟ قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم فبال، ثم دعا بماء فتوضأ وخلع خفيه، وقال: «ما أمرنا الله أَنْ نمسح على جلود البقر والغنم». ثم قال: «فقد صح برواية أبي زرعة...، عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين، ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ﷺ، كان أجدر الناس وأولاهم للزومه والتدين به، فلما أنكره... بان ذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله ﷺ، وأن من أسند ذلك عنه، عن النبي ﷺ

واهي الرواية، أخطأ فيه إما سهوا، أو تعمدا» (التمييز ص ٢٠٩).

وقد ضعف كل الأحاديث الواردة عن أبي هريرة في المسح الخفين عدد من أهل العلم:

فقال الإمام أحمد: «هذا حديث منكر، وكلها باطلة، ولا يصح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح» (علل الدارقطني ١٥٦٣).

وكذا ضعفها الدارقطني في (العلل ١٥٦٣).

ولذا قال ابن عبد الهادي: «وقد سئل عنه الدارقطني فضعَّفه، وضعَّف كل ما رُوِي عن أبي هريرة في المسح على الخفين، والله أعلم» (تنقيح التحقيق ١/ ٣٣٠).

وقال ابن رجب: «أحاديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، ضعفهما أحمد ومسلم وغير واحد، وقال: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين، فلا يصح له فيه رواية» (شرح علل الترمذي ٢/ ٨٨٩).



[٨٣٠ط] حَدِيثُ جَرِيرٍ:

عن إِبْرَاهِيم بْن جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الْخَلَاءَ فَقَضَى الْحَاجَةَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا جَرِيرُ هَاتِ طَهُورًا**»، فَأَتَيْتُهُ بِالْمَاءِ فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ، وَقَالَ: بِيَدِهِ، فَدَلَكَ بِهَا الْأَرْضَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** ابن سيد الناس.

التخريج:

﴿ن ٥١ "واللفظ له" / كن ٥٧ / جه ٣٦٣ / مي ٦٩٧/ خز ٩٤ / طب (٢/ ٣٣٤/ ٢٣٩٣) / هق ٥٢٦﴾.

السند:

قال النسائي: أخبرنا أحمد بن الصباح قال: حدثنا شعيب - يعني ابن حرب - قال: حدثنا أبان بن عبد الله البجلي قال: حدثنا إبراهيم بن جرير، عن أبيه، به.

ومداره - عند الجميع - على أبان بن عبد الله البجلي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لانقطاعه؛ فإبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه شيئًا؛ قاله يحيى بن معين وأبو حاتم (جامع التحصيل ص ١٣٩)، وقال الحافظ: «صدوق إلَّا أنه لم يسمع من أبيه» (التقريب ١٥٨).

وأبان: في حفظه لين، كما تقدم.

وقال ابن سيد الناس: «وأما حديث جرير فرواه النسائي، وابن ماجه، . . . في إسناده أبان بن عبد الله وهو ضعيف، عن إبراهيم بن جرير البجلي، ولم

يسمع منه، قاله أبو حاتم، وأبو داود» (النفح الشذي ١/ ٢٢٥).

تنبيه:

هذا الحديث له روايات وسياقات ستأتي في بابها من الموسوعة إن شاء الله، وقد أعرضنا عن ذكرها هنا لعدم تعلقها بالباب.



[٨٣١ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ مُعْضَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ - (قَاصِّ)[1] عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ -: أَنَّ الْمُغِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ اتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ حِينَ تَبَرَّزَ فَأَخَذَ الْإِدَاوَةَ مِنْهُ، وَقَالَ: «**تَأَخَّرْ عَنِّي**». فَفَعَلْتُ، **فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ**.

۞ **الحكم: معضل ضعيف.**

التخريج:

﴿مدونة (١/ ١١٨)﴾.

السند:

أخرجه سحنون في (المدونة ١/ ١١٨): عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن أبي معشر، عن محمد بن قيس، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإعضال؛ فإن محمد بن قيس لم يسمع من أحد من الصحابة، قال الحافظ: «محمد بن قيس المدني القاص ثقة من السادسة وحديثه عن الصحابة مرسل» (التقريب ٦٢٤٥).

الثانية: أبو معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن، قال عنه الحافظ: «ضعيف أسن واختلط» (التقريب ٧١٠٠).

(١) تصحفت في المطبوع إلى «قاضي عمر»، والصواب المثبت كما في كتب التراجم.

[٨٣٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**غَسْلُ الْمَرْأَةِ قُبُلَهَا مِنَ السُّنَّةِ**».

الحكم: إسنادُه ضعيفٌ جدًّا، وضعفه الهيثمي.

التخريج:

[بز (١٨/ ٢٥٩)].

السند:

قال البزار: حدثنا عمار بن خالد ثنا القاسم بن مالك الْمُزَنِيُّ ثنا ليث عن يونس بن خباب عن مجاهد عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: ليث وهو ابن أبي سُليم، قال الحافظ: «صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك» (التقريب ٥٦٨٥).

وبه ضعفه الهيثمي قال: «رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس وقد عنعنه» (المجمع ١٠٦٢).

الثانية: يونس بن خباب، وهو واهٍ، قال ابن معين: «رجل سوء» (تاريخ ابن معين - رواية الدوري ١٩٨٦)، وقال أيضًا: «ضعيف» (رواية الدارمي ٨٦٢)، وقال أيضًا: «يونس بن خباب لا شيء»، وقال أبو حاتم: «مضطرب الحديث، ليس بالقوي» (الجرح والتعديل ٩/ ٢٣٨)، وقال البخاري: «منكر الحديث» (تهذيب الكمال ٧١٧٤)، وقال الجوزجاني: «كذاب مفتر» (أحوال الرجال ٢٢)، وقال النسائي: «ضعيف» (الضعفاء ٦١٩)، وقال

مرة: «ليس بثقة» (تهذيب الكمال ٧١٧٤)، وقال ابن حبان: «وكان رجل سوء غاليا في الرفض كان يزعم أَنَّ عثمان بن عفان قتل ابْنَتي رسول الله ﷺ، لا يحل الرواية عنه؛ لأنه كان داعية إلى مذهبه ثم مع ذلك ينفرد بالمناكير التي يرويها عن الثقات والأحاديث الصحاح التي يسرقها عن الأثبات فيرويها عنهم» (المجروحين ٢/ ٤٩٣). وقال الدارقطني: «هو رجل سوء، فيه شيعية مفرطة» (العلل ٦/ ٥٣٥). ومع هذا قال الحافظ: «صدوق يخطئ، ورمي بالرفض»! (التقريب ٧٩٠٣).



[٨٣٣ط] حَدِيثُ الْوَاقِدِيِّ عَنْ بِعْضِهِمْ مُرْسَلًا:

عَنِ الْوَاقِدِيِّ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ؛ كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ**».

۞ **الحكم: مرسل إسناده تالف.**

التخريج:

[ضحة (ق ٢٤)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة)، قال: وحدثني الحزامي، عن الواقدي، عن غير واحد، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف جدًّا؛ فالواقدي متروك متهم - كما تقدم مرارًا -، وأبهم مشايخه، وبينه وبين النبي ﷺ مفاوز، بل ولم يدرك الصحابة أيضًا؛ فالحديث مرسل تالف.



١٢٦- بَابُ وَضْعِ المَاءِ عِنْدَ الخَلاءِ

[٨٣٤ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الخَلاءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا [فَلَمَّا خَرَجَ] قَالَ: «**مَنْ وَضَعَ هَذَا؟**» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**».

۞ **الحكم: متفق عليه** (خ، م)، دون قوله: «في الدين»، فليس عند مسلم.

التخريج:

﴿خ ١٤٣ "واللفظ له" / م ٢٤٧٧ "والزيادة له" / كن ٨٣١٨، نض ٧٤ / حم ٣٠٢٢ / حب ٧٠٩٥/ عه (إتحاف ٨٠٤٨) / عل ٢٥٥٣ / طب ١١٢٠٤ "مختصرًا وفيه زيادة" / فحم ١٨٥٩ / هقم ١٢٣ / هقل (٦/ ١٩٢) / بغ ٣٩٤٢ / ضيا (١٣/ ١٩/ ١٨) "مختصرًا وفيه زيادة"﴾.

السند:

رواه البخاري (١٤٣) - ومن طريقه البغوي في (شرح السنة ٣٩٤٢) - قال: حدثنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ورقاء، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به.

عبد الله بن محمد: هو أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي، «ثقة حافظ» من شيوخ البخاري (التقريب ٣٥٨٥) وقد توبع:

فرواه أحمد في (المسند ٣٠٢٢) وفي (فضائل الصحابة ١٨٥٩).

ورواه مسلم (٢٤٧٧) عن زهير بن حرب، وأبي بكر بن النضر.

ورواه أبو يعلى (٢٥٥٣) - وعنه ابن حبان (٧٠٩٥) - عن زُهَيْر.

ورواه النسائي في (الكبرى ٨٣١٨، فضائل الصحابة ٧٤) عن أبي بكر ابن أبي النضر (هو ابن النضر، وأبو النضر هو جده هاشم).

ورواه أبو عوانة كما في (الإتحاف) عن محمد بن أحمد بن الجُنَيْدِ، وعباس الدُّورِيّ.

ورواه البيهقي في (المدخل ١٢٣) و(الدلائل ٦/ ١٩٢) من طريق العباس الدوري، خمستهم عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن ورقاء بن عمر عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به، إلى قوله: «اللهُمَّ فَقِّهْهُ»، وزاد أبو عوانة والبيهقي: «فِي الدِّين»، كرواية البخاري.

* وأبو النضر هاشم بن القاسم «ثقة ثبت» روى له الجماعة، (التقريب ٧٢٥٦).

* وشيخه: ورقاء بن عمر، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وروى له الجماعة، (تهذيب التهذيب ١١/ ١١٣ - ١١٥)، ووصفه الذهبي في (السير ٧/ ٤١٩) بالـ«الإمام، الثقة، الحافظ، العابد».

* وعبيد الله بن أبي يزيد المكي، مولى آل قارظ بن شيبة، ثقة روى له الجماعة، (التقريب ٤٣٥٣)، وقد توبع أيضًا كما سيأتي ذكره في الروايات التالية.

وقد روى هذا الحديث الطبراني في (الكبير ١١٢٠٤) - ومن طريقه

الضياء في (المختارة ١٣/ ١٩) - عن محمد بن علي بن شعيب السمسار، ثنا أبي، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا ورقاء بن عمر، ثنا عمرو بن دينار، عن ابن عباس، قال: صَبَبْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وضُوءًا فَقَالَ: «**اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**».

وهذا فيه خطأ من وجهين:

الأول: في الإسناد، حيث جعله من حديث ورقاء عن عمرو، وإنما هو محفوظ من رواية الثقات عن أبي النضر، عن ورقاء عن عبيد الله بن أبي يزيد، كما سبق.

الثاني: زيادته في المتن: «**وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**»، فهذه الزيادة غير محفوظة في رواية أبي النضر وإن كانت محفوظة في الحديث من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس كما سيأتي.

تنبيه:

لم يُعَيَّن في رواية المسندي من الذي أجاب على سؤال النبي ﷺ: «**مَنْ وَضَعَ هَذَا؟**»، وكذلك فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ عند مسلم وغيره، ففيها: «قَالُوا: ابْنُ عَبَّاس»، وعُيِّن فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بن النضر عند مسلم والنسائي، فجاء فيها: «قُلْتُ: ابْنُ عَبَّاس»، وقريب من هذا رواية أحمد، ففيها: «قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ»، ومثلها رواية الدوري عند البيهقي في (الدلائل)، وفي روايته في (المدخل): «فَقِيلَ: ابْنُ عَبَّاس» بالإبهام، وسيأتي في الروايات التالية أَنَّ الذي أجابه ميمونة رضي الله عنها، وهو الذي اعتمده ابن حجر في الفتح ولم يحك غيره (فتح الباري ١/ ١٧٠، ٢٤٤).

١- رواية فيها قصة مطولة مع زيادة: «وَعَلمه التأويل»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ [بِنْتِ الْحَارِثِ] [١] زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ ([١] فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا ([٢] طَهُورًا) [مِنَ اللَّيْلِ] [٢])، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَيْمُونَةَ: «مَنْ فَعَلَ هَذَا؟» (مَنْ وَضَعَ لِي وَضُوئِي؟) [٣]، فَقَالَتْ [له مَيْمُونَةُ: وَضَعَ لَكَ هَذَا] [٣] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ (ابْنُ أُخْتِي يَا رَسُولَ اللهِ) [٤]، فَ[ضَرَبَ عَلَى منْكبي [أَوْ صَدْرِي] [٥] و] [٤] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ».

۞ **الحكم: صحيح، وصححه** الحاكم، والبوصيري والألباني، **وحسنه** الضياء، وقال ابن حجر عن بعض أسانيده: «لا بأس به».

التخريج:

﴿حم ٣٠٣٢، ٣١٠٢ "والرواية الأولى والزيادة الثانية والثالثة له ولغيره" / حب ٧٠٩٧ "والزيادة الأولى والرواية الثانية له ولغيره" / ك ٦٤٢٥ / ش ٣٢٨٨٧ / بز ٥٠٧٥ / طب ١٠٥٨٧، ١٠٦١٤ "والزيادة الرابعة له ولغيره"، ١٢٥٠٦ "والرواية الثالثة والرابعة له" / طس ١٤٢٢ "والزيادة الخامسة له"، ٣٣٥٦، ٤١٧٦ / طص ٥٤٢ / حق ٢٠٣٨ "واللفظ له" / فحم ١٨٥٨ / حث ١٠٠٦ / سعد (٢/ ٣١٥)،(٦/ ٣٢٣) / فة (١/ ٤٩٣، ٤٩٤) / تطبر ٢٦٢ / ضيا (١٠/ ٢٢١/ ٢٣٣)، (١٠/ ١٦٩/ ١٦٦، ١٦٧) / عفان ١٧٠ / بلا (٤/ ٢٨) / متفق ١١٢٥ / متشابه (١/ ٤٠١) / صواف (أبي نعيم ١٠٩)﴾.

التحقيق

مداره بهذه السياقة على سعيد بن جبير، وقد جاء عنه من ثلاثة طرق:

الأول:

رواه أحمد في (المسند ١/ ٣٢٨) و(فضائل الصحابة ١٨٥٨)، وابن سعد في (الطبقات ٢/ ٣١٥) (٦/ ٣٢٣)، والبلاذري في (أنساب الأشراف ٤/ ٢٨) عن عفان بن مُسْلِمٍ.

ورواه أحمد في (المسند ١/ ٣٣٥)، والبزار في (المسند ٥٠٧٥) عن عَبد الوَارِثِ بن عَبد الصَّمَدِ، كلاهما (أحمد وعبد الوارث) عن عبد الصمد ابن عبد الوارث.

ورواه ابن أبي شيبة في (المصنف ٣٢٨٨٧) - ومن طريقه ابن حبان (٧٠٩٧) -، وابن سعد في (الطبقات ٢/ ٣١٥) (٦/ ٣٢٣)، وابن راهويه في (مسنده ٢٠٣٨) والحارث في (مسنده ١٠٠٦) عن سليمان بن حرب (مقرونًا في رواية ابن سعد بعفان).

ورواه الفسوي في (المعرفة ١/ ٤٩٣)، والطبراني في (الكبير ١٠٥٨٧) عن علي بن عبد العزيز البغوي، وأبي مسلم الكَجّيّ، ثلاثتهم (الفسوي والبغوي والكجي) عن حجاج بن المنهال.

ورواه الطبري في (تهذيب الآثار ٢٦٢) من طريق عَبَاءَة بن كُلَيْبٍ أبي غَسَّانَ.

ورواه الحاكم في (المستدرك) والضياء في (المختارة ١٠/ ٢٢١) من طريق أبي سلمة التبوذكي (مقرونًا في رواية الحاكم بسليمان بن حرب).

ستتهم: عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْمٍ، عن سعيد

ابن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس، به.

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم، إِلَّا أَنَّ ابن خثيم مختلف فيه، وهو صدوق، انظر: (المعرفة والتاريخ ٢/ ١٧٤) و (الإلزامات والتتبع ص ٣٥٢) و (تهذيب التهذيب ٥/ ٣١٥)، مع (التقريب ٣٤٦٦).

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» (المستدرك ٣/ ٥٣٤).

ولما خرجه الضياء المقدسي، قال عقبه: «أخرج البخاري ومسلم من حديث عبيد الله بن أبي يزيد المكي عن ابن عباس...» وساق متن الرواية الأولى، ثم قال الضياء: «ولم يخرجا: «وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»، وهذه زيادة حسنة» (لمختارة ١٠/ ٢٢٣).

وقال البوصيري: «رواه الحارث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل بسند صحيح وهو في الصحيح دون قوله: «وعلمه التَّأْوِيلَ» (الإتحاف ٧/ ٢٨٥).

وقال ابن حجر عن إسناده: «لا بأس به» (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٩).

وقال الألباني: «صحيح على شرط مسلم» (الصحيحة ٢٥٨٩).

قلنا: وقد توبع كل من حماد وابن خثيم، فأما حماد، فتابعه زهير بن معاوية، غير أَنَّ حديثه ليس فيه موضع الشاهد من الباب، ولذا لم نخرجه هنا، ولفظ حديثه كما عند أحمد وغيره: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي - أَوْ عَلَى مَنْكِبِي، شَكَّ سَعِيدٌ - ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**» [حم ٢٣٩٧، ٢٨٧٩ / فحم ١٨٥٦، ١٨٨٢ / مث ٣٨٠ / تطبر ٢٦٣ / ضيا (٢٣٤)].

وأما ابن خثيم فتابعه كل من سليمان الأحول وداود بن أبي هند كما تراه

فيما يلي:

الطريق الثاني عن ابن جبير:

رواه أبو علي الصواف في الثالث من فوائده (١٠٩).

والطبراني في (الكبير ١٢٥٠٦) و(الأوسط ٣٣٥٦) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ١٠/١٦٩/١٦٧) -.

والخطيب في (المتفق والمفترق ١١٢٥) من طريق دعلج.

ثلاثتهم (الصواف والطبراني، ودعلج) عن جعفر بن محمد الْفِرْيَابِيّ، ثنا علي بن حكيم السمرقندي، ثنا هاشم بن مخلد.

ورواه الطبراني أيضًا في (الكبير ١٢٥٠٦) - ومن طريقه الضياء في (المختارة/١٦٦) - عن عبدان بن أحمد، ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي.

كلاهما (هاشم وزيد)، عن شِبْلِ بن عَبَّادٍ المكي عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أَنَّهُ سَكَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا [عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ] فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «**مَنْ وَضَعَ لِي وَضُوئِي؟**» قَالَت: ابْنُ أُخْتِي يَا رَسُولَ اللهِ» الحديث.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سليمان إلا شبل».

وهذا إسناد جيد، سليمان ثقة، ثقة، وهو من رجال الشيخين (التقريب ٢٦٠٨)، وشبل بن عباد ثقة من رجال البخاري (التقريب ٢٧٣٧)، ولكن ذكر ابن حجر أَنَّ كل ما له في البخاري حديثان بمتابعة ورقاء (المقدمة ٤٠٩)، وهو كذلك، ولعل ذلك من أجل بدعة القدر التي رمي بها، وإلا

فشبل وثقه الأئمة أحمد وابن معين والدارقطني وغيرهم، وقدمه أبو حاتم على ورقاء، ولم يتكلم فيه بغير القدر.

والحديث عنه ثابت، رواه عنه اثنان، أولهما: زيد بن أبي الزرقاء، وهو ثقة (التقريب ٢١٣٨) وعنه ابنه هارون وهو صدوق (التقريب ٧٢٢٦)، وعنه عبدان وهو الحافظ، الحجة، العلامة، أبو محمد الأهوازي، الجَوَالِيقِيُّ. (السير ١٤/١٦٨- ١٧٢).

والثاني: هاشم بن مخلد، وهو صدوق (التقريب ٧٢٥٧)، وعنه علي بن حكيم السمرقندي، وثقه الخطيب (المتفق ٩٩٩)، وقال ابن حجر: «صدوق» (التقريب ٤٧٢٤)، وعنه جعفر الفريابي وهو إمام حافظ، (السير ١٤/٩٦)، وقد وقف المقريزي على هذا الحديث في بعض مصنفات الفريابي التي فقدت، حيث قال: «وخرجه جعفر الفريابي، فقال: ...»، وساقه بسنده (إمتاع الأسماع ١٢/١٥).

الطريق الثالث عن ابن جبير:

رواه الطبراني في (الكبير ١٠٦١٤) و(الأوسط ٤١٧٦) و(الصغير ٥٤٢) - ومن طريقه الخطيب في (التلخيص ١/٤٠١) - عن علي بن العباس البجلي، قال: حدثنا مُقَدَّمُ بن محمد الواسطي قال: حدثنا عمي القاسم بن يحيى، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أَنَّهُ كَانَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَوَضَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَهُورًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ وَضَعَهُ؟**» قِيلَ: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَضَرَبَ عَلَى منْكِبِي وَقَالَ: «**اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ**».

كذا في (الأوسط) و(الصغير)، وفي (الكبير): «قال ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا»!!.

وعَلِيّ بن الْعَبَّاسِ ثقة (إرشاد القاصي والداني ٦٨٣)، وقد توبع:

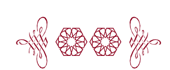
فرواه الطبراني في (الأوسط ١٤٢٢) عن أحمد بن محمد بن صدقة قال: نا مقدم بن محمد بسنده ومتنه، وفيه: «فَسَأَلَ: «**مَنْ وَضَعَهُ؟**» فَقَالُوا: ابْنُ عَبَّاسٍ، فَضَرَبَ عَلَى منْكبي، أَوْ صَدْرِي، وَقَالَ: . . .» الحديث.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن داود إلا القاسم، تفرد به: مقدم».

قلنا: وهذا سند جيد أيضًا، فمقدم بن محمد من شيوخ البخاري، ووثقه البزار والدارقطني (تهذيب التهذيب ١٠/٢٨٨)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٩/٢٠٨) وقال: «يغرب يخالف»!، ولذا قال ابن حجر: «صدوق ربما وهم»! (التقريب ٦٨٧٢).

وعمه القاسم بن يحيى، ثقة، من رجال البخاري، (التقريب ٥٥٠٤).

وداود بن أبي هند، ثقة متقن، من رجال مسلم، (التقريب ١٨١٧)، وقد روى داود عن سعيد بن جبير أحاديث بالواسطة، وأحاديث بغير واسطة، ووقع في بعضها التصريح بالسماع، فالظاهر أنه سمع منه بعض حديثه، وهو لا يعرف بالتدليس.



٢- رواية فيها أن النبي ﷺ أمره أن يضع له طهورا:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ [لِي]: «**ضَعْ لِي طَهُورًا**» فَوَضَعْتُهُ لَهُ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**».

الحكم: ضعيف بهذه السياقة.

التخريج:

﴿فحم ١٨٨٨ "واللفظ له" / تطبر (مسند ابن عباس ٢٦٥) "والزيادة له"﴾.

السند:

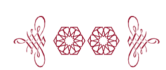
رواه عبد الله بن أحمد في (فضائل الصحابة ١٨٨٨) والطبري في (تهذيب الآثار - مسند ابن عباس ٢٦٥) عن سفيان بن وكيع بن الجراح، قال: حدثنا أبي، عن ورقاء، عن عبيد(١) الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، به.

التحقيق

إسناده ضعيف، فيه: سفيان بن وكيع، وقد جرحه غير واحد من النقاد (تهذيب التهذيب ٤/١٢٣، ١٢٤) وقال ابن حجر: «كان صدوقا، إلَّا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه» (التقريب ٢٤٥٦).

(١) تصحف في (فضائل الصحابة) إلى: «عبد الله» مكبرا، والصواب التصغير، كما في (تهذيب الآثار)، وكتب التراجم.

وقد سبق الحديث عن ورقاء في الصحيحين وغيرهما، وليس فيه أَنَّ الآمر له هو النبي ﷺ، بل ظاهره أَنَّ ابن عباس صنع ذلك من تلقاء نفسه، ولذا دعا له النبي ﷺ بما دعا.



٣- رواية بلفظ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ تَأويلَ القُرْآنِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَخْرَجَ (الْخَلَاءَ)[١] [فَخَرَجَ] فَإِذَا تَوْرٌ [فِيهِ مَاءٌ] مُغَطًّى (قَدْ غَطَّاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ)[٢]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ صَنَعَ هَذَا؟**» قُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ** (آتِهِ)[٣] **تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ**».

۞ **الحكم: أصل الحديث صحيح بما سبق، وإسناده بهذا السياق فيه لين، وقد صححه** الحاكم، **وتعقبه** الذهبي.

التخريج:

﴿ك ٦٤٣٤ "واللفظ له" / بز (كشف ٢٦٧٤) "والزيادتان له ولغيره" / طب ١٢٠٢٢ "والرواية الأولى له ولغيره" / مث ٣٨٢ "والرواية الثانية والثالثة له" / تمهيد (١٢/ ١٨٠) "معلقًا" / ضيا (١٢/ ١٠٠/ ١١٧)﴾.

السند:

رواه البزار في (المسند) كما في (كشف الأستار ٢٦٧٤): عن زيد بن أَخْزَمَ أبي طالب الطائي، ومحمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِيّ.

ورواه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٣٨٢) عن أبيه عمرو بن

الضحاك.

ورواه الطبراني في (الكبير ١٢٠٢٢) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ١٢/ ١٠٠)- من طريق محمد بن [سعيد بن] يزيد بن إبراهيم التستري.

ورواه الحاكم في (المستدرك ٣/ ٥٣٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله السعدي.

أربعتهم عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن شَبِيب بن بِشْر عن عكرمة عن ابن عباس، به.

قال البزار: «لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن شبيب، وإنما ذكرنا أحاديث شبيب لِعِزَّتِهَا عن عكرمة، لأنه لم يرو عن شبيب عن عكرمة عن ابن عباس، إلا أبو عاصم».

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات عدا شبيب بن بشر، فمختلف فيه: فقد وثقه ابن معين كما في (التاريخ برواية الدوري ٣٢٦٥) وأقره ابن شاهين في (الثقات ٥٤٠)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٥٩) وقال: «يخطئ كثيرًا»، وذكره ابن خلفون في الثقات (إكمال مغلطاي ٦/ ٢١١).

وفي المقابل: قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، كذا نقله الترمذي في (العلل الكبير / ص ٣٩٢)، وقد ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٢٣١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال أبو حاتم الرازي: «لين الحديث حديثه حديث الشيوخ»، وقال أيضًا في ترجمة عمر الشني: «ومن تثبت عمر أَنَّ عامة حديثه عن عكرمة فقط، ما أقل ما يجوز به إلى ابن عباس، لا شبه شبيب بن بشر الذي جعل عامة حديثه عن عكرمة عن

ابن عباس» (الجرح والتعديل ٤/ ٣٥٧، ٦/ ١٤٠). وضعفه ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٤٨٧) وقال في موضع آخر: «لم تثبت عدالته» (الوهم والإيهام ٣/ ٥٨٧)، وذكره ابن الجوزي في (الضعفاء ١٦١٠) معتمدًا تليين أبي حاتم، وكذا فعل الذهبي في (الديوان ١٨٦١)، لكنه اقتصر في (المغني ٢٧٣٥) و (الميزان ٢/ ٢٦٢) و(الكاشف ٢٢٣٤) على حكاية الخلاف بين ابن معين وأبي حاتم.

ولما خرج الحاكم حديثه هذا قال عقبه: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»!، فتعقبه الذهبي قائلا: «شبيب فيه لين» (المستدرك مع التلخيص ٣/ ٥٣٧). وقال فيه ابن حجر: «صدوق يخطئ» (التقريب ٢٧٣٨).

قلنا: والذي نراه أنه لا يحتج بما تفرد به، لاسيما إذا كان في تفرده شيء من المخالفة، وهو في حديثنا هذا قد تفرد بذكر تغطية الإناء، وهذه زيادة لم نرها لغيره ممن روى الحديث، والحديث بهذه السياقة ظاهره يدل على أَنَّ الدعاء إنما كان من أجل هذه التغطية، وهو ما فهمه منه ابن عبد البر كما يدل عليه صنيعه في (التمهيد ١٢/ ١٨٠)، وهذا المعنى غير موجود في حديث الثقات، بل ظاهر رواياتهم يدل على أَنَّ الدعاء له إنما كان فقط من أجل وضعه الماء للنبي ﷺ عند دخوله الخلاء، وحينئذ فلا يستساغ تقوية حديثه بالروايات الأخرى، والله أعلم.

تنبيه:

قول النبي ﷺ: «**مَنْ صَنَعَ هَذَا؟**» جاء الجواب عليه عند الحاكم وابن أبي عاصم: «فَقُلْتُ: أَنَا». وعند الطبراني: «قال عَبْدُ اللهِ: أَنَا». وعند البزار: «قالوا: عبد الله - يعني: ابن عباس». والمدار عندهم واحد،

ويلاحظ أن أحد شيخي البزار وهو محمد بن سعيد التستري، روايته عند الطبراني موافقة لرواية الحاكم وابن أبي عاصم، وشيخ البزار الثاني وهو زيد بن أخزم، ثقة حافظ (التقريب ٢١١٤)، فلعل المخالفة في هذه الجزئية - مع اتحاد المخرج - إنما هي من قبل البزار نفسه، والله أعلم.



[٨٣٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَتَيْتُهُ (فَلَقِيتُهُ) بِمَاءٍ، فَقَالَ: «**مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟**» قُلْتُ: مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، قَالَ: «**قَدْ أَحْسَنْتَ، أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ**»، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ.

۞ **الحكم:** **إسناده ساقط، فيه وضاع، فلعله من وضعه**، وهو ظاهر كلام الهيثمي.

التخريج:

〚طب (١٠/ ١٦٦/ ١٠٣٤١) "واللفظ له" / طس ٥٨١٤ "والرواية له ولغيره" / بشن ١٤٠٢ / فصيب ١٢٧〛.

السند:

أخرجه الطبراني في (كتابيه) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محفوظ بن نصر الهمداني، ثنا أبو مريم عبد الغفار بن القاسم، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود... به.

وأخرجه ابن بشران في (الأمالي)، وأبو بكر النصيبي في (الفوائد) من طريق أبي مريم، به.

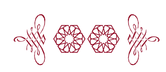
التحقيق

هذا إسناد ساقط؛ فيه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم، قال علي ابن المديني: «كان يضع الحديث»، وقال يحيى بن معين: «ليس بشئ»، وقال أحمد: «كان أبو مريم يحدث ببلايا في عثمان»، وقال البخاري: «ليس

بالقوي عندهم»، وقال أبو حاتم والنسائي وغيرهما: «متروك الحديث» (ميزان الاعتدال ٢/ ٦٤٠).

وبه ضعفه الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط) و(الكبير)، وفيه عبد الغفار بن القاسم، وكان يضع الحديث» (المجمع ١٥٥٦٥).

وانظر: الرواية التالية.



٤- رواية: «أَبْشِرْ بالجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثِ، وَالرَّابعِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ قال: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ، فَانْطَلَقَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَأَتَيْتُهُ بِأَدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «**أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ، وَالثَّانِي، وَالثَّالِثِ، وَالرَّابِعِ**»، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ، فَقُلْتُ: أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَأَنَّهُ كَرِهَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ رضي الله عنهم.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿خيثمة (١/ ٩٩) / كر (٣٣/ ٩١ - ٩٢)﴾.

السند:

أخرجه خيثمة بن سليمان الأطرابلسي في «جزء من حديثه» - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) - قال: حدثنا أبو عمرو بن أبي غرزة، قال: أنبأنا علي بن ثابت، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن عَبِيدَةَ السلماني، قال: سمعت عبد الله بن مسعود...

فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ علي بن ثابت: هو الدهان العطار، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٦/ ٢٦٤)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦/ ١٧٧)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ٤٥٧) كعادته. ولهذا قال الذهبي: «وثق» (الكاشف ٣٨٨٧)، ومع هذا قال في (الميزان ٣/ ١١٦): «صدوق، لكنه شيعي معروف». وتبعه الحافظ في (التقريب ٤٦٩٧). والذي نراه أنه مجهول الحال، فلم يوثقه معتبر.

ثم إن المحفوظ عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن (عبد الله بن سلمة) عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود، به بدون ذكر موضع الشاهد.

ولذا قال ابن عساكر - عقبه -: «كذا قال وإنما يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن عبيدة السلماني».

كذا رواه الترمذي في (السنن ٣٦٩٤): من طريق عبد الله بن عبد القدوس.

الطبراني في (الكبير ١٠/١٦٨/ ١٠٣٤٣) من طريق شريك النخعي.
كلاهما عن الأعمش، به.

* وتابعهما غير واحد، ولذا قال الدارقطني: «يرويه عمرو بن مُرَّة، واختُلف عنه؛

فرواه عبد الله بن عبد القدوس، وأبو يحيى التيمي، وشريك، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سلمة، عن عَبِيدَة، عَن عَبد الله. وكذلك قال أَبو الجَحَّاف، عن عمرو بن مُرَّةَ.

وروواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن عَبِيدَة، عن عبد الله، ولم يذكر ابن سلمة... والصحيح ما قاله عبد الله بن عبد القدوس ومن تابعه، عن الأعمش» (العلل ٨٠٩).



[٨٣٦ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قال: «**خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ [إِلَى][1] البرَازِ، فَأَخَذْتُ رَكْوَةً فَخَرَجْتُ في إِثْرِهِ**»، وذكر الحديث.

❁ **الحكم: إسناده مظلم.**

اللغة:

الرَّكْوَةُ: إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جِلْدٍ يُشْرب فِيهِ الْمَاءُ، وَالْجَمْعُ رِكَاءٌ. (النهاية ٢/ ٢٦١).

التخريج:

]سلمي (أربعون ٣٠)[.

السند:

قال السلمي في كتاب (الأربعين في التصوف ٣٠): أخبرنا يوسف بن يعقوب بن إبراهيم الأبهري، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أسد القاضي، حدثنا أسد بن محمد، حدثنا أبو جابر، حدثنا سعيد بن يزيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، عن جده[2]، به.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوع، واستدركناه من (تخريج الأربعين السلمية للسخاوي ص ١٢٣).

(٢) كذا في المطبوع من (الأربعين)، لكن في المطبوع من (تخريج الأربعين السلمية للسخاوي ص ١٢٣): «عن أبيه عن جده عن أبي جده هو علي رضي الله عنه». فالأول متصل، والثاني منقطع؛ لأن جد جعفر بن محمد هو علي بن الحسين زين العابدين لم يدرك جده عليًّا رضي الله عنه، كما قال أبو زرعة (جامع التحصيل ٥٣٩).

التحقيق

هذا إسناد مظلم؛ مسلسل بالمجاهيل:

فشيخ السلمي: يوسف بن يعقوب بن إبراهيم الأبهري، وشيخه: محمد بن عبد الرحمن بن أسد، وسعيد بن يزيد؛ لم نقف لهما على ترجمة.

ولذا قال السخاوي في (تخريج الأربعين السلمية ص ١٢٣): «وفي سنده من لم أعرفه».

وبَيَّضَ لتخريجه، كأنه لم يجده عند غير السلمي، وكذا لم يجده المعلمي اليماني عند غيره، ولذا قال: «لم أجده، وفي سنده جماعة لم أعرفهم» (التعليق على الأربعين للسلمي / ضمن آثار الشيخ المعلمي ١٥/ ٣٩٩).

وأما أسد بن محمد وهو المصيصي الخشاب الفقيه؛ فترجم له ابن العديم في (تاريخ حلب ٤/ ١٥٥٥)، بروايته عن سعيد بن المغيرة المصيصي، وأبي حاجب الحاجبي. وعنه: حفيده محمد بن عبد الله بن أسد، وعبد الله بن بشر، وأحمد بن داود. ولم يذكر ابن العديم فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال؛ والله أعلم.

وأما أبو جابر، فيظهر - لنا - أنه تحريف من (أبو حاجب)؛ لأنه المعروف في شيوخ أسد بن محمد، فإن يكن كذلك، فهو صخر بن محمد المنقري، الكذاب الوضاع، انظر: ترجمته في (لسان الميزان ٣٩٠٨).



١٢٧- بَابُ مَا رُوِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ﴾

[٨٣٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ:** ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ﴾ [التوبة: ١٠٨]، **قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ**».

۞ **الحكم: إسناد ضعيف، واستغربه** الترمذي، **وضعفه** ابن العربي، وابن القطان، والنووي، وابن كثير، وابن الملقن، والألباني؛ لكنه صححه بشواهده.

الفوائد:

أولا: قال ابن المنذر: «الاستنجاء بالأحجار جائز؛ لأن النبي ﷺ سَنَّهُ، والاستنجاء بالماء مستحب؛ لأن الله جل ذِكْرُهُ أثنى على فاعليه، قال الله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾؛ ولأن النبي ﷺ استنجى بالماء، ولو جَمَعَهُمَا فَاعِلٌ فبدأ بالحجارة، ثم أتبعه الماء كان حسنًا، وَأَيُّ ذلك فَعَلَ يجزيه» (الأوسط ١/ ٤٨١).

ثانيا: قال ابن عبد البر: «ولا خلاف أن قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ نزلت في أهل قباء لاستنجائهم بالماء» (الاستذكار ٢/

٥٥).

التخريج:

﴿د ٤٤ "واللفظ له" / ت ٣٣٥٠ / جه ٣٥٩ / معل ٤٤ / هق ٥١٦ / تمهيد (١١/ ٢٢) / جصاص (٤/ ٣٦٨) / بغت (٤/ ٩٦) / كما (٣٢/ ٥٠٢- ٥٠٣)﴾.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريق البيهقي في (الكبرى) - قال: حدثنا محمد بن العلاء أخبرنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن إبراهيم بن أبي ميمونة عن أبي صالح عن أبي هريرة، به.

ومداره - عند الجميع - على محمد بن العلاء أبي كريب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: يونس بن الحارث وهو الثقفي الطائفي، قال عنه الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٧٩٠٢).

وبه ضعفه ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٠٥)، **وابن كثير** في (التفسير ٤/ ٢١٣)، و(الأحكام الكبير ١/ ٥٥)، **والشوكاني** في (فتح القدير ٢/ ٤٦٢) وغيرهم، كما سيأتي.

الثانية: إبراهيم بن أبي ميمونة، قال الحافظ: «مجهول الحال» (التقريب ٢٦٤).

وبه ضعفه ابن القطان فقال: «وإبراهيم هذا مجهول الحال...، والجهل

بحال إبراهيم بن ميمونة، كاف في تعليل الخبر المذكور، فاعلم ذلك» (بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٠٥ - ١٠٦).

واعترض ابن دقيق العيد على ابن القطان في دعواه جهالته فقال: «إبراهيم هذا ذكره أبوحاتم ابن حبان في ثقات أتباع التابعين» (الإمام ٣/ ٨٢).

قلنا: قدمنا مرارًا، أَنَّ تفرد ابن حبان بذكر الراوي في (الثقات) لا يعتبر؛ لتساهله في توثيق المجاهيل.

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه» (الجامع).

وبهما ضعفه النووي في (المجموع ٢/ ٩٩)، و(الإيجاز ص ٢٠٥)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٧٦، ٣٧٧)، **والألباني** في (الإرواء ٤٥).

ولذا قال الحافظ: «بسند ضعيف» (التلخيص الحبير ١/ ١٩٩)، ولكن قال في (الفتح ٧/ ٢٤٥): «بإسناد صحيح». ويظهر أنها تحريف، أو ذهول من الحافظ نفسه، والله أعلم.

وتعقبه الألباني فقال: «قول الحافظ في (الفتح) «إسناده صحيح» غير صحيح، ولو قال: حديث صحيح، كما صدرنا نحن تخريج الحديث لأصاب، لأنه وإن كان ضعيفًا بهذا السند فهو صحيح باعتبار شواهده» (الإرواء ١/ ٨٥).

وقال ابن العربي: «هذا حديث لم يصح» (أحكام القرآن ١/ ٥٨٥)، **وتعقبه الألباني فقال:** «وهذا إسراف ظاهر، فالحديث صحيح لا شك فيه، لما له من الشواهد، ولو قال: «إسناده لم يصح، لصدق» (صحيح سنن أبي داود ١/ ٧٧).

وفي الإسناد أيضًا: معاوية بن هشام القصار؛ «صدوق له أوهام» كما في

(التقريب ٦٧٧١).

وقال الألباني: «لكن الحديث له شواهد كثيرة يرقى به إلى درجة الصحيح» (صحيح سنن أبي داود ١/ ٧٥).

قلنا: لكن تقييد هذا الوصف بأهل قباء دون غيرهم من الأنصار نظر؛ إذ إنَّ الراجح في قوله تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ﴾ [التوبة: ١٠٨]، أنه عنى به مسجد المدينة، ففي صحيح مسلم (١٣٩٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «**هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا**» لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ.

ولهذا قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري - بعد ذكر الخلاف في ذلك-: «وَأَوْلَى القولين في ذلك عندي بالصواب قولُ من قال: هو مسجد الرسول ﷺ لصحة الخبر بذلك عن رسول الله ﷺ» (التفسير ١١/ ٦٨٥).

وقال الشوكاني - بعد ذكره بعض الأقوال في أَنَّ المراد هو مسجد قباء -:

«ولا يخفاك أَنَّ النبي ﷺ قد عَيَّنَ هذا المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى، وجزم بأنه مسجده ﷺ كما قَدَّمْنَا من الأحاديث الصحيحة، فلا يُقَاوِمُ ذلك قولُ فَرْدٍ من الصحابة ولا جماعة منهم ولا غيرهم ولا يصح لإيراده في مُقَابَلَةِ ما قد صَحَّ عن النبي ﷺ، ولا فائدة في إيراد ما ورد في فضل الصلاة في مسجد قباء، فإن ذلك لا يستلزم كونه المسجد الذي أسس على التقوى». ثم ذكر حديث أبي هريرة هذا وغيره من أحاديث الباب، ثم قال: «ولا يخفاك أن بعض هذه الأحاديث ليس فيه تعيين مسجد قباء وأهله، وبعضها ضعيف، وبعضها لا تصريح فيه بأن المسجد الذي أسس على

التقوى هو مسجد قباء، وعلى كل حال لا تقاوم تلك الأحاديث المصرحة بأن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ في صحتها وصراحتها» (فتح القدير ٢/ ٤٦٢ - ٤٦٣).

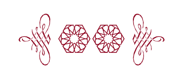
وقال الآلوسي - بعد ذكر بعض أحاديث الباب -: «ورُوِي القول بنزولها في أهل قباء عن جماعة من الصحابة وغيرهم كابن عمر، وسهل الأنصاري، وعطاء، وغيرهم. وأما الأخبار الدالة على كون المراد بالمسجد المذكور في الآية مسجد رسول الله ﷺ؛ فكثيرة أيضًا، وكذا الذاهبون إلى ذلك كثيرون أيضًا، والجمع فيما أرى بين الأخبار والأقوال متعذِّر، وليس عندي أحسن من التنقير عن حال تلك الروايات صحةً وضعفًا، فمتى ظهر قوة إحداهما على الأخرى عُوِّلَ على الأقوى» (روح المعاني ٦/ ٢٠).

قلنا: إن كان كذلك، فلا ريب في أَنَّ الأحاديث الواردة في كون المراد بالمسجد هو مسجد الرسول ﷺ أصح، بل صحيحة من وجوه، أما الأحاديث الواردة في أهل قباء، فجلّها مناكير ومراسيل واهية، كما سيأتي بيانه مفصلا.

هذا ومن قَوَّى الحديثَ بمجموع طرقه وشواهده، وجَمَعَ بينه وبين ما ورد في (صحيح مسلم) وغيره؛ فله وجه معتبر، والله أعلم.

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٠) لتفسير أبي الشيخ وابن مردويه، والكتابان في عداد المفقود، ولم نقف على سنديهما في مصدر آخر.



١- رِوَايَةُ: «شَهْرٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِنَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «**إِنَّ اللَّهَ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ، فَمَا هُوَ؟**» قَالُوا: نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

۞ **الحكم:** إسناده منكر.

التخريج:

[علقط ١٦٠٤ "معلقًا"].

السند:

ذكره الدارقطني في (العلل) معلقا: عن عبيد الله بن تَمَّامٍ، عن داود، عن شهر، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد منكر؛ عبيد الله بن تَمَّامٍ، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني وغيرهم، وقال الساجي: «كذاب يحدث بمناكير عن يونس وخالد، وابن أبي هند»، وقال ابن عدي: «في بعض رواياته مناكير، ولا يتابعه الثقات»، (لسان الميزان ٥٠٠٤).

قلنا: وهذا من مناكيره، فالمحفوظ عن داود بن أبي هند عن شهر مرسلًا. كذا رواه غير واحد عن داود، وسيأتي قريبًا.

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: «يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه عبيد الله بن تمام، عن داود، عن شهر، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه، عن داود، عن شهر مرسلًا» (العلل ١٦٠٤).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٤) بنحو هذا اللفظ لتفسير ابن مردويه، وهو في عداد المفقود حتى الآن، ولم نقف على سنده في مصدر آخر.



[٨٣٨ط] حَدِيثُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ:

عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطَهَّرُونَ بِهِ؟**». قَالُوا: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا.

۞ **الحكم:** **إسناده ضعيف، وضعفه** مغلطاي، وابن الملقن.

التخريج:

﴿حم ١٥٤٨٥ "واللفظ له" / خز ٨٨ / ك ٥٦٣ / طب (١٧/ ١٤٠/ ٣٤٨) / طس ٥٨٨٥ / طص ٨٢٨ / طبر (١١/ ٦٩٠) / صحا ٥٣٢٢، ٥٣٢٣ / أسد (٤/ ٣٠٤) / درة (ص ١٧٣، ١٧٤) / مثير (جوزي ٤٥٣)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا حسين بن محمد ثنا أبو أُوَيْسٍ ثنا شُرَحْبِيلُ عن عُوَيْمِ بن سَاعِدَةَ الأنصاري، به.

ومداره - عند الجميع - على أبي أُوَيْسٍ، عن شُرَحْبِيل، عن عُوَيْمِ بن سَاعِدَةَ، به.

قال الطبراني - عقبه -: «لا يُرْوى هذا الحديث عن عويم بن ساعدة إِلَّا بهذا الإسناد، تفرد به أبو أويس» (الأوسط ٥٨٨٥).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: شرحبيل وهو ابن سعد أبو سعد الخطمي المدني؛ ضعفه ابن معين،

وأبو حاتم، وأبو زرعة (الجرح والتعديل ٣/ ٤٢٢)، كما ضعفه ابن سعد والنسائي وابن البرقي والدارقطني، واتهمه ابن أبي ذئب، وقال مالك: ليس بثقة»، وقال ابن عدي: «في عامة ما يرويه إنكار...، وهو إلى الضعف أقرب» (تهذيب التهذيب ٤/ ٣٢١)، ومع ذلك ذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٦٥)!، بل وأبعد النجعة جدًّا في (مشاهير علماء الأمصار ٥٥٥) حيث قال عنه: «وكان من المتقنين»!، وقال الحافظ في (التقريب ٢٧٦٤): «صدوق اختلط بآخرة». فلم يصب كذلك.

وبه ضعَّف مغلطاي الحديثَ في (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٩).

وقال ابن الملقن: «وفي صحته عندي وقفة؛ لأن في سنده: شرحبيل بن سعد» (البدر ٢/ ٣٧٩).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان» (المجمع ١٠٥٤).

الثانية: أبو أُوَيْسٍ: وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس المدني؛ مختلف فيه، والجمهور على تليينه منهم: ابن المديني وابن معين والنسائي وأبو حاتم وأبو زرعة والفلاس ويعقوب بن شيبة وابن عدي وغيرهم، انظر: (تهذيب التهذيب ٥/ ٢٨١)، وقال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٣٤١٢).

الثالثة: الانقطاع، لأنَّ شُرَحْبِيلَ بن سعد الأنصاري لم يسمع من عُوَيْمِ بن سَاعِدَةَ؛

قال مغلطاي - بعد أَنْ ذكر العلة الأولى وهي ضعف شرحبيل -: «الثاني انقطاع حديثه، وذلك أَنَّ عويمًا توفى في حياة النبي ﷺ، وقيل: في خلافة

عمر، وأيّامًا كان فمتعذر سماعه منه؛ لأني لم أر له شيخًا مذكورًا في العلماء أقدم موتًا من زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكانت وفاته أيام معاوية» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٩ - ٢٥٠).

وقال الحافظ: «وفي سماعه من عويم بن ساعدة نظر؛ لأن عويما مات في حياة رسول الله ﷺ ويقال في خلافة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» (التهذيب ٤/ ٣٢٢).

ولعل لذلك قال المزي في ترجمة عويم: «ورُوِي عن شرحبيل بن سعد عنه إن كان محفوظا» (تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٦٧).

ومن ذلك يعلم أَنَّ تصحيح ابن خزيمة للحديث، وقول الحاكم: «إسناد صحيح» (المستدرك عقب رقم ٥٦٢)؛ غير صحيح.

ولذا قال مغلطاي: «أما تصحيحه...، ففيه نظر» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٩).

ومع ذلك قال الألباني: «وهذا إسناد حسن» (صحيح سنن أبي داود ١/ ٧٥)، و(الثمر المستطاب ص ٥٣٩).

قلنا: كأن الشيخ تساهل فيه لكثرة شواهده، وإلَّا فقد ضعَّف الشيخ أكثر من حديثٍ بشرحبيل بن سعد، ووهَّاه، انظر: (السلسلة الضعيفة ١٧٨٤، ٦٥١٤).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣١) لتفسير ابن مردويه، وهو في عداد المفقود حتى الآن، ولم نقف على سنده في مصدر آخر.



[٨٣٩ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنهم: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ [لَمَّا] نَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ** [خيرًا] **فَمَا طُهُورُكُمْ** [هذا]**؟»** قَالُوا: نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَنَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ، قَالَ: **«فَهُوَ ذَاكَ، فَعَلَيْكُمُوهُ»**.

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«فَهَلْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُهُ؟»** قَالُوا: لَا، غَيْرَ أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ، قَالَ: **«فَهُوَ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمُوهُ»**.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** الدارقطني، وابن سيد الناس، وابن التركماني، ومغلطاي، والبوصيري، وابن حجر، والألباني. **وأشار إلى ضعفه:** أبو حاتم والجوزجاني.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [جه ٣٥٩ "واللفظ له" / ك ٣٣٢٩ "والزيادات له" / مشكل ٤٧٤٠ / طحق ١٨٢ / شعب ٢٤٩٢].

تخريج السياق الثاني: [ك ٥٦٢ / جا ٣٩ "واللفظ له" / منذ ٣٢٠ / طش ٧٣٠، ٧٣١ / شب (١/ ٥٠) / حا (٦/ ١٨٨٢) / قط ١٧٤ / هق ٥١٨ / كر (٣٨/ ٢٢٩- ٢٣٠) / ضيا (٦/ ٢١٨/ ٢٢٣١) / صدف (ص ١٠- ١١)].

السند:

قال ابن ماجه (٣٥٩): حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا عُتْبَةُ بن أبي حكيم قال: حدثني طلحة بن نافع أبو سفيان، قال: حدثني أبو أيوب الأنصاري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، به.

ورواه ابن الجارود (المنتقى ٣٩) قال: أخبرنا عباس بن الوليد البيروتي، أَنَّ ابن شُعَيْبٍ، أخبره قال: أخبرني عتبة بن أبي حكيم الهمداني، عن طلحة بن نافع، به.

ومداره - عند الجميع - على عتبة بن أبي حكيم، به.

لكن لم يذكر أبا أيوب في بعض المصادر.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه: عتبة بن أبي حكيم، قال الحافظ: «صدوق يخطئ كثيرًا» (التقريب ٤٤٢٧).

وبه ضعفه الدارقطني، فقال عقبه: «عتبة بن أبي حكيم ليس بقوي»[(١)].

وقال ابن سيد الناس: «وفيه عتبة بن أبي حكيم وهو ضعيف» (النفح الشذي ١/ ٢٢٧).

وكذا ضعفه به ابن التركماني في (الجوهر النقي ١/ ١٠٥).

---

(١) كذا أثبته محققو ط الرسالة، ولكنهم ذكروا أنها لم ترد في النسخ لديهم، وإنما أثبتوه من هامش إحدى النسخ، والمطبوع. وقد نقلها عن الدارقطني، ابن زريق في رسالة (من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين ٢٨٢).

قلنا: ويدل على خطئه وعدم ضبطه لهذا الحديث؛ أنه قال فيه: (حدثني طلحة بن نافع أبو سفيان، قال: حدثني أبو أيوب الأنصاري).

وطلحة لم يسمع من أبي أيوب شيئًا؛ كما قال أبو حاتم، فيما نقله ابنه عبد الرحمن ابن أبي حاتم قال: «سمعت أبي يقول: وذكر حديثًا رواه عتبة بن أبي حكيم، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، قال: حدثني أبو أيوب وأنس وجابر، عن النبي ﷺ، حديثين. قال أبي: «**لم يسمع أبو سفيان من أبي أيوب شيئًا**، فأما جابر: فإن شعبة يقول: لم يسمع أبو سفيان من جابر إلَّا أربعة أحاديث. قال أبي: وأما أنسك فإنه يحتمل، ويقال: إن أبا سفيان أخذ صحيفة جابر عن سليمان اليشكري» (المراسيل لابن أبي حاتم ٣٥٩).

وقال الجوزجاني: «عتبة بن أبي حكيم غير محمود في الحديث يروي عن أبي سفيان طلحة بن نافع حديثًا يجمع فيه جماعة من أصحاب النبي ﷺ لم نجد منها عند الأعمش ولا عند غيره مجموعة» (أحوال الرجال ٣٠٩).

وبهاتين العلتين أعله مغلطاي، ثم قال: «وحديث الباب يقضي له السماع منهم لكنه على لسان ضعيف؛ لهذا لم يعتبره أبو حاتم» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٤٧).

وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ عتبة بن أبي حكيم ضعيف، وطلحة لم يدرك أبا أيوب» (مصباح الزجاجة ١/ ٥٣).

وقال الحافظ: «إسناده ضعيف» (التلخيص الحبير ١/ ٣٢٤).

ومع ذلك قال الحاكم: «هذا حديث كبير صحيح في كتاب الطهارة، فإن محمد بن شُعَيْبِ بن شابور، وَعُتْبَةَ بن أبي حكيم من أئمة أهل الشام، والشيخان إنما أخذا مُخَّ الروايات، ومثل هذا الحديث لا يُتْرَكُ له، قال

إبراهيم بن يعقوب: محمد بن شعيب أَعْرَفُ الناس بحديث الشاميين، وله شاهد بإسناد صحيح»! (المستدرك عقب رقم ٥٦٢)، ويعني بالشاهد حديث عويم السابق، وتقدم ما فيه.

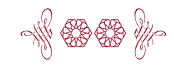
وقال النووي: «إسناد صحيح إلا أن فيه عتبة بن أبي حكيم وقد اختلفوا في توثيقه فوثقه الجمهور ولم يُبَيِّنْ من ضَعَّفَهُ سبب ضَعْفِهِ، والجرح لا يُقْبَلُ إلا مفسرًا فيظهر الاحتجاج بهذه الرواية» (المجموع ٢/ ٩٩).

وتعقبه الألباني فقال: «وفي هذا الكلام نظر....، الظاهر أَنَّ عدد الموثقين مثل عدد المضعفين سواء، وبذلك يتبين خطأ القول بأنه وثقه الجمهور، ولو قيل: ضعفه الجمهور لكان أقرب إلى الصواب....، ومما سبق يتبين بوضوح أَنَّ الجمهور على تضعيف عتبة بن أبي حكيم، وأن ضعفه مفسر مبين، فضعفه هو الذي ينبغي اعتماده في ترجمته» (الضعيفة ١٠٣١).

ومع ذلك قال الزيلعي: «وسنده حسن وعتبة بن أبي حكيم فيه مقال...» (نصب الراية ١/ ٢١٩)!.

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣١) لتفسير ابن مردويه، ولا يزال الكتاب في عداد المفقود، ولم نجد سنده في مصدر آخر.



١- رواية:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرٍ: . . . قَالُوا: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنَّا نَتَوَضَّأُ مِنَ الْحَدَثِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، قَالَ: «**فَهَلْ مَعَ ذَلِكُمْ غَيْرُهُ؟**» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّا كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنَ الْغَائِطِ اسْتَنْجَيْنَا بِاللِّيفِ وَالشِّيحِ، فَنَجِدُ لِذَلِكَ مضَاءً مِنْهُ، فَتَطَهَّرْنَا بِالْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ ذَلِكَ، فَعَلَيْكُمُوهُ**».

الحكم: ضعيف جدًّا بِهذا اللفظ.

التخريج:

﴿طش ٧٢٩ "واللفظ له" / شب (١/ ٥٠)﴾.

السند:

قال الطبراني: حدثنا أبو يزيد الْقَرَاطِيسِيُّ ثنا عبد الله بن عبد الحكم ثنا مَسْلَمَةُ بن علي عن عُتْبَةَ بن أبي حكيم عن طلحة بن نافع عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله، به.

ورواه ابن شبة في (تاريخ المدينة): من طريق مَسْلَمَة بْن عَلِيٍّ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه مسلمة بن علي الخشني، وهو «متروك» كما في (التقريب ٦٦٦٢).

وقد خالفه كلُّ من رواه عن عتبة بن أبي حكيم، منهم صدقة بن خالد ومحمد بن شعيب وبقية بن الوليد؛ فلم يذكروا الليف والشيح، كما تقدم في الرواية السابقة.

[٨٤٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ بِهِ؟**» فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا رَجُلٌ وَلَا امْرَأَةٌ مِنَ الْغَائِطِ إِلَّا غَسَلَ دُبُرَهُ (فَرْجَهُ) - أَوْ قَالَ: مَقْعَدَتَهُ -، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فَفِي (هو) هَذَا**».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيفٌ، وضعفه** العراقي، والهيثمي.

التخريج:

﴿ك ٦٨٤ "واللفظ له" / طب (١١/ ٦٧/ ١١٠٦٥) "والروايتان له" / هق ٥١٧ / هقغ ٥٦ / هقع ٨٧٢ / شب (١/ ٤٩)﴾.

السند:

قال الحاكم: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن خالد بن خَلِيٍّ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

ومداره - عند الجميع - على محمد بن إسحاق، عن الأعمش، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: عنعنة ابن إسحاق؛ وهو مشهور بالتدليس ولم يصرح بالتحديث.

ولذا قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير)، وإسناده حسن إلَّا أَنَّ ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه» (المجمع ١٠٥٥).

الثانية: عنعنة الأعمش عن مجاهد فلم يسمع منه إلَّا قليلًا، قال يعقوب بن شيبة في مسنده: «ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلَّا أحاديث يسيرة، قلت لعلي ابن المديني: كم سمع الأعمش من مجاهد؟ قال: لا يثبت منها إلَّا ما قال: سمعت، هي نحو من عشرة، وإنما أحاديث مجاهد عنده عن أبي يحيى القتات، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: في أحاديث الأعمش عن مجاهد، قال أبو بكر بن عياش عنه: حدثنيه ليث عن مجاهد» (تهذيب التهذيب ٣٨٦).

قلنا: وأبو يحيى القتات، وليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيفان، فلمّا لم يصرح الأعمش بسماعه من مجاهد في هذا الحديث، فاحتمل أَنْ يكون أخذه بواسطة أحد هذين الضعيفين، والله أعلم.

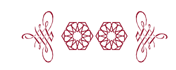
ومع ذلك قال الحاكم - عقبه -: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم».

وتعقبه ابن الملقن فقال: «قلت: في إسناده ابن إسحاق وعنعنه» (البدر المنير ٢/ ٣٨٢).

قلنا: وأمر آخر يتعقب به على الحاكم أَنَّ مسلمًا إنما روى لابن إسحاق مقرونًا بغيره.

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٠) لتفسير أبي الشيخ وابن مردويه، وهما في عداد المفقود، ولم نقف على سنديهما في مصدر آخر.



١- رِوَايَةُ: «نَزَلَتْ فِي بَنِي عَمْرٍو»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨] قَالَ: «نَزَلَتْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ».

الحكم: إسناده تالف.

التخريج:

[ضحة (ق ٢٤)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن)، قال: حدثني الحنفي، عن ابن أخي الزُّهْرِيِّ، عن عمه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ الحنفي شيخ عبد الملك بن حبيب: هو حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك، قال الحافظ: «متروك، كذبه أبو داود وجماعة» (التقريب ١٠٨٧).



[٨٤١ط] حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وحده:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تعالى فِيهِمْ: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾؟ قَالَ: «**كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، وَكَانُوا لَا يَنَامُونَ اللَّيْلَ كُلَّهُ**».

الحكم: إسناده ضعيفٌ، وضعفه الهيثمي، والبوصيري، وابن حجر.

التخريج:

[ك ٦٨٥ / طب (٤/ ١٧٩/ ٤٠٧٠) / مش ١٢ "واللفظ له" / حا (٦/ ١٨٨٣)].

السند:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مسنده) - ومن طريقه الطبراني والحاكم - قال: نا عبد الرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب الرقاشي، عن عطاء بن أبي رَبَاحٍ، [و][1] عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب الأنصاري، به.

ورواه ابن أبي حاتم في (التفسير ٦/ ١٨٨٣) قال: حدثنا أبي، ثنا ضرار بن صرد، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب الرَّقَاشِيِّ، عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب الأنصاري، به.

---

(١) سقط حرف الواو، من مطبوع (مسند ابن أبي شيبة)، و(إتحاف الخيرة)، فجاء الإسناد هكذا: [عطاء بن أبي رباح، عن أبي سورة]، وهو خطأ، والصواب [عن عطاء بن أبي رباح، وعن أبي سورة] كما في (المطالب ٣٦٢٠)، وكذا رواه من طريقه الطبراني والحاكم.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: واصل بن السائب الرقاشي؛ «ضعيف» كما في (التقريب ٧٣٨٣).

وبه ضعفه الهيثمي في (المجمع ١٠٦١)، والحافظ في (إتحاف المهرة ٤/ ٣٩٠).

الثانية: الانقطاع؛ لأن أبا سورة لم يسمع من أبي أيوب؛ فقد سأل الترمذيُّ البخاريَّ: أبو سورة ما اسمه؟ فقال البخاري: «لا أدري ما يُصْنَع به؟ عنده مناكير ولا يعرف له سماع من أبي أيوب» (العلل الكبير ٢٠).

وأبو سَوْرَة: «ضعيف» كما في (التقريب ٨١٥٤)، **وبه ضعفه البوصيري** في (الإتحاف ٦/ ٢١٧)، **والحافظ** في (المطالب ١٤/ ٤٨٦).

ولكنه متابع بعطاء. غير أَنَّ عطاء بن أبي رَبَاح - فيما يظهر - أيضًا: لم يسمع من أبي أيوب؛ فبين وفاتيهما ما يقرب من أربع وستين سنة، ولم نقف على أي رواية لعطاء عن أبي أيوب إِلَّا في هذا الحديث.

بل ويحتمل أَنْ يكون المراد من السياق عن عطاء عن النبي ﷺ، وليس عطاء عن أبي أيوب، ولعل لهذا لم يذكر عطاء في رواية ابن أبي حاتم، وقد رُوِي عن عطاء مرسلًا، من غير هذا الوجه، وسيأتي قريبًا. والله أعلم.

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٤) لتفسير ابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه، وغيرهم من المصادر المذكورة في التخريج، ولكن بلفظ: «كانوا يستنجون بالماء وكانوا لا ينامون الليل كله وهم على الجنابة».

ولم نقف على زيادة «وهم على الجنابة»، فيما وقفنا عليه من مصادر الحديث، والمصادر المذكورة مفقودة حتى الآن، سوى الجزء المطبوع من تفسير ابن المنذر، وليس فيه هذا الحديث، فالله أعلم.



[٨٤٢ط] حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ مُرْسَلًا:

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَهْلَ قُبَاءٍ مَا هَذَا الثَّنَاءُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ؟**» قَالُوا: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ مِنَ الْخَلَاءِ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، فَنَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾.

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

[ش ١٦٤٢ "واللفظ له" / طبر (١١/ ٦٩١) "والرواية له" / فتوح (١/ ١٤)].

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا حفص، عن داود بن أبي هند[(١)]، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبري من طريق حفص، عن داود، وابن أبي ليلى، عن الشعبي، به.

---

(١) **قال محقق (المصنف) محمد عوامة:** «داود بن أبي هند»: كذا في «ش»، وفي بقية النسخ: داود بن أبي ليلى، ولعل الصواب أن يكون عنهما، كما في (تفسير الطبري)، فإنه رواه من طريق حفص عن داود وابن أبي ليلى. اهـ.
قلنا: وهو كما قال، والله أعلم.

وأخرجه الطبري أيضًا، والبلاذري في (فتوح البلدان): من طريق وكيع عن (ابن أبي ليلى)[1] - وحده -، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا ابن أبي ليلى؛ فالجمهور على تليينه، ولذا قال الحافظ: «صدوق سيء الحفظ جدًّا» (التقريب ٦٠٨١)، ولكنه متابع بابن أبي هند.

وتبقى علة الحديث في الإرسال؛ فالشعبي من التابعين.

وقد أثنى بعض أهل العلم على مرسل الشعبي.

فقال علي ابن المديني: «مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إِلَيَّ من داود بن الحصين عن عكرمة، عن ابن عباس» (شرح علل الترمذي ١/ ٥٤٩).

وقال أبو داود: «مرسل الشعبي أحب إِلَيَّ من مرسل النخعي» (سؤالات الآجري لأبي داود ٢٣٦).

وقال العجلي: «مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحًا» (معرفة الثقات وغيرهم ٨٢٣).

❁ ❁ ❁

(١) في مطبوع الطبري: «عن أبي ليلى»، لكن قال محققوه: «في ص، م، ت١، ت٢، ف: (ابن)». اهـ. **قلنا:** وهو الصواب، كما عند البلاذري، وكان عليهم أن يثبتوه في الأصل، لاتفاق خمس نسخ على إثباته.

[٨٤٣ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مُرْسَلًا:

عَنْ جَعْفَر بن محمد، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾، [كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ].

۞ **الحكم: ضعيف؛ لإرساله.**

التخريج:

﴿ش ١٦٤٣ "واللفظ له" / شب (١/ ٤٨) "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (مصنفه) قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه؛ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ في أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾.

ورواه ابن شبة في (أخبار المدينة): عن فليح بن محمد، عن حاتم بن إسماعيل، به.

ورواه ابن شبة أيضًا: عن القعنبي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن جعفر، عن أبيه، به. بذكر الزيادة.

جعفر: هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إِلَّا أنه مرسل، فمحمد بن علي تابعي صغير.



[٨٤٤ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا:

عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا هَذَا الَّذِي ذَكَرَكُمُ اللَّهُ بِهِ فِي أَمْرِ الطُّهُورِ فَأَثْنَى بِهِ عَلَيْكُمْ؟**» قَالُوا: نَغْسِلُ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ.

۞ **الحكم:** إسناده ضعيف لإرساله.

التخريج:

〚طبر (١١/ ٦٩٢- ٦٩٣) / فتوح (١/ ١٤)〛.

السند:

قال الطبري: حدثني المثنى، قال: ثنا سُوَيْدُ بن نصر، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن هشام بن حسان، قال: ثنا الحسن، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لإرساله؛ فالحسن البصري تابعي مشهور.

وشيخ الطبري المثني بن إبراهيم الآملي؛ لم نجد له ترجمة، إِلَّا أنه متابع؛ فقد أخرجه البلاذري في (فتوح البلدان) عن محمد بن حاتم بن ميمون قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن هشام، به.

ومراسيل الحسن، قواها يحيى القطان وابن المديني وغيرهما، لكن قال ابن سيرين: «كان ههنا ثلاثة يصدقون كل من حدثهم، وذكر الحسن وأبا العالية ورجلًا آخر». ولذا قال الإمام أحمد: «وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رَبَاح، فإنهما يأخذان عن كُلٍّ». انظر: (شرح علل الترمذي ١/ ٥٣٦ - ٥٣٩).

وقال الذهبي: «ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن» (الموقظة ص ٤٠).

وقال العراقي: «مراسيلُ الحسن عندهم شِبْهُ الريحِ» (شرح التبصرة والتذكرة ص ٣١٥).



[٨٤٥ط] حَدِيثُ قَتَادَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ فِيهِ؟**» قَالُوا: إِنَّا لَنَسْتَطِيبُ بِالْمَاءِ إِذَا جِئْنَا مِنَ الْغَائِطِ.

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا أَهْلَ قُبَاءٍ لِلْأَنْصَارِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ، فَمَاذَا تَصْنَعُونَ؟**» قَالُوا: إِنَّا نَغْسِلُ أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ.

❁ **الحكم: إسناده ضعيف؛ لإرساله.**

التخريج:

〚عب (در ٧/ ٥٣٦) / تعب (١/ ٢٨٨) "واللفظ له" / شب (١/ ٤٧) "والرواية له" / طبر (١١/ ٦٨٨- ٦٨٩)〛.

السند:

أخرجه عبد الرزاق في (التفسير ١/ ٢٨٨)، وفي (المصنف) - كما في (الدر المنثور) -: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، به.

ورواه الطبري في (التفسير ١١/ ٦٨٩) من طريق محمد بن ثور، عن مَعْمَر، به.

ورواه ابن شبة في (أخبار المدينة ١/ ٤٧) قال: حدثنا (غُنْدَرٌ محمد بن جعفر)[1] قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به بلفظ الرواية.

(١) وقع في المطبوع من (تاريخ المدينة): «حدثنا غندر بن محمد»، ولفظة (ابن) هذه =

ورواه الطبري في (التفسير ١١/ ٦٨٨) من طريق يزيد، عن سعيد، عن قتادة، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه ضعيف؛ لإرساله، بل - على التحقيق - لإعضاله؛ فقتادة تابعي صغير.

وكان يحيى بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزُّهْرِيّ وقتادة شيئًا، ويقول: «هو بمنزلة الريح»، ويقول: «هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه» (المراسيل لابن أبي حاتم ١)، و(الجرح والتعديل ١/ ٢٤٦).

وقال الذهبي: «ومِن أوهى المراسيل عندهم: مراسيلُ الحَسَن. وأوهى من ذلك: مراسيلُ الزُّهْرِيّ، وقتادة، وحُمَيد الطويل، من صغار التابعين. وغالب المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإنَّ غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي. فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين» (الموقظة ص ٤٠).

وقد قال الذهبي - عن مراسيل الزُّهْرِيّ -: «مراسيل الزُّهْرِيّ كالمعضل؛ لأنه يكون قد سقط منه اثنان، ولا يسوغ أَنْ نظن به أنه أسقط الصحابي فقط، ولو كان عنده عن صحابي لأوضحه، ولما عجز عن وصله، وله أَنْ يقول: عن بعض أصحاب النبي ﷺ، ومن عدّ مرسل الزُّهْرِيّ كمرسل سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، ونحوهما، فإنه لم يدر ما يقول، نعم مرسله كمرسل قتادة، ونحوه» (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٣٩).

= مقحمة خطأ، فغندر هو محمد بن جعفر مشهور معروف.

[٨٤٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا قَبْلَكَ أَهْلَ كِتَابٍ، وَإِنَّا نُؤْمَرُ بِغَسْلِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ عَنْكُمْ وأَثْنَى عَلَيْكُمْ وأَحَبَّكُمْ فَلَا تَدَعُوهُ**».

الحكم: ضعيفٌ جدًّا.

التخريج:

﴿طس ٩٣٦٣﴾.

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا هارون بن سليمان، نا زُهَيْرُ بن عَبَّادٍ، نا سَلَّامٌ الطويل، عن زيد العَمِّيِّ، عن أبي عثمان الأنصاري، عن ابن عمر، عن عبد الله بن سَلَامٍ، به.

وقال: «لا يُرْوى هذا الحديث عن ابن عمر، عن عبد الله بن سلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به زهير بن عباد».

التحقيق

هذا إسناد ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: سلام الطويل، قال فيه الحافظ: «متروك» (التقريب ٢٧٠٢).

وبه ضعفه الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سلام الطويل، وقد أجمعوا على ضعفه» (المجمع ١٠٥٦).

الثانية: زيد بن الحواري العَمِّي، قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٢١٣١).

الثالثة: أبو عثمان الأنصاري، قال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٨٢٣٩).



١- رِوَايَةُ شَهْرٍ مُطَوَّلَةً:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؛ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَقَامَ عَلَى بَابِهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ، فَمَا طَهُورُكُمْ؟**»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا أَهْلُ كِتَابٍ، وَنَجِدُ الِاسْتِنْجَاءَ عَلَيْنَا بِالْمَاءِ، وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ الْيَوْمَ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ، فَقَالَ:** ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾».

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: قدم علينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «**إِنَّ اللهَ ﷻ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا يَا أَهْلَ قُبَاءَ، أَفَلاَ تُخْبِرُونِي؟!**» فقلنا: يا رسولَ الله، علينا في التوراةِ الاستنجاءُ بالماءِ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف معلول.**

التخريج:

تخريج السياق الأول: [طب (١٤/ ٣٣٣/ ١٤٩٦٥) "واللفظ له" / صحا ٦٦١، ٦٦٢].

تخريج السياق الثاني: [طب (١٤/ ٣٣٢/ ١٤٩٦٤) "واللفظ له" / شب (١/ ٤٨) / طبر (١١/ ٦٩٠) / صحا ٦٦٠].

التحقيق

هذا الحديث مداره على سيار أبي الحكم عن شهر بن حوشب، وقد رُوِي عنه من عدة طرق؛

الطريق الأول: رواه مالك بن مغول عن سيار عن شهر، واختلف عليه في وصله وإرساله؛

فرواه سلمة بن رجاء عن مالك بن مغول عن سيار عن شهر عن محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه متصلًا.

أخرجه الطبراني في (الكبير) قَالَ: حدثنا العباسُ بن الفضلِ الأسفاطيُّ، قال: حدثنا رجاء ابن سلمةَ بنِ رجاءٍ، قال: حدثنا أبي. (ح)

وحدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، قال: حدثنا سلمة بن رجاء، عن مالك بن مِغْوَلٍ، قال: حدثنا سيار أبو الحكم، عن شهر بن حَوْشَبٍ، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال: قال أبي: . . . فذكره.

رواه أبو نُعَيْمٍ في (الصحابة ٦٦٠): من طريق إبراهيم بن عبد الرحيم بن الحجاج الرقي، عن يعقوب بن حُمَيْدٍ به بلفظ الرواية الثانية.

وهذا إسناد ظاهره الحسن، إلَّا أنه معلول بالمخالفة؛

فقد خالف سلمة بن رجاء: يحيى بن آدم، ومحمد بن يوسف الفريابي، وأبو أسامة، وابن المبارك، وعنبسة بن عبد الواحد، ومحمد بن سابق، كلهم عن مالك بن مِغْوَلٍ عن سيار عن شهر عن محمد بن عبد الله بن سلام به دون ذكر أبيه. كما سيأتي في الحديث التالي.

ولذا قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه الفريابي عن

مالك بن مِغْوَل، عن سَيَّارٍ أبي الحكم، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال: قَدِمَ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ. . .

ورواه سلمة بن رجاء، عن مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال: قال أبي: قَدِمَ علينا رسولُ الله ﷺ. . .

ورواه أبو خالد الأحمر، عن داود بن أبي هند، عن شهر، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

فسمعت أبا زرعة يقول: «الصحيح عندنا - والله أعلم -: عن محمد بن عبد الله بن سلام قط؛ ليس فيه: عن أبيه» (علل الحديث ١/ ٤٥٠).

وقال الدارقطني: «قال سيار أبو الحكم، عن شهر، عن محمد بن عبد الله بن سلام، واختلف عنه؛

فقال فيه سلمة بن رجاء: عن مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر، عن محمد بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وأرسله غيره» (العلل ١٦٠٤).

فإن قيل: قد رُوِي عن يحيى بن آدم موصولًا، كرواية سلمة بن رجاء؛

فقد أخرجه ابن شبة في (أخبار المدينة ١/ ٤٨) قال: حدثنا حسين بن عبد الأول قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا مالك بن مغول، به. موصولًا.

قلنا: هذه متابعة واهية جدًّا؛ حسين بن عبد الأول، قال ابن معين: «كذابي زماننا أربعة: الحسين بن عبد الأول، وأبو هشام الرفاعي، وحميد بن الربيع، والقاسم بن أبي شيبة» (تاريخ بغداد ٩/ ٢٨)، وقال أيضًا: «لم يكن بثقة» (سؤالات ابن الجنيد ٧٩٤)،

وقال أبو حاتم: «تكلم الناس فيه»، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: «روى أحاديث لا أدري ماهي، ولستُ أُحدِّث عنه، ولم يقرأ علينا حديثه» (الجرح والتعديل ٣/ ٥٩).

وقال الآجري: «سألت أبا داود عن حسين بن عبد الأول؟ فوهاه وضعفه» (سؤالات الآجري لأبي داود ٥٧٩). وقال الحافظ: «ومن منكراته...»، وذكر له حديث منكرًا (لسان الميزان ٣/ ١٨١).

وفي المقابل: وثقه العجلي في (كتابه ٣٠٩)!، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨/ ١٨٧)!. وهو مردود بجرح الأئمة السابق ذكرهم.

وهذا الحديث من مناكيره؛ فقد خالفه الإمام أحمد وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه؛ فرووه عن يحيى بن آدم، عن مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر، عن محمد بن عبد الله بن سلام، به، مرسلًا، كما سيأتي.

ورواه ابن جرير الطبري في (التفسير ١١/ ٦٩٠)، والبغوي في (معجم الصحابة ٤٢): عن أبي هشام الرفاعي، قال: ثنا يحيى بن آدم، قال: ثنا مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال يحيى: «ولا أعلمه إلا عن أبيه» وذكر الحديث.

زاد البغوي: قال أبو هشام: «كتبته من أصل كتاب يحيى بن آدم، ليس فيه: عن أبيه».

وأكد ذلك البغوي فقال: «وحدث به الفريابي عن مالك بن مغول، عن سيار، عن شهر، عن محمد بن عبد الله بن سلام، عن النبي ﷺ، ولم يذكر أباه».

الطريق الثاني: عن يحيى بن أبي أُنَيْسَةَ، عن سيار أبي الحكم:

أخرجه الطبراني في (الكبير ١٣/ ٣٣٣/ ١٤٩٦٥) - ومن طريقه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٦٦٢) - قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا عبد الله بن حماد الحضرمي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد الْمُحَارِبِيُّ، عن يحيى بن أبي أُنَيْسَةَ، عن سَيَّارٍ أبي الحكم، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، به.

وهذا إسناد تالف؛ فيه: يحيى بن أبي أُنَيْسَةَ؛ تركه غير واحد من الأئمة، ورمي بالكذب، **ولذا قال الذهبي:** «تالف» (الكاشف ٦١٣٤)، وقصّر الحافظ فقال: «ضعيف» (التقريب ٧٥٠٨). وانظر: ترجمته في (تهذيب التهذيب ١١/ ١٨٥).

وفيه: عبد الرحمن بن محمد المحاربي؛ وهو «لا بأس به، وكان يدلس» كما في (التقريب ٣٩٩٩). وقد عنعنه.

الطريق الثالث: عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن سيار أبي الحكم، به:

أخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٦٦١) قال: حدثنا محمد بن إبراهيم، ثنا (الحسين)[1] بن محمد بن حماد، ثنا محمد بن وهب، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم[2]، عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، عن سَيَّارٍ أبي الحكم، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، قال:

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (الحسن)، والصواب المثبت، وهو الحسين بن محمد ابن حماد أبو عروبة الحراني الحافظ، روى أبو نعيم من طريق محمد بن إبراهيم - وهو ابن علي المقرئ الحافظ - عنه، غير ما حديث في كتبه.

(٢) هو خالد بن أبي يزيد أبو عبد الرحيم الحراني، ثقة من رجال مسلم.

سمعت أبي يقول: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، الحديث.

وهذا إسناد حسن إلى سيار، لأجل محمد بن وهب وهو ابن أبي كريمة الحراني، «صدوق» كما في (التقريب ٦٣٧٩)، وبقية رجاله ثقات.

ولكن خولف سيار فيه؛ خالفه قتادة وداود بن أبي هند؛ فروياه عن شهر مرسلًا؛

فأما رواية قتادة؛ فأخرجها الطبري في (التفسير ١١/ ٦٨٨) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: ثنا أبو داود، قال: ثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، به.

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ إلى شهر.

وأما رواية داود بن أبي هند؛ فأخرجها ابن شبة في (تاريخ المدينة ١/ ٤٧) قال: حدثنا علي بن عاصم قال: أخبرني داود بن أبي هند قال: أخبرني شهر بن حوشب... بنحوه.

وجزم بهذا الوجه عن داود بن أبي هند الدارقطنيُّ في (العلل ١٦٠٤).

فهذا المرسل أرجح، ويظهر أَنَّ الاضطراب فيه من شهر ففيه كلام معروف، ومثله لا يتحمل هذا الخلاف، والله أعلم.

تنبيه:

قال السيوطي في (الدر المنثور): «وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في (تاريخه) وابن جرير والبغوي في (معجمه) والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في (المعرفة) عن محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه» (الدر

المنثور ٧/ ٥٣٢)، وتبعه الشوكاني في (فتح القدير ٢/ ٤٦٢).

قلنا: كذا قال، والحديث عند كل من ذكره - عدا الطبراني وأبا نعيم - عن محمد بن عبد الله بن سلام به مرسلًا، ليس فيه عن أبيه، وهو الحديث التالي.



[٨٤٧ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا - يَعْنِي قُبَاءً - قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تُخْبِرُونِي**»، قَالَ: يَعْنِي قَوْلَهُ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾، قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَجِدُهُ مَكْتُوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَاةِ: الِاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ (قَالُوا: نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ).

الحكم: إسناده ضعيفٌ.

التخريج:

﴿حم ٢٣٨٣٣ "واللفظ له" / ش ١٦٤١ / مش ٦٩٠ / تخ (١/ ١٨) "والرواية له" / فة (١/ ١٣٨) / طبر (١١/ ٦٨٩)، (١١/ ٦٩٣) / طحق ١٨١ / قا (٣/ ٢٢) / صبغ ٤٢ / صحا ٦٥٩ / تاريخ البرقي (مغلطاي ١/ ٢٥٣) / صمند (إصا ١٠/ ٣٩) / سكن (بدر ٢/ ٣٨٣)﴾.

السند:

قال أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مالك - يعني ابن مغول -، قال: سمعت سيارًا أبا الحكم غير مرة، يحدث عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام، به.

ورواه البخاري في (التاريخ الكبير ١/ ١٨) عن محمد بن يوسف الفريابي عن مالك بن مغول، به.

ومداره عند الجميع: على مالك - يعني ابن مغول - قال: سمعت سيار أبا الحكم عن شهر بن حوشب عن محمد بن عبد الله بن سلام، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف معلول؛ فشهر بن حوشب؛ فيه كلام مشهور، وقد اختلف عليه فيه، كما تقدم بيانه في الحديث السابق.

ومحمد بن عبد الله بن سلام مختلف في صحبته وسماعه من النبي ﷺ؛

قال أبو حاتم: «له رؤية للنبي ﷺ» (الجرح والتعديل ٧/ ٢٩٧).

وقال ابن حبان: «يقال إن له صحبة عداده في أهل المدينة» (الثقات ٣/ ٣٦٤).

وقال أبو نعيم: «له من النبي ﷺ رؤية، مُخْتَلَفٌ في السماع منه» (معرفة الصحابة ١/ ١٧٦).

وقال ابن عبد البر: «له رؤية ورواية محفوظة... ويختلف في إسناد حديثه هذا، ومنهم من يجعله مرسلًا» (الاستيعاب ٣/ ١٣٧٤)، وتبعه ابن الأثير في (أسد الغابة ٤٧٥٠)، والحسيني في (الإكمال ١/ ٣٧٧)، والحافظ في (تعجيل المنفعة ٢/ ١٨٦).

وقال الحافظ: «ذكره البخاري في الصحابة...، وقال ابن شاهين: قال ابن أبي داود، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثًا، وقال ابن مَنْدَهْ: رأى النبي ﷺ وسمع منه» (الإصابة ١٠/ ٣٩).

وقال ابن الجوزي: «له رؤية ورواية واختلف في سماعه من رسول الله ﷺ» (تلقيح فهوم أهل الأثر ص ١٣٠).

وقال السخاوي: «صحابي» (التحفة اللطيفة ٣٩٦١).

قلنا: نعم له صحبة على رأي الجمهور، في الاكتفاء في إثبات الصحبة بمجرد الرؤية ولو بدون تمييز، ولكن هل تعامل مراسيله عن النبي ﷺ

معاملة مراسيل الصحابة الذين ثبت سماعهم من النبي ﷺ في الجملة كابن عباس وعائشة؟

الجواب: لا، فإن الذي عليه المحققون من أهل العلم أَنَّ مراسيل هؤلاء - وإن أثبتوا لهم الصحبة - تعامل معاملة مراسيل كبار التابعين، انظر: تحرير هذه المسألة في (الإصابة ١/ ١٢ - ١٣)، و(فتح الباري ٧/ ٣ - ٤) و(النكت على ابن الصلاح ٢/ ٥٤٠ - ٥٤١)، و(التقييد والإيضاح ص ٧٠ - ٧١).

وعليه: فهذا الحديث ضعيف لإرساله، مع الكلام في شهر.

وقال ابن دقيق العيد: «والحديث مختلف في إسناده» (الإمام ٢/ ٥٤٣).

وقال الهيثمي: «رواه أحمد عن محمد بن عبد الله بن سَلَامٍ، ولم يقل: عن أبيه، كما قال الطبراني، وفيه شهر أيضًا» (المجمع ١٠٥٨).



[٨٤٨ط] حَدِيثُ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ:

عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا الطُّهُورُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ؟**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَغْسِلُ أَثَرَ الْغَائِطِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾، مَشَى رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «**إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ يُحْسِنُ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فَمَا بَلَغَ مِنْ طُهُورِكُمْ؟**» قَالُوا: نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

۞ **الحكم: مرسل ضعيف.**

التخريج:

〚طبر (١١/ ٦٨٨) "واللفظ له" / شب (١/ ٤٧) "والرواية له"〛.

السند:

قال الطبري في (التفسير): حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، عن قتادة، عن شهر بن حوشب به مرسلًا.

وقال ابن شبة: حدثنا علي بن عاصم قال أخبرني داود بن أبي هند قال أخبرني شهر بن حوشب به مرسلًا.

وعلقه الدارقطني في (العلل ١٦٠٤) جازما به عن داود بن أبي هند، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، الجمهور على تضعيفه، ثم إنه تابعي مشهور، فالحديث مرسل.

[٨٤٩ط] حَدِيثُ شَهْرٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ:

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا الطُّهُورُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ؟**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَغْسِلُ أَثَرَ الْغَائِطِ.

❁ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〘تخ (١/١٨)〙.

السند:

قال البخاري في (تاريخه): وقال إسحاق: عن جرير، عن ليث، عن شهر، عن رجل من الأنصار، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ليث بن أبي سليم؛ وهو ضعيف؛ كما تقدم مرارًا.

والرجل الأنصاري؛ يظهر - لنا - أنه ليس بصحابي وإلا لصرح به، فهو مجهول، وخبره مرسل.

وهذا وجه آخر من الاختلاف على شهر في هذا الحديث، فإن كان الليث حفظه، فيتأكد اضطراب شهر في هذا الحديث، كما استظهرناه فيما تقدم.



[٨٥٠ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بْنِ سَلُولٍ:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بْنِ سَلُولٍ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ؟**» [قلنا: يَا رَسولَ اللهِ كانَ فِينَا أهلُ الكتابِ فكانَ أحدُهمْ إذا جاءَ مِنْ الغائطِ غَسَلَ بالمَاءِ طَرَفَيْهِ، فَغَسَلْنَا، فقال: «**إِنَّ اللهَ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ**]» الْحَدِيثَ.

۞ **الحكم:** **ضعيف جدًّا، واستغربه** ابن مَنْدَهْ، **وأعله** أبو نعيم - **وأقره** ابن الملقن- وابن الأثير، **وضعفه** ابن حجر.

التخريج:

﴿صحا ٧٠٤ "واللفظ له" / صمند (إصا ١٠/ ٣٥) "والزيادة له"، (أسد ٥/ ٩٥)﴾.

السند:

قال أبو نعيم: أخبرنا الحسن بن منصور أبو القاسم الحمصي، فيما كَتَبَ إِلَيَّ سعيد بن عبد الرحمن التَّرْخُمِيُّ، ثنا جعفر بن عبد الله السَّالِمِيُّ، عن الربيع بن بدر، عن راشد الحِمَّانِيِّ، عن ثابت البُنَانِيِّ، عن محمد بن عبد الله بن أبي بن سلول، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: الربيع بن بدر؛ «متروك» كما في (التقريب ١٨٨٣).

الثانية: جعفر بن عبد الله السالمي؛ لم نقف له على ترجمة، لكن ضعفه

ابن حجر، فقال عقب الحديث: «قال ابن مَنْدَهْ: غريب لا يعرف إلَّا من حديث جعفر بن عبد الله السالمي، عَن الربيع بن بدر، عَن راشد[(١)]. قلت: الثلاثة ضعفاء[(٢)]» (الإصابة ١٠/ ٣٦).

وقد أخطأ في اسم صحابي الحديث؛ فجعله عن محمد بن عبد الله بن أبي بن سلول - وهو مجهول، ولا يعرف له صحبة -، والصحيح عن محمد بن عبد الله بن سلام، كما تقدم.

قال أبو نعيم: «ومحمد بن عبد الله بن أبي بن سلول، وهو وهم لا يعرف لعبد الله بن أبي بن سلول ابن اسمه محمد...» ثم ذكر الحديث، وقال: «صوابه محمد بن عبد الله بن سلام، وقد تقدم، وهم فيه جعفر» (معرفة الصحابة ١/ ١٩٩)، وأقره ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٨٣).

وقال ابن الأثير: «محمد بن عبد الله بن أبي بن سلول أخو عبد الله، مجهول، لا تعرف له صحبة»، وقال - عقب الحديث -: «هكذا، لا يعرف إلا من حديث جعفر السالمي، ووهم فيه، والصواب: محمد بن عبد الله بن سلام» (أسد الغابة ٥/ ٩٥).

---

(١) تحرف في المطبوع من (الإصابة) إلى «جعفر»، والصحيح «راشد» كما يدل عليه السياق والإسناد.

(٢) وفي تضعيفه راشد؛ نظرٌ، وراشدٌ: هو ابن نجيح أبو محمد الحماني، قال عنه أبو حاتم: «صالح الحديث» (الجرح والتعديل ٣/ ٤٨٤)، وذكره ابن حبَّان في (الثقات ٤/ ٢٣٤) وقال: «ربما أخطأ»، وقال البزار: «ليس به بأس» (المسند عقب رقم ٤١٤٨)، وذكره ابن خلفون في كتابه (الثقات)، كما في (إكمال تهذيب الكمال ٤/ ٣٠٨)، وقال الذهبي: «شَيْخٌ مقل من الرواية، ما علمت بِهِ بأسا، بل قد قَالَ بعضهم: صَدُوقٌ» (تاريخ الإسلام ٣/ ٨٦٠)، وقال الحافظ نفسه: «صدوق ربما أخطأ» (التقريب ١٨٥٧).

[٨٥١ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِأَهْلِ قُبَاءٍ: مَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي خُصِّصْتُمْ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ يَخْرُجُ مِنَ الْغَائِطِ إِلَّا غَسَلَ مَقْعَدَتَهُ.

۞ **الحكم: إسنادُه تالف.**

التخريج:

﴿عب (در ٧/ ٥٣٣)[(١)] / طب (٨/ ١٤٣/ ٧٥٥٥) "واللفظ له" / طس ٣٠٠٧﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (كتابيه) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، به.

وقال - عقبه -: «لا يُرْوى هذا الحديث عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الرزاق» (الأوسط).

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ يحيى بن العلاء وهو البجلي، اتهمه بالكذب: وكيع بن الجراح، وكذا قال الإمام أحمد: «كذاب يضع الحديث»، وقال يحيى بن

(١) وهذا الحديث من الجزء الساقط من (المصنف)، ولكن عزاه له السيوطي، فالحمد لله.

معين: «ليس بثقة»، وفي رواية: «ليس بشيء»، وقال عمرو بن علي والنسائي والدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بالمقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به»، وقال ابن عدي: «والضعف على رواياته وحديثه بين، وأحاديثه موضوعات»، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود وغيرهم. انظر: (تهذيب الكمال ٣١/ ٤٨٦ - ٤٨٨). ولذا قال الذهبي: «تركوه» (الكاشف ٦٢٢٤)، وقال الحافظ: «رمي بالوضع» (التقريب ٧٦١٨).

وليث بن أبي سليم وشهر بن حوشب؛ فيهما كلام مشهور.

واقتصر الهيثمي على إعلاله بشهر فقط؛ فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط) و(الكبير)، وفيه شهر أيضًا»! (المجمع ١٠٥٩).



[٨٥٢ط] حَدِيثُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رِجَالٌ مِنَّا إِذَا خَرَجُوا مِنَ الْغَائِطِ يَغْسِلُونَ أَثَرَ الْغَائِطِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾».

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «كَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ».

۞ **الحكم: إسناده تالف، وضعفه** الهيثمي.

التخريج:

[طب (٤/ ١٠٠/ ٣٧٩٣) "واللفظ له" / طبر (١١/ ٦٩١) "والرواية له"].

السند:

قال الطبراني: حدثنا أحمد بن عمرو البزار، ثنا عمرو بن ملك الراسبي، ثنا محمد بن سليمان بن مسمول، حدثني أبو بكر بن أبي سبرة، عن شرحبيل بن سعد، قال: سمعت خزيمة بن ثابت، به.

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ أبو بكر بن أبي سبرة، قال عنه الحافظ: «رموه بالوضع» (التقريب ٧٩٧٣).

وبه ضعف الهيثمي فقال: «رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو متروك» (المجمع ١٠٦٠).

فإن قيل: قد توبع؛ فقد رواه الطبري من طريق إبراهيم بن محمد، عن

شرحبيل بن سعد. . . به.

قلنا: هذه متابعة لا تساوي فلسا، فإن إبراهيم هذا: هو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وهو متروك كذاب، كما تقدم بيانه مرارًا.

وشرحبيل بن سعد؛ ضعفه الجمهور، وقد تقدم قريبًا.

ومحمد بن سليمان بن مسمول؛ ضعيف أيضًا، انظر: (الميزان ٧٦٢٢).

وعمرو بن مالك الراسبي؛ لم نقف له على ترجمة.

تنبيه:

الحديث عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٤) لتفسير ابن مردويه، وهو مفقود حتى الآن، ولم نقف على إسناده في مصدرٍ آخر.



[٨٥٣ط] حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةٍ:

عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ وَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ بِالْمَاءِ**».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

〔مردويه (در ٧/ ٥٣٥)〕.

السند:

أخرجه ابن مردويه في (تفسيره) - كما في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٥) -: من طريق يعقوب بن مجمع، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن مجمع بن جارية، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة حال يعقوب بن مجمع، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ٢١٥)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال ابن حزم: «مجهول» (ذيل ميزان الاعتدال ص ٢١٠). وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٦٤٢) على قاعدته في توثيق المجاهيل، ولذا لين توثيقه الذهبي بقوله: «وثق» (الكاشف ٦٤٠٣).

وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٧٨٣٢). أي حيث يتابع وإلا فلين.

هذا فضلًا عن بقية سنده الذي لم نقف عليه.

أما عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري: فثقة جليل، ويقال: ولد

على عهد النبي ﷺ، انظر: (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٩٩).

ومجمع بن جارية الأوسي الأنصاري، صحابي جليل، أحد مَن جمع القرآن.



[٨٥٤ط] حَدِيثُ شَيْخٍ مِنْ بَنِي النُّعْمَانِ مُرْسَلًا:

عَنْ شَيْخٍ مِنْ بَنِي النُّعْمَانِ يُقَالُ لَهُ مُجَمِّعٌ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي آبَائِي ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَهُمْ آبَائِي وَهُمْ أَهْلُ قُبَاءٍ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا الَّذِي أَحْدَثْتُمْ فِيهِ فَقَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ؟**» قَالُوا: إِنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

❁ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

〚شب (١/ ٤٧)〛.

السند:

قال ابن شبة: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا شيخ من بني النعمان يقال له: مُجَمِّعٌ... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال، لأنَّ مُجَمِّعًا النعماني ليس صحابيًا قطعا، فقد قال حماد بن سلمة: (حدثنا) وهو لا يدرك أحدًا من الصحابة.

الثانية: جهالة مجمع النعماني؛ فلم نقف له على ترجمة.



[٨٥٥ط] حَدِيثُ مُجَمِّعِ بْنِ يَعْقُوبَ:

عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ: «**مَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ؟**» قَالُوا: نَغْسِلُ الْأَدْبَارَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا؛ لإعضاله.**

التخريج:

[ش ١٦٤٠].

السند:

قال ابن أبي شيبة: حدثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن مُجَمِّعِ بن يعقوب بن مُجَمِّعٍ، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف لإعضاله؛ فمجمع بن يعقوب؛ من أتباع التابعين (التقريب ٦٤٩٠).



[٨٥٦ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مُرْسَلًا:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِعُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ: «**مَا هَذَا الَّذِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ** ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾؟» قَالَ: نُوشِكُ أَنْ نَغْسِلَ الْأَدْبَارَ بِالْمَاءِ.

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

]طبر (١١/ ٦٩١- ٦٩٢)[.

السند:

قال الطبري في (تفسيره): حدثني المثنى، قال: ثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا هشيم، عن عبد الحميد المدني، عن إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: إبراهيم بن إسماعيل، قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ١٤٨).

والثانية: الإعضال؛ لأن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع من أتباع التابعين.

والمثنى شيخ الطبري: هو ابن إبراهيم الآملي الطبري، لم نقف له على ترجمة بعد طول بحث، ولكن أَكْثَرَ عنه الطبري جدًّا، وصحح له ابن كثير غير ما حديث، وانظر: (معجم شيوخ الطبري ٢٤٥).

[٨٥٧ط] حَدِيثُ مُوسَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مُرْسَلًا:

عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ بَدْءُ حَدِيثِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي رِجَالٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالُوا: نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

[طبر (١١/ ٦٩٢)].

السند:

قال الطبري: حدثني المثنى، قال: ثنا إسحاق، قال: ثنا عبد الرحمن بن سعد، قال: أخبرنا أبو جعفر، عن حصين، عن موسى بن أبي كثير، به، مرسلًا.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لإعضاله؛ فموسى بن أبي كثير؛ ذكره الحافظ في الطبقة السادسة (التقريب ٧٠٠٤). وهم الذين عاصروا صغارالتابعين، ولم يثبت لهم سماع أحد من الصحابة.

وعبد الرحمن بن سعد، قال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٣٨٧٣).

وأبو جعفر الرازي، قال الحافظ: «صدوق سيء الحفظ» (التقريب ٨٠١٩).

وشيخ الطبري المثنى بن إبراهيم؛ لم نجد له ترجمة، كما تقدم.

[٨٥٨ط] حَدِيثُ عَطِيَّةَ الْعُوفِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ عَطِيَّةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ﴾ سَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا طُهُورُكُمْ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ؟**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ لَمْ نَدَعْهُ، قَالَ: «**فَلَا تَدَعُوهُ**».

۞ **الحكم: مرسل ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〚طبر (١١/ ٦٩٣)〛.

السند:

قال الطبري: حدثني أحمد بن إسحاق، قال: ثنا أبو أحمد، قال: ثنا فُضَيْلُ بن مرزوق، عن عطية، به.

أبو أحمد: هو الزبيري.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال؛ فعطية: هو ابن سعد بن جنادة العوفي، تابعي مشهور.

الثانية: ضعف عطية، قال عنه الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٣٨٢٠). وقال الحافظ: «صدوق يخطئ كثيرًا وكان شيعيًّا مدلسًا» (التقريب ٤٦١٦).

الثالثة: فضيل بن مرزوق، مختلف فيه، وثقه الثوري وابن عُيَيْنَةَ وابن معين وأثنى عليه أحمد وغيره، ولكن قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: «صدوق، صالح الحديث، يهم كثيرًا، يكتب حديثه»،

قلت: يحتج به ؟ قال: «لا». وقال النسائي: «ضعيف». وقال مسعود، عن الحاكم: «ليس هو من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم إخراجه لحديثه»، وقال ابن حبان في (الثقات): «يخطئ»، وقال في (المجروحين): «كان يخطئ على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات». انظر: (تهذيب التهذيب ٨/ ٢٩٩). ولذا قال الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٥٤٣٧).

فالحديث مرسل ضعيف جدًّا.



[٨٥٩ط] حَدِيثُ عِبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عِبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَهْلَ قِبَاء أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ الِاسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ، فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فَدُومُوا** ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

﴿طحق ١٨٠ "واللفظ له"﴾.

السند:

قال الطحاوي: حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا أبو حذيفة، عن سفيان، عن يونس بن ضباب، عن عبد الرحمن بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: الإرسال؛ فعبد الله بن الحارث بن نوفل ليس بصحابي، قال العلائي: «ولد على عهد النبي ﷺ فأتي به فحنكه ودعا له، ذكره ابن عبد البر في الصحابة كذلك ولا صحبة له بل ولا رؤية وحديثه مرسل قطعا» (جامع التحصيل ١/ ٢٠٨).

الثانية: يونس بن ضباب؛ لم نقف له على ترجمة، بل ولم نقف له على ذكر في غير هذا الحديث.

الثالثة: أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي؛ «صدوق سيء الحفظ وكان

يصحف» (التقريب ٧٠١٠).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٣) لعبد الرزاق في (المصنف)، وابن مردويه في (التفسير)، عَن عبد الله بن الْحَارِث بن نَوْفَل قَالَ: سَأَلَ النَّبِي ﷺ أهل قبَاء فَقَالَ: «**إِن الله قد أثنى عَلَيْكُم**» فَقَالُوا: إِنَّا نستنجي بِالْمَاءِ، فَقَالَ: «**إِنَّكُم قد أثنى عَلَيْكُم فدوموا**».

ولم نقف على سنديهما، أما عبد الرزاق، فلأجل الجزء المفقود من كتابه في أثناء كتاب الطهارة.

وأما ابن مردويه؛ فكتابه لا يزال في عداد المفقود بكامله. والله المستعان.



[٨٦٠ط] حَدِيثُ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ:

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ، نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ كَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾.

۞ **الحكم: إسناده تالف.**

التخريج:

[شب (١/ ٤٩)].

السند:

أخرجه ابن شبة في (أخبار المدينة ١/ ٤٩) قال: حدثنا هارون بن معروف قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: حدثنا يزيد بن عياض، عن الوليد بن أبي سَنْدَرٍ الأسلمي، عن يحيى بن سهل الأنصاري، عن أبيه، به.

التحقيق

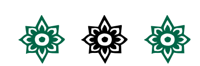
هذا إسناد تالف؛ فيه يزيد بن عياض، وقد كذبه مالك وابن معين والنسائي وغيرهم، وقال بعضهم: يضع، وقال آخرون: «متروك»، انظر: (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٠٨). ولذا قال الحافظ: «كذبه مالك وغيره» (التقريب ٧٧٦١).

والوليد بن أبي سندر الأسلمي: هو أبو العباس الوليد بن سعيد بن أبي سندر، ويقال: ابن أبي سيار، قال أبو حاتم: «هو مجهول» (الجرح والتعديل ٩/ ٦)، وقال ابن سعد: «كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ» (الطبقات ٧/ ٤٨٨)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٤٩٢) على قاعدته!.

وسهل هذا، ليس هو ابن سعد الأَنصارِيّ، بل هذا آخر، لا يعرف بغير هذا، أفرده الحافظ بترجمة في (الإصابة ٤/ ٥١٢)، وتبعه السخاوي في (التحفة اللطيفة ١٦٩٥)، واقتصرا فقط على ذكر هذا الحديث في ترجمته.

وابنه يحيى بن سهل، لم نعرفه.

ولكن في الرواة يحيى بن سهل بن أبي حثمة الأنصاري روى عن أبيه وروى عنه ابنه محمد، فيحتمل أنهما المقصودان هنا، والله أعلم.



[٨٦١ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، قَالَ اللهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:** ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〚أخبار المدينة ليحيى بن الحسين (وفاء الوفا ٣/ ١٧) / مصطفى ٥٧٦〛.

السند:

رواه يحيى بن الحسين[1] العلوي في (أخبار المدينة) - كما في (وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى للسمهودي ٣/ ١٧)، ومن طريق أبو سعد الخركوشي في (شرف المصطفى ٥٧٦) -: حدثنا بكر بن عبد الوهاب، أنبأنا عيسى بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب، به.

---

(١) كذا في مطبوع (وفاء الوفا) و(شرف المصطفى): «الحسين»، ولكن ذكره في (تهذيب الكمال ٤/ ٢٢١) في تلاميذ بكر، فقال: «وأَبُو الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْن الْحَسَن بْن جَعْفَر بْن عُبَيد اللَّهِ بْن الحسين بْن علي ابن الحسين بْن علي بْن أَبي طذالب العلوي النسابة»، كذا قال (الحسن)، وكذا ذكره ابن تغري في (المنهل الصافي ٤/ ١٨٧) وقال: «كان فقيها بأنسابه، وله كتاب في نسب أبي طالب، وكتاب في أخبار المدينة النبوية». وكذا ذكره السخاوي في (التحفة اللطيفة ٩٥٣) في ترجمة حفيده (الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن)، وقال: «حفيد مؤلف أخبار المدينة الآتي»، ولكن للآسف الجزء الذي فيه الترجمة ساقط من كتاب السخاوي.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ عيسى بن عبد الله: هو ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، كما هو مذكور في شيوخ بكر بن عبد الوهاب، من (التهذيب ٤/ ٢٢٠).

وعيسى هذا قال عنه أبو حاتم: «لم يكن بقوي الحديث» (الجرح والتعديل ٦/ ٢٨٠)، وقال الدارقطني: «متروك الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي عن آبائه أشياء موضوعة»، ومع هذا ذكره ابن حبان في (الثقات) أيضًا وقال: «وفي حديثه بعض المناكير»، وقال أبو نعيم: «روى عن آبائه أحاديث مناكير، لا يكتب حديثه، لا شيء»، وقال ابن عدي: «حدثنا محمد بن الحسين عن عباد بن يعقوب عنه عن آبائه بأحاديث غير محفوظة. وحدثنا ابن هلال، عن ابن الضريس عنه بأحاديث مناكير، وله غير ما ذكرت مما لا يتابع عليه». انظر: (لسان الميزان ٥٩٣٤). وقال الذهبي: «عيسى واه» (تاريخ الإسلام ٤/ ١١١).

وجده محمد بن عمر بن علي، لم يدرك جده علي بن أبي طالب، بينهما مفاوز، ولذا قال المزي: «روى عن جده علي بن أبي طالب مرسلًا» (تهذيب الكمال ١٦/ ١٧٣).

وأبعد النجعة جدًّا السمهودي فقال - عقبه -: «وعيسى بن عبد الله يظهر لي أنه عيسى بن عبد الله بن مالك وهو مقبول؛ فيكون جده حينئذ عبد الله بن مالك، وهو شيخ مقبول يروي عن علي وابن عمر؛ فالحديث حسن»! (وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ٣/ ١٧).



[٨٦٢ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾ الآيَةُ، قَالَ: سَأَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ طَهُورِهِمُ الَّذِي أَثْنَى اللهُ بِهِ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: كُنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ اللهُ بِالْإِسْلَامِ لَمْ نَدَعْهُ، قَالَ: «**فَلَا تَدَعُوهُ**».

۞ **الحكم: لم نقف على سنده.**

التخريج والتحقيق:

عزاه السيوطي في (الدر المنثور ٧/ ٥٣٥) لتفسير ابن مردويه، ولم نقف عليه، كون كتاب ابن مردويه لا يزال في عداد المفقود حتى الآن.

ولكن تفرد ابن مردويه بالحديث مؤذنٌ بضعفه، والله أعلم.



[٨٦٣ط] حَدِيثُ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ مُرْسَلًا:

عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: أَحْدَثَ قَوْمٌ الْوَضُوءَ بِالْمَاءِ (وَضُوءَ الِاسْتِنْجَاءِ) مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾.

❁ **الحكم: مرسل ضعيف جدًّا.**

التخريج:

﴿طبر (١١/ ٦٩٣) "واللفظ له" / وكيع (تمهيد ١٣/ ٢٦٣) "والرواية له"﴾.

السند:

قال الطبري في (التفسير): حدثنا أحمد، قال: ثنا أبو أحمد، قال: ثنا طلحة بن عمرو، عن عطاء، به.

ورواه وكيع - كما في (التمهيد ١٣/ ٢٦٣) -: عن طلحة بن عمرو عن عطاء، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ ففيه - مع إرساله - طلحة بن عمرو المكي، وهو «متروك» (التقريب ٣٠٣٠).



[٨٦٤ط] حَدِيثُ موسَى بن يَعقوبَ مُرْسَلًا:

عَن موسَى بن يَعقوبَ، قال: بَلَغَني أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُطَّهِّرِينَ﴾ قالَ رَسولُ الله ﷺ: «**مِنهُم عوَيمُ بن ساعِدَة**»، قالَ موسَى: وكانَ عوَيمٌ أوَّلَ مَن غَسَلَ مَقعَدَتَهُ بِالماء فيما بَلَغَنا، والله أَعلَمُ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

[سعد (٣/ ٤٢٥)].

السند:

قال ابن سعد في (الطبقات): أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، عن موسى بن يعقوب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: موسى بن يعقوب الزمعي، قال عنه الحافظ: «صدوق سيئ الحفظ» (التقريب ٧٠٢٦).

الثانية: الإعضال؛ لأن موسى هذا من أتباع التابعين.



[٨٦٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ مُرْسَلًا:

عن ابْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُوَضِّئُونَ سَفِلَتَهُمْ بِالْمَاءِ يَدْخُلُونَ النَّخْلَ، وَالْمَاءُ يَجْرِي، فَيَتَوَضَّئُونَ، فَأَثْنَى اللَّهُ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾.

❁ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

〔طبر (١١/ ٦٩٣)〕.

السند:

قال الطبري في (التفسير): حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ ابن زيد: هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، «ضعيف من الثامنة» (التقريب ٣٨٦٥). وهو الطبقة الوسطى من أتباع التابعين.

فابن زيد ضعيف من جهة، والحديث معضل من جهة أخرى.



[٨٦٦ط] حَدِيثُ أَبَانَ مُرْسَلًا:

عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لَقَدْ أَثْنَى اللهُ عَلَيْكُمْ فِي الطُّهْرِ، فَمَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ مِنَ الْحَاجَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، وَيَكْتُمُ ذَلِكَ بَعْضُنَا عَنْ بَعْضٍ.

قال عَبْدُ الْمَلِكِ: فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ**».

۞ الحكم: مرسل واهٍ.

التخريج:

﴿ضحة (ق ٢٤) "واللفظ له" / حبيب (موطأ ١/ ١٩٨ -١٩٩)﴾.

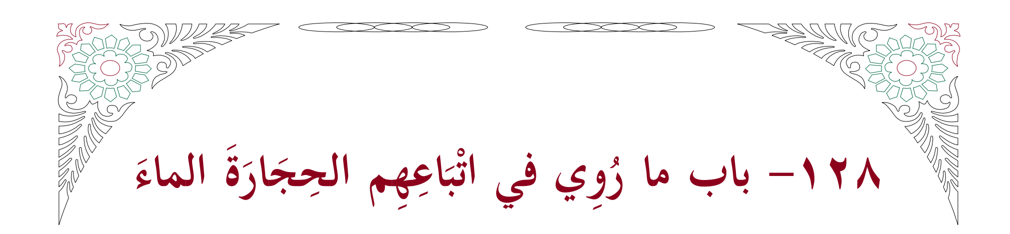
السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن)، و(تفسير غريب الموطأ) قال: حدثني أسد بن موسى وغيره، عن السري بن يحيى، عن أبان بن أبي عياش، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فأبان بن أبي عياش تابعي من صغارهم، وهو: «متروك» (التقريب ١٤٢).





١٢٨- باب ما رُوِي في اتْبَاعِهِم الحِجَارَةَ الماءَ

[٨٦٧ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ:

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قَالَ: فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ قُبَاءٍ عَنْ طُهُورِهِمْ، وَكَأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يُحَدِّثُوهُ، فَقَالُوا: طُهُورُنَا طُهُورُ النَّاسِ، فَقَالَ: «**إِنَّ لَكُمْ طُهُورًا**»، فَقَالُوا: إِنَّ لَنَا خَيْرًا إِنَّا نَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ بَعْدَ الْحِجَارَةِ أَوْ بَعْدَ الدَّرَارِيِّ: قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَضِيَ طُهُورَكُمْ يَا أَهْلَ قُبَاءٍ**».

۞ **الحكم: ضعيف.**

التخريج:

〚شب (١/ ٤٨ - ٤٩)〛.

السند:

قال ابن شبة في (تاريخ المدينة): حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زهير - يعني ابن معاوية -، عن عاصم الأحول، عن رجل من الأنصار، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات؛ إلَّا أنه ضعيف لجهالة الرجل الأنصاري، ووصفه بكونه من الأنصار لا يثبت له الصحبة، لاسيما ولم يسمع عاصم الأحول

أحدًا من الصحابة سوى من أنس وابن سرجس، ولو كان هذا الرجل صحابيا لصاح به عاصم، والله أعلم.

وعليه: فالحديث ضعيف؛ لإرساله وإبهام راويه.

والأحاديث المتقدمة في الباب السابق قاطعة بأن سبب الثناء وهو استنجائهم بالماء لا الجمع بين الماء والحجارة.

وقد أنكر طائفة من متأخري المحدثين وعلى رأسهم النووي الجمع بين الحجارة والماء في الحديث، فقال: «المعروف في كتب الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس فيها ذكر الجمع بين الماء والأحجار، وأما قول المصنف قالوا نتبع الحجارة الماء فكذا يقوله أصحابنا وغيرهم في كتب الفقه والتفسير، وليس له أصل في كتب الحديث» (المجموع شرح المهذب ٢/ ١٠٠).

وتعقب النووي ابن كثير في (التفسير ٤/ ٢١٧)، **وابن الملقن** (البدر المنير ٢/ ٣٨٤) **والحافظ** في (التلخيص ١/ ١٩٩) بأنه قد ورد حديث في (مسند البزار) يفيد الجمع بين الحجارة والماء.

قال ابن كثير – بعد ذكره لحديث البزار (وهو الحديث الآتي) –: «وإنما ذكرته بهذا اللفظ لأنه مشهور بين الفقهاء ولم يعرفه كثير من المحدثين المتأخرين أو كلهم والله أعلم» (التفسير ٤/ ٢١٧).

واعتذر ابن الملقن فقال: «والشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد هو أول مفيد لذلك فإنه ذكره كذلك في كتاب «الإمام» الذي ليس له نظير في بابه، والنووي رحمه الله معذور في ذلك فإنها طريقة غريبة عزيزة في خبايا وزوايا، فافهم ما أوضحناه لك فإنه مهم عظيم لو طعنت فيه أكباد الإبل لكان قليلًا» (البدر المنير ٢/ ٣٨٦).

قلنا: فكيف لو ظفر أحد العلماء بهذه الرواية في (أخبار المدينة) فإن كان حديث البزار في خبايا وزوايا، فحديث أخبار المدينة في خبايا الخبايا، وزوايا الزوايا.

هذا وقد صحح النووي في المجموع معنى الحديث استنباطا بعد أن ضعفه رواية، فقال: «فإذا علم أنه ليس له أصل من جهة الرواية، فيمكن تصحيحه من جهة الاستنباط لأن الاستنجاء بالحجر كان معلوما عندهم يفعله جميعهم، وأما الاستنجاء بالماء فهو الذي انفردوا به» (المجموع شرح المهذب ٢/ ١٠٠).

وقال أيضًا: «وقد اختلف الناس في هذه المسألة فالذي عليه الجماهير من السلف والخلف، وأجمع عليه أهل الفتوى من أئمة الأمصار أَنَّ الأفضل أَنْ يجمع بين الماء والحجر، فيستعمل الحجر أولا لِتَخِفَّ النَّجاسَة وتقل مباشرتها بيده ثم يستعمل الماء» (شرح مسلم ٣/ ١٦٣).



[٨٦٨ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾، فَسَأَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا نُتْبِعُ الْحِجَارَةَ الْمَاءَ.

۞ **الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًّا، وضعفه** ابن دقيق العيد، والعراقي، والهيثمي، وابن الملقن، والحافظ، والألباني وقال: بل هو منكر.

التخريج:

[بز (كشف ٢٤٧)].

السند:

قال البزار: حدثنا عبد الله بن شبيب، ثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز، قال: وجدت في كتاب أبي، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، به.

قال البزار: «لا نعلم رواه عن الزُّهْرِيِّ إلا محمد بن عبد العزيز، ولا عنه إلا ابنه».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد الله بن شبيب أبو سعيد الرَّبعيّ: متهم واهٍ، قال ابن حبان: «يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الا حتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات» (المجروحين ٢/ ١١)، واتهمه أيضًا عبدان الحافظ بسرقة الحديث، وقال فضلك الرازي: «يحل ضرب عنقه» (الكامل ٤/

٢٦٢)، وقال ابن عدي - بعد ذكر عدة أحاديث له -: «ولعبد الله بن شبيب غير ما ذكرت من الأحاديث التي أنكرت عليه كثير» (الكامل ٧/ ٩٥)، وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث»، وقال الذهبي: «أخباري علامة لكنه واهٍ» (لسان الميزان ٤٢٧٣).

الثانية: محمد بن عبد العزيز وهو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، قال عنه البخاري: «منكر الحديث» (التاريخ الكبير ١/ ١٦٧)، وقال أبو حاتم: «هم ثلاثة أخوة محمد بن عبد العزيز وعبد الله بن عبد العزيز وعمران بن عبد العزيز وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم، وليس لمحمد عن أبي الزناد والزُّهْرِيّ وهشام بن عروة حديث صحيح» (الجرح والتعديل ٨/ ٧)، وقال النسائي: «متروك الحديث» (الضعفاء ٥٢٨)، وذكره الدارقطني في (الضعفاء والمتروكين ٤٥٥). وقال ابن حبان: «كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، وإذا انفرد أتى بالطامات عن أقوام أثبات حتى سقط الاحتجاج به وهو الذي جلد بمشورته مالك بن أنس» (المجروحين ٢/ ٢٧٣).

وبه ضعف الحديث ابن دقيق العيد، كما في (البدر المنير ٢/ ٣٧٥)، وابن الملقن في (تحفة المحتاج ٥٣).

وقال الهيثمي: «رواه البزار وفيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزُّهْرِيّ ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما وهو الذي أشار بجلد مالك» (المجمع ١٠٥٣).

وبالعلتين السابقتين أعله الحافظ في (التلخيص ١/ ١٩٩).

الثالثة: أحمد بن محمد بن عبد العزيز؛ لم نجد له ترجمة بعد طول

بحث.

ولذا قال العراقي: «أخرجه البزار من حديث ابن عباس بسند ضعيف» (تخريج أحاديث الإحياء١/ ٧٩).

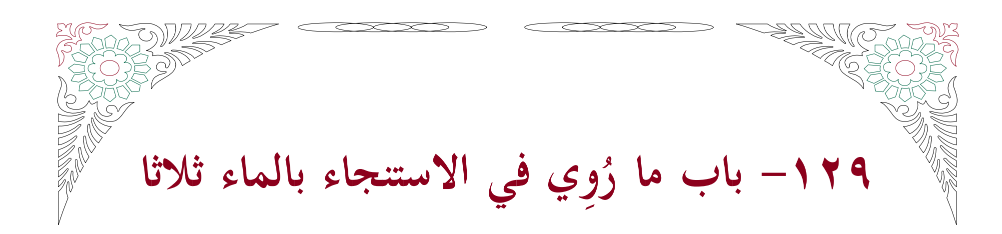
وقال الحافظ: «رواه البزار بسند ضعيف» (بلوغ المرام ص ٣٣).

وقال أيضًا: «وقد روى الحاكم من حديث مجاهد، عن ابن عباس أصل هذا الحديث، وليس فيه إلا ذكر الاستنجاء بالماء حسب، ولهذا قال النووي في شرح المهذب: المعروف في طرق الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء، وليس فيها أنهم كانوا يجمعون بين الماء والأحجار، وتبعه ابن الرفعة فقال: لا يوجد هذا في كتب الحديث، وكذا قال المحب الطبري نحوه، ورواية البزار واردة عليهم وإن كانت ضعيفة» (التلخيص الحبير ١/ ١٩٩).

وقال الألباني: «وأما حديث جمع أهل قباء بين الماء والحجارة ونزول قوله تعالى فيهم: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ فضعيف الإسناد لا يحتج به، ضعفه النووي والحافظ وغيرهما وأصل الحديث عند أبي داود وغيره من حديث أبي هريرة دون ذكر الحجارة، ولذلك أورده أبو داود في «باب الاستنجاء بالماء» وله شواهد كثيرة ليس في شيء منها ذكر الحجارة» (تمام المنة في التعليق على فقه السنة ص ٦٥).

وقال أيضًا: «بل هو منكر عندي لمخالفته لجميع طرق الحديث بذكر الحجارة فيه» (الضعيفة ٣/ ١١٤).





١٢٩- باب ما رُوِي في الاستنجاء بالماء ثلاثا

[٨٦٩ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ مَقْعَدَتَهُ ثَلَاثًا**»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَعَلْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ دَوَاءً وَطُهُورًا.

وَفِي رِوَايَةٍ، زيادة: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ غَسَلَ مَقْعَدَتَهُ ثَلَاثًا**».

۞ **الحكم: إسناده تالف، وضعفه** ابن دقيق العيد، ومغلطاي، والبوصيري، والألباني.

التخريج:

﴿جه ٣٦٠ "واللفظ له"، (زوائد أبي الحسن القطان عقبه) / حم ٢٥٧٦٢ / طس ٧٨٥٥ "والرواية له" / حق ١٦٠٤ / عدني (مصباح الزجاجة ١/ ٥٤)﴾.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا علي بن محمد قال: حدثنا وكيع، عن شريك، عن جابر، عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي، عن عائشة، به.

ورواه الطبراني في (المعجم الأوسط ٧٨٥٥) من طريق أحمد بن معاوية بن

بكر الباهلي، عن شريك، به. بلفظ الرواية.

ومداره - عند الجميع - على شريك عن جابر الجعفي عن زيد العمي به.

قال الطبراني - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث، عن أبي الصديق إلا زيد العمي ولا عن زيد إلا جابر، تفرد به شريك».

التحقيق

هذا إسناد تالف؛ فيه جابر بن يزيد الجُعفي؛ وهو متروك كذاب، كما تقدم بيانه مفصلا في باب: «ترك رَدِّ السَّلَامِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ»، حديث علقمة بن الفغواء.

وزيد العَمِّي: «ضعيف» كما في (التقريب ٢١٣١)، وشريك بن عبد الله النخعي سيء الحفظ؛ وفي (التقريب ٢٧٨٧): «صدوق يخطئ كثيرًا».

ولذا ضعفه ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٤٥)، **والبوصيري** في (مصباح الزجاجة ١/ ٥٤)، **والألباني** في (الضعيفة ٤٢٨٣).

وزاد مغلطاي علة أخري فقال: «ما يتوهم من انقطاع ما بين أبي الصديق وعائشة، فإني لم أر أحدًا ذكر ذلك حين عددت مشايخه، ولم يأت هنا ما يدلّ على سماعه منها، فيتوقف فيه إلى أَنْ يظهر ذلك بطريقه، والله أعلم» (شرح ابن ماجه ١/ ٢٥٢).



١٣٠- بَابُ ما رُوِي أَنَّ إِنْقَاءِ الدُّبُرِ يَذْهَبُ بِالْبَاسُورِ

[٨٧٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِإِنْقَاءِ** (بِغَسْلِ) **الدُّبُرِ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَاسُورِ**[1]».

۞ **الحكم: منكر، قاله** ابن عدي، **وهو ظاهر صنيع** ابن حبان، **وضعفه** ابن القيسراني، والبوصيري، والسيوطي، والمناوي، وقال الألباني: موضوع.

التخريج:

﴿عل (مط ٥٣)، (خيرة ٤٥٦) "واللفظ له" / مجر (٢/ ٧٤) "والرواية له" / عد (٣/ ٤٨١)، (٨/ ٤٠- ٤١) / نعيم (طب ٤٦٤) / طبسي (الجامع الصغير ٢/ ١٠٢) / مستغفط (ق ٦٥)﴾.

السند:

أخرجه أبو يعلى في (مسنده) قال: حدثنا معلى بن مهدي، حدثنا عثمان بن مطر، عن علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر، به.

---

(١) تصحفت في الموضع الثاني من المطبوع من (الكامل)، وهو على الصواب في (الموضع الأول)، وبقية المصادر.

كذا رواه في (مسند أبي يعلى)، ولكن رواه أبو نعيم في (الطب ٤٦٤) من طريق أبي يعلى عن معلى عن عثمان عن الحسن بن أبي جعفر، عن علي بن الحكم، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٨/ ٤٠- ٤١) عن علي بن عبد الحميد الغضائري عن بشر بن الوليد عن عثمان بن مطر عن على بن الحكم، به. بدون ذكر الحسن.

ولكن قال ابن عدي: «حدثناه الغضائري مرة أخرى عن بشر، عن عثمان، عن الحسن بن أبي جعفر».

وكذا رواه الباقون عن عثمان عن الحسن بن أبي جعفر، عن علي بن الحكم، عن نافع عن ابن عمر، به.

فمداره عند الجميع على عثمان بن مطر الشيباني، به[(١)].

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه عثمان بن مطر الشيباني، وهو واهٍ، قال ابن معين: «كان ضعيفًا ضعيفا»، وفي رواية: «ضعيف لا يكتب حديثه»، وفي أخرى: «ليس بشيء».

وضعفه جدًّا علي ابن المديني، وقال البخاري: «عنده عجائب»، وقال أيضًا: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث، أشبه حديثه بحديث يوسف بن عطية»، وضعفه أيضًا أبو زرعة وأبو داود والنسائي، وقال النسائي في موضع آخر: «ليس بثقة»، انظر: (تهذيب

(١) لكن سقط «علي بن الحكم» من السند الثاني عند المستغفري، ويظهر أَنَّ هذا من الناسخ، والله أعلم.

التهذيب ٧/ ١٥٥). ولذا قال الذهبي: «ضعفوه» (الكاشف ٣٧٤١).

وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به»، ثم أخرج له هذا الحديث (المجروحين ٢/ ٧٣).

وذكره ابن عدي في ترجمته أيضًا، وقال عقبه: «وهو حديث منكر، ولعثمان بن مطر غير ما ذكرت من الأحاديث، وأحاديثه عن ثابت خاصة مناكير، وسائر أحاديثه فيها مشاهير وفيها مناكير، والضعف بيّنٌ على حديثه» (الكامل ٨/ ٤٠- ٤١).

وذكره أيضًا في ترجمة الحسن بن أبي جعفر، وقال: «ولعل البلاء من عثمان، لأنه يرويه عن الحسن بن أبي جعفر» (الكامل ٣/ ٤٨١).

وضعفه بعثمان: ابن القيسراني في (تذكرة الحفاظ ١/ ٢١٩)، **والبوصيري** في (إتحاف الخيرة ١/ ٢٨٣).

وتردد فيه السيوطي فضعفه (الجامع الصغير ٥٥٥٩)، **وصححه في موطن آخر** من (الجامع الصغير ٥٥٧١).

وذكر الصنعاني في (التنوير ٧/ ٣١٣) أنه في الأصل الذي قوبل على أصل المصنف كتب عليه صحيح المتن.

وهذا أيضًا فيه نظر، فليس للمتن ما يشهد لصحته، حتى يقال صحيح المتن.

وقال المناوي: «رواه أبو يعلى والديلمي، وأورده في (الميزان) في ترجمة عثمان بن مطر الشيباني من حديثه ونقل عن جمع تضعيفه وأن حديثه منكر ولا يثبت» (فيض القدير ٤/ ٣٥٠).

وقال الألباني: «موضوع» (الضعيفة ٧٩٨).

[٨٧١ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِغَسْلِ الدُّبُرِ؛ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَوَاسِيرِ**».

۞ **الحكم: منكر.**

التخريج:

﴿متفق ١٤٢١﴾.

السند:

قال الخطيب في (المتفق والمفترق): أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر، حدثنا علي بن إسحاق بن محمد المَادَرَائِيُّ، حدثنا محمد بن سلمة - يعني الفَرْغَانِيَّ -، حدثنا عمر بن عبد العزيز، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن الحارث، عن علي، به.

قال الخطيب البغدادي: «لا أعلم رواه غير عمر هذا عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فقد أخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن سلمة الفرغاني، وقال: «حدث عن شيخ له مجهول يقال له عمر بن عبد العزيز مولى سليمان بن داود الهاشمي». ثم ساقه بسنده، وقال - عقبه -: «لا أعلم رواه غير عمر هذا عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، ولعمر أحاديث مناكير لا يتابع عليها».

والحارث هو ابن عبد الله الأعور، قال الحافظ: «في حديثه ضعف، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض» (التقريب ١٠٢٩).

[٨٧٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ؛ فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ لِلْبَوَاسِيرِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** السيوطي، والمناوي، والألباني.

التخريج:

〚طس ٤٨٥٨〛.

السند:

قال الطبراني في (الأوسط): حدثنا عبد الوارث بن إبراهيم قال: نا عمار بن هارون، قال: نا أبو الربيع السمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وقال - عقبه -: «لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا أبو الربيع السمان، تفرد به: عمار».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علل:

الأولى: أبو الربيع السمان، وهو أشعث بن سعيد البصري: «متروك» (التقريب ٥٢٣).

الثانية: عمار بن هارون، وهو أبو ياسر المستملي، وقد تقدم أنه متروك الحديث، انظر: تحقيقنا لحديث أبي ذر في باب: «النَّهْيِ عَنِ التَّخَلِّي فِي الطُّرُقِ وَالظِّلَالِ النافعة..».

وبه ضعفه الهيثمي فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه عمار بن

هارون وهو متروك» (المجمع ٨٣٨٢).

الثالث: عبد الوارث بن إبراهيم أبو عُبيدة العسكري شيخ الطبراني، مجهول الحال، انظر: (إرشاد القاصي والداني ٦٢٣).

ولذا رمز السيوطي له بالضعف في (الجامع الصغير ١٠٠٤)، **وضعفه المناوي** في (الفيض ١/ ٥٠١)، **والألباني** في (الضعيفة ٧٠١٠).

وقد تقدم قريبًا عند أحمد (٢٤٦٢٣) وغيره، نحو ذلك من قول عائشة، ولكن لا يصح، ثم إن بعضهم رواه من قول شداد أبي عمار الراوي عن عائشة.



[٨٧٣ط] حَدِيثُ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ:

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ مِنَ البَاسُورِ**».

۞ **الحكم:** إسناده **ضعيف جدًّا، وضعفه** السيوطي.

التخريج:

﴿عب (الجامع الصغير ١٠٠٤) / مستغفط (ق٦٦) "واللفظ له"﴾.

السند:

أخرجه المستغفري في (الطب) قال: حدثنا أحمد بن عبد العزيز بن المكي لفظًا: عن أبي يعلى، عن الدبري، عن عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أُخبرتُ عن المسور بن رفاعة القرظي، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: جهالة من أخبر ابن جُرَيْجٍ عن المسور، فإنه قال: «أُخبرتُ».

الثانية والثالثة: الإرسال؛ فالمسور بن رفاعة؛ تابعي من الرابعة، وهي طبقة تلي الوسطى من التابعين.

ثم إنه لم يوثقه معتبر، وإنما ذكره ابن حبان في (الثقات ٥/ ٤٣٦) على قاعدته. ولذا قال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٦٦٧٠)، يعني إذا توبع وإلا فلين ولم يتابع.

ورمز لضعفه السيوطي في (الجامع الصغير ١٠٠٤).

تنبيه:

رُوِي عن عبد الله بن الزبير أنه قال: «ما كانوا يغسلون أستاههم[١] بالماء».

أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ١٣/ ١١١/ ٢٧٢)، (١٤/ ٢٢٧/ ١٤٨٥٥) قال: حدثنا محمد بن أبي خيثمة، قال: حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثنا أبو الجواب، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن ليث، عن عطاء، عن عبد الله بن الزبير، به.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه: ليث وهو ابن أبي سليم، قال الحافظ: «صدوق، اختلط جدًّا، ولم يتميز حديثه فترك» (التقريب ٥٦٨٥).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم؛ وهو ثقة إلا أنه ينسب إلى التخليط والغلط» (المجمع ١٠٥١).

وهذا الأثر معارض بالأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ وصحابته الكرام في الاستنجاء بالماء.



(١) **الاسْتُ:** العَجُزُ، وقد يُراد به حلقة الدبر (الصحاح ٦/ ٢٢٣٣).

[٨٧٤ط] حَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ:

عَنِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ، وَهُوَ مَصَحَّةٌ مِنَ البَاسُورِ**».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا؛ لإعضاله.**

التخريج:

﴿ضحة (ق ٢٤)﴾.

السند:

أخرجه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن) قال: حدثني أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لإعضاله، فابن وهب: هو عبد الله بن وهب المصري، من صغار أتباع التابعين.



١٣١- باب ما رُوِي في أَنَّ الاستنجاء بالماء أطهر منه بالحجارة

[٨٧٥ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُطَهِّرُ الْمُؤْمِنَ ثَلاثَةُ أَحْجَارٍ، وَالْمَاءُ أَطْهَرُ** (وَالْمَاءُ طَهُورٌ)».

۞ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** ابن عدي وابن طاهر المقدسي، وعبد الحق الإشبيلي، وابن القطان وابن دقيق ومغلطاي، والأمر بثلاثة أحجار في الاستنجاء صحيح كما سبق.

التخريج:

﴿طب ٧٨٤٥ "والرواية له" / عد (٧/ ٢٣٥) "واللفظ له"﴾.

السند:

رواه الطبراني في (الكبير ٧٨٤٥) قال: حدثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، به.

وتوبع عليه ابن أبي مريم:

فرواه ابن عدي في (الكامل ٧/ ٢٣٥) من طريق سعيد بن كثير بن عفير المصري، حدثني يحيى بن أيوب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأول: علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف كما في (التقريب ٤٨١٧). لاسيما روايته عن القاسم، قال يحيى بن معين: «علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة هي ضعاف كلها» (تهذيب الكمال ٢١/ ١٧٩).

الثاني: عُبيد اللَّه بن زَحْر، قال عنه الحافظ: «صدوق يخطئ» (التقريب ٤٢٩٠)، لاسيما روايته عن علي بن يزيد، قال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات» (المجروحين ٢/ ٢٩).

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبيد الله بن زحر، بعدما بين ضعفه عند ابن معين وغيره، ثم قال: «ويقع في أحاديثه ما لا يتابع عليه» (الكامل ٧/ ٢٣٦).

وهذا مما لم يتابع عليه، فكأنه عنده من مناكير ابن زحر، ولذا قال ابن طاهر: «رواه عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، وعبيد الله متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٦٥٢٤)، وكذا ذكره الذهبي في ترجمته من (الميزان ٣/ ٧). وضعفه عبد الحق الإشبيلي، فقال: «أضعف من في هذا الإسناد علي بن يزيد، وعبيد الله والقاسم قد تكلم فيهما» (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٦).

وأقره ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٢٠٤)، وابن دقيق في (الإمام ٢/ ٥٥٥).

ونقل الحافظ مغلطاي عن ابن عدي أنه ضعفه، وأقره، (شرح ابن ماجه

١/ ١٦٩، ١٧٠).

تنبيه:

وقع الحديث في الأحكام الوسطى لعبد الحق (١/ ١٣٦)، وبيان الوهم والإيهام لابن القطان (٣/ ٢٠٤)، والإمام لابن دقيق (٢/ ٥٥٥)، والإعلام لمغلطاي (١/ ١٧١)، بلفظ: «يطهر المؤمن ثلاثة أحجار، والماء والطين»!! هكذا محرفا، وصوبه محقق (الإمام) من الكامل إلى: «والماء أطهر»، فأصاب.



[٨٧٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما - قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ، فَسَمِعْتُهُمْ وَهُمْ يَسْتَفْتُونَهُ عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ**»، قَالُوا: كَيْفَ بِالْمَاءِ؟ قَالَ: «**هُوَ أَطْهَرُ، وَأَطْهَرُ**».

❁ **الحكم: منكر بهذا السياق، وسنده ضعيف جدًّا، وضعفه** البوصيري.

التخريج:

〖عدني (خيرة ٤٥٤/ ١)، (مط ٥٠/ ١) "واللفظ له" / مع (خيرة ٤٥٤/ ٢)، (مط ٥٠/ ٢)〗.

السند:

رواه ابن أبي عمر العدني في (مسنده) - كما في (إتحاف الخيرة ٤٥٤) و(المطالب ٥٠) - قال: حدثنا المقرئ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُمَ الإفريقي عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله - هو ابن عمرو[(١)] -، به.

ورواه ابن منيع أيضًا في (مسنده) - كما في (إتحاف الخيرة ٤٥٤/ ٢) و(المطالب ٥٠/ ٢) - قال: حدثنا أبو معاوية، عن عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُمَ، به.

---

(١) عبارة: «هُوَ ابْنُ عَمْرٍو»، لم ترد في (الإتحاف)، والظاهر أنها زيادة من ابن حجر، ولعله اعتمد في هذا التعيين على ما ذكره أصحاب التراجم في شيوخ ابن رافع، وقد رواه بعضهم من هذا الطريق، فجعل صحابيه: «عبد الله بن مسعود»، وابن رافع ليس له رواية عن ابن مسعود، بل ولم يدركه كما سيأتي بيانه.

التحقيق

هذا الحديث في متنه نكارة، وإسناده ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد الرحمن بن رافع: هو التنوخي، قال فيه البخاري: «في حديثه مناكير» (التاريخ الكبير ٥/ ٢٨٠)، وقال الذهبي: «منكر الحديث» (الكاشف ٣١٨٩)، (الميزان ٢/ ٥٦٠)، وقال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٣٨٥٦).

بينما قال ابن حبان: «من ثقات المصريين وانما وقعت المناكير في روايته من جهة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، لا من جهته» (المشاهير ٩٣٨).

ولذا ذكره في (الثقات ٥/ ٩٥) وقال: «لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله». اهـ.

قلنا: وهذا من رواية ابن أنعم الإفريقي عنه، فلا يحتج به على مذهبه أيضًا.

الثانية: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة والترمذي والنسائي وغيرهم كما في (تهذيب التهذيب ٦/ ١٧٥)، واعتمده ابن حجر في (التقريب ٣٨٦٢).

ومع ضعفه كان مدلسًا، قاله ابن حبان والدارقطني كما في (طبقات المدلسين ص ٥٥) وقد عنعنه عن ابن رافع، **وهذه علة ثالثة.**

ومع ذلك فقد علق عليه البوصيري قائلا: «الإفريقي ضعيف، لكن لم يتفرد به، فقد رواه الحاكم في المستدرك من طريق عبد الرزاق عن مَعْمَر عن

أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ آتِيهِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: ائْتِنِي بِحَجَرٍ» (الإتحاف ١/ ٢٨٢).

قلنا: هذا حديث آخر، ولا يشترك مع حديث الإفريقي إِلَّا في ذكر الثلاثة أحجار! فكيف يستدل به على عدم تفرد الإفريقي؟!!.

ثم إن قوله في متن الحديث: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ»، يرده ما صح عند مسلم (٤٥٠) عن عَلقمَة قال: «سَأَلتُ ابنَ مَسعودٍ؛ فَقُلتُ: هَل شَهِدَ أَحدٌ مِنكم مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ الجِنِّ؟ قال: لا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ ذاتَ لَيلَةٍ فَفَقدناهُ فَالْتَمسناهُ في الأَودِيَةِ، والشِّعابِ...» الحديث.

وعليه، فحديث الإفريقي مع وهاء سنده منكر المتن.

هذا، وقد رواه بعضهم فجعله من حديث ابن مسعود! وهو الحديث التالي:



[٨٧٧ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ، فَسَمِعْتُهُمْ يَسْتَفْتُونَهُ عَنْ الِاسْتِنْجَاءِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ**» فَقَالُوا: فَكَيْفَ بِالْمَاءِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ**»، [فسألوه زادا، فدعا الله ألا يمروا بروثة ولا بعرة ولا حممة إِلَّا جعلها الله لهم بقلة خضراء طرية لهم ولدوابهم، وألا يمروا بعظم ولا بجلد إِلَّا جعله الله لهم لحمًا أيضًا. فقالوا: يا رسول الله إن أمتك تنجسه علينا بالاستنجاء، فقال: «**سأنهى أمتي عن الاستنجاء به**»، فنهى عن الاستنجاء بالعظم والجلد[١] والبعرة والروثة والحممة].

۞ **الحكم: إسناده ضعيف جدًّا، وهو منكر بهذه السياقة، وابن مسعود لم يشهد ليلة الجن**، وإنما أخبره بخبرهم النبيُّ ﷺ، وأصح ما رُوِي عنه في هذا الأمر، أَنَّ الجِنّ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ: انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ، وصح النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث، وأنهما طعام الجن، من حديث أبي هريرة عند البخاري.

التخريج:

﴿صحم ٢٣١٢ / المدونة (١/ ١١٨) "واللفظ له" / ضحة (ق ٢٣/ ب) "والزيادة له"﴾.

السند:

رواه سعيد بن منصور في (تفسيره ٢٣١٢) قال: نا أبو معاوية، نا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن ابن مسعود،

---

(١) تحرفت في الملف الالكتروني إلى: «والحجارة»!! ولعل المثبت هو الصواب.

به.

ورواه سحنون في (المدونة ١/ ١١٨): عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي عن عبد الله بن مسعود به دون الزيادة.

ورواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة ٣٣١) قال: حدثني المقرئ عن ابن أنعم عن عبد الرحمن بن رافع عن ابن مسعود به مع الزيادة.

التحقيق

هذا الحديث في متنه نكارة، وإسناده ضعيف جدًّا، فيه أربع علل:

الأولى: ابن رافع، فإنه منكر الحديث.

والثانية: ابن أنعم، فإنه ضعيف، ثم هو مدلس، وقد عنعن، وهذه هي **العلة الثالثة.**

وهذه العلل قد سبق ذكرها في تحقيق الحديث السابق.

فأما العلة الرابعة: فهي انقطاعه بين ابن رافع وابن مسعود - إن كان تعيينه محفوظا عن ابن وهب والمقرئ -؛ فابن رافع لا يعرف بالرواية عن ابن مسعود، بل ولم يدركه، فقد مات ابن رافع سنة (١١٣ هـ)، في حين مات ابن مسعود سنة (٢٣، أو ٣٣ هـ).

وسبق أَنَّ العدني قد رواه عن المقرئ، وقال فيه: «عن عبد الله»، هكذا مهملا، وعين في (المطالب) بقوله: «هُوَ ابْنُ عَمْرٍو»، وهذه جملة اعتراضية لم ترد في (الإتحاف)، فالظاهر أنها زيادة من ابن حجر، ويشهد لهذا التعيين ما ذكره أصحاب التراجم في شيوخ ابن رافع، فإنهم لم يذكروا في شيوخه من العبادلة سوى ابن عمرو بن العاص، فنخشى أَنْ يكون ما في

(المدونة) و(الواضحة) وهم، لاسيما وعبد الملك بن حبيب ضعيف الحفظ، كثير الغلط كما في (التقريب ٤١٧٤)، ولعل سبب الوهم هو ما انتشر عن ابن مسعود من غيرما وجه أنه شهد ليلة الجن، وهذا لا يصح، وقد ثبت عند مسلم (٤٥٠) أَنَّ عَلقمَة قال: سَألتُ ابنَ مَسعودٍ: هَل شَهِدَ أَحدٌ مِنكم مَعَ رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ الجِنِّ؟ قال: «لا»، وفي رواية عنه قَالَ: «لم أَكُنْ لَيْلَةَ الجِنِّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ»، وهذا مما يدل على نكارة الحديث، فضلًا عن وهاء سنده.

نعم، روى أبو داود (٣٩) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «قَدِمَ وَفْدُ الجِنِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا محَمَّدُ: انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا، قَالَ: «فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ»، وهو مخرج تحت باب: «ما لا يُستَنجَى بِهِ».

كما صح النهي عن الاستنجاء بالعظم والروث عند مسلم (٢٦٢، ٢٦٣) من حديث سلمان وغيره، وبنحوه عند البخاري (١٥٥، ٣٨٦٠) من حديث أبي هريرة، وفي الموضع **الثاني** زيادة جاء فيها أَنَّ أبا هريرة قال: «مَا بَالُ العَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «**هُمَا مِنْ طَعَامِ الجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ، وَنِعْمَ الجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لاَ يَمُرُّوا بِعَظْمٍ، وَلاَ بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا**».

تنبيه:

قال عبد الملك بن حبيب عقب الحديث: وحدثني أصبغ بن الفرج عن ابن وهب: أَنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الاستنجاء بهذه الخمس»، أي المذكورة في الزيادة، والظاهر أنه عند ابن وهب بنفس إسناده المذكور في المدونة، وإلا فهو معضل.

[٨٧٨ط] حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَطَّهَرُ الْمُؤْمِنُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ غَيْرِ رَجِيعَةٍ، وَالْمَاءُ أَطْهَرُ**».

۞ الحكم: مرسل، وإسناده ضعيف جدًّا.

التخريج:

[ضحة (ق ٢٣/ ب)].

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن)، فقال: حدثني الحزامي عن الواقدي عن العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن به مرسلًا.

والحزامي: هو إبراهيم بن المنذر القرشي، والواقدي: هو محمد بن عمر.

التحقيق

هذا الحديث - مع إرساله - إسناده ضعيف جدًّا، فيه: محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك كما سبق مرارًا.



[٨٧٩ط] حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ مُعْضَلًا:

عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عن حَسَّان بْن عَطِيَّةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا: «إِنَّ مَوْضِعَ الْغَائِطِ مِنِّي غَائِرٌ، وَإِنَّ الأحجارَ لَيْسَتْ تُنْقِيهِ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اسْتِنْجَائِي بِالمَاءِ بِدْعَةً»، قَالَ الأوْزَاعِيُّ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ حَسَّانًا بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**الِاسْتِنْجَاءُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ نَقِيَّاتٍ غَيْرِ رَجْعِيَّاتٍ**[1]، **وَالْمَاءُ أَطْهَرُ**». قَالَ: يَا لَيْتَ ابْنَ أَبِي زَكَرِيَّا حَيًّا، حَتَّى أُقِرَّ عَيْنَيْهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

❁ **الحكم: مرفوعه ضعيف، لإعضاله.**

التخريج:

﴿حل (٥/ ١٥٠)﴾.

السند:

رواه أبو نعيم في (الحلية ٥/ ١٥٠) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثنا محمود بن خالد، ثنا عمر[2] بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، به.

التحقيق

الحديث المرفوع في هذه القصة ضعيف لإعضاله، فعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي من الطبقة السابعة، يروي عن صغار التابعين وعن الطبقة الوسطى منهم.

---

(١) كذا، ولعل الصواب: رجيعات، والله أعلم.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «عَمْرو»، والصواب المثبت.

ورجال إسناده كلهم ثقات، فأحمد بن إسحاق: هو أحمد بن بُنْدَار بن إسحاق الشعار، وثقه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان ٢١٥)، وابن الأشعث: هو الإمام أبو بكر ابن أبي داود السجستاني، الحافظ (السير ١٣/ ٢٢١)، ومحمود بن خالد، وعمر بن عبد الواحد ثقتان من رجال السنن (التقريب ٦٥١٠، ٤٩٤٣).



[٨٨٠ط] حَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ مُعْضَلًا:

عَنِ ابْنِ وَهْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ، وَهُوَ مَصَحَّةٌ مِنَ الْبَاسُورِ**».

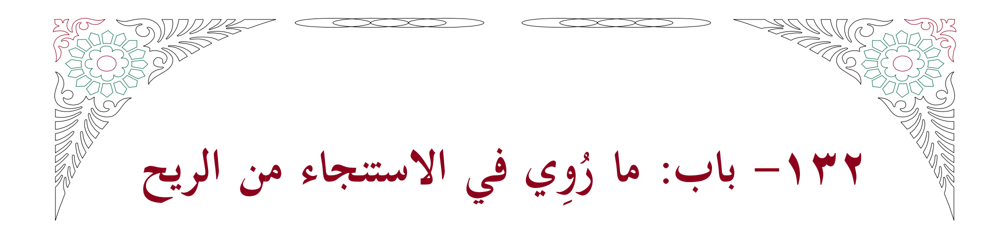
۞ **الحكم: ضعيف جدًّا؛ لإعضاله.**

التخريج:

﴿ضحة (ق ٢٤)﴾.

تقدم تحقيقه في باب: «ما رُوِي أنَّ إِنْقَاء الدُّبُرِ يَذْهَبُ بِالْبَاسُورِ».





١٣٢- باب: ما رُوِي في الاستنجاء من الريح

[٨٨١ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِي ﷺ قَالَ: «**مَنِ اسْتَنْجَى مِنَ الرِّيحِ فَلَيْسَ مِنَّا**».

۞ **الحكم: منكر، واستنكره** ابن عدي، **وضعفه** السيوطي، والمناوي، والألباني.

التخريج:

[عد (٦/ ١٦٥) / فقط (أطراف ١٧٨٧) / تجر (ص ٣١٣) "واللفظ له" / متفق ١٤٧٧ / كر (٥٣/ ٤٩)].

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل ٦/ ١٦٥) قال: حدثنا بعض أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن الصلت البغدادي، عن محمد بن زياد الكلبي، عن شَرْقِيٍّ، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

كذا وقع عنده عن أحمد بن محمد بن الصلت، وكذا رواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) من طريق محمد بن هارون عن أحمد بن محمد بن الصلت، به.

ورواه الدارقطني في (الأفراد)، وقال: «تفرد به أحمد بن محمد بن الصلت عن محمد بن زياد بن زَبَّار عن شَرْقي بن القطامي عن أبي الزبير» (أطراف الغرائب والأفراد ١٧٨٧).

ولكن رواه السهمي في (تاريخ جرجان) عن ابن عدي، عن علي بن إسحاق الموصلي، حدثنا محمد بن أحمد بن الصَّلْتِ البغدادي بمصر حدثنا محمد بن زياد بن زَبَّارٍ حدثنا شَرْقِيُّ بن قطامي عن أبي الزبير عن جابر، به.

وكذا رواه الخطيب في (المتفق والمفترق ١٤٧٧) من طريق يوسف بن إبراهيم القزاز عن علي بن إسحاق الموصلي حدثنا محمد بن الصلت البغدادي بمصر حدثنا محمد بن زياد، به.

وكذا وقع نحو هذا الخلاف في كتب التراجم، فالله أعلم.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن زياد الكلبي، قال يحيى بن مَعِين: «لا شيء»، وقال صالح جزرة: «أخباري ليس بذاك»، وقال أبو حاتم الرازي: «أتيناه فقعدنا في دهليزه ننتظره فجاء فذكر أنه ضجر فلما نظرنا إليه علمنا أنه ليس من البابة فذهبنا ولم نرجع إليه»، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطئ ويهم». انظر: (لسان الميزان ٦٧٩٧).

الثانية: شرقي بن القطامي - والشرقي لقب، واسمه الوليد بن حصين -، ضعفه زكريا الساجي، وقال إبراهيم الحربي: «تكلم فيه»، قال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وكذبه اليوسفي وشعبة، وقال الخطيب: «وكان الشرقي عالما بالنسب، وافر الأدب» (تاريخ بغداد ١٠/ ٣٨٢)، وانظر: (الضعفاء للعقيلي ٢/ ٢٣٥)، و(لسان الميزان ٣٧٨٤).

وذكره ابن عدي في (الكامل) وذكر له هذا الحديث وغيره، ثم قال: «وليس لشرقي هذا من الحديث إلَّا قدر عشرة أو نحوه وفي بعض ما رواه

مناكير» (الكامل ٦/ ١٦٦).

ورمز لضعفه السيوطي في (الجامع الصغير ٨٤٢٩).

وقال المناوي: «إسناده ضعيف، بل فيه كذاب» (التيسير ٢/ ٣٩٧).

وقال الألباني: «ضعيف جدًّا» (الإرواء ٤٩).

تنبيه:

عزاه ابن قدامة في (الكافي ١/ ١١٤) - وتبعه الزركشي في (شرحه على مختصر الخرقي ١/ ٢١٣)، وصاحب (منار السبيل) وغيرهم - للطبراني في (المعجم الصغير). وكذا عزاه له ابن تيمية في (شرح عمدة الفقه - من كتاب الطهارة ١/ ١٦١) وزاد عزوه لأبي حفص الْعُكْبَرِيّ.

والذي وقفنا عليه في (معجم الطبراني الصغير ٣٤) عن أحمد بن محمد بن الصلت بهذا الإسناد عن جابر حديث: «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ». وأما حديثنا فلم يخرجه، فلعل اشتبه على ابن قدامة هذا بحديثنا، فإنه أحد ثلاثة أحاديث مشهورة بهذا الإسناد.

ولذا قال الألباني: «وعزوه إلى المعجم الصغير وهمٌ...، وأنا من أخبر الناس - والحمد لله - بهذا المعجم، فإني كنت وضعت له فهرسًا جامعًا لأحاديثه...، لا يقال: لعله وقع الحديث في بعض النسخ من (المعجم)؛ لأنني أقول: لو كان كذلك لعزاه إليه بعض الحفاظ ولا سيما من كان مختصا منهم بخدمة هذا المعجم كالحافظ نور الدين الهيثمي، فإنه لم يورده في (مجمع الزوائد)، ولا في (الجمع بين المعجمين الصغير والأوسط). وكذلك لم يعزه إليه من تكلم عن هذا الحديث كالحافظ والسيوطي» (إرواء الغليل ١/ ٨٦).

[٨٨٢ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنِ اسْتَنْجَى مِنَ الرِّيحِ**».

۞ **الحكم:** إسناده تالف موضوع.

التخريج:

[فر نقلا من (حاشية الفردوس ط دار الكتاب العربي ٥٣١٧)].

السند:

أخرجه الديلمي في (مسنده) - كما في (حاشية الفردوس ط دار الكتاب العربي ٥٣١٧) - قال: أخبرنا عبدوس إجازةً رحمه الله، عن ابن لال إذنًا رحمه الله، حدثنا ابن أبي عثمان المرابط الغازي، حدثنا عبد الله بن محمد بن أسيد الأصبهاني ببغداد، حدثنا الحجاج بن يوسف الأصبهاني، حدثنا بشر بن الحسين، عن الزبير بن عدي الهمداني، عن أنس[(١)]، به.

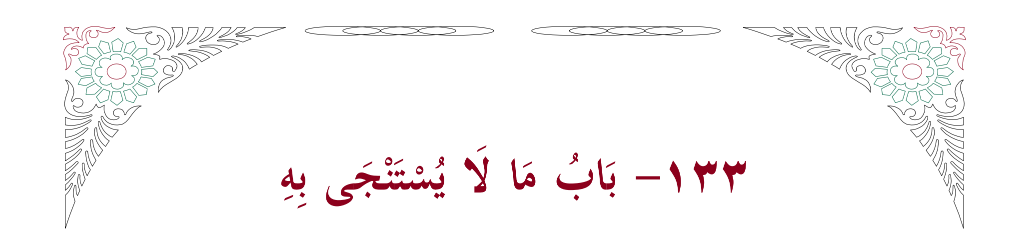
التحقيق

هذا إسناد تالف؛ بشر بن الحسين، وقال أبو حاتم: «يكذب على الزبير»، وقيل لأبي حاتم إن ببغداد قوما يحدثون، عن محمد بن زياد، عن بشر بن الحسين، عن الزبير بن عدي، عن أنس نحو عشرين حديثًا - فقال: «هي أحاديث موضوعة ليس للزبير، عن أنس إِلَّا أربعة أحاديث أو خمسة

(١) كذا أثبته محقق الفردوس في الحاشية، وأثبته في الأصل: «عن معاذ بن جبل»!، والصواب: «أنس»، كما في (المسند)، وفي (الفردوس ط العلمية ٥٢٧٧)، وكذا عزاه للديلمي السيوطي وغيره.

أحاديث». وقال البخاري: «فيه نظر». وقال الدارقطني: «متروك»، وقال أيضًا: «يروي عن الزبير بواطيل والزبير ثقة والنسخة موضوعة»، وقال ابن عدي: «عامة حديثه ليس بمحفوظ»، وقال ابن حبان: «يروي عن الزبير نسخة موضوعة شبيها بمِئَة وخمسين حديثًا»، وقال ابن حبان في الثقات في ترجمة الزبير بن عَدِي: «بشر بن الحسين كأن الأرض أخرجت له أفلاذ كبدها في حديثه لا ينظر في شيء رواه عن الزبير إلَّا على جهة التعجب»، وكذبه أيضًا أبو داود الطيالسي، واستنكر أحاديثه العقيلي وأبو أحمد الحاكم وغيرهما. انظر: (لسان الميزان ١٤٦٨).





١٣٣- بَابُ مَا لَا يُسْتَنْجى بِهِ

[٨٨٣ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِوُضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا، [فَكَانَ لاَ يَلْتَفِتُ]، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟**» فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ**». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُ[هَا] إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ (وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ)، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «**هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ - وَنِعْمَ الْجِنُّ -، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا**».

۞ **الحكم:** صحيح (خ).

اللغة:

أستنفض بها: أي أستنجي بها. (النهاية ٥/ ٩٧).

الفوائد:

قال ابن حزم: «واتفقوا على أن الاستنجاء بالحجارة وبكل طاهر ما لم يكن طعاما أو رجيعًا أو نجسًا أو جلدًا أو عظما أو فحما أو حممة جائز» (مراتب الإجماع ص ٢٠).

وتعقبه ابن تيمية فقال: «في جواز الاستجمار بغير الأحجار قولان معروفان، هما روايتان عن أحمد: إحداهما: لا يجزئ إِلَّا بالحجر، وهي اختيار أبي بكر ابن المنذر، وأبي بكر عبد العزيز» (نقد مراتب الإجماع ص ٢٨٨- ٢٨٩).

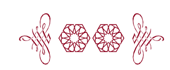
التخريج:

[خ ١٥٥ "والزيادتان والرواية له"، ٣٨٦٠ "واللفظ له" / طح (١/ ١٢٤/ ٧٥٥، ٧٥٦) / هق ٥٢٩ / هقل (٢/ ٢٣٣) / نبغ ٤٣].

السند:

قال البخاري (٣٨٦٠): حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني جدي، عن أبي هريرة، به.

وقال البخاري (١٥٥): حدثنا أحمد بن محمد المكي، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي، عن جده، عن أبي هريرة، به.



١- رواية: «جَعَلَ الرَّوْثَ وَالرِّمَّة زَادَ الجِنِّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **جَعَلَ الرَّوْثَ وَالرِّمَّةَ زَادَ الْجِنِّ**».

۞ **الحكم: إسناد ضعيف بهذا اللفظ.**

اللغة:

الرُّمَّةُ بالضم: قطعة من الحبل بالية، والرِّمَّةُ بالكسر: العظام البالية. (مختار الصحاح ١/ ٢٦٧).

والمعنى الثاني هو المقصود في الحديث؛ لورود النهي عن الاستنجاء بالعظم في الأحاديث الأخرى، والله أعلم.

التخريج:

﴿عظ (٥/ ١٦٦٣) " مختصرا "﴾.

السند:

قال أبو الشيخ الأصبهاني في (العظمة ٥/ ١٦٦٣): أخبرنا إسحاق بن أحمد الفارسي، حدثنا محمود بن غَيْلَانَ، حدثنا أبو عامر الْعَقَدِيُّ، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا إسحاق بن أحمد الفارسي، فترجم له الذهبي في (تاريخ الإسلام ٧/ ١٤٢) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

٢- رِوَايَةُ: «نَهَى»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نَهَى [رَسُولُ اللهِ][1] ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِعَظْمٍ، أَوْ رَوْثٍ».

۞ الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف جدًّا، وضعفه العقيلي وابن عدي، وتبعه ابن طاهر.

التخريج:

﴿عق (٤/ ١١٩) "واللفظ له" / عد (١٠/ ١٨٩- ١٩٠) / علقط ١٥٤٧﴾.

السند:

رواه العقيلي: عن القاسم بن زكريا.

ورواه ابن عدي: عن موسى بن العباس.

ورواه الدارقطني: عن يحيى بن محمد بن صاعد.

ثلاثتهم عن محمد بن عيسى العطار[2] عن نصر بن حماد عن شعبة، عن

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في طبعة المكتبة العلمية من (ضعفاء العقيلي)، وأثبتناه من (ط التأصيل ٤/ ١١٩).

ووقع في نسخة الظاهرية (ق٢٢٣/ب)، من (الضعفاء): «نهي أن . . .»، دون قوله: «ﷺ»؛ أي ليس صريحًا في الرفع، وكذا أثبته محقق (ط دار ابن عباس ٦/ ١٩٢).

وكذا وقع في في (العلل للدارقطني)، و(الكامل)، ولكنه أيضًا محمول على الرفع.

(٢) تحرف في طبعة المكتبة العلمية من (ضعفاء العقيلي) إلى «القطان»، وجاء على الصواب في (ط التأصيل ٤/ ١١٩).

فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، به.

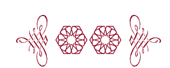
التحقيق

هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ فيه نصر بن حماد بن عجلان البجلى، كذبه ابن معين، وقال أبو حاتم والأزدي: «متروك الحديث»، وقال مسلم: «ذاهب الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وضعفه البخاري وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وغيرهم، انظر: (التهذيب ١٠/ ٤٢٦)، وقال ابن حجر: «ضعيف أفرط الأزدى فزعم أنه يضع» (التقريب ٧١٠٩).

وبه أعل الحديث العقيلي؛ فقال (عقبه): «هذا يُرْوى بغير هذا الإسناد من غير وجه بإسناد أصلح من هذا، وليس له من حديث شعبة أصل، ونصر بن حماد متروك».

وقال ابن عدي أيضًا: «وهذا أيضًا من حديث شعبة غير محفوظ عن فرات، ويُرْوى عن الحسن بن الفرات القزاز عن أبيه، وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن نصر عن شعبة وله غيرها عن شعبة كلها غير محفوظة».

وتبعه ابن طاهر المقدسي في (ذخيرة الحفاظ ٥/ ٢٥٠٠).



٣- رِوَايَةُ: «أَوْ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنٍ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ أَحَدُنَا وَهُوَ قَائِمٌ، أَوْ يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ، أَوْ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنٍ، (أَوْ رَجِيعِ دَابَّةٍ)**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف؛ ضعفه** العقيلي والألباني.

التخريج:

〖طس ٦٥٣١ / طش ٢٧٩٤ "والرواية له" / عق (٣/ ٢٤٨) "واللفظ له" / تخ (٤/ ٧٥) "تعليقًا" / معر ١٥٩ / ضح (٢/ ٣٠٠) / مخلدي (ق٢٩٠/ب) / كر (٦٠/ ٤١٤)〗.

التحقيق

رُوِي هذا الحديث من طريقين عن أبي هريرة:

الأول:

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٤/ ٧٥)، والطبراني في (المعجم الأوسط ٦٥٣١): عن إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن معن بن عيسى القزاز.

وأخرجه العقيلي في (الضعفاء ٣/ ٢٤٨) من طريق محمد بن حمير[(١)].

وعلقه ابن أبي حاتم في (العلل ٤/ ٣٣٩) عن خالد بن نزار.

ثلاثتهم (معن وابن حمير وابن نزار) عن إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن

---

(١) تحرف في المطبوع من (الضعفاء للعقيلي - طبعة العلمية) إلى «حميد»، وصوبناه من طبعة الرشد.

الحجاج، عن سلمة بن حبيب[١]، عن عروة بن علي السهمي[٢]، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ سلمة بن حبيب وعروة بن علي: مجهولان، كما قال الذهبي في (ديوان الضعفاء ٢٨٠٧)، وكذا (الميزان ٥٦٠٩)، وأقره الحافظ في (لسان الميزان ٥١٩٣).

وبهما أعل الحديث العقيلي؛ فقال في ترجمة عروة بن علي: «مجهول بالنقل، وسلمة بن حبيب أيضًا نحوه»، ثم ساق هذا الحديث، وقال: «وقد رُوِي كراهية الاستنجاء بالعظم والروث بأسانيد أصلح من هذا الإسناد» (الضعفاء ٣/ ١٤٨).

وأعله بهما أيضًا الألباني في (السلسلة الصحيحة ٢/ ٣٤٠).

وقال البخاري - بعد ذكره لهذا الحديث في ترجمة سلمة بن حبيب-: «ولم يتابع عليه في النعل» (التاريخ الكبير ٤/ ٧٥).

تنبيه:

ذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة عروة بن علي السهمي من (لسان

---

(١) تصحف في مطبوع (معجم الطبراني) إلى «خبيب»؛ بالخاء المعجمة، والصحيح ما أثبتناه كما في بقية المصادر، وجاء في (علل ابن أبي حاتم) «سلم بن جنادة»، فلا ندري أهو تحريف أو خطأ من أحد الرواة؟، وانظر: التعليق التالي.

(٢) وقع في (علل ابن أبي حاتم) «فروة بن علي السهمي»؛ وعلق أبو حاتم على ذلك؛ فقال: «يقال: عروة بن علي». اهـ.

قلنا: هذا الحديث معروف بسلمة بن حبيب عن عروة بن علي، وقد ذكره غير واحد في ترجمتيهما، وأيضا أعله غير واحد بهما.

الميزان ٥/ ٤٢٧) أَنَّ العقيلي ساق له من طريق حجاج بن أرطاة عنه، هذا الحديث.

قلنا: في تمييزه حجاج بابن أرطأة نظر؛ لأنه جاء من طرق أخرى منصوصًا عليه بأنه حجاج بن الحجاج، كما عند البخاري في (التاريخ)، والطبراني في (الأوسط)، وابن أبي حاتم في (العلل).

بل نصّ الحافظ نفسه على ذلك فيما نقله عن الذهبي كما في ترجمة سلمة بن حبيب من (اللسان ٤/ ١١٤).

وهو حجاج بن حجاج الباهلي الأحول، وإبراهيم بن طهمان من أروى الناس عنه الحجاج، روى إبراهيم عنه نسخة كبيرة، انظر: (تهذيب التهذيب ٢/ ٢٠٠).

الطريق الثاني:

أخرجه ابن الأعرابي في (معجمه ١٥٩) عن محمد بن إسماعيل الترمذي.

وأخرجه الطبراني في (مسند الشاميين ٢٧٩٤) عن الحسن بن جرير الصوري.

وأخرجه الخطيب في (الموضح ٢/ ٣٠٠) من طريق عبيد بن عبد الواحد بن شريك.

وأخرجه المخلدي في (الفوائد ق٢٩٠/ب) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه ٦٠/ ٤١٤)- من طريق أبي عمران موسى بن سهل.

جميعهم عن أبي الجماهر محمد بن عثمان التنوخي[1] عن سعيد بن بشير

(١) وقع خطأ في هذا الموضع في (معجم ابن الأعرابي)؛ فجاء فيه: «... نا: =

عن عمران بن داور[(١)]، عن سيف بن كريب عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: سعيد بن بشير، وهو ضعيف (التقريب ٢٢٧٦).

الثانية: عمران بن داور القطان، قال فيه الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ٥١٥٤).

الثالثة: سيف بن كريب، لم نقف له على ترجمة.

وقد ضعف الألباني هذا الإسناد؛ فقال: «وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن بشير ضعيف، ومن فوقه لم أعرفهما» (السلسلة الصحيحة ٢/ ٣٤٠).

ومتن الحديث ثابت صحيح من طرق أخرى؛ فأما النهي عن الانتعال قائمًا: فجاء من حديث عبد الله بن عمر، قال: «**نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا**».

أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٤)، قال: حدثنا علي بن محمد، قال: حدثنا

= أبو الجماهر، نا: أبو عبد الرحمن التنوخي- وكان من خيار الناس-، نا سعيد بن بشير...»؛ فأبو الجماهر هو هو أبو عبد الرحمن التنوخي، قال المزي في ترجمته: «محمد بن عثمان التنوخي، أبو الجماهر الدمشقي الكفرسوسي، وأبو الجماهر لقب وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل في نسبه محمد بن عثمان بن عبد الرحمن» (تهذيب الكمال ٢٦/ ٩٧).

قلنا: فكأن ابن الأعرابي أو شيخه أبا إسماعيل الترمذي ذكره معرفًا به ومادحًا له هكذا: «... نا: أبو الجماهر- وهو أبو عبد الرحمن التنوخي، وكان من خيار الناس-، نا سعيد بن بشير...»، فاشتبه ذلك على الناسخ أو المحقق، والله أعلم.

(١) تحرف إلى «داود» في (تاريخ ابن عساكر).

وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا علي بن محمد.

وفي هذه الطبقة اثنان ممن يروي عنه ابن ماجه وكلاهما يُسمى علي بن محمد وكلاهما يروي عن وكيع.

الأول: علي بن محمد بن إسحاق الطنافسى، وهو ثقة كما في (التقريب ٤٧٩١).

الثاني: علي بن محمد بن أبي الخصيب، قال فيه الحافظ: «صدوق ربما أخطأ» (التقريب ٤٧٩٢).

ولكن الأشهر هو علي بن محمد الطنافسي الثقة المكثر.

وهذا الحديث صححه المباركفوري في (تحفة الأحوذي ٥/ ٣٨٥).

وفي الباب عن أبي هريرة وجابر وأنس وابن عباس، **وقد صححه الألباني بمجموع طرقه** في (السلسلة الصحيحة ٢/ ٣٣٩- ٣٤١).

وسيأتي الكلام على هذا الحديث برواياته وشواهده في أبواب اللباس والزينة، إن شاء الله.

وأما الفقرة الأخيرة في النهي عن الاستنجاء بالروث والعظام؛ فيشهد لها ما تقدم عن أبي هريرة وجابر وغيرهما.

لذلك قال العقيلي (عقب هذا الحديث): «وقد رُوِيَ كراهية الاستنجاء بالعظم والروث بأسانيد أصلح من هذا الإسناد» (الضعفاء ٣/ ٢٤٨).



[٨٨٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثلاَثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «**هَذَا رِكْسٌ**».

۞ الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

﴿خ ١٥٦ "واللفظ له" / ت ١٦ / ن ٤٢ / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في بَاب: «الِاسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٨٥ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قِيلَ لَهُ (قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ) [وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ]: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلْ؛ **لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ**».

۞ **الحكم:** **صحيح** (م)، دون الزيادة والرواية فلغيره، وهما صحيحتان.

اللغة:

قال ابن الأثير:

الخراءة بالكسر والمد: التخلي والقعود للحاجة. **قال الخطابي:** وأكثر الرواة يفتحون الخاء. **وقال الجوهري:** «إنها الخراءة بالفتح والمد. يقال خرئ خراءة، مثل كره كراهة».

ويحتمل أَنْ يكون بالفتح المصدر، وبالكسر الاسم. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١٧).

التخريج:

[م ٢٦٢ "واللفظ له" / د ٧ / ت ١٥ / ...].

سبق تخريجه وتحقيقه بشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٨٦ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ، أَوْ بِبَعْرٍ**».

۞ **الحكم: صحيح** (م).

اللغة:

قال ابن منظور: «والبَعْرُ والبَعَرُ: رَجِيعُ الخُف والظِّلف مِنَ الإِبل وَالشَّاءِ وَبَقْرِ الْوَحْشِ وَالظِّبَاءِ» (لسان العرب ٤/ ٧١).

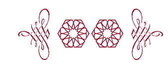
التخريج:

﴿م ٢٦٣ "واللفظ له" / د ٣٨ / حم ١٤٦١٣، ١٤٦٩٩، ١٥١٢٣ / عه ٦٥٢ / عل ٢٢٤٢ / مسن ٦٠٨ / هق ٥٣٨﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا أبو الزبير، أنه سمع جابرًا يقول: ... فذكره.

ورواه أحمد (١٤٦٩٩) - وعنه أبو داود -: عن روح بن عبادة، به.



١- رِوَايَةُ: «زَجَرَ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ جَابِرًا عَنِ الْعَظْمِ وَالْبَعْرَةِ، وَالتَّمَسُّحِ بِهِمَا من الْخَلَاءِ، فَقَالَ: «**زَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما سبق، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

〚تمام ٥٨٥〛.

السند:

أخرجه تمام الرازي في (الفوائد) قال: حدثني أبو الحسن علي بن الحسن بن عَلَّانَ الحراني الحافظ، أبنا محمد بن القاسم بن سنان الدقاق، ثنا هارون بن زياد، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن ابن لَهِيعَةَ، عن أبي الزبير، عن جابر، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علل:

الأولى: ضعف ابن لهيعة، سواء في ذلك رواية العبادلة عنه ورواية غيرهم، كما هو عليه المحققون من أئمة الحديث وجهابذته، كما تقدم تقريره، في باب: «ما رُوِي في أَنَّ بقاء أثر دم الحيض في الثوب لا يضر»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

الثانية: عنعنة الوليد بن مسلم وهو مدلس، وتقدم الكلام عليه أيضًا.

الثالثة: محمد بن القاسم الدقاق، لم نجد له ترجمة.

وهارون بن زياد: هو الحنائي المصيصي، ذكره ابن حبان في (الثقات ٩/

٢٤٢) وقال: «يغرب». وقال الدارقطني: «ليس به بأس» (سؤالات السهمي ٤١٣، ٤٥٨).

وأصل الحديث في صحيح مسلم؛ كما سبق.



[٨٨٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أُعَلِّمُكُمْ؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ** (الْخَلَاءَ)، **فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَأَمَرَ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ**».

۞ **الحكم: إسناده حسن،** وقال الشافعي: «ثابت»، **وصححه** ابن خزيمة، وابن حبان، وابن عبد البر، والبغوي، وأبو موسى المديني، وقاضي المارِسْتان، وابن الأثير، والنووي، وابن الملقن، والعيني، والسيوطي، وأحمد شاكر، **وحسن إسناده** علي القاري، والألباني.

التخريج:

﴿د ٨ / ن ٤٠ / كن ٤٤ / جه ٣١٦ / حم ٧٣٦٨، ٧٤٠٩ "والرواية له" / حمد ١٠١٨ "واللفظ له" / ....﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته وشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٨٨ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ، بطوله مُتَّصِلًا عنه:

عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ، هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟، قَالَ: فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟، قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أَوِ اغْتِيلَ، قَالَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ: «**أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ**». قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ؛ فَقَالَ: «**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعَرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ**».

۞ الحكم: صحيح (م).

اللغة:

قوله (**اسْتُطِيرَ**): أي ذُهِبَ به سرعة كأن الطَّير حَمَلته (النهاية ٣/ ١٥٢).

التخريج:

﴿م (٤٥٠/ ١٥٠) "واللفظ له" / د ٨٥ "مختصرًا" / خز ٨٧ / حب ١٤٢٨، ٦٥٦٨/ بز ١٥٩٥ / حق (بدر ٢/ ٣٥٠) / سراج ١٠٤ / مسن ٩٩٦ / هق ٢٩، ٥٣٣ / خطل (٢/ ٦٢١- ٦٢٤، ٦٢٦- ٦٢٧) / بغت (٧/ ٢٦٨) / نبغ ٤٠ / طيل ٣١٣ / سلفي (الجزء الخامس والثلاثون ٦١) / نبلا (١٤/ ٣٩٠- ٣٩١)﴾.

السند:

قال مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن عامر، قال: سألت علقمة... فذكره.

عبد الأعلي: هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى. وداود: هو ابن أبي هند. وعامر: هو الشعبي. وعلقمة: هو ابن قيس بن عبد الله النخعي.

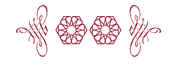
تنبيه:

أُعِلّ هذا الحديث بثلاث علل:

الأولى: الإرسال؛ فقوله: «وَسَأَلُوهُ الزَّادَ...» إلى آخر الحديث رُوِيت عن الشعبي مرسلًا.

الثانية: الاضطراب في إسناده ومتنه.

الثالثة: المخالفة لظاهر حديث أبي هريرة الذي تقدم عند البخاري، وفيه أَنَّ العظم والروثة زادٌ وطعامٌ للجن أنفسهم، وليس لدوابهم كما في هذا الحديث. وسيأتي الكلام على هذه العلل بالتفصيل إن شاء الله، في الروايات التالية.



١- رِوَايَةُ: «انْتَهَتْ عِنْدَ: وَآثَارِ نِيرَانِهِمْ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ: «...**وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

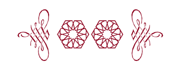
۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م (٤٥٠/ ١٥١) "واللفظ له" / كن ١١٧٣٥ / حب ٦٣٥٩/ عل ٥٢٣٧ / مش ٢١١ / تخ (٢/ ٢٠٠) / تخأ ٨٥٧ "مختصرا" / طح (١/ ٩٦، ١٢٤) ٦١١، ٧٥٤ / مسن ٩٩٧ / خطل (٢/ ٦٣١- ٦٣٢) / حداد ٣٦٩٢ / تميد (در ١٣/ ٣٤٣)].

السند:

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في (مسنده) - وعنه مسلم (والسياق له)، ومن طريقه أبو نعيم في (المستخرج) والخطيب في (فصل المدرج) وغيرهم -، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن داود، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله، به.



٢- رِوَايَةٌ فَصَلَتْ كَلَامَ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمُسْنَدِ، مِنْ كَلَامِ الشَّعْبِيِّ الْمُرْسَلِ:

وَفِي رِوَايَةٍ، إِلَى قَوْلِهِ: «... **وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ**». قَالَ الشَّعْبِيُّ: «**وَسَأَلُوهُ الزَّادَ - وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ** -...» إلى آخر الحديث من قول الشعبي مُفَصلًا مِن حديث عبد الله.

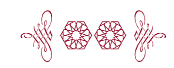
۞ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

[م ٤٥٠ "واللفظ له" / ت ٣٥٣٠ / حم ٤١٤٩ / عه ٦٥٥، ٤٢٢٦ / صحم ٢٣١٤ / سراج ١٠٥ / مسن ٩٩٦ / هق ٥٣٣ / هقل (٢/ ٢٢٩) / خطل (٢/ ٦٢٧- ٦٣١) / وسيط (٤/ ٣٦٢- ٣٦٣) / نبغ ٤١ / طيل ٣١٤].

السند:

رواه مسلم والترمذي - والسياق لمسلم -، قال: حدثنيه علي بن حجر السعدي حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بهذا الإسناد - أي: عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود - إلى قوله: «.. وآثار نيرانهم».



٣- رِوَايَةٌ مُقْتَصِرَةٌ عَلَى «النَّهْيِ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِالرَّوَثِ وَالعَظْمِ»:

وفي رِوَايَةٍ، مُخْتَصَرًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ، وَلَا بِالْعِظَامِ؛ فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**».

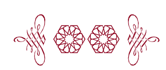
۞ **الحكم: متنه صحيح يشهد له ما سبق عن أبي هريرة وغيره، وإسناده معلول؛ وأعله** أحمد بن حنبل والترمذي وابن خزيمة والدارقطني والخطيب البغدادي والقاضي عياض والألباني.

التخريج:

﴿ت ٧١ "واللفظ له" / كن ٤٣ / خز ٨٧ / عه ٦٥٣، ٦٥٤ / ش ١٦٦١ / بز ١٥٩٨ / طب (١٠/ ٩٤/ ١٠٠١٠) / مش ١٩٧ / طح (١/ ١٢٤) ٧٥٣ / شا ٣١٦ / حكيم (منهيات ص٤٠) / مسن ٩٩٦ / طوسي ١٧ / محلى (١/ ١٤) / ميمي ١٦٤ / خطل (٢/ ٦٣٢- ٦٣٤) / بغ ١٧٨ / تحقيق ١٠٩﴾.

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



٤- رِوَايَةٌ مُقْتَصِرَةٌ عَلَى مُرْسَلِ الشَّعْبِيِّ فِي قِصَّةِ سُؤَالِ الْجِنِّ الزَّادَ:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: سَأَلَتِ الْجِنُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ - فِي آخِرِ لَيْلَةٍ لَقِيَهُمْ فِي بَعْضِ شِعَابِ مَكَّةَ - الزَّادَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ عَظْمٍ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ - قَدْ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ- أَوْفَرُ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَالْبَعْرُ يَكُونُ عَلَفًا لِدَوَابِّكُمْ**»، فَقَالوا: إِنَّ بَنِي آدَمَ يُنَجِّسُونَهُ عَلَيْنَا؛ فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ: «**لَا تَسْتَنْجُوا بِرَوْثِ دَابَّةٍ وَلَا بِعَظْمٍ، إِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**».

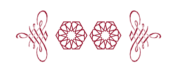
۞ **الحكم: إسناده معلول، ومعناه صحيح.**

التخريج:

〘طح (١/ ١٢٤) ٧٥٤ "واللفظ له" / هقغ ٥٤، ٥٥ / خطل (٢/ ٦٣٢) / حداد ٢٥٢〙.

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



٥- رِوَايَةُ بِلَفْظِ: «لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «...**كُلُّ عَظْمٍ لَمْ**[١] **يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا كَانَ لَحْمًا**...».

الحكم: **إسناده ضعيف، وضعفه** الألباني.

التخريج:

〚ت ٣٥٣٠ "واللفظ له" / عه ٦٥٥، ٤٢٢٨ / طي ٢٧٩ / بز ١٥٩٤ / ثعلب (٢٧٣٦) / مسن ٩٩٦ / خطل (٢/ ٦٢٣- ٦٢٧)〛.

التحقيق

مدار هذا الحديث برواياته على داود بن أبي هند عن الشعبي، وقد اختلف عليه على عدة أوجه:

الأول:

أخرجه مسلم (٤٥٠/ ١٥٠)، وابن خزيمة (٨٧) - ومن طريقه أبو نعيم في (المستخرج ٩٩٦)، والخطيب في (فصل المدرج ٢/ ٦٢٢) -، وابن حبان (٦٥٦٨)، والسراج في (مسنده ١٠٤) - ومن طريقه الجورقاني في (الأباطيل ٣١٣)- من طرق عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٧)، وابن حبان (١٤٢٨)، والثعلبي في (التفسير

(١) سقطت «لم» من الطبعة المعتمدة لـ(سنن الترمذي) بتحقيق شاكر، وهي ثابتة في جميع طبعات الترمذي الأخرى، كطبعة التاصيل، وط الغرب الإسلامي، وط الرسالة ، وط المكنز، وغيرهم، وكذلك في إحدي النسخ الخطية للسنن - المتوفرة عندنا - وهي نسخة الكروخي (ق٢٢٠ / أ).

/٩ ٢١-٢٢) من طرق عن يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩)- ومن طريقه أبو عوانة (٤٢٢٨)، وأبو نعيم (٩٩٦)-، والبزار (١٥٩٤) من طرق عن يزيد بن زُرَيْعٍ.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩) - ومن طريقه أبو عوانة (٤٢٢٨)، والخطيب (٢/ ٦٢٣) - عن وهيب بن خالد.

وأخرجه الخطيب (٢/ ٦٢١) من طريق علي بن عاصم.

وأخرجه أيضًا (٢/ ٦٢٦) من طريق عدي بن عبد الرحمن الطائي.

جميعهم - عبد الأعلى وابن أبي زائدة وابن زُرَيْعٍ ووهيب وعلي وعدي - عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود، بلفظ الرواية الأولى المطولة.

وقد توبع الجماعة عن داود من عبد الوهاب بن عطاء، غير أَنَّ روايته اقتصرت على قصة سؤال الجن الزاد إلى آخر الحديث، وذلك هو:

الوجه الثاني:

أخرجه الطحاوي في (معاني الآثار (١/ ١٢٤) ٧٥٤) عن علي بن معبد.

وأخرجه البيهقي في (السنن الصغرى ١/ ٣٥-٣٦)، والخطيب في (فصل المدرج ٢/ ٦٣٢)، وابن الحداد في (جامع الصحيحين ٢٥٢) من طرق عن يحيى بن أبي طالب.

كلاهما عن عبد الوهاب بن عطاء عن داود بن أبي هند به، بلفظ الرواية الخامسة.

وقد تابعهم أيضًا حفص بن غياث، إِلَّا أَنَّ روايته اقتصرت على النهي عن

الاستنجاء بالروث والعظام، وهذا هو:

الوجه الثالث:

أخرجه ابن أبي شيبة في (المسند ١٩٧) وفي (المصنف ١٦٦١)، والترمذي (١٧)- ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق ١٠٩)-، والنسائي في (السنن الكبرى ٤٣)، والبزار (١٥٩٨) والطحاوي في (معاني الآثار) (١/ ١٢٤) (٧٥٣)، وغيرهم من طرق عن حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود به، بلفظ الرواية الرابعة.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وحفص بن غياث ثقة من رجال الشيخين إِلَّا أَنَّ حفظه تغير قليلًا في الآخر كما قال الحافظ ابن حجر في (التقريب ١٤٣٠)، وقد توبع كما تقدم، وأما عبد الوهاب بن عطاء فقد قال فيه الحافظ: «صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثًا في العباس، يقال دلسه عن ثور» (التقريب ٤٢٦٢)، غير أنه توبع على القدر الذي رواه أيضًا.

فقد اتفقت رواياتهم جميعًا - عدا رواية حفص التي اقتصرت منها على النهي- على آخر الحديث، وهو من قوله: «**وسألوه الزاد...**» إلى آخره.

وقد أُعِلّ هذا الأخير بالإرسال؛ فقد أُدْرِجَ ذلك في رواية عبد الأعلى ومن تابعه عن داود عن الشعبي به، فرُوِي مسندًا كما تقدم، وإنما كان الشعبي يرويه مرسلًا، وذلك هو:

الوجه الرابع:

أخرجه مسلم (٤٥٠)، والترمذي (٣٥٣٠) عن علي بن حجر.

وأخرجه السراج في (مسنده ١٠٥)- ومن طريقه الجورقاني في (الأباطيل ٣١٤)- عن مجاهد بن موسى وزياد بن أيوب.

وأخرجه سعيد بن منصور في (التفسير ٢٣١٤)، وأحمد في (المسند ٤١٤٩) - ومن طريقهما الخطيب في (فصل المدرج ٢/ ٦٢٧- ٦٢٩) -.

جميعهم عن إسماعيل ابن عُلَيَّةَ.

وأخرجه أحمد (٤١٤٩)- ومن طريقه الخطيب (٢/ ٦٢٨- ٦٢٩) -، والسراج (١٠٥) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

وأخرجه أبو عوانة في (المستخرج ٦٥٥، ٤٢٢٧)، والخطيب في (فصل المدرج ٢/ ٦٣١) من طريقين عن يزيد بن زُرَيْعٍ.

وأخرجه أبو عوانة (٤٢٢٦) من طريق عبد الوهاب بن عطاء.

وأخرجه أبو نعيم (٩٩٦)، والخطيب (٢/ ٦٣٠-٦٣١) من طرق عن بشر بن المفضل.

وأخرجه الواحدي في (التفسير الوسيط ٤/ ٣٦٢) من طريق وهيب بن خالد.

جميعهم- ابن عُلَيَّةَ وابن أبي زائدة وابن زُرَيْعٍ وعبد الوهاب وبشر ووهيب- عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود بلفظ الرواية الثالثة، إلى قوله: «... وآثار نيرانهم»، قال الشعبي: «وَسَأَلُوهُ الزَّادَ...» إلى آخر الحديث.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أَنَّ آخره من مرسل الشعبي عن النبي ﷺ، وليس من مسند ابن مسعود.

وقد رجح ذلك بعض أهل العلم:

فسئل الإمام أحمد بن حنبل عن الفقرة الأخيرة في هذا الحديث، هل هي

من قول علقمة عن عبد الله، أم من قول الشعبي؟؛ فقال: «أما إسماعيل بن إبراهيم ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة فقالا جميعًا: قال الشعبي، وليس هو في حديث علقمة: «**سألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة...**» فذكره»، قال أحمد: «فبلغني أن حفص بن غياث حَدَّثَ به، فجعله في حديث علقمة عن عبد الله؛ فنرى أنه وهم، وهذا أثبت» (مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح ٢/ ٢٨٤).

وقال الترمذي (عقب رواية حفص بن غياث): «وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم، وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن... الحديث بطوله، فقال الشعبي: إن النبي ﷺ قال: «**لا تستنجوا بالروث، ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجن**»، وكأن رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث».

وقال ابن خزيمة: «هذا الحديث ثابت صحيح عن علقمة، عن عبد الله، وإنما اختلف أصحاب داود بن أبي هند في إسناده، فأدرج عبد الأعلى، وابن أبي زائدة حديث الشعبي المرسل، مع حديثه عن علقمة المتصل، وميز بعضهم، فجعل الزيادة عن الشعبي مرسلة» (إتحاف المهرة لابن حجر ١٠/ ٣٥١). **وذكر الدارقطني** الخلاف السابق على داود بن أبي هند في من أدرج آخر الحديث ممن فصله؛ ثم قال: «والصحيح قول من فَصَلَهُ؛ فَإِنَّهُ من كلام الشعبي مرسلًا» (العلل ٥/ ١٣١)، وانظر: (التتبع والإلزامات ص٢٣٤). **وأَقَرَّه ابن سيد الناس** في (النفح الشذي ١/ ٢٢١).

قلنا: وقد تعقب النوويُّ إعلالَ الترمذي والدارقطني:

فقال- عقب ذكره لإعلال الترمذي للزيادة الأخيرة -: «لا يُوَافَقُ الترمذي، بل المختار أَنَّ هذه الزيادة متصلة» (المجموع شرح المهذب ٢/ ١١٨).

وعقب ابن الملقن على قول النووي؛ فقال: «وقد حكم أيضًا أبو حاتم ابن حبان للطريقة الموصولة بالصحة فَإِنَّهُ أخرجها في (صحيحه) بالطريقة الأولى التي ذكرها مسلم» (البدر المنير ٢/ ٣٥٥).

وقال النووي أيضًا- متعقبا قول الدارقطني: إنه من كلام الشعبي-: «معنى قوله إنه من كلام الشعبي أنه ليس مرويا عن ابن مسعود بهذا الحديث وإلا فالشعبي لا يقول هذا الكلام إِلَّا بتوقيف عن النبي ﷺ والله أعلم» (شرح مسلم ٤/ ١٧٠).

وفي قوله نظر؛ لذلك تعقبه الألباني؛ فقال: «قول الشعبي: وسألوه الزاد...، صريح في رفعه إلى النبي ﷺ فلا داعي لقول النووي: فالشعبي لا يقول... إلخ. فإن مثل هذا إنما يقال فيما ظاهره الوقف كما لا يخفى» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٦).

وممن أعل الحديث أيضًا بالإرسال الخطيب، فقال: «بعض المتن ليس هو عند الشعبي عن علقمة، وإنما كان يرويه مرسلًا لا يُسْنِدُهُ إلى أحد، وهو من قوله: «**وَسَأَلُوهُ الزَّادَ...**» إلى آخر الحديث، فَأُدْرِجَ ذلك في رواية علي بن عاصم وعبد الأعلى، وفي رواية وُهَيْبٍ ويزيد، وفي رواية عَدِيِّ بن عبد الرحمن عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، وروى الحديث إسماعيل ابن عُلَيَّةَ ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وبشر بن المفضل عن داود بن أبي هند؛ فبينوه وَفَصَلُوا كلام الشعبي الذي أرسله من حديث عبد الله الْمُسْنَدِ، وكذلك رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن يزيد بن زُرَيْعٍ مميزا مبينا».

وقال أيضًا: «وروى عبد الوهاب بن عطاء عن داود بن أبي هند قصة سؤال الجن الزاد إلى آخر الحديث، وروى حفص بن غياث عن داودَ الفصلَ

الأخير في النهي عن الاستنجاء بالروث والعظام حَسْبُ دون ما قبله، ووصل عبدُ الوهاب بن عطاء وحفص بن غياث جميعًا ما روياه، وأسنداه فأخطئا فيه خطأ فاحشا؛ لأنهما تركا أول الحديث، وهو الْمُسْنَدُ، ورويا ما ليس بمسند، ولو رويا الجميع وأدرجا الإسناد كان أيسر لوهمهما وأقوم بعذرهما» (الفصل للوصل المدرج في النقل ٢/ ٦٢٤- ٦٢٧).

وقال القاضي عياض: «قوله: «**فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم**»، وما بقي من الحديث من قول الشعبي كذا قال أصحاب داود؛ ابن عُلَيَّةَ وابن زُرَيْعٍ وابن أبي زائدة وابن إدريس، وغيرهم... وقد أسند الكلام كله حفص عن داود وَوَهِمَ» (إكمال المعلم بفوائد مسلم ٢/ ٣٦٣- ٣٦٤).

وقال الألباني: «قوله: «**وسألوه الزاد... إلخ**» مدرج في الحديث ليس من مسند ابن مسعود بل هو عن الشعبي قال: وسألوه الزاد إلخ، فهو مرسل» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٤).

الوجه الخامس:

أخرجه ابن أبي شيبة في (مسنده٢١١)- وعنه مسلم (٤٥٠/ ١٥١)، ومن طريقه أبو نعيم في (المستخرج ٩٩٧)، والخطيب في (فصل المدرج ٢/ ٦٣١- ٦٣٢)، وغيرهم- عن عبد الله بن إدريس.

وأخرجه أبو يعلى في (مسنده ٥٢٣٧)- وعنه ابن حبان (٦٣٥٩)- عن أبي خيثمة عن إسماعيل ابن عُلَيَّةَ.

وأخرجه النسائي في (السنن الكبرى ١١٧٣٥)، والطحاوي في (معاني الآثار ١/ ٩٦) من طريقين عن يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ٢/ ٢٠٠)، وفي (التاريخ الأوسط

٨٥٧) عن موسى بن هارون عن وهيب بن خالد.

أربعتهم (ابن إدريس وابن عُلَيَّةَ ويحيى ووهيب) عن داود بن أبي هند به، بلفظ الرواية الثانية، والتي اقتصرت على رواية المسند من الحديث فقط؛ فانتهت عند قوله: «... **وآثار نيرانهم**»، فلو كان ما بعده عند ابن إدريس من مسند ابن مسعود لذكره كما قال الألباني في (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٥).

وقد أُعِلّ الحديث بعلة أخرى ألا وهي اضطراب داود بن أبي هند فيه؛ فهو وإن كان ثقة كما تقدم إِلَّا أَنَّ الإمام أحمد وصفه بـ: «كان كثير الإضطراب والخلاف» (التهذيب ٣/ ٢٠٤)، **ومما يدل على اضطرابه في هذا الحديث أربعة أمور:**

الأمر الأول: تكافؤ الطرق في الخلاف الذي وقع عليه؛ فالذين رووه عنه سياقة واحدة بدون تمييز بين مُسْنَدِهِ ومُرْسَلِهِ ثقاتٌ مع كثرة عددهم، وكذلك الذين رووه عنه مميزين بين المسند فيه وبين المرسل كما تقدم.

الأمر الثاني: مِنَ الذين رووه عنه سياقة واحدة مُسْنَدًا، هُمْ هُمْ الذين رووه عنه مرة أخرى مميزين بين ما رُوِي فيه مسندًا وما رُوِي مرسلًا، كيحيى بن أبي زائدة ويزيد بن زُرَيْعٍ وعبد الوهاب بن عطاء.

تنبيه:

ذكر الدارقطني في (العلل ٥/ ١٣١) أَنَّ رواية يحيى بن أبي زائدة فيها إدراج قول الشعبي في حديث ابن مسعود المسند، وأما الإمام أحمد فذكر أَنَّ رواية يحيى كرواية ابن عُلَيَّةَ في التفريق بين المسند والمرسل كما سبق قوله في (مسائل ابنه صالح).

وقد صح عن يحيى هذا وذاك كما تقدم، وهذا إِنْ دل على شيء فإنما يدل

على اضطراب داود فيه.

الأمر الثالث: الشكُّ في راوي آخر الحديث - وهو قصة سؤال الجن الزاد - هل هو من حديث ابن مسعود أو هو من كلام الشعبي مرسلًا، هكذا رُوِي عن داود بن أبي هند، وذلك هو:

الوجه السادس:

أخرجه أبو عوانة في (المستخرج ٦٥٣، ٤٢٢٦) عن محمد بن إسحاق الصاغاني عن عبد الوهاب بن عطاء.

وأخرجه أبو نعيم في (المستخرج ٩٩٦)، والبيهقي في (السنن الكبرى ٥٣٠) من طريقين عن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل القاضي عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن محمد بن أبي عدي.

كلاهما - عبد الوهاب وابن أبي عدي - عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود... فذكر الحديث إلى قوله: «**...وآثار نيرانهم**»، فقال داود: «ولا أدري في حديث علقمة أو في حديث عامر، أنهم سألوا رسول الله ﷺ تلك الليلة الزاد فقال:...» فذكر الحديث إلى آخره.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، عدا عبد الوهاب ويوسف بن يعقوب.

فأما عبد الوهاب؛ فهو صدوق ربما أخطأ كما تقدم، إلَّا أنه متابع من ابن أبي عدي وهو ثقة من رجال الشيخين كما في (التقريب ٥٦٩٧).

وأما يوسف بن يعقوب القاضي؛ فوثقه الخطيب وغيره كما في (تاريخ بغداد ١٦/ ٤٥٦).

إِلَّا أَنَّ العلة هي اضطراب داود، وقد حكم عليه الألباني بذلك؛ فقال: «داود شك في كونها من مسند ابن مسعود أو من مرسل الشعبي، كذلك رواه عنه محمد بن أبي عدي وعبد الوهاب بن عطاء- في الرواية الأخرى عنه-، ولا يخفى على الخبير بهذا العلم الشريف أَنَّ هذا الاختلاف إنما يدل على أَنَّ المختلف عليه - وهو داود بن أبي هند - لم يضبط هذا الحديث ولم يحفظه جيدا، ولذلك اضطرب فيه... ولا يمكن أَنْ يكون ذلك من الرواة عنه لأنهم جميعًا ثقات، فكلٌّ روى ما سمع منه، وإذا كان كذلك فالاضطراب دليل على ضعف الحديث كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث؛ لأنه يشعر بأن راويه لم يحفظه» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٥).

الأمر الرابع: اضطرابه أيضًا في متن الحديث، في قوله: «**كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ**»، ورواه تارة أخرى بلفظ: «**كُلُّ عَظْمٍ لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ**»، وذلك هو:

الوجه السابع:

أخرجه الترمذي (٣٥٣٠) عن علي بن حجر عن إسماعيل ابن عُلَيَّةَ.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩)، وأبو عوانة (٦٥٥، ٤٢٢٨)، وغيرهما عن وهيب بن خالد ويزيد بن زُرَيْعٍ.

وأخرجه البزار (١٥٩٤) من طريق يزيد بن زُرَيْعٍ.

وأخرجه الثعلبي (٦/ ٢١- ٢٢) من طريق يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه أبو عوانة (٤٢٢٦) من طريق عبد الوهاب بن عطاء.

وأخرجه أبو نعيم (٩٩٦) من طريق محمد بن أبي عدي.

وأخرجه الخطيب (٢/ ٦٢٦- ٦٢٧) من طريق عدي بن عبد الرحمن.

جميعهم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود به، بلفظ «**لم يذكر اسم الله عليه**».

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد رواه داود تارة أخرى بالإثبات، وذلك كما أخرجه مسلم (٤٥٠/ ١٥٠)، وابن خزيمة (٨٧)، وغيرهما من طرق عن عبد الأعلى.

وأخرجه أحمد (٤١٤٩)، وغيره عن إسماعيل ابن عُلَيَّةَ.

وأخرجه أحمد أيضًا (٤١٤٩)، وابن خزيمة (٨٧)، وابن حبان (١٤٢٨) عن يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه الطحاوي (١/ ١٢٤)، والخطيب (٢/ ٦٣٢)،و غيرهما من طرق عن عبد الوهاب بن عطاء.

وأخرجه الخطيب (٢/ ٦٢١، ٦٣٠) من طريق علي بن عاصم، وبشر بن المفضل.

وأخرجه الواحدي في (الوسيط ٦/ ٢١) عن وهيب بن خالد.

جميعهم عن داود به، بلفظ: «**ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ**».

وهذا الاضطراب أيضًا يتحمله داود؛ وذلك لتكافؤ الطرق عنه في الروايتين كما هو ظاهر، وقد حكم الألباني على ذلك أيضًا بالاضطراب؛ فقال: «وهذا الاختلاف على داود في ضبط متن الحديث مما يؤكد ضعفه، وأن داود لم يكن قد حفظه» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٦).

قلنا: فيظهر جليا مما سبق أَنَّ الحديث ضعيف بسبب اضطراب داود بن

أبي هند في إسناده ومتنه، وبهذا حكم عليه الألباني في (الضعيفة ٣/ ١٣٧).

ولكن يشهد له ما سبق في الصحيح عن أبي هريرة: «أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا، فَقَالَ: **«مَنْ هَذَا؟»** فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا، وَلاَ تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ...**»، فَقُلْتُ: مَا بَالُ العَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟، قَالَ: «**هُمَا مِنْ طَعَامِ الجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ - وَنِعْمَ الجِنُّ -، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لاَ يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلاَ بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا**».

وقد اعتبر الألباني أَنَّ حديث ابن مسعود مخالف بظاهره لهذا الحديث، ووجه المخالفة في ظاهره أَنَّ العظم والروثة زادٌ وطعامٌ للجن أنفسهم، وليس شيء من ذلك لدوابهم كما في حديث ابن مسعود.

وجَمَعَ الحافظ ابنُ حجر بين لفظي حديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود؛ فقال: «في حديث ابن مسعود عند مسلم: أَنَّ الْبَعْرَ زَادُ دَوَابِّهِمْ، ولا ينافي ذلك حديث الباب؛ لإمكان حمل الطعام فيه على طعام الدواب» (فتح الباري ٧/ ١٧٣). وقد تعقب الألباني جمع ابن حجر وتوفيقه بين اللفظين بقوله: «لا بأس به لو ثبت حديث ابن مسعود، أما وهو ضعيف كما سبق فلا وجه للتوفيق حينئذٍ، على أَنَّ هذا الحديث قد رُوِي عن ابن مسعود بإسناد آخر بلفظ يغاير بظاهره اللفظ السابق» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٧).

قلنا: أما ما أشار إليه مما رُوِي عن ابن مسعود بإسناد آخر ولفظ مغاير سيأتي في الروايات التالية.

وللحديث شواهد أخرى عن سلمان الفارسي وجابر بن عبد الله وهما عند

مسلم كما سبق، وشاهد آخر عن عبد الله بن عمر وسيأتي.

فلعله من أجل تلك الشواهد صحح الحديث بعض أهل العلم:

فقال الترمذي (عقب حديث ٣٢٥٨): «حديث حسن صحيح».

وسبق أَنَّ الترمذي أعل آخر الحديث بالإرسال، فلعله صححه من أجل شواهده؛ فقد ذكر (عقب حديث ١٨): «وفي الباب عن أبي هريرة وسلمان وجابر وابن عمر».

وقد صحح الحديث أيضًا الذهبي في (سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٩١)، وحسن إسناده علي القاري في (مرقاة المفاتيح ١/ ٣٨٢).

تنبيه:

هذا الحديث معروف من رواية داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود، إِلَّا أنه رُوِي من طريق آخر عن علقمة، كما أخرجه أبو عوانة في (مستخرجه ٦٥٤) عن محمد بن إسحاق الصاغاني.

وأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ١٠٠١٠) عن محمد بن الليث الجوهري.

كلاهما عن يحيى بن طلحة اليربوعي عن حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، به.

وهذا إسناد منكر؛ فيه يحيى بن طلحة اليربوعي، وهو لين الحديث كما قال الحافظ في (التقريب ٧٥٧٣).

ومع لينه؛ قد خالف الجماعة عن حفص بن غياث؛ وهم:

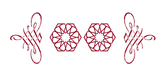
أبو بكر بن أبي شيبة في (المسند ١٩٧) وفي (المصنف ١٦٦١).

وهناد بن السري كما عند الترمذي (١٧)، والنسائي في (السنن الكبرى ٤٣).

وأبو سعيد الأشج كما أخرجه (البزار ١٥٩٨)، والطوسي (١٧).

وغيرهم رووه جميعًا عن حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود.

وبذلك تكون رواية اليربوعي منكرة، وقد خطأه فيها محمد بن إسحاق الصاغاني- الراوي عنه عند أبي عوانة-؛ فقال (عقب حديثه): «إنما هو حفص عن داود عن عامر عن علقمة، أخطأ فيه اليربوعي».



٦- رواية الديلمي: «انه أمتك أَنْ يستنجوا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ الْجِنِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: **يَا مُحَمَّدُ، انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ، أَوْ رَوْثَةٍ، أَوْ حُمَمَةٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا**، قَالَ: **فَنَهَى النَّبِيُّ** ﷺ **عَنْ ذَلِكَ**.

۞ **الحكم: مختلف فيه؛ فضعفه** الدارقطني والبيهقي والمنذري والنووي والمناوي والشوكاني.

وصححه ابن التركماني والسيوطي والألباني، وهو ظاهر كلام الحازمي.

والراجح: أَنَّ إسناده حسن.

اللغة:

الحُمَمَة: الفَحْمَة، وجَمْعُها حُمَم. (النهاية ١/ ١٠٥٢).

التخريج:

﴿د ٣٩ "اللفظ له" / طش ٨٧٢ / قط ١٤٩ "والرواية له" / هق ٥٣٦ / بغ ١٨٠﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث على يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عبد الله بن فيروز الديلمي عن ابن مسعود، وقد رُوِي عن يحيى من طريقين:

الأول:

أخرجه أبو داود (٣٩) - ومن طريقه البيهقي في (السنن الكبرى ٥٣١)، والبغوي في (شرح السنة ١٨٠) -، قال: حدثنا حيوة بن شريح الحمصي.

وأخرجه الدارقطني من طريق هشام بن عمار.

كلاهما عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عبد الله بن فيروز الديلمي عن عبد الله بن مسعود، به.

وهذا إسناد حسن، إسماعيل بن عياش، «صدوق في روايته عن الشاميين» كما في (التقريب ٤٧٣)، وهذا من روايته عنهم؛ فيحيى بن أبي عمرو شامي حمصي، وهو «ثقة» كما في (التقريب ٧٦١٦).

وعبد الله بن فيروز الديلمي: وثقه ابن معين والعجلي وذكره ابن حبان في (الثقات)، انظر: (تهذيب التهذيب ٥/ ٣٥٨)، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر (المعرفة والتاريخ ٢/ ٥٢١)، وكذا وثقه ابن القطان الفاسي في (الوهم والإيهام ٢/ ٥٠)، ولذا قال الحافظان الذهبي وابن حجر: «ثقة» (الكاشف ٢٩١١)، (التقريب ٣٥٣٤).

وقد ثبت سماع يحيى بن أبي عمرو من عبد الله بن فيروز الديلمي في غير ما حديث[١]، وجزم بسماعه منه أبو أحمد الحاكم، كما في (تاريخ دمشق ٦٤/ ١٦٤).

وأما قول العلائي: «وفي التهذيب أنه روى عن عبد الله بن الديلمي وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد، ولم يلقهما» (جامع التحصيل ص ٢٩٨). فيظهر أنه وهمٌ؛ فليس في (التهذيب)، أنه لم يلقهما، وبهذا تعقبه أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل ص ٣٤٥)، لكن أخذه العلائي - فيما يظهر - من قول الذهبي في ترجمة يحيى من (تذهيب التهذيب ١٠/ ٢٠): «عن عبد الله بن الديلمي، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد مرسلًا، . . .».

فلعله ظن أَنَّ قوله: «مرسلًا» عائد على ابن الديلمي وعبد الرحمن معا[٢]، والذي نراه أَنَّ المراد به عبد الرحمن بن خالد وحده، فقد مات قبل أَنْ يولد يحيى بن أبي عمرو بحوالي عشرين سنة، أما ابن الديلمي فقد أدركه يحيى إدراكًا بيِّنًا[٣]، وقد صرح بالسماع منه في غير ما حديث، كما تقدم آنفًا، ولذا ذكره في شيوخ يحيى كل من ترجم له، دون إشارة لعدم السماع، كالبخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم.

---

(١) انظر: (مسند أبي يعلى الموصلي ٦٨٢٥)، و(مستدرك الحاكم ٨٣، و٣٦٧٠)، و(السنن الكبير للبيهقي ١٧٧٦٩)، و(شعب الإيمان ٣٨٧٧)، وغيرها من المصادر.

(٢) وأقبح من ذلك اقتصار الخزرجي في (خلاصة تذهيب التهذيب ص٤٢٦) على ذكر ابن الديلمي، دون عبد الرحمن بن خالد!.

(٣) حيث ولد يحيى سنة ٦٣ هـ، على ما ذكر في تاريخ وفاته وعمره، كما في (تاريخ الإسلام ٣/ ١٠١٢)، وابن الديلمي، ذكره الذهبي في (تاريخه ٢/ ٩٦٢) في (وفيات ٨١ - ٩٠).

وقد صحح الحديث جماعة من أهل العلم:

فقال ابن التركماني - متعقبا تضعيف الدارقطني والبيهقي -: «ينبغي أَنْ يكون هذا الإسناد صحيحًا؛ فإن عبد الله بن فيروز الديلمي وثقه: ابن معين والعجلي، وروى له صاحب (المستدرك) وأصحاب السنن الأربعة ويحيى بن أبي عمرو وثقه يعقوب بن سفيان، والحاكم والعجلي وقال ابن حنبل: ثقة ثقة. وروى له صاحب (المستدرك) وأصحاب السنن الأربعة، وهو حمصي، ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة، كذا ذكر البيهقي في باب ترك الوضوء من الدم، وحيوة الحمصي أخرج عنه البخاري وأبو داود وروى عنه أيضًا أحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة الدمشقي وغيرهم» (الجوهر النقي ١/ ١١٠).

ورمز لصحته السيوطي في (الجامع الصغير ٩٥٣٤).

وقال الألباني: «إسناده صحيح، وصححه ابن التركماني» (صحيح أبي داود ١/ ٦٨)، وانظر: (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٤٠).

وقال الحازمي: «لا يعرف متصلًا إلا من حديث الشاميين، وهو على شرط أبي داود» (البدر المنير ٢/ ٣٥١).

وأعل الحديث المنذري في (مختصر السنن ١/ ٣٧)، بإسماعيل بن عياش.

وتعقبه الألباني بما بينا من رواية إسماعيل عن أهل بلده، (صحيح أبي داود ١/ ٦٩).

وأعل الحديث أيضًا الدارقطني؛ فقال عقبه: «إسناد شامي ليس بثابت».

وتبعه البيهقي فقال: «إسناد شامي غير قوي».

وقال النووي: «هذا الحديث ضعيف... رواه أبو داود والدارقطني والبيهقي، ولم يضعفه أبو داود وضعفه الدارقطني والبيهقي» (المجموع ٢/ ١١٦)، و(خلاصة الأحكام ١/ ١٦٦).

وقال المناوي - متعقبا تصحيح السيوطي في (الجامع الصغير ٩٥٣٤) -: «رمز المصنف لصحته وليس بِمُسَلَّمٍ؛ فقد قال مخرجه الدارقطني: إسناده شامي وليس بثابت» (فيض القدير ٦/ ٣٤٥).

ولم يذكروا جميعًا سبب ضعفه، ولعله للخلاف في حال إسماعيل بن عياش، والذي عليه الأئمة النقاد، أنه إذا روى عن الشاميين فروايته صحيحة مستقيمة، وإن روى عن غيرهم فضعيفة، كذا قال يحيى بن معين، وأحمد، وابن المديني، ودُحَيْم، وعمرو بن علي الفلاس، والبخاري، والنسائي، وغيرهم، انظر: (تهذيب التهذيب ١/ ٣٢٢ - ٣٢٥).

وهذا من روايته عن الشاميين.

وقد توبع إسماعيل بن عياش كما في:

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين ٨٧٢)، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، ثنا محمد بن مصفى، ثنا بقية، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، به.

ولكن هذا إسناد ضعيف، مُعَلٌّ بعلَّتين:

الأولى: بقية بن الوليد، وهو صدوق إلَّا أنه يدلس ويسوي كما هو مشهور من حاله، ولم يصرح بالسماع من شيخه وكذا لم يأت به بين شيخه وشيخ شيخه.

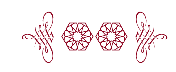
الثانية: شيخ الطبراني إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي: قال الذهبي: «شيخ للطبراني غير معتمد» (الميزان ١/ ٦٣). وأقره الهيثمي في (مجمع الزوائد ٣٥١١).

قلنا: ولفظة «حممة» قد رُوِيت من طريقين آخرين عن ابن مسعود؛

أحدهما: من طريق عُلَيِّ بن رَبَاح عنه، ولكنه لم يسمع من ابن مسعود، كما سيأتي في الرواية التالية.

والثاني: من طريق أبي عثمان بن سنة الخزاعي عنه، إِلَّا أنه ضعيف، وهذه اللفظة منكرة في حديثه كما سيأتي بيان ذلك قريبًا إن شاء الله.

وأيضا لهذه اللفظة شاهدٌ من حديث عبد الله بن الحارث بن جَزْء، ولكن إسناده ضعيف، وسيأتي قريبًا.



٧- رواية عُلَيِّ بن رَبَاح: «النهي عن عظمٍ حائل والبعرة والفحمة»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ لَيْلَةَ الْجِنِّ وَمَعَهُ عَظْمٌ حَائِلٌ وَبَعْرَةٌ وَفَحْمَةٌ؛ فَقَالَ: «**لَا تَسْتَنْجِيَنَّ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا إِذَا خَرَجْتَ إِلَى الْخَلَاءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِعَظْمٍ حَائِلٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، ضعفه** الدارقطني والبيهقي، وعبد الحق الإشبيلي.

الفوائد:

قال الخطابي: «الحائل: المتغَيِّر من البِلَى، وكلُّ مُتغيِّر اللون حائل يقال: حال لَونُه يَحولُ إذا تَغَيَّر، فإذا أردتَ أنه قد أتى على الشيء حَولٌ كامل قلتَ: قد أَحالَ الشيءُ، ويقال: دارٌ مُحِيلَة إذا لم تُسكَن حولًا، وربما رُدّ إلى الأصل فِقيلَ: أَحولَ فهو مُحِول» (غريب الحديث ١/ ٢٣٩).

التخريج:

﴿حم ٤٣٧٥ "واللفظ له" / قط ١٥٠ "والرواية له ولغيره" / هق ٥٣٧ / غخطا (١/ ٢٣٨)﴾.

السند:

أخرجه أحمد (٤٣٧٥): عن عَتَّاب وعلي بن إسحاق، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاحٍ، قال: سمعت أبي يقول: عن ابن مسعود... فذكره بلفظ الرواية الأولى.

ورواه الدارقطني في (السنن ١٥٠): من طريق يونس بن عبد الأعلى،

حدثنا ابن وهب، حدثني موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، به بلفظ الرواية الثانية.

ورواه الخطابي من طريق ابن عبد الحكم، ورواه البيهقي من طريق بحر بن نصر، كلاهما عن ابن وهب، به.

فمداره عندهم على موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، به.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، إلَّا أنه ضعيف لانقطاعه، قال الدارقطني (عقب الحديث): «عُلَيِّ بن رَبَاح لا يثبت سماعه من ابن مسعود، ولا يصح». وتبعه البيهقي (عقب الحديث)، وعبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٥).

وتعقبه ابن التركماني بأن مسلمًا أنكر في ثبوت الاتصال اشتراط السماع، وادعى اتفاق أهل العلم على أنه يكفي إمكان اللقاء والسماع، وعلي هذا ولد سنة خمس عشرة وكذا ذكر أبو سعيد ابن يونس؛ فسماعه عن ابن مسعود ممكن بلا شك؛ لأن ابن مسعود توفى سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين، (الجوهر النقي ١/ ١١٠).

قلنا: وفي تعقبه نظر؛ لأن ما ذكره إنما يصح في الراوي الذي لم يرد في سماعه من شيخه نفيٌ ولا إثبات، وحينئذٍ نرجح السماع بتلك القرينة، أمَّا في رواية عُلَيِّ بن رَبَاح عن ابن مسعود؛ فالراجح عدم السماع؛ **وذلك لثلاثة أمور:**

الأول: نفي الدارقطني والبيهقي للسماع كما تقدم.

الثاني: لم يَرِد عن أحد من أهل هذا العلم المعتبرين إثبات السماع؛ ولذلك لم يعترض أحدٌ على الدارقطني والبيهقي ممن نقل قولهما - بما اعترض به ابن التركماني -؛ كابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٥٨)، والذهبي في (المهذب ١/ ١١٩)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ١٦٧)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٥١- ٣٥٢).

الثالث: مما يؤكد استبعاد السماع أيضًا أَنَّ ابن مسعود أقام بالكوفة، وأما عُلَيّ بن رَبَاح فمصري ولد بالمغرب، وشهد غزوة ذات الصواري مع عبد الله بن سعد بن أبي سرح - والي مصر آنذاك - سنة أربع وثلاثين، فكأنه لم يخرج من مصر حتى هذا الزمان، وقد توفي ابن مسعود قبل ذلك بالمدينة وقيل بالكوفة وكانت إقامته فيها كما هو معروف؛ لذلك ليس له عنه غير هذا الحديث كما قال الطبراني (عقبه) كما سيأتي في الرواية التالية، وانظر: (تاريخ الإسلام ٢/ ٢٩٧، ٣/ ٢٨٣)، و(تهذيب التهذيب ٦/ ٢٨، ٧/ ٣١٩).

ولذلك لم يجزم الألباني بتصحيح هذا الحديث- بعدما نقل اعتراض ابن التركماني السابق -؛ فقال: «إن كان سمعه من ابن مسعود فهو صحيح» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٤٠)، وكأنه مال إلى كلام ابن التركماني فقال في (صحيح أبي داود ١/ ٦٩): «سند صحيح على شرط مسلم»!.

وقد صحح إسناده أيضًا أحمد شاكر في (تعليقه على المسند ٤/ ٢٣٣)، وقد سلك مسلك ابن التركماني في إثبات السماع، وهو محجوج أيضًا بما تقدم. والله أعلم.

٨- وفي رواية مطولة لعُلَيِّ بن رَبَاح:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ مُطَوَّلًا، قَالَ: اسْتَتْبَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ: «**إِنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ خَمْسَةَ عَشَرَ بَنُو إِخْوَةٍ، وَبَنُو عَمٍّ يَأْتُونِي اللَّيْلَةَ، فَأَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ**»، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ، فَجَعَلَ لِي خَطًّا ثُمَّ أَجْلَسَنِي فِيهِ، وَقَالَ: «**لَا تَخْرُجَنَّ مِنْ هَذَا**»، فَبِتُّ فِيهِ حَتَّى أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ السَّحَرِ وَفِي يَدِهِ عَظْمٌ حَائِلٌ، وَرَوْثَةٌ، وَحُمَمَةٌ، فَقَالَ: «**إِذَا أَتَيْتَ الْخَلَاءَ فَلَا تَسْتَنْجِيَنَّ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا**» قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قُلْتُ: لَأَعْلَمَنَّ حَيْثُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ [مَبْرَكِ] سَبْعِينَ (سِتِّينَ) بَعِيرًا.

الحكم: ضعيف بهذا السياق.

التخريج:

﴾طس ٨٩٩٥ "واللفظ له" / هقل (٢/ ٢٣١) "والزيادة والرواية له" / مردويه (الفتح ٧/ ١٧٢)﴿.

السند:

قال الطبراني: حدثنا المقدام ثنا عبد الله بن صالح حدثني موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاح عن أبيه عن عبد الله بن مسعود، به.

قال الطبراني عقبه: «لم يرو عُلَيِّ بن رَبَاح عن ابن مسعود حديثًا غير هذا».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الانقطاع بين عُلَيِّ بن رَبَاح وابن مسعود، كما تقدم.

الثانية: عبد الله بن صالح - كاتب الليث -: مختلف في توثيقه، والجمهور على تليينه، وقال فيه الحافظ: «صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة» (التقريب ٣٣٨٨).

وبه أعل هذا الطريق الهيثمي في (المجمع ١٠٣٩)، **والألباني** في (الضعيفة ٣/ ١٤٠)

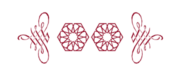
الثالثة: المقدام بن داود بن عيسى، وهو ضعيف؛ ضعفه النسائي والدارقطني وابن القطان الفاسي، وقال ابن أبي حاتم وابن يونس وغيرهما: «تكلموا فيه» وانظر: (الجرح ٨/ ٣٠٣)، (لسان الميزان ٨/ ١٤٤- ١٤٥).

وقد توبع متابعة قاصرة؛ فرواه البيهقي في (الدلائل ٢/ ٢٣١) من طريق روح بن صلاح عن موسى بن على، به.

ولكن روح هذا ضعيف؛ ضعفه ابن عدي والدارقطني، وقال ابن يونس: «رُوِيت عنه مناكير»، وقال ابن ماكولا: «ضعفوه»، ووثقه الحاكم، وذكره ابن حبان في (الثقات)، انظر: (لسان الميزان ٣/ ٤٨٠).

وعزاه ابن حجر في (فتح الباري ٧/ ١٧٢) لابن مردويه من طريق موسى بن عُلَيٍّ بن رَبَاح عن أبيه عن بن مسعود، به.

ولم يظهر سنده إلى موسى بن عُلَيٍّ، ولكن على كل حال هو معلول بالانقطاع، كما تقدم.



٩- رواية أبي عثمان بن سنة الخزاعي:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «**نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ أَحَدُكُمْ (أَحَدٌ) بِعَظْمٍ، أَوْ رَوْثٍ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

〚ن ٣٩ "واللفظ له" / كن ٤٢ / طح (١/ ١٢٣) ٧٤٦ "والرواية له" / كر (٦٧/ ٧٤)〛.

السند:

قال النسائي: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السَّرْحِ قال أنبأنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي عثمان بن سَنَّةَ الخزاعي عن عبد الله بن مسعود، به.

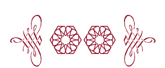
ورواه الطحاوي عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، به.

ورواه ابن عساكر من طريقي ابن عبد الحكم وبحر بن نصر- كلاهما- عن ابن وهب، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، عدا أبا عثمان بن سنة الخزاعي، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩/ ٤٠٨) برواية الزُّهْرِيّ وحده عنه، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وإنما نقل عن أبي زرعة قوله: «لا أعرف اسمه»، وقال الحاكم (عقب حديث ٣٨٥٨): «مجهول»، وقال الذهبي: «أبو عثمان بن سنة الخزاعى، عن ابن مسعود في

ليلة الجن، ما أعرف روى عنه غير الزُّهْرِيّ» (ميزان الاعتدال ٤/ ٥٤٩)، وقال الحافظ: «مقبول» (التقريب ٨٢٣٧)، أي عند المتابعة، وإلا فلين.



١٠- رِوَايَةُ مُطَوَّلَةٌ لِأَبِي عُثْمَانَ بْنِ سَنَّةَ:

وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «**مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَحْضُرَ اللَّيْلَةَ أَمْرَ الْجِنِّ فَلْيَفْعَلْ**»، فَلَمْ يَحْضُرْ مِنْهُمْ أَحَدٌ غَيْرِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ خَطَّ لِي بِرِجْلِهِ خَطًّا، ثُمَّ أَمَرَنِي أَنْ أَجْلِسَ فِيهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى قَامَ فَافْتَتَحَ الْقُرْآنَ، فَغَشِيَتْهُ أَسْوِدَةٌ كَثِيرَةٌ حَالَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ حَتَّى مَا أَسْمَعُ صَوْتَهُ، ثُمَّ انْطَلَقُوا وَطَفِقُوا يَتَقَطَّعُونَ مِثْلَ قِطَعِ السَّحَابِ ذَاهِبِينَ حَتَّى بَقِيت مِنْهُمْ رَهْطٌ، وَفَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ مَعَ الْفَجْرِ وَانْطَلَقَ فَبرزَ، ثُمَّ أَتَانِي، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ الرَّهْطُ؟**» فَقُلْتُ: هُمْ أُولَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ عَظْمًا وَرَوْثًا فَأَعْطَاهُمْ إِيَّاهُ زَادًا، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ أَحَدٌ بِعَظْمٍ أَوْ بِرَوْثٍ.

۞ **الحكم: منكرٌ بهذا السياق، وإسناده ضعيف؛ ضعفه** الحاكم، وأما النهي عن الاستطابة بالعظم والروث فصحيح كما سبق.

التخريج:

﴿ك ٣٩٠٤ "اللفظ له" / مكة (٣/ ٣٩٢)، (٣/ ٣٩٣)/ طبر (٢١/ ١٦٨- ١٦٩) / عظ ١١٠٢ / ناسخ ٩٧ "مختصرا" / صحا ٦٩٢٤ / نبص ٢٦٣ / هقل (٢/ ٢٣٠) / بر (درر ص٥٩) / كر (٦٧/ ٧٤- ٧٥) / كما (٣٤/ ٦٧- ٦٨) / التفسير لابن ماجه (كما ٣٤/ ٦٧- ٦٨)﴾.

التحقيق

رُوِي هذا الحديث من طريقين عن عبد الله بن مسعود:

الأول:

أخرجه الطبري في (التفسير ٢١/ ١٦٩)، عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب (ابن أخي عبد الله بن وهب).

وأخرجه الفاكهي في (أخبار مكة ٢٣١٦) عن هارون بن موسى بن طريف.

وأخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة ٦٩٢٤)، وابن عساكر في (تاريخه ٦٧/ ٧٤- ٧٥)، والمزي في (التهذيب ٣٤/ ٦٧- ٦٨) من طريق حرملة بن يحيى.

ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب.

وأخرجه ابن شاهين في (ناسخه ٩٧) من طريق أبي صفوان عبد الله بن سعيد الأموي.

وأخرجه ابن عبد البر في (الدرر ص٥٩) من طريق عنبسة بن خالد الأيلي.

وأخرجه الحاكم (٣٨٥٨)- وعنه البيهقي في (الدلائل ٢/ ٢٣٠)-، من طريق الليث بن سعد.

أربعتهم عن يونس بن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن ماجه في (التفسير) كما في (تهذيب الكمال ٣٤/ ٦٧- ٦٨)، وأبو الشيخ في (العظمة ١١٠٢)- وعنه أبو نعيم في (الدلائل ٢٦٣) -

من طريق عُقَيْلِ بن خالد.

كلاهما (يونس وعُقَيْلٌ) عن ابن شهاب، عن أبي عثمان بن سنة الخزاعي عن عبد الله بن مسعود، به.

وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عثمان بن سنة الخزاعي، وقد سبق بيان حاله.

وبه أعلَّ الحاكمُ هذه الرواية؛ فقال (قبل الحديث): «وقد رُوِي حديث تداوله الأئمة الثقات عن رجل مجهول عن عبد الله بن مسعود أنه شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، حدثناه...». اهـ، ثم ساق هذا الخبر.

الطريق الثاني:

أخرجه الفاكهي (٢٣١٩)، قال: حدثنا أحمد بن سليمان الصنعاني قال: ثنا زيد بن المبارك قال: ثنا ابن ثور، عن ابن جُرَيْجٍ قال: أخبرني مُخْبِرٌ، عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، بنحوه.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الانقطاع؛ فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه كما في (تهذيب التهذيب ٥/ ٧٥).

الثانية: إبهام مَن أخبر ابن جُرَيْجٍ.

الثالثة: أحمد بن سليمان الصنعاني، ولم نقف له على ترجمة.

ومع ضعف أسانيد هذه الرواية، مخالفة متنها لما ثبت عن ابن مسعود أنه لم يشهد ليلة الجن مع النبي ﷺ، ولا أحد من أصحابه، كما تقدم عند مسلم عن علقمة، قال: أنا سألتُ ابنَ مسعودٍ؛ فقلتُ: هَل شَهِدَ أَحدٌ مِنكم مَعَ

رَسولِ اللَّهِ ﷺ لَيلَةَ الجِنِّ؟ قال: لا.

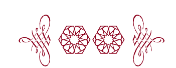
وقوله في رواية أخرى عند مسلم أيضًا عن عبد الله، قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ ووددت أني كنت معه.

بل رُوِي أنهم فقدوا النبي ﷺ لَيْلَتَئِذ، حتى قال ابن مسعود: فَبِتْنا بِشَرِّ لَيلةٍ... الحديث، كما في الرواية الأولى.

لذلك قال ابن حجر: «وقولُ ابن مسعود في هذا الحديث: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؛ أصح مما رواه الزُّهْرِيّ أخبرني أبو عثمان بن (سنة)[1] الخزاعي أنه سمع ابن مسعود يقول: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِمَكَّةَ مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنْظُرَ اللَّيْلَةَ أَثَرَ الْجِنِّ فَلْيَفْعَلْ، قَالَ: فَلَمْ يَحْضُرْ مِنْهُمْ أَحَدٌ غَيْرِي... الحديث» (فتح الباري ٧/ ١٧٢).

قلنا: ورغم ضعف إسناده ونكارة متنه، قال الذهبي (عقب الحديث في تلخيص المستدرك): «صحيح عند جماعة».

وقال ابن الملقن: رواه الحاكم في (المستدرك) في أواخر كتاب التفسير باللفظ المذكور وإسناده لا أعلم به بأسا» (البدر المنير ٢/ ٣٥١).



(١) ضبطه ابن حجر في (التقريب): بفتح المهملة وتشديد النون. وتصحف في مطبوع (الفتح) إلى «شيبة».

١١- رِوَايَةُ لِأَبِي عُثْمَانَ فِيهَا زِيَادَةُ: «أَوْ حُمَمَةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: «. . . فَأَخَذَ عَظْمًا أَوْ رَوْثًا أَوْ حُمَمَةً، فَأَعْطَاهُمْ إِيَّاهُ زَادًا، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ أَحَدٌ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثٍ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

[طبر (٢١/ ١٦٨- ١٦٩)].

السند:

قال الطبري في (التفسير): حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا أبو زُرْعَةَ وهب الله بن راشد، قال: قال يونس، قال ابن شهاب: أخبرني أبو عثمان بن سَنَّةَ الخزاعي - وكان من أهل الشام - أن ابن مسعود قال: . . . فذكره بطوله.

التحقيق

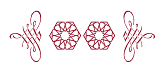
هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: جهالة أبي عثمان بن سنة الخزاعي، كما تقدم.

الثانية: أبو زرعة وهب الله بن راشد، غمزه سعيد بن أبي مريم وغيره، ولم يرضه النسائي، وقال أبو حاتم: «محله الصدق»، وقال ابن حبان في (الثقات): «يخطئ»، (لسان الميزان ٨/ ٤٠٥).

قلنا: وقد أخطأ في ذكر «الحممة» في حديث يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب؛ لأن الثقات من أصحاب يونس، (وهم: عبد الله بن وهب، والليث بن سعد، وأبو صفوان عبد الله بن سعيد الأموي، وعنبسة بن خالد

الأيلي) رَوَوْهُ عن يونس به، وليس فيه ذكر «الحممة»، كما تقدم.



١٢- رِوَايَةٌ فِيهَا «النَّهْيُ عَنِ الْحَثَّةِ»:

وفي رواية، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: . . . فَانْطَلَقَ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الَّذِي عِنْدَ حَائِطِ عَوْفٍ خَطَّ عَلَيَّ خَطًّا فَأَتَاهُ نَفَرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ أَصْحَابُنَا: كَأَنَّهُمْ رِجَالُ الزُّطِّ، وَكَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَكَاكِيُّ، قَالَ مُجَاهِدٌ: قَالُوا مَا أَنْتَ، قَالَ: «**أَنَا نَبِيٌّ**». فَقَالُوا: فَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ ﷺ: «**هَذِهِ الشَّجَرَةُ، تَعَالَيْ يَا شَجَرَةُ**». فَجَاءَتْ تَجُرُّ عُرُوقُهَا الْحِجَارَةَ، لَهَا فَقَاقِعُ حَتَّى انْتَصَبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ فَقَالَ: «**عَلَى مَاذَا تَشْهَدِينَ؟**» قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ ﷺ: «**اذْهَبِي**»، فَرَجِعَتْ كَمَا جَاءَتْ تَجُرُّ عُرُوقَهَا وَلَهَا فَقَاقِعُ حَتَّى عَادَتْ حَيْثُ كَانَتْ، فَسَأَلُوهُ ﷺ مَا الزَّادُ؟ فَزَوَّدْهُمُ الْعَظْمَ وَالْحَثَّةَ[1]، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**لَا يَسْتَطِيبَنَّ أَحَدٌ بِعَظْمٍ وَلَا حَثَّةٍ**».

❁ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿مكة (٣/ ٣٩٣)﴾.

---

(١) **قال محقق (أخبار مكة للفاكهي):** «كذا في الأصل ولم أقف على معناها». اهـ.
قلنا: وغالب الظن أنها محرفة من لفظة: «حممة»؛ فهي أقرب إلى ذلك، لأنها هي التي جاءت في بعض روايات هذا الحديث كما تقدم، والله أعلم.

السند:

قال الفاكهي: حدثنا أحمد بن سليمان الصنعاني قال: ثنا زيد بن المبارك قال: ثنا ابن ثور، عن ابن جُرَيْجٍ قال: وأما مجاهد فقال: قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: . . . فذكره.

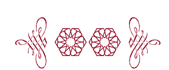
التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الانقطاع بين مجاهد وابن مسعود؛ فإنه لم يسمع منه كما قال أبو زرعة (جامع التحصيل ص٢٧٣).

الثانية: عدم تصريح ابن جُرَيْجٍ بالسماع من مجاهد؛ فهو وإن كان ثقة إِلَّا أنه مدلس كما في (التقريب ٤١٩٣)، بل متكلم في سماعه من مجاهد كما رُوِي عن ابن معين والبرديجي، انظر: (جامع التحصيل ص ٢٢٩).

الثالثة: شيخ الفاكهي، أحمد بن سليمان، لم نقف له على ترجمة.



١٣- رِوَايَةُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ: «زَوَّدَ جِنَّ نَصِيبِينَ، بالرَّوْثِ والْعَظْمِ، ونَهَى عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِهِمَا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ قَالَ: «**لِيَقُمْ مَعِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُومَنَّ مَعِي رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْغِشِّ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ**»، قَالَ: فَقُمْتُ مَعَهُ، وَأَخَذْتُ إِدَاوَةً، وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا مَاءً، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَعْلَى مَكَّةَ رَأَيْتُ أَسْوِدَةً مُجْتَمِعَةً، قَالَ: فَخَطَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خطًّا، ثُمَّ قَالَ: «**قُمْ هَاهُنَا حَتَّى آتِيَكَ**»، قَالَ: فَقُمْتُ، وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَرَأَيْتُهُمْ يَتَثَوَّرُونَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَسَمَرَ مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا طَوِيلًا، حَتَّى جَاءَنِي مَعَ الْفَجْرِ، فَقَالَ لِي: «**مَا زِلْتَ قَائِمًا يَا ابْنَ مَسْعُودٍ؟**»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَقُلْ لِي: «**قُمْ حَتَّى آتِيَكَ؟**» قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي: «**هَلْ مَعَكَ مِنْ وَضُوءٍ؟**»، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَفَتَحْتُ الْإِدَاوَةَ، فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ الْإِدَاوَةَ، وَلَا أَحْسَبُهَا إِلَّا مَاءً، فَإِذَا هُوَ نَبِيذٌ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ**»، قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهَا، فَلَمَّا قَامَ يُصَلِّي أَدْرَكَهُ شَخْصَانِ مِنْهُمْ، قَالَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَؤُمَّنَا فِي صَلَاتِنَا، قَالَ: فَصَفَّهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ لَهُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**هَؤُلَاءِ جِنُّ نَصِيبِينَ، جَاءُوا يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ، وَقَدْ سَأَلُونِي الزَّادَ، فَزَوَّدْتُهُمْ**»، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: وَهَلْ عِنْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ تُزَوِّدُهُمْ إِيَّاهُ؟، قَالَ: فَقَالَ: «**قَدْ زَوَّدْتُهُمُ الرَّجْعَةَ، وَمَا وَجَدُوا مِنْ رَوْثٍ وَجَدُوهُ شَعِيرًا، وَمَا وَجَدُوهُ مِنْ عَظْمٍ وَجَدُوهُ كَاسِيًا**»، قَالَ: وَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَنْ يُسْتَطَابَ بِالرَّوْثِ، وَالْعَظْمِ.

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَقْرَأَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، فَلْيَقُمْ مَعِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، وَلَا يَقُمْ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ**»، فَقُمْتُ مَعَهُ، وَأَخَذْتُ إِدَاوَةً فِيهَا نَبِيذٌ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا بَرَزَ خَطَّ عَلَيَّ خَطًّا وَقَالَ لِي: «**لَا تَخْرُجْ مِنْهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ خَرَجْتَ لَمْ تَرَنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَتَوَارَى عَنِّي حَتَّى لَمْ أَرَهُ، فَلَمَّا سَطَحَ الْفَجْرُ أَقْبَلَ فَقَالَ لِي: «**أَرَاكَ قَائِمًا؟**» فَقُلْتُ: مَا قَعَدْتُ، فَقَالَ: «**مَا عَلَيْكَ لَوْ فَعَلْتَ؟**» قُلْتُ: خَشِيتُ أَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ، فَقَالَ: «**أَمَا إِنَّكَ لَوْ خَرَجْتَ مِنْهُ لَمْ تَرَنِي وَلَمْ أَرَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، هَلْ مَعَكَ وَضُوءٌ؟**» قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ الْإِدَاوَةُ؟**» قُلْتُ: فِيهَا نَبِيذٌ، قَالَ: «**تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ**»، فَتَوَضَّأَ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ الْجِنِّ فَسَأَلَاهُ الْمَتَاعَ، فَقَالَ: «**أَلَمْ آمُرْ لَكُمَا وَلِقَوْمِكُمَا بِمَا يُصْلِحُكُمْ؟**» قَالَا: بَلَى، وَلَكِنْ أَحْبَبْنَا أَنْ يَشْهَدَ بَعْضُنَا مَعَكَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «مِمَّنْ أَنْتُمَا؟» قَالَا: مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ، فَقَالَ: «**أَفْلَحَ هَذَانِ، وَأَفْلَحَ قَوْمُهُمَا**»، وَأَمَرَ لَهُمَا بِالرَّوْثِ وَالْعِظَامِ طَعَامًا وَلَحْمًا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ.

۞ **الحكم: ضعيف باتفاق.**

التخريج:

﴿حم ٤٣٨١ "واللفظ له" / طب (١٠/ ٦٣/ ٩٩٦٢) "والرواية له"، (١٠/ ٦٥/ ٩٩٦٦) / هق ٢٧﴾.

السند:

أخرجه أحمد - ومن طريقه الطبراني في (الكبير ٩٩٦٦) - قال: حدثنا

يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبو عُمَيْسٍ عُتْبَةُ بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن عبد الله بن مسعود، عن أبي فَزَارَةَ، عن أبي زيد، مولى عمرو بن حريث المخزومي، عن عبد الله بن مسعود، به.

ورواه الطبراني في (المعجم الكبير ٩٩٦٢) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن قيس بن الربيع، عن أبي فزارة العبدي، عن أبي زيد، به.

ورواه البيهقي: من طريق أبي غسان، عن قيس بن الربيع، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف، ومتنه منكر.

فأما سنده: ففيه: أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول باتفاق؛ نص على جهالته: البخاري، وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، ولم يرو عنه غير أبي فزارة، بل ولم يرو غير هذا الحديث، الذي استنكروه عليه، ولذا قال ابن عبد البر: «اتفقوا على أَنَّ أبا زيد مجهول، وحديثه منكر» (تهذيب التهذيب ١٢/ ١٠٣).

وأما نكارة متنه: فهو مخالف للثابت عن ابن مسعود؛ أنه لم يكن ليلة الجن مع النبي ﷺ؛ ففي صحيح مسلم (٤٥٠) عن علقمة قال: سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: «لا».

وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد باستفاضة، مع ذِكْر أقوال العلماء على هذه الرواية، في باب: «التطهر بالنبيذ».

١٤- رِوَايَةُ ابْنِ غَيْلَانَ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ غَيْلَانَ الثَّقَفِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: حُدِّثْتُ أَنَّكَ كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ وَفْدِ الْجِنِّ، قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ؟... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَّ عَلَيْهِ خَطًّا، وَقَالَ: «**لَا تَبْرَحْ مِنْهَا**»، فَذَكَرَ أَنَّ مِثْلَ الْعَجَاجَةِ السَّوْدَاءِ غَشِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذُعِرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الصُّبْحِ، أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «**أَنِمْتَ؟**»، قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ مِرَارًا أَنْ أَسْتَغِيثَ بِالنَّاسِ حَتَّى سَمِعْتُكَ تَقْرَعُهُمْ بِعَصَاكَ، تَقُولُ: «**اجْلِسُوا**»، قَالَ: «**لَوْ خَرَجْتَ لَمْ آمَنْ أَنْ يَتَخَطَّفَكَ بَعْضُهُمْ**»، ثُمَّ قَالَ: «**هَلْ رَأَيْتَ شَيْئًا؟**» قَالَ: نَعَمْ رَأَيْتُ رِجَالًا سُودًا مُسْتَثْفِرِي ثِيَابٍ بِيَاضٍ، قَالَ: «**أُولَئِكَ جِنُّ نَصِيبِينَ، سَأَلُونِي الْمَتَاعَ - وَالْمَتَاعُ الزَّادُ -، فَمَتَّعْتُهُمْ بِكُلِّ عَظْمٍ حَائِلٍ أَوْ بَعْرَةٍ أَوْ رَوْثَةٍ**»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا يُغْنِي ذَلِكَ عَنْهُمْ؟ قَالَ: «**إِنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ عَظْمًا إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهِ لَحْمَهُ يَوْمَ أُكِلَ، وَلَا رَوْثَةً إِلَّا وَجَدُوا فِيهَا حَبَّهَا يَوْمَ أُكِلَتْ، فَلَا يَسْتَنْقِيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ بِعَظْمٍ وَلَا بَعْرَةٍ وَلَا رَوْثَةٍ**».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق، وإسناده ضعيف؛ وضعفه** أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والدارقطني، والبيهقي، والجورقاني، وابن الجوزي، والذهبي، والزيلعي، وابن كثير، والألباني.

التخريج:

[طش ٢٨٧١ / طبر (٢١/ ١٦٧- ١٦٨) "واللفظ له" / حق (مط ٣٧٦٧) "مختصرا" / قط ٢٥٢ "مختصرا" / نبص (١٣٦ طبعة الجامعة الإسلامية)، (كثير ٧/ ٢٩٩- ٣٠٠)، (نصب ١/ ١٤٤- ١٤٥) / كر (٣١/

٢٩٨) "مختصرا" / تحقيق ٣٦ / عيل (كثير - إمام ١/ ١٨٠)].

السند:

قال الطبري: حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي، أنه قال لابن مسعود: . . . فذكره.

ورواه الإسماعيلي من طريق محمد بن عبيد بن حساب عن محمد بن ثور، به.

ورواه ابن راهويه عن عبد الرزاق عن مَعْمَر، به.

ورواه الدارقطني- ومن طريقه ابن الجوزي في (التحقيق)-، من طريق أبي سلام، عن فلان بن غيلان الثقفي، أنه سمع عبد الله بن مسعود، به.

ورواه ابن عساكر من طريق يزيد بن ظبيان التجيبي عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي، به.

فمداره عندهم- عدا رواية الطبراني وأبي نعيم- على عبد الله بن عمرو بن غيلان عن ابن مسعود.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي، وهو مجهول كما قال أبو زرعة وأبو حاتم - الرازيان - والدارقطني وغيرهم، وانظر: (لسان الميزان ٤/ ٥٣٦).

وبه أعلوا هذا الحديث:

فقال ابن أبي حاتم: قلتُ لهما - أي لأبيه وأبي زرعة - فإن معاوية بن سلام

يُحدِّثُ عن أخيه عن جدِّه، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود...؟

قال: «وهذا أيضًا ليس بشيء؛ ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء» (علل الحديث ٩٩).

وقال الدارقطني (عقب الحديث): «الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان».

وقال البيهقي- بعد أَنْ ذكر هذا الطريق ضمن سَرْدِه لطرق حديث ابن مسعود في ليلة الجن-: «ولا يصح شيء من ذلك»، ثم ذكر تضعيف الدارقطني لابن غيلان (السنن الكبرى ١/ ١٦- ١٧)، وانظر: (الخلافيات ١/ ١٧٦- ١٧٧).

وقال ابن الجوزي: «فيه ابن غيلان، قال الدارقطني: هو مجهول» (التحقيق ١/ ٥٦).

وقال الذهبي- عقب ذكره لإسناد الدارقطني-: «سنده نظيف، وفلان لا يعرف» (تنقيح التحقيق ١/ ٢٠).

وبه أعله أيضًا الجورقاني في (الأباطيل ١/ ٥٠١)، **والألباني** في (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٨).

وقد رُوِي الحديث على وجه آخر؛

أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين ٢٨٧١)- وعنه أبو نعيم في (الدلائل) -، قال: حدثنا محمد بن عبدة المصيصي، ثنا أبو توبة، ثنا معاوية بن سَلَّامٍ، عن زيد بن سَلَّامٍ[1]، أنه سمع أبا سَلَّامٍ، يقول: حدثني

(١) تحرف عند أبي نعيم إلى: (أسلم).

من حدثه عمرو بن غيلان الثقفي، قال: أتيت عبد الله بن مسعود. . . فذكر الحديث.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن عبدة المصيصي، ترجم له ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٥٤/ ١٦٥)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٦/ ٨١٣) برواية جماعة عنه، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، فهو مجهول الحال.

الثانية: إبهام شيخ أبي سلام، حيث قال: «حدثني من حدثه عمرو بن غيلان».

وبهذه العلة أعله الزيلعي فقال: «وفي سنده رجل لم يُسَمَّ» (نصب الراية ١/ ١٤٥).

وقال ابن كثير: «وهذا إسناد غريب جدًّا، ولكن فيه رجل مُبْهَمٌ لم يسم والله أعلم» (تفسير ابن كثير ٧/ ٣٠٠).

وقد تعقب الألباني قول الزيلعي بسبب سقط وقع في المطبوع؛ فقال: «لا يخفى أَنَّ هذا القول غير مستقيم بالنسبة لرواية الطبراني، فلو عزاه للدارقطني ثم ذكره عقبه لأصاب» (السلسلة الضعيفة ٣/ ١٣٩).

قلنا: بل قول الزيلعي مستقيم لأن في إسناد الطبراني: «حدثني من حدثه عمرو بن غيلان»، وإنما سقطت هذه العبارة من مطبوعة (نصب الراية)، وهي مثبتة في (مسند الشاميين) و(دلائل النبوة - طبعة الجامعة الإسلامية).

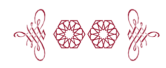
ومع ضعف سند هذا الحديث؛ ففي متنه نكارة؛ حيث ذكر أَنَّ ابن مسعود كان مع النبي ﷺ ليلة الجن، وهذا مخالف لما رواه مسلم (٤٥٠/ ١٥٢) من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ

رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ.

وما تقدم من طريق الشعبي عن علقمة أنه سأل ابن مسعود عن ذلك؛ فقال: «هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا...».

قال البيهقي- بعد ذكره لحديث ابن غيلان وغيره مما سبق عن ابن مسعود-:

«ومما يدل على بطلان جميع ما رُوِي من ذلك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إقراره بأنه لم يكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ؛ رواه مسلم في (صحيحه) من حديث علقمة عن عبد الله قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ ووددت أني كنت معه» (الخلافيات ١/ ١٧٧).



١٥- رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**ذَهَبْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ أَوْدِيَةِ مَكَّةَ، دَخَلَ...**»، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَزَادَ فِيهِ: قَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَنْ هَؤُلَاءِ؟**» قُلْتُ: لَا، هَا اللهِ. قَالَ ﷺ: «**هَؤُلَاءِ جِنُّ نُصَيْبِينَ أَوِ الْمَوْصِلِ** - يَشُكُّ سَعْدٌ - **جَاءُوا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا، لَنَا الْحَيَوَانُ وَلَهُمُ الرِّمَّةُ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف لانقطاعه.**

اللغة:

الرِّمة: العظام البالية.

التخريج:

﴿مكة (٣/ ٢٣)﴾.

السند:

رواه الفاكهي في (أخبار مكة) قال: حدثنا الزُّبَيْرُ بن أبي بكر، قال: ثنا أبو ضَمْرَةَ، عن سعد بن إسحاق بن كعب، عن محمد بن كعب القُرَظِيِّ، عن ابن مسعود، به.

التحقيق

إسناده ضعيف، رجاله كلهم ثقات، إلا أنه منقطع، فمحمد بن كعب القرظي، قال فيه يعقوب بن شيبة: «ولد في آخر خلافة علي بن أبي طالب في سنة أربعين، ولم يسمع من العباس، توفي العباس في خلافة عثمان» (تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٤٤).

وعلى هذا فهو منقطع بين القرظي وبين ابن مسعود المتوفي سنة (٣٢، أو ٣٣هـ)، أي قبل أَنْ يولد القرظي بثماني سنوات!.

ومع ذلك مرّض الحافظ ابن حجر القولَ بعدم السماع، فقال في ترجمة القرظي: «روى عن العباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وعمرو بن العاص وأبي ذر وأبي الدرداء، يقال: إن الجميع مرسل» (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٠، ٤٢١).

هكذا بصيغة التمريض، مع أَنَّ ابن حجر نفسه قد اعتمد في (التقريب) قولَ يعقوب، فقال في ترجمة القرظي: «ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال: ولد في عهد النبي ﷺ، فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة، مات محمد سنة عشرين، وقيل قبل ذلك» (التقريب ٦٢٥٧).

فلعله تبع في (التهذيب) ما في أصله وهو (تهذيب الكمال ٢٦/ ٣٤١)، حيث ذكره المزي فيه بصيغة التمريض أيضًا، وسبب ذلك أَنَّ الضحاك بن عثمان، روى عن أيوب بن موسى قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: **سمعت** عبد الله بن مسعود، وساق حديثًا قد خرجه الترمذي (٣١٣١)، ثم قال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، سمعت قُتَيْبَة بن سعيد، يقول: بلغني أَنَّ محمد بن كعب القرظي وُلِدَ في حياة النبي ﷺ». اهـ.

وقال أبو داود: «سمع من على ومعاوية وعبد الله بن مسعود» (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢١).

قال العلائي: «وهذا هو الصحيح»!، واحتج له بحديث الضحاك، وقول

قُتَيْبَة (جامع التحصيل ٧٠٧)، وتبعه الألباني في (الصحيحة ٧/ ٩٧٤/ الحديث رقم: ٣٣٢٧).

قلنا: فأما قول قُتَيْبَة، فقال عنه الذهبي: «هذا قول منقطع، شَاذٌّ»، وقال أيضًا: «لم يصح ذلك» (السير ٥/ ٦٥، ٦٧).

وقال ابن حجر: «وما تقدم نقله عن قُتَيْبَة من أنه ولد في عهد النبي ﷺ، لا حقيقة له، وإنما الذي ولد في عهده هو أبوه، فقد ذكروا أنه كان من سبي قريظة ممن لم يحتلم ولم ينبت، فخلوا سبيله» (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٢).

وأما حديث الضحاك، فقد رواه البخاري في ترجمة القرظي، ثم قال: عقبه: «لا أدري حفظه أم لا» (التاريخ الكبير ١/ ٢١٦)، وهذا -والله أعلم- تشكيك في السماع المذكور في الحديث، ولذا لم يعتمده البخاري، حيث قال في أول الترجمة: «سمع ابن عباس، وزيد بن أرقم»، فلو كان السماع عنده ثابتا، لكان أولى بالذكر، لتقدم موت ابن مسعود.

والظاهر أَنَّ الوهم فيه من قبل الضحاك بن عثمان، فإنه وإن وثقه ابن معين وغيره، غير أنه متكلم فيه، قال يعقوب بن شيبة: «صدوق في حديثه ضعف»، وليّنه يحيى القطان، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه، ولا يحتج به»، وقال ابن عبد البر: «كان كثير الخطأ، ليس بحجة» (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٤٧).

على أنه قد جاء الحديث عنه من طريق آخر بالعنعنة كما في (شعب الإيمان ١٨٣١)، و(الحجة في بيان المحجة ١٤٧)، وعلى كلِّ حالٍ فالفارق الكبير بين تاريخ ميلاد القرظي وتاريخ وفاة ابن مسعود، يقطع النزاع، ويؤكد أَنَّ السماع الوارد في حديث الضحاك وهم من أحد رواته.

فإن قيل: هناك اختلاف في تاريخ ميلاد القرظي بناء على اختلافهم في تاريخ وفاته وعمره، فمنهم من قال: مات سنة (١٠٨هـ)، وقيل: مات سنة (١١٧هـ)، وقيل: سنة (١١٨هـ)، وقيل: سنة (١١٩هـ)، وقيل: سنة (١٢٠هـ)، وقيل: (١٢٩هـ). فأما سنه يوم مات، فقيل: مات وعمره (٧٨) سنة، وقيل: مات وعمره ثمانون سنة.

فالجواب: كما قال المعلمي اليماني: «الاختلاف في ذلك في الجملة، لا يبيح إلغاء الجميع جملة، بل يؤخذ بما لا مخالف له، وينظر في المتخالفين، فيؤخذ بأرجحهما، فإن لم يظهر الرجحان، أخذ بما اتفقا عليه» (التنكيل ١/ ١٧٦).

وبالنظر في الخلاف المذكور آنفًا، نجد أَنَّ القول بأن القرظي مات سنة (١٢٩هـ)، هو وهم من قائله كما جزم به المزي في (التهذيب ٢٦/ ٣٤٧)، وأما ما سوى ذلك:

فأبعد ما ذكر من تاريخ وفاته (١٢٠)، مع أكثر ما ذكر من عمره يوم مات (٨٠ سنة)، يقتضي أنه ولد سنة (٤٠ هـ) كما رجحه ابن حجر.

وأقرب ما ذكر من تاريخ وفاته (١٠٨)، مع أقل ما ذكر من عمره يوم مات (٧٨ سنة)، يقتضي أنه ولد سنة (٣٠ هـ).

وأقرب ما ذكر من تاريخ وفاته (١٠٨)، مع أكثر ما ذكر من عمره يوم مات (٨٠سنة)، يقتضي أنه ولد سنة (٢٨ هـ).

إذن، فهناك اتفاق بين هذه التواريخ على أنه لم يكن موجودًا قبل سنة (٢٨هـ)، وعلى فرض أَنَّ هذا هو تاريخ ميلاده، فيكون عمره يوم أَنْ مات ابن مسعود أربع أو خمس سنوات!، فكيف سمع منه؟!.

ويؤيد القول بعدم سماع محمد بن كعب من ابن مسعود عدة أمور – سوى ما سبق –:

أولا: أنه قد روى لابن مسعود حديثًا آخر بالواسطة، رواه أحمد (٤٣٨٥) من طريق ابن إسحاق، حدثنا محمد بن كعب القرظي، **عمن حدثه** عن عبد الله بن مسعود.

ثانيا: أَنَّ يعقوب بن شَيْبَة قد نفى سماعه من العباس، كما أنكر أحمد بن حنبل سماعه من علي بن أبي طالب كما في (العلل ١٢٣٦).

ووفاة العباس سنة (٣٢ هـ) أو بعدها، ووفاة علي رضي الله عنه سنة (٤٠ هـ)، فعدم سماعه من ابن مسعود الذي مات سنة (٣٢ هـ) أولى.

ثالثا: أَنَّ محمد بن كعب يروي بالواسطة عن عمار بن ياسر (المسند ١٨٣٢١)، وعثمان بن عفان (المسند ٥٢٨)، ووفاة عمار سنة (٣٧ هـ)، ووفاة عثمان سنة (٣٥ هـ)، وعثمان رضي الله عنه هو الخليفة الثالث، وكان يسكن المدينة كالقرظي، فلو أدركه القرظي، لكان حريصا على أَنْ يروي عنه ولو حديثًا واحدًا بلا واسطة، فلما لم نجد ذلك، دلّ على أنه لم يدركه، وهذا يعني عدم إدراكه لابن مسعود أيضًا.

ولذا قال الذهبي: «وَأَحْسِبُ روايته عن علي وذويه مرسلة» (التاريخ ٧/ ٢٥١).

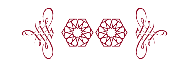
وقال أيضًا: «وهو يرسل كثيرًا، ويروي عمن لم يلقهم، فروى عن أبي ذر، وأبي الدرداء، وعلي، والعباس، وابن مسعود، وسلمان، وعمرو بن العاص» (السير ٥/ ٦٦).

ولما أخرج الحاكم حديثه عن ابن مسعود رضي الله عنه، في سير النبي ﷺ إلى

تبوك، وقوله في أبي ذر: «**رَحِمَ اللَّهُ أَبَا ذَرٍّ يمْشِي وَحْدَهُ، وَيَمُوتُ وَحْدَهُ، وَيُبْعَثُ وَحْدَهُ**»، صححه، فتعقبه الذهبي بقوله: «فيه إرسال» (المستدرك مع التلخيص ٣/ ٥١)، وأقره ابن الملقن في (مختصر التلخيص ٤٧٨).

وقال ابن حجر في ترجمة محمد بن كعب: «وجاءت عنه رواية عن ابن مسعود، واستبعدها ابن عساكر» (الإصابة ٨٥٤٢).

وبقية رجال الإسناد ثقات، الزُّبَيْرُ بن أبي بكر: هو الزبير بن بكار العلامة النسابة، روى له ابن ماجة، وأبو ضَمْرَةَ: هو أنس بن عياض، روى له الجماعة، وسعد: هو ابن إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي، روى له أصحاب السنن.



١٦- رِوَايَةُ: «لَكُمُ الرَّجِيعُ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ الْهِجْرَةِ إِلَى نَوَاحِي مَكَّةَ فَخَطَّ لِي خَطًّا وَقَالَ: «**لَا تُحْدِثَنَّ شَيْئًا حَتَّى آتِيكَ**»، ثُمَّ قَالَ: «**لَا يَرُوعَنَّكَ، وَلَا يَهُولَنَّكَ شَيْءٌ تَرَاهُ**»، قَالَ: فَتَقَدَّمَ شَيْئًا ثُمَّ جَلَسَ، فَإِذَا رِجَالٌ سُودٌ كَأَنَّهُمْ رِجَالُ الزُّطِّ، قَالَ: وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩]، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَذُبَّ عَنْهُ بَالِغًا مَا بَلَغْتُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ عَهْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَكَثْتُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ تَفَرَّقُوا عَنْهُ فَسَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ شُقَّتَنَا بَعِيدَةٌ وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ فَزَوِّدْنَا، فَقَالَ: «**لَكُمُ الرَّجِيعُ، وَمَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ عَظْمٍ فَلَكُمْ عَلَيْهِ لَحْمًا، وَمَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الرَّوْثِ فَهُوَ لَكُمْ تَمْرًا**»، فَلَمَّا وَلَّوْا قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: «**هَؤُلَاءِ جِنُّ نُصَيْبِينَ**».

۞ الحكم: إسناده ضعيف، وابن مسعود لم يشهد ليلة الجن، وسؤال الجن للزاد قد ثبت في غير هذا السياق.

التخريج:

[طب (١٠/ ٦٦/ ٩٩٦٨)].

السند:

رواه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا داهر بن نوح، ثنا أبو همام محمد بن الزِّبْرِقَانِ، عن موسى بن عُبيدة، أخبرني سعيد بن الحارث (بن)[1] أبي الْمُعَلَّى، عن عبد الله بن مسعود، به.

(١) تحرف في المطبوع إلى: «عَنْ»! ونقله ابن الملقن على الصواب (البدر المنير ٢/ ٣٥٦).

التحقيق

إسناده ضعيف، فيه: مُوسَى بن عُبيدة، وهو الربذي، ضعفه عامة النقاد، واعتمده الحافظ في (التقريب ٦٩٨٩).

وبقية رجاله موثقون، إِلَّا أَنَّ داهر بن نوح الأهوازي قال فيه الدارقطني مرة: «لا بأس به» (سؤالات البرقاني ١٤٤)، وقال مرة أخرى: «ليس بقوي في الحديث»، وذَكَره ابن حِبَّان في (الثقات) وقال: «ربما أخطأ»، وقال ابن القطان: «لا يعرف»!، (اللسان ٣٠٠٣).

وانظر: بقية روايات الحديث.

تنبيه:

هذه الرواية علقها ابن سيد الناس في (عيون الأثر ١/١٥٨)، وعزاها السيوطي في (الخصائص ١/ ٢٣١) لأبي نعيم، ولم نجدها في المطبوع من كتابه (الدلائل) ولا غيره.



[٨٨٩ط] حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ بْنِ سَنَّةَ الْخُزَاعِيِّ:

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ بْنِ سَنَّةَ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

۞ الحكم: **صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف.**

التخريج:

[صمند (إصا ١٢/ ٥٠١- ٥٠٢)].

السند:

رواه ابن مَنْدَهْ من طريق الربيع بن سليمان، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي عثمان، به.

التحقيق

هذا إسناد، فيه ثلاث علل:

الأولى، والثانية: أبو عثمان بن سَنَّةَ الخزاعي، وهو تابعي مجهول كما تقدم، وقد عدّه بعضهم في الصحابة بهذه الرواية، وهو قول مرجوح رده ابن أبي عاصم وأبو نعيم وابن الأثير وابن حجر وغيرهم، انظر: (أسد الغابة ٦/ ٢٠٥)، (الإصابة ١٢/ ٥٠٢).

فهو مجهول وحديثه مرسل.

الثالثة: المخالفة؛ فقد خولف الربيع بن سليمان؛ خالفه أصحاب ابن وهب - وهم: يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عمرو بن السرح وابن عبد الحكم وبحر بن نصر وحرملة -؛ فَرَوَوْه عن ابن وهب، به موصولًا من مسند ابن مسعود، كما تقدم، وهذا هو المشهور في هذا الحديث.

قال أبو نعيم: «ذكره المتأخر - يعني ابن مَنْدَهْ - من حديث الربيع، عن

ابن وهب منقطعًا من دون ابن مسعود، وقال مرة: عن ابن مسعود، وهو المشهور، ورواه الليث، وغيره، عن يونس» (معرفة الصحابة ٥/ ٢٩٧١).

وجزم بإرساله في صدر الترجمة.



[٨٩٠ط] حَدِيثٌ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِشَيْءٍ أَسْتَنْجِي بِهِ، وَلَا تُقْرِبْنِي حَائِلًا، وَلَا رَجِيعًا**»، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَحَنَي، ثُمَّ طَبَّقَ يَدَيْهِ حِينَ رَكَعَ وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ١، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ أَوِ لِحَاجَةٍ، فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَلَا تَأْتِنِي بِحَائِلٍ وَلَا جُثَّةٍ**».

وَفِي رِوَايَةٍ٢، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْخَلَاءَ، فَقَالَ: «**لَا تَأْتِنِي بِحَائِلٍ وَلَا رَجِيعٍ**»، فَأَتَيْتُهُ بِمِدْرَانِ أَوْ ثَلَاثِ مُدَرٍ، فَاسْتَنْجَى بِهِنَّ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ.

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيفٌ بهذا اللفظ؛ وضعفه** البيهقي والإشبيلي ومغلطاي.

والنهي عن العظم والرجيع صحيح كما تقدم.

قال الخطابي: «**الحائل:** المتغَيِّر من البِلَى وكلُّ مُتغيِّر اللّونِ حائِل يقال: حال لَونُه يَحولُ إذا تَغَيَّرَ فإذا أردتَ أنه قد أَتَى عَلَى الشيء حَولٌ كامِلٌ قلت قد أَحالَ الشيءُ ويقال: دارٌ مُحِيلَة إذا لم تُسكَن حولًا وربما رُدّ إلى الأصل فِقيلَ أَحولَ فهو مُحِول» (غريب الحديث ١/ ٢٣٩).

التخريج:

〚حم ٤٠٥٣ "اللفظ له" / ش ١٦٦٢ / مش ٤٢١ / عل ٤٩٧٨، ٥١٨٤، ٥٢٧٥ / بز ١٦٤٥ "والرواية الأولى له" / طب ٩٩٥٨، ٩٩٥٩ / منذ ٣١٧ / عد (٣/ ٨٢) / علقط (٢/ ٢٦٨ - ٢٦٩) "والرواية الثانية له"

/ هق ٥٣٢﴾.

السند:

رواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٦٦٢) و(المسند ٤٢١) - ومن طريق أبو يعلى (٤٩٧٨)، والبيهقي -: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان.

وأحمد (٤٠٥٣) عن ابن فضيل.

والبزار (١٦٤٥)، وأبو يعلى (٥١٨٤) من طريق جرير بن عبد الحميد.

والطبراني في (الكبير ٩٩٥٩) من طريق جعفر بن الحارث.

وابن المنذر في (الأوسط ٣١٧) من طريق يحيى بن أبي بكير. ورواه الطبراني في (الكبير ٩٩٥٨) من طريق معاوية بن عمرو. والدارقطني في (العلل ٢/ ٢٦٩) من طريق شعيب بن أيوب عن حسين بن علي الجعفي، ثلاثتهم: عن زائدة.

كلهم: عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله، به.

ورواه أبو يعلى (٥٢٧٥) عن عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي عن حسين بن علي، عن زائدة، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله، به.

وهذا خطأ من عبد الله بن عمر، فقد خالفه شعيب بن أيوب - كما في (العلل للدارقطني ٢/ ٢٦٩) - فرواه عن حسين بن علي الجعفي عن زائدة، كرواية الجماعة.

ورواه الدارقطني في (العلل ٢/ ٢٦٩) من طريق إبراهيم بن إسحاق

الحربي، حدثنا أبو غسان، حدثنا زُهَير، حدثني ليث، قال: حدثني عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وعبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، به.

فمداره عندهم على ليث بن أبي سليم، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لأجل ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، قال عنه الحافظ ابن حجر: «صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك» (التقريب ٥٦٨٥).

وبه أعله البيهقي في (السنن الكبرى ١/ ١٧٦)، وعبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٥)، ومغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/ ١٦٧).

لكن ما تقدم قبله: يشهد لمعناه.



[٨٩١ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ، قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا لِحَاجَتِهِ، وَقَالَ: **«ائْتِنِي بِشَيْءٍ أَسْتَنْجِي بِهِ، وَلَا تَقْرَبْنِي حَائِلًا وَلَا رَوْثًا وَلَا رَجِيعًا»**.

۞ **الحكم: إسناده ضعيف؛ وضعفه** ابن حجر، **ومعناه صحيح كما تقدم.**

التخريج:

[عسكر (صحابة- الإكمال لمغلطاي ٧/ ٤١٠)].

السند:

قال أبو أحمد العسكري: ثنا عمرو بن عثمان (البري)[1] ثنا العباس بن محمد ثنا يونس بن محمد ثنا إبراهيم بن طهمان عن رجل عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن صفوان، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: عبد الله بن صفوان بن أمية، قال العلائي: «أدرك النبي ﷺ واختلف في صحبته» (جامع التحصيل ص٢١٣).

قلنا: أثبت ابن حبان صحبته، ثم ذكره مرة أخرى في التابعين، وذكره في التابعين أيضًا ابن سعد وابن خلفون وخليفة بن خياط، وقال ابن حجر: «ولد على عهد النبي ﷺ» (التقريب ٣٣٩٤)، وانظر: (الإكمال لمغلطاي ٧/ ٤١٠)، (تهذيب التهذيب ٥ / ٢٦٦).

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: «المزني».

قلنا: الراجح أنه لم يسمع من النبي ﷺ، وإن ولد في زمان النبوة؛ لذلك ذكره الحافظ ابن حجر في القسم الثاني من حرف العين في معرفة من لم يره صلّى اللَّه عليه وآله وسلم، ولم يرد أنه سمع منه صلّى اللَّه عليه وآله وسلم لصغره، وانظر: (الإصابة ٨/ ٥، ١٩).

الثانية: إبهام الراوي عن عبد الرحمن بن الأسود.

الثالثة: عمرو بن عثمان البري القاضي، ترجم له أبو الشيخ في (طبقات أصبهان ٤/ ٢٣٩) وقال: كثير الحديث، وتابعه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ٢/ ٣٣)، وترجم له أيضًا الخطيب في (تاريخ بغداد ١٤/ ١٤١)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وقد خولف في إسناده؛ فرواه الثقات عن ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود، به، كما تقدم.

ورواه الثقات أيضًا عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود، بنحوه. وقد تقدم أيضًا.

قال ابن حجر- بعد ذكره لهذا الحديث في ترجمة عبد الله بن صفوان-: «الذي يظهر أنه وقع في تسمية أَبيه خطأ؛ فإن الحديث من هذا الوجه معروف بابن مسعود، أخرجه البخاري وغيره من رواية زهير بن معاوية وشريك وغيرهما عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن أبي مسعود، إلَّا أنه يحتمل التعدُّد على بُعْدٍ» (الإصابة ٦/ ٢١٣).

وقال أيضًا: «أخرج له العسكرى حديثين مسندين، لكن إسناد كل منهما فيه نظر» (تهذيب التهذيب ٥ / ٢٦٦).

[٨٩٢ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عمرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَتْهُ وُفُودُ الْجِنِّ مِنَ الْجَزِيرَةِ، فَأَقَامُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ (ما) بَدَا لَهُمْ، فَأَرَادُوا الرُّجُوعَ إِلَى بِلَادِهِمْ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُزَوِّدَهُمْ، فَقَالَ: «**مَا عِنْدِي مَا أُزَوِّدُكُمْ بِهِ، وَلَكِنِ اذْنُوا لِكُلِّ عَظْمٍ مَرَرْتُمْ بِهِ، فَهُوَ لَكُمْ لَحْمٌ عَرِيضٌ**[1]**، وَكُلُّ رَوْثٍ مَرَرْتُمْ بِهِ فَهُوَ لَكُمْ ثَمَرٌ، فَلِذَلِكَ نَهَى أَنْ يُتَمَسَّحَ بِالْبَعْرِ** (بِالرَّوَثِ) **وَالرِّمَّةِ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيفٌ، وضعفه** البوصيري.

اللغة:

قوله **(لحم غريض)**؛ أي طري (تاج العروس ١٨/ ٤٥٢).

التخريج:

﴿عل (مط ٥١) "واللفظ له"، (خيرة ٤٥٩) / آجر (ثمانون ٥١) "والروايتان له" / نبص (خصائص ٢/ ٤٩)﴾.

السند:

رواه أبو يعلى الموصلي في (مسنده): عن محمد بن إسحاق المسيبي عن عبد الله بن نافع الصائغ، عن عبد الله بن نافع - مولى ابن عمر -، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، به.

ورواه الآجري في (جزء فيه ثمانون حديثًا): من طريق عبد الله بن حمزة الزبيري، عن عبد الله بن نافع الصائغ، به.

---

(١) كذا عند أبي يعلى - كما في (المطالب)، و(الإتحاف) - بالعين المهملة، وجاء عند الآجري (غريض) بالغين المعجمة.

التحقيق

وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير عبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر؛ وهو منكر الحديث كما قال البخاري وأبو حاتم وأبو أحمد الحاكم، وقال النسائي والدارقطني: «متروك»، وضعفه ابن معين وابن سعد وابن عدي وابن حبان، وكذا ابن حجر في (التقريب ٣٦٦١)، وانظر: (تهذيب التهذيب ٦/ ٥٣).

وبه أعل البوصيري الحديثَ في (إتحاف الخيرة ١/ ٢٨٤).

تنبيه:

ذكره السيوطي في (جمع الجوامع ٧/ ٦٧٦) - وتبعه صاحب (كنز العمال ٦/ ١٤٤) -، وعزاه لأبي يعلى، ولكن قال: «عن ابن مسعود».

وهذا وهمٌ؛ وسببه أنه جاء في بعض نسخ أبي يعلى (عن عبد الله) مهملًا، فظنه ابن مسعود، لاسيما وحديث الجن مشهور بعبد الله بن مسعود، والصواب أنه (ابن عمر)؛ **لعدة أمور:**

الأول: أنه جاء مميزًا في بعض نسح مسند أبي يعلى، كما نص عليه محققو (المطالب العالية ٢/ ١٩٤/ حاشية ٥).

الثاني: أنه جاء منصوصًا عليه في إسناد الآجري.

الثالث: أن الحديث من طريق نافع مولى ابن عمر، وهو معروف بالرواية عن مولاه عبد الله بن عمر، وليس لنافع رواية عن ابن مسعود؛ بل ولا يدركه، فبين وفاتيهما قريبًا من تسعين سنة، والله أعلم.

وقد ذكره السيوطي في (الخصائص الكبرى ٢/ ٤٩) وعزاه لأبي نعيم، من حديث ابن عمر.

[٨٩٣ط] حَدِيثُ الزُّبَيرِ بنِ العوَّامِ:

عنِ الزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبحِ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**أَيُّكُمْ يَتْبَعُنِي إلى وَفْدِ الجنِّ اللَّيْلَة**»، فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ؛ فَلَمْ يَتكَلَّمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ، - قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثًا - فَمَرَّ بِي يَمْشِي، فَأَخَذَ بِيَدِي فجَعَلْتُ أَمْشِي مَعَهُ حَتَّى خَنَسَتْ عَنَّا جِبَالُ الْمَدِينَةِ كُلُّها، وَأَفْضَيْنا إِلَى أَرْضٍ بَرَازٍ، فإذا رجالٌ طِوالٌ كَأَنَّهم الرِّماحُ، مُسْتَذْفِري ثيابِهمْ مِنْ بَيْنِ أَرْجُلِهِمْ، فلمَّا رَأَيْتُهُمْ غَشِيَتْنِي رِعْدَةٌ شَديدَةٌ، حَتَّى مَا تُمْسِكُنِي رِجْلايَ مِنَ الْفَرَقِ، فَلَمَّا دَنَوْنا مِنْهُمْ خَطَّ لِي رَسُولُ اللهِ بِإِبْهَامِ رِجْلِهِ فِي الْأَرْضِ خَطًّا، فَقَالَ لِي: «**اقْعُدْ فِي وَسَطِهِ**»، فلمَّا جَلَسْتُ ذهَبَ عَنِّي كلُّ شيءٍ كنتُ أَجِدُهُ مِنْ رِيبَةٍ، وَمَضَى النَّبيُّ ﷺ بَيْني وبَيْنَهم فَتلا قُرْآنًا رَفِيعًا حتَّى طَلَعَ الفَجْرُ، ثمَّ أَقْبَلَ حتَّى مَرَّ بي، فَقَالَ لي: «**الْحَقْ**»، فَجَعَلْتُ أَمْشِي مَعَهُ فَمَضَيْنَا غَيْرَ بَعِيْدٍ، فَقَالَ لِي: «**التَفِتْ فَانْظُرْ هَلْ تَرَى حَيْثُ كَانَ أُولئِكَ مِنْ أَحَدٍ؟**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَى سَوَادًا كَثِيرًا، فخَفَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى الأَرْضِ فَنَظَمَ عَظْمًا بِرَوْثَةٍ، ثمَّ رَمى بِهِ إِلَيْهِمْ، ثمَّ قالَ: «**رَشَدَ أُولئِكَ مِن وَفْدِ قَومٍ؛ هُمْ وَفْدُ نَصِيبِينَ سَأَلُونِي الزَّادَ، فَجَعَلْتُ لَهمْ كُلَّ عَظْمٍ وروْثَةٍ**».
قَالَ الزُّبَيرُ: «فَلَا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ، وَلا رَوْثةٍ أَبَدًا».

۞ **الحكم: منكر بهذا السياق؛ واستغربه** ابن كثير، **وضعفه** ابن حجر.

اللغة:

خنست: تأخرت (لسان العرب ٦/ ٧١).

أرض براز: منكشف (لسان ٥/ ١٧٨).

مستذفري، وقيل مستثفرين: هو أَنْ يدخل الرجل الثوب بين رجليه كما يفعل الكلب بذنبه. (النهاية ١/ ٢١٤)

التخريج:

[طب (١/١٢٥/٢٥١) "اللفظ له" / طش ١٢٤١، ٢٠٠٥، ٢٩٢٤ "مختصرًا" / تفسير جه (كما ٢٣/ ٥٤٠) / فة (١/ ٢٧٨) / شا ٥٣ / سعا ١٣٩٥ "مختصرًا" / حكيم (منهيات ص٤٢- ٤٣) / عيل ٣٩١ / نبص (١٣٩ طبعة الجامعة الإسلامية)، (كثير ٧/ ٣٠٠)، (خصائص ٢/ ٤٩) / ضح (٢٥١- ٢٥٢) / كما (٢٣/ ٥٤٠- ٥٤١)].

التحقيق

مدار هذا الحديث على قحافة بن ربيعة عن الزبير بن العوام، وقد رُوِي عن قحافة من طريقين:

الأول:

أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير ٢٥١)، وفي (مسند الشاميين ٢٩٢٤)- ومن طريقه أبو نعيم في (الدلائل ١٣٩)، والمزي في (تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٤٠- ٥٤١)- عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي.

وأخرجه الخطيب في (الموضح ٢/ ٢٥١) من طريق عبد الله بن يحيى الغساني.

وأخرجه ابن أبي عاصم في (السنة ١٣٩٥).

ثلاثتهم - ابن أبي عاصم، وأحمد بن عبد الوهاب، والغساني - عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في (المعرفة والتاريخ ١/ ٢٧٨) عن عبد السلام بن محمد الحمصي[١].

وأخرجه الحكيم الترمذي في (المنهيات ص٤٢) من طريق الربيع بن روح.

وأخرجه الإسماعيلي في (المعجم ٣٩١) من طريق سليمان بن سلمة.

جميعهم عن بقية بن الوليد - والإسناد لابن أبي عاصم -، حدثني نمير بن يزيد القيني[٢]، حدثني أبي، حدثني قحافة بن ربيعة، أخبرني الزبير بن العوام، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: قحافة بن ربيعة: قال الحافظ: «مجهول» (التقريب ٥٥٢٤).
وقال الذهبي: «لا يعرف، تفرد عنه نمير القيني» (الميزان ٣/ ٣٨٥).

الثانية: نُمَير بن يزيد القَيْني: قال الحافظ: «مجهول» (التقريب ٧١٩٢).

الثالثة: أبو نمير يزيد القيني: لم نقف على أحد ترجم له غير ابن حبان في (الثقات ٥/ ٥٣٦) برواية ابنه فقط عنه؛ فهو مجهول أيضًا.

---

(١) جاء هذا الإسناد في (المعرفة والتاريخ للفسوي) هكذا: «...سمعت قحافة بن ربيعة بن قحافة يحدث عن أبيه أنه سمع الزبير...»، وهو خطأ لأمور: الأول: لم يذكر أحد ممن ترجم لقحافة بن ربيعة أنه يروي عن أبيه. الثاني: لم يذكروا له جَدًّا بل ذكروه ياسمه واسم أبيه فقط، وانظر: (الثقات لابن حبان ٥/ ٣٢٧)، (تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٤٠). الثالث: المعروف في هذا الحديث رواية نمير بن يزيد عن أبيه عن قحافة، وقيل نمير عن قحافة، وذلك كما في بقية مصادر الحديث.

(٢) تحرف عند الخطيب في (الموضح) إلى: «يحيى بن يزيد الليثي».

وقد رُوِيَ من طرق أخرى بإسقاطه، كما أخرجه الطبراني في (الشاميين ١٢٤١) من طريق عبد الوهاب الحوطي.

وأخرجه ابن ماجه في (التفسير) - كما في (تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٤٠-٥٤٢) - عن عبد الوهاب بن الضحاك.

وأخرجه الشاشي في (مسنده ٥٣) من طريق سليمان بن سلمة.

ثلاثتهم عن بقية بن الوليد - والإسناد للطبراني -، حدثني نمير بن يزيد القيني، عن قحافة بن ربيعة، عن الزبير بن العوام، به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه - إضافة إلى ما تقدم من علل - بقية بن الوليد، وهو وإن كان صدوقًا إلَّا أنه يدلس تدليس التسوية، فإنْ كان صرَّح بالسماع بينه وبين شيخه، فلم يصرح به بين شيخه وشيخ شيخه، كما في جميع طرقه التي رُوِي فيها الحديث بإسقاط يزيد القيني؛ فلعلّ بقية بن الوليد دلسه فأسقطه، ومما يدل على ذلك أنه لم يسقطه لما صرح بالسماع بين شيخه نمير بن يزيد، وأبيه يزيد كما سبق، والله أعلم.

الطريق الثاني:

أخرجه الطبراني في (الشاميين ٢٠٠٥)، قال: حدثنا أحمد بن أبي يحيى الحضرمي، ثنا محمد بن أيوب بن عافية، ثنا جدي، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي عامر الألهاني، عن قحافة بن ربيعة، قال: سمعت الزبير بن العوام... فذكره مختصرًا.

وهذا إسناد ضعيف جدًّا فيه علل:

الأولى: جهالة قحافة بن ربيعة كما تقدم.

الثانية: أحمد بن أبي يحيى الحضرمي، ليَّنَه أبو سعيد ابن يونس كما في (لسان الميزان ١/ ٦٩١).

الثالثة: محمد بن أيوب بن عافية، لم نقف له على ترجمة.

الرابعة: جده عافية بن أيوب، وهو مختلف فيه؛ فقال أبو زرعة: «ليس به بأس»، وقال ابن عبد الهادي: «لا نعلم أحدًا تكلم فيه»، وقال المنذري: «لم يبلغني فيه ما يوجب تضعيفه»، وقال الذهبي: «ما هو بحجة، وفيه جهالة» (لسان الميزان ٤/ ٣٧٥).

وقد ضعف إسناد هذا الحديث ابن حجر في (التلخيص الحبير١/ ١٩٤)، **والصنعاني**- إلَّا أنه قواه بغيره من أحاديث الباب- في (سبل السلام ١/ ١١٩)، **والشوكاني** في (نيل الأوطار ١/ ١٢٧).

وعلى الرغم من علل إسناده فقد **حسنه الهيثمي** في (المجمع ١٠٣٨).

ومع ضعف إسناده ففي متنه نكارة، وذلك لمخالفته لما تقدم في الصحيح عن ابن مسعود أنه لم يحضر أحد منهم ليلة الجن مع النبي ﷺ.

ولعله من أجل ذلك استغرب ابن كثير هذا الحديث في (التفسير ٧/ ٣٠٠).

لكن النهي عن الاستنجاء بالروث والعظام صحيح؛ يشهد له ما تقدم.



[٨٩٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ «**أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ أَحَدٌ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ جِلْدٍ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن دون قوله: «أو جلد» فمنكر، وإسناده فضعيفٌ، وضعفه** الدارقطني وعبد الحق الإشبيلي وابن القطان والنووي وابن دقيق العيد والزيلعي والعراقي وابن الملقن وابن حجر والعيني.

التخريج:

﴿طح (١/ ١٢٣) ٧٤٨ "واللفظ له" / قط ١٥١ / هق ٥٤١﴾.

السند:

قال الطحاوي: حدثنا يونس قال: أخبرني ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن موسى بن أبي إسحاق الأنصاري عن عبد الله بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، به.

ورواه الدارقطني - ومن طريقه البيهقي -: من طريق أبي الطاهر بن السرح وعمرو بن سواد، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: موسى بن أبي إسحاق الأنصاري: ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٧/ ٢٨٠)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨/ ١٣٥) ولم يذكرا راويًا عنه سوى عمرو بن الحارث وحده، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧/ ٤٥٠) على قاعدته في توثيق

المجاهيل؛ ولذا قال ابن القطان الفاسي: «مجهول الحال»، وبه أعل الحديث في (الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٧، ٥/ ٦٥٩)، وانظر: (لسان الميزان ٨/ ١٩٠).

وبه أعله أيضًا: ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٦٢).

الثانية: عبد الله بن عبد الرحمن: وهو مجهول أيضًا؛ كما قال الدارقطني، وابن القطان، وأَعَلَّا الحديثَ به؛ فقال الدارقطني (عقب الحديث): «هذا إسناد غير ثابت أيضًا؛ [عبد اللَّه بن عبد الرحمن مجهول]»[(١)].

وقال ابن القطان (عقبه أيضًا): «وعلته هي الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق...، وعبد الله بن عبد الرحمن أيضًا مجهول» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٧- ٣٠٨).

وتبعهما على ذلك: ابن دقيق العيد في (الإمام ٢/ ٥٦٢)، **والزيلعي** في (نصب الراية ١/ ٢٢٠)، **والعراقي** في (ذيل ميزان الاعتدال ص ١٣٥، ١٩٦)، **وابن الملقن** في (البدر المنير ٢/ ٣٥٤)، **وابن حجر** في (لسان

(١) ما بين المعقوفين غير موجود في طبعة الرسالة، وهو مثبت في (طبعة دار المعرفة ١/ ٥٦) وغيرها، وقد نَقله عن الدارقطني أيضًا: الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص: ٩)، وابن حجر في (لسان الميزان ٤/ ٥١٣- ٥١٤)، والعيني في (رجال معاني الآثار ٢/ ١٠٦)، وفي (نخب الأفكار ٢/ ٥١٥).
وكأن قول الدارقطني بتجهيل عبد الله بن عبد الرحمن، لم يقع أيضًا في نسخة ابن القطان، ولذا قال - متعقبا عبد الحق في اقتصاره على قوله: «لا يصح ذكر الجلد» -: «لم يزد على هذا، وإنما تبع في ذلك الدارقطني، فإنه قال: إسناده غير ثابت، ولم يبين موضع علته أيضًا» (بيان الوهم والإيهام ٣/ ٣٠٧).

الميزان ٤/ ٥١٣- ٥١٤)، **والعيني** في (نخب الأفكار ٢/ ٥١٥).

والحديث أيضًا: ضعفه النووي في (الخلاصة ١/ ١٦٦).

ولكن يشهد لمتن الحديث ما تقدم، دون لفظة «**الجلد**»؛ فلم نقف لها على شاهد، وعليه فهي لفظة منكرة.

ولذا قال عبد الحق الاشبيلي - عقبه -: «لا يصح ذكر الجلد»[1] (الأحكام الوسطى ١/ ١٣٤).

تنبيهان:

الأول: ذكر ابن حبان في (الثقات) في ترجمة موسى بن أبي إسحاق أنه روى عن أبي طوالة، وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الأنصاري، وهو ثقة من رجال الشيخين كما قال الحافظ في (التقريب ٣٤٣٥)، وذكر في (التهذيب ٥/ ٢٩٧) أنه لا يعرف في المحدثين من يكنى أبا طوالة سواه.

قلنا: وفي قول ابن حبان بأن عبد الله بن عبد الرحمن هو أبو طوالة؛ نظر؛ وذلك لأمور:

أولا: لم يميزه البخاري ولا ابن أبي حاتم بذلك لما ترجموا لموسى بن أبي إسحاق، وذكروه بهذا الحديث وباسمه الذي جاء في أسانيده، وتبعهم على ذلك العراقي في (ذيل الميزان ص١٩٦) والعيني في (رجال معاني الآثار ٢/ ١٠٦)؛ فكأنه غير معروف عندهم.

---

(١) ونسب هذا القول للدارقطني: الزيلعي في (نصب الراية ١/ ٢٢٠)، وتبعه الحافظ في (التلخيص الحبير ١/ ١٩٤)، و(الدراية ١/ ٩٧)، ويظهر أَنَّ ذلك سبق قلم من الزيلعي تبعه عليه الحافظ، وإلا فهذا قول الإشبيلي فحسب، أما قول الدارقطني عقب الحديث، فهو ما نقلناه عنه آنفًا، ونقله عنه كثير من الحفاظ.

ثانيا: حكم عليه الدارقطني بالجهالة كما تقدم، مع توثيقه لأبي طوالة كما في (التهذيب ٥/ ٢٩٧)؛ مما يدل على أَنَّ هذا غير ذاك.

ثالثا: فرق بينهما ابن حجر في (لسان الميزان ٤/ ٥١٣- ٥١٤)، والعيني في (رجال معاني الآثار ٢/ ١٠٥- ١٠٦)؛ فأفرد العيني لكل واحد منهما ترجمة، وأما الحافظ ابن حجر فتعقب ابن حبان في الجمع بينهما؛ فقال: «عبد الله بن عبد الرحمن، عن رجل من الصحابة في الاستنجاء... قال الدارقطني: مجهول، وزعم ابن حبان في ترجمة موسى من كتاب (الثقات) أنه أبو طوالة»[1].

الثاني: ذكر الزيلعي أَنَّ ابن القطان الفاسي أعلّ هذا الحديثَ بعلة ثالثة وهي الإرسال؛ فقال: «حديث في النهي عن الاستنجاء بالجلد، أخرجه الدارقطني...، قال ابن القطان في كتابه: وعلته الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق، قال: وذكره ابن أبي حاتم ولم يعرف من أمره بشيء فهو عنده مجهول، وعبد الله بن عبد الرحمن أيضًا مجهول، قال: وهو أيضًا مرسل؛ لأنه عمن لم يسم ممن يذكر عن نفسه أنه رأى أو سمع، وإن لم يشهد لأحدهم التابعي الراوي عنه بالصحبة، انتهى كلامه» (نصب الراية ١/ ٢٢٠).

قلنا: وفيما نقله عن ابن القطان نظر؛ فابن القطان لم يُعَلّ هذا الحديث بالإرسال، وإنما ذكره احتجاجًا به على الإشبيلي الذي ردَّ بعض الأحاديث بالإرسال؛ لأن صحابِيَّها لم يُسَمَّ، وقد تعقبه على ذلك؛ فقال: «قد عدّ علة

---

(١) ثم جاء الحافظ في (الدراية في تخريج أحاديث الهداية ١/ ٩٧)؛ ونقض ما غزله هنا، فذكر أَنَّ عبد الله بن عبد الرحمن هو أبو طوالة.

كون الحديث لم يسم صحابيه، بعد أَنْ شهد له التابعي بالصحبة، وهذا ليس بشيء، فإنه يصحح أمثال هذا دائبا، بل يصحح أحاديث رجال يقولون عن أنفسهم: إنهم رأوا أو سمعوا، وإن لم يشهد لأحدهم التابعي الراوي عنه بالصحبة... وإن أردت الوقوف على ما حكم له بالاتصال: مما هو عن صحابي لم يسم، فاعلم أنه ذكر حديث «**النهي عن أَنْ يستطيب أحد بعظم، أو ورثة، أو جلد**»، وهو عن عبد الله بن عبد الرحمن عن رجل من بعض أصحاب النبي ﷺ، وقال: إنه لا يصح، ولم يرمه بالإرسال» (الوهم والإيهام ٢/ ٥٩٤- ٥٩٥).

هذا هو كلام ابن القطان بحرفه من كتابه، وليس فيه ما فهمه أو نقله الزيلعي، ومما يؤكد وَهْمُه أيضًا فيما نقل عنه، أَنَّ ابن القطان ذكر هذا الحديث في «بَاب ذكر أَحَادِيث ردّهَا بالانقطاع وَهِي مُتَّصِلَة» (الوهم والإيهام ٢/ ٥٦٩).

وأيضا لما ذكر الحديث في سرده لأحاديث الكتاب على نسق التصنيف لم يذكر سوى العلتين الَّتَيْن أعللنا بهما الحديث؛ فقال: «وذكر حديث الاستنجاء بالجلد، ولم يبين علته، وهي الجهل بعبد الله بن عبد الرحمن، والرواي عنه موسى بن أبي إسحاق كذلك» (الوهم والإيهام ٥/ ٦٥٩).



[٨٩٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ رضي الله عنه قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدٌ بِعَظْمٍ، أَوْ رَوْثَةٍ، أَوْ حُمَمَةٍ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيفٌ، وضعفه** الهيثمي.

التخريج:

﴿بز ٣٧٨٣ / طب (جامع ٥/ ١٤٤)، (مجمع ١٠٣٧) / مصر (ص٣٣٤)﴾.

السند:

قال البزار: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني قال نا أبو الأسود قال أنا ابن لهيعة عن ابن المغيرة - يعني عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ، به.

ورواه ابن عبد الحكم في (فتوح مصر): عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبّار، به.

ورواه الطبراني في (الكبير) - كما في (جامع المسانيد) لابن كثير، و(مجمع الزوائد) -: من طريق ابن لهيعة، به.

التحقيق

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه عبد اللَّه بن لهيعة، وهو ضعيف كما هو مشهور من حاله، وقد تقدم مرارًا.

وبه أعله الهيثمي؛ فقال: «رواه الطبراني في الكبير والبزار، وهذا لفظه، وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١٠٣٧).

أما متنه فيشهد له ما تقدم في الباب.

[٨٩٦ط] حَدِيثُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ: قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الِاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «**بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ**».

الحكم: صحيح المتن بشواهده، وإسناد ضعيف.

التخريج:

〚د ٤١ "واللفظ له" / جه ٣١٥ / حم ٢١٨٥٦، ٢١٨٦١، ٢١٨٧٢، ٢١٨٧٩ / مي ٦٨٩/ ....〛.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: «الاستجمار بالحجارة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٩٧ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَرَّ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيُّ رضي الله عنه عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ التَّغَوُّطِ؟ «**فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَنَكَّبَ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَقْبِلَهَا، وَلا يَسْتَدْبِرَهَا، وَلَا يَسْتَقْبِلَ الرِّيحَ (أَنْ يَسْتَعْلِيَ[1] الرِّيحَ)، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ، أَوْ ثَلَاثَةِ حَثَيَاتٍ مِنْ تُرَابٍ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ساقط بهذا السياق، وضعفه** الدارقطني - **وأقره** البيهقي، والغساني، وابن دقيق، وابن الملقن -، وابن عدي - **وأقره** ابن القيسراني - وعبد الحق الإشبيلي.

والنهي عن استقبال القبلة، والاستنجاء بثلاثة أحجار: ثابت من حديث سلمان وغيره، كما تقدم، أما النهي عن استقبال الريح، والاستنجاء بالأعواد والتراب: فلم يأت من طريق صحيح، فهو منكر.

التخريج:

﴿قط ١٥٤ "واللفظ له" / هق ٥٤٤ "والرواية له ولغيره" / عد (١٠/١٠) / خلال (أمالي ٨٧)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «النَّهْيِ عَنِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ، وَاسْتِدْبارِها عِندَ قَضاءِ الحاجَةِ»، حديث رقم (؟؟؟؟).

(١) تحرفت في طبعة دار الفكر من (الكامل) إلى: «يستفلي»، وهي على الصواب في طبعتي: (الرشد، والعلمية).

[٨٩٨ط] حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ قَالَ: «**أَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ [لَهُمْ]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ: لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ)، وَإِذَا تَخَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبَعْرَةٍ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًّا بهذا التمام، وضعفه** أبو محمد الدارمي - **وأقره** ابن دقيق والمعلمي اليماني -، والهيثمي، والبوصيري، وابن حجر، والألباني. ولفقراته الثلاث شواهد في الصحيح.

التخريج:

[حم ١٥٩٨٤ "واللفظ له" / مي ٦٨٢، ٦٩٠/ ك ٥٨٦٢ "والزيادة والرواية له ولغيره" / ....].

سبق تخريجه وتحقيقه بشواهده في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٨٩٩ط] حَدِيثُ الْوَاقِدِيِّ عَنْ جَمَاعَةٍ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّد بْن عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «غَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ إِلَى أَنْ رَجَعَ خَمْسًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَقَدِمَ مَكَّةَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَكَانَ قَدْ خَرَجَ لِثَلَاثٍ بَقِينَ مِنْ شَوَّالٍ وَقَدِمَ عَلَيْهِ الْجِنُّ الْحَجُونَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ النُّبُوَّةِ.

قال الْوَاقِدِيُّ: وَبَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ الْجِنُّ.

قال: فَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ النَّفَرُ السَّبْعَةُ مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ مِنْ بَطْنِ نَخْلَةَ وهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ وَالْأَرْدِيبَانُ وَالْأَحْقَبُ جَاءُوا قَوْمَهُمْ مُنْذِرِينَ فَخَرَجُوا وَافِدِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ فَانْتَهَوْا إِلَى الْحَجُونِ فَجَاءَ الْأَحْقَبُ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّ قَوْمَنَا قَدْ حَضَرُوا الْحَجُونَ يَلْقَوْنَكَ فَوَاعَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ بِالْحَجُونِ.

قال الْوَاقِدِيُّ: فَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ حَتَّى نَزَلُوا بِأَعْلَى مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «**لَا يَذْهَبْ مَعِي رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ مِنْ غِلٍّ عَلَى أَحَدٍ**»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: فَتَنَاوَلْتُ إِدَاوَةً فِيهَا نَبِيذٌ.

قال عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ: خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْحَجُونِ خَطَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «**قِفْ هَاهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ وَلَا تَخَفْ**» وَمَضَى.

قالوا: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى جَبَلِهِمْ حِلَقًا حِلَقًا قَالَ: وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَغَيَّبَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَلَمْ يَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ حَتَّى

أَسْحَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ لَمْ يَجْلِسْ فَقَالَ لَهُ: «**مَا زِلْتَ قَائِمًا؟**». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُلْتَ لِي: قِفْ هَاهُنَا فَمَا كُنْتُ أَجْلِسُ حَتَّى أَرَاكَ قَالَ: «**هَلْ رَأَيْتَ شَيْئًا؟**» قَالَ: رَأَيْتُ أَسْوِدَةً وَأَجْبِلَةً وَسَمِعْتُ لَغَطًا شَدِيدًا قَالَ: «**هَؤُلَاءِ جِنُّ نَصِيبِينَ جَاءُوا إِلَيَّ فِي شَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُمْ**». فَلَمَّا بَرَقَ الْفَجْرُ قَالَ: «**هَلْ مَعَكَ مِنْ وُضُوءٍ لِلصَّلَاةِ؟**» قَالَ: قُلْتُ: مَعِي إِدَاوَةٌ فِيهَا نَبِيذٌ، قَالَ: «**تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ**» قَالَ: «**اصْبُبْ عَلَيَّ**» فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَاءَهُ اثْنَانِ مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَمْ أَقْضِ حَاجَتَكُمَا؟**» قَالَا: بَلَى وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ يُصَلِّيَ مَعَكَ مِنَّا مُصَلٍّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيَا وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّبْحِ تَبَارَكَ الْمُلْكَ وَسُورَةَ الْجِنِّ فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصْغِي بِسَمْعِهِ، فَلَبِثَ سَاعَةً، قَالَ: فَمَا عَلَيَّ مَا سَمِعَا مِنَ الْقُرْآنِ وَسَأَلُونِي الزَّادَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ يَزُودُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**زَوَّدْتُهُمُ الرَّجِيعَ، وَلَا يَجِدُونَ عَظْمًا إِلَّا وَجَدُوهُ عِرْقًا وَلَا رَوْثَةً إِلَّا وَجَدُوهَا تَمْرَةً نَضْرَةً**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُفْسِدُهُ النَّاسُ عَلَيْنَا، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِالْعَظْمِ وَالرَّجِيعِ.

۞ **الحكم: إسناده واهٍ بمرّة.**

التخريج:

〖نبص (ص ٣٦٥ - ٣٦٦)〗.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «التطهر بالنبيذ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٩٠٠ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الاسْتِنْجَاءُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ، وَبِالتُّرَابِ إِذَا لَمْ يَجِدْ حِجَارَةً، ولاَ يُسْتَنْجِى بشَيْءٍ قَدِ اسْتُنْجِيَ بِهِ مَرَّةً**».

❁ **الحكم: ضعيف جدًّا، وضعفه** ابن عدي، والبيهقي، وابن طاهر القيسراني، والنووي، وابن دقيق.

التخريج:

﴿عد (١/ ٤٦٤)(٢/ ٣٩) "واللفظ له"، (٨/ ٦٣) / هق ٥٤٦، ٥٤٧﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «الِاسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٩٠١ط] حَدِيثُ قَتَادَةَ مُرْسَلًا:

عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ وَابْنُ مَسْعُودٍ لَيْلَةَ دَعَا الْجِنَّ، فَخَطَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**لَا تَخْرُجْ مِنْهُ**»، ثُمَّ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْجِنِّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «**هَلْ رَأَيْتَ شَيْئًا؟**» قَالَ: سَمِعْتُ لَغَطًا شَدِيدًا، قَالَ: «**إِنَّ الْجِنَّ تَدَارَأَتْ فِي قَتِيلٍ قُتِلَ بَيْنَهَا**»؛ فَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ، وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: «**كُلُّ عَظْمٍ لَكُمْ عَرْقٌ، وَكُلُّ رَوْثٍ لَكُمْ خَضِرَةٌ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُقَذِّرُهَا النَّاسُ عَلَيْنَا، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُسْتَنْجَى بِأَحَدِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ الْكُوفَةَ رَأَى الزُّطَّ؛ وَهُمْ قَوْمٌ طُوَالٌ سُودٌ، فَأَفْزَعُوهُ، فَقَالَ: أَظَهَرُوا؟ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ مِنَ الزُّطِّ، فَقَالَ: مَا أَشْبَهَهُمْ بِالنَّفَرِ الَّذِينَ صُرِفُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، [يُرِيدُ الْجِنَّ].

۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

[تعب (٢/ ٢١٨) "والزيادة له" / طبر (٢١/ ١٦٧) "واللفظ له" / ثعلب (٢٧٣٥)].

السند:

رواه عبد الرزاق - ومن طريقه الثعلبي في (التفسير) -، قال: أنا مَعْمَرٌ، عن قتادة، به.

ورواه الطبري، قال: حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن مَعْمَر، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الإرسال؛ فقتادة تابعي صغير، ومراسيله واهية، كما قال يحيى القطان والذهبي، وقد تقدم بيان ذلك في باب: «ما رُوِي في قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾».

الثانية: مَعْمَر بن راشد؛ وإن كان ثقة إلَّا أَنَّ في روايته عن قتادة ضعف، قال الدارقطني: «مَعْمَر سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش» (العلل ١٢/ ٢٢١).

وقال يحيى بن معين: «قال مَعْمَر: جلستُ إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ أسانيده» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١٢٠٣).

وقال ابن معين أيضًا: «إذا حدثك مَعْمَر عن العراقيين فخَفْه؛ إلَّا عن الزُّهْرِيِّ، وابن طاووس؛ فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئًا» (تاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث ١١٩٤).

قلنا: وقتادة بصري.



[٩٠٢ط] حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلًا:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ [عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] قَالُوا لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ: إِنَّا لَنَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ كَيْفَ تَأْتُونَ الْخَلَاءَ [اسْتِهْزَاءً بِهِمْ]، قَالُوا: أَجَلْ. قَالُوا: فَكَيْفَ يَأْمُرُكُمْ؟ قَالُوا: **«يَأْمُرُنَا أَلَّا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِفُرُوجِنَا، وَلَا نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا، وَلَا بِرَجِيعٍ، وَلَا بِعَظْمٍ، وَأَلَّا نَسْتَنْجِيَ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ»**.

۞ **الحكم: صحيح المتن، وإسناده مرسل.**

التخريج:

〖آثار ٣٩ "واللفظ له" / شيباني ٣٨〗.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: «النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٩٠٣ط] حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ مُرْسَلًا:

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو (السَّيْبَانِيِّ): «أَنَّ الجِنَّ لَمَّا وَفَدُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِالْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ وَالْحُمَمَةِ[(١)]، فَإِنَّ لَنَا فِيهَا مَنَافِعَ. قَالَ: **فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، وهذا مرسل إسناده ضعيف جدًّا.**

التخريج:

⁅ضحة (ق ٢٣/ ب)⁆.

السند:

رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن)، قال: حدثني أبو الحسن الشامي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني[(٢)]، به.

التحقيق

هذا مرسل، وإسناده واهٍ؛ فيه: أبو الحسن الشامي، وهو إسماعيل بن مسلم السكوني، متروك يضع الحديث (سؤالات البرقاني للدارقطني ٤).

وقد رواه الطبراني في (مسند الشاميين ٨٧٢) من طريق بَقِيَّة عن الأَوْزَاعِيِّ عن يحيى بن أبي عمرو السَّيْبَانِيِّ عن عبد الله بن الدَّيْلَمِيِّ عن عبد الله بن مسعود، قال: «قَدِمَ وَفْدُ الجِنِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) **الحممة**: الفحمة، جمع حمم. ينظر: (غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٥٢٣)، (النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٤٤).
(٢) كذا في الأصل، بالشين المعجمة، والمشهور بالسين المهملة.

انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ لَنَا فِيهِ رِزْقًا، فَنَهَى أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَوْ حُمَمَةٍ».

ورواه أبو داود (٣٩) من طريق ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيْبَانِيِّ، عن عبد الله بن الديلمي، عن عبد الله بن مسعود به، وقد سبق.



[٩٠٤ط] حَدِيثُ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا مِنْهُ بَرِيءٌ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيف.**

اللغة:

قوله **(تقلد وترا):** كانوا يَزْعُمون أنّ التَّقَلُّد بالأوتارِ يَرُدُّ العَينَ ويَدْفَع عنهم المَكارِهِ فَنُهُوا عن ذلك (النهاية ٥/ ١٤٩).

وأما قوله **(عقد لحيته)**؛ فقيل: هو معالجتها حتى تتعقد وتتجعد، وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب فأمرهم بإرسالها، كانوا يفعلون ذلك تكبرًا وعجبًا. (النهاية ٣/ ٢٧٠).

الفوائد:

قال ابن دقيق العيد: (وقوله «من عقد لحيته»، قال صاحب الدلائل في غريب الحديث بعد ما روى الحديث عن موسى بن هارون: «هكذا في الحديث «من عقد لحيته»، وصوابه والله أعلم: من عقد لحاء؛ من قولك: لحيت الشجر ولحوته إذا قشرته، وكانوا في الجاهلية يعقدون لحاء شجر الحرم، فيقلدونه من أعناقهم فيأمنوا بذلك؛ وهو قول الله ﷻ: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾؛ أما شعائر الله فحرم الله، وأما الهدي والقلائد فإن العرب كانوا يقلدون من لحاء الشجر- شجر مكة- فيقيم الرجل بمكة حتى إذا انقضت الأشهر الحرم

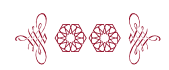
وأراد أَنْ يرجع إلى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله». وذكر صاحب (الدلائل) باقي الخبر، وما قاله أشبه بالصواب، لكن لم نره في رواية مما وقفنا عليه، والله عز وجل أعلم) (الإمام ٢/ ٥٦١).

التخريج:

﴿ن ٥١١١ / كن ٩٤٨١ / حم ١٧٠٠٠ / مش ٧٣٦ / طح (١/ ١٢٣) ٧٥٢ / مث ٢١٩٦ / مصر (ص٣١٠) / صبغ ١٠٥٢ / غخطا (١/ ٤٢٢) / بغ ٢٦٨٠ / دلائل (إمام ٢/ ٥٦١) / فر (ملتقطة ١/ ق ٨٧) / أسد (٢/ ٢٩٨)﴾.

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



١- رِوَايَةٌ مُطَوَّلَةٌ:

وَفِي رِوَايَةٍ مُطَوَّلَةٍ، عَنْ شَيْبَانَ الْقِتْبَانِيِّ، قَالَ: إِنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مخلدٍ اسْتَعْمَلَ رُوَيْفِعَ بْنَ ثَابِتٍ عَلَى أَسْفَلِ الْأَرْضِ، قَالَ شَيْبَانُ: فَسِرْنَا مَعَهُ مِنْ كُومِ شَرِيكٍ إِلَى عَلْقَمَا، أَوْ مِنْ عَلْقَمَا إِلَى كُومِ شَرِيكٍ - يُرِيدُ عَلْقَامَ -، فَقَالَ رُوَيْفِعٌ: إِنْ كَانَ أَحَدُنَا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَأْخُذُ نِضْوَ أَخِيهِ عَلَى أَنَّ لَهُ النِّصْفَ مِمَّا يَغْنَمُ وَلَنَا النِّصْفُ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَطِيرُ لَهُ النَّصْلُ وَالرِّيشُ وَلِلْآخَرِ الْقَدَحُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا رُوَيْفِعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ**».

۞ **الحكم: إسنادُه ضعيف.**

اللغة:

قوله: **(كوم علقام)**، ويقال: «كوم علقماء»، هو موضع في أسفل مصر له ذكر في حديث رويفع، وأما (كوم شريك) فهو قرب الإسكندرية. (معجم البلدان ٤/ ٤٩٥).

و**(النِّضْو)**: الدابة التي أَهْزَلَتْها الأسفارُ، وأَذْهَبَت لَحْمَها. (النهاية ١/ ١٠٥٢).

التخريج:

﴿د ٣٦ "واللفظ له" / حم ١٦٩٩٤- ١٦٩٩٦ / طب (٥/ ٢٨/ ٤٤٩١) / مصر (ص ٨٥، ٣١٠) / صبغ ١٠٥١ / هق ٥٣٩ / صحا ٢٧٠٤ / كما (١٢/ ٥٩١- ٥٩٢)﴾.

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



٢- رِوَايَة: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ بَرِئَ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ شَيْبَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالَ: لَا أُخْبَرَنَّ أَنَّ أَحَدًا عَقَدَ وَتْرًا أَوِ اسْتَنْجَى بِعَظْمٍ أَوْ رَجِيعٍ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ بَرِئَ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ[1].

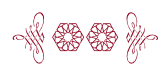
الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

[بز ٢٣١٧].

التحقيق

انظر: الكلام عليه فيما يأتي.



(١) قال البزار عقبه: «وَقَدْ أُدْخِلَ فِي الْمُسْنَدِ لأَنَّهُ قَالَ: فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّد».

٣- رِوَايَة بزيادة: «أَوْ عَقَدَ كَفَّيْهِ فِي الصَّلاةِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكُنْتُ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّهُ يَطُولُ بِكَ الْعُمْرُ فَأَخْبِرِ النَّاسَ مَنِ اسْتَجْمَرَ بِرَوْثِ دَابَّةٍ، أَوْ عَقَدَ كَفَّيْهِ فِي الصَّلاةِ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ مُحَمَّدٍ** ﷺ».

۞ الحكم: إسنادُه ضعيف.

التخريج:

﴿مظفر (ق٢٤٩/ ب)﴾.

التحقيق

مدار هذا الحديث على عياش بن عباس القتباني، عن شييم بن بيتان، وقد اضطرب فيه على عدة أوجه:

الوجه الأول:

أخرجه النسائي في (المجتبى ٥١١١)، وفي (السنن الكبرى ٩٤٨١) - ومن طريقه ابن الأثير في (أسد الغابة ٢/ ٢٩٨) -، عن محمد بن سلمة، عن ابن وهب، عن حيوة بن شريح، وذكر آخر قبله(١)، كلاهما: عن عياش بن عباس، عن شييم بن بيتان، أنه سمع رويفع بن الحارث يقول... فذكره بلفظ الرواية الأولى.

ورواه الطحاوي في (معاني الآثار ١/ ١٢٣) من طريق أصبغ بن الفرج،

(١) ذكر المزي أَنَّ هذا الآخر هو ابن لهيعة، وأن النسائي قد كنى عنه في مواضع كثيرة ولا يذكره مع ذلك إلا مقرونًا بغيره. (تهذيب الكمال ٣٥/ ٨٨).

عن عبد الله بن وهب، عن حيوة بن شريح، عن عياش، به.

وقد توبع حيوة بن شريح، تابعه: عبد الله بن لهيعة. كذا أخرجه أحمد (١٦٩٩٥، ١٦٩٩٦)، والبغوي في (معجم الصحابة ١٠٥٢) من طرق عن ابن لهيعة، به؛ بلفظ الرواية الثانية، عدا رواية البغوي فبلفظ الأولى.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، عدا ابن لهيعة وشييم بن بيتان:

فأما ابن لهيعة: فهو ضعيف، ولكنه متابع من حيوة؛ كما تقدم.

وأما شييم بن بيتان: فقال عنه البزار: «غير مشهور» (المسند عقب رقم ٢٣١٦). ولكن وثقه ابن معين، كما في (رواية الدارمي ٤١٢) و(الجرح والتعديل ٤/ ٣٨٥)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٤/ ٣٦٩)، ووثقه أيضًا عبد الحق الإشبيلي في (الأحكام الوسطى ٤/ ٢٠٤)، وذكره ابن خلفون في (الثقات)، كما في (إكمال مغلطاي ٦/ ٣١٤). وقال الحافظان الذهبي وابن حجر: «ثقة» (الكاشف ٢٣٢٢)، و(التقريب ٢٨٤١).

ولذا جوّد إسناده النووي في (المجموع ١/ ٢٩٢)، وحسنه في (الإيجاز في شرح سنن أبي داود ص ١٨٤). وجوده أيضًا: ابن مفلح في (الآداب الشرعية ٣/ ١٤١).

وقال العيني: «إسناده حسن جَيّد، ورجاله ثقات» (نخب الأفكار ٢/ ٥١٧)، وحسنه علي القاري في (مرقاة المفاتيح ١/ ٣٨٢).

وفي هذا كله نظر، فلم يسمع شييم هذا الحديث من رويفع - وإن صرح بالتحديث، فهو محض وهم -، بينهما شيبان القتباني، كما في:

الوجه الثاني:

أخرجه ابن أبي شيبة في (المسند ٧٣٦)[١] - وعنه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني ٢١٩٦)- عن معلى بن منصور.

وأخرجه أحمد (١٧٠٠٠) عن يحيى بن غيلان.

وأخرجه أبو داود (٣٦) - ومن طريقه الخطابي في (غريب الحديث ١/ ٤٢٢)، والبيهقي في (السنن الكبرى ٥٣٤)، والبغوي في (شرح السنة ٢٦٨٠) - عن يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب.

وأخرجه البزار في (مسنده ٢٣١٧). والبغوي في (الصحابة ١٠٥١) - ومن طريقه المزي في (تهذيب الكمال ١٢/ ٥٩١- ٥٩٢) -. وأبو نعيم في (الصحابة ٢٧٠٤): من طريق موسى بن هارون والحسن بن سفيان. أربعتهم: عن عبد الأعلى بن حماد[٢].

وأخرجه ابن عبد الحكم في (فتوح مصر ص٨٥، ٣١٠) عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار.

وأخرجه الطبراني في (الكبير ٤٤٩١)، وأبو نعيم في (الصحابة ٢٧٠٤)

---

(١) وقع تداخل في إسناد هذا الحديث في (مسند ابن أبي شيبة) مع إسناد الحديث الذي قبله، وقد صوبناه من رواية ابن أبي عاصم - راوي الحديث عن ابن أبي شيبة - في (الآحاد والمثاني)، وكذلك من (الأحكام الكبرى للإشبيلي ١/ ١٥٠).

(٢) ورواه أبو منصور الديلمي في (مسند الفردوس)، كما في (الغرائب الملتقطة ١/ ق ٨٧) من طريق سهل بن داود بن ديزويه عن عبد الأعلى بن حماد، إلا أنه سقط من سنده (شيبان)، وهذا إما سقط من الناسخ - وهو الأظهر -، أو يكون وهم من سهل، فقد خالفه جماعة من الحفاظ، بإثباته.

من طريق سعيد بن أبي مريم.

جميعهم: عن المفضل بن فضالة القتباني المصري.

وأخرجه ابن عبد الحكم في (فتوح مصر ص٣١٠)، وأبو الحسين ابن المظفر في (جزء له ق٢٤٩/ب) من طريق عبد الله بن عياش بن عباس.

كلاهما (المفضل وابن عياش) عن عياش بن عباس، عن شييم بن بيتان، عن شيبان بن أمية القتباني، عن رويفع بن ثابت، به. بعضهم بلفظ الرواية الأولى، وبعضهم بلفظ الرواية المطولة، إلَّا البزار فقد انفرد بلفظ الرواية الثالثة.

وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة شيبان بن أمية، ويقال شيبان بن قيس، قال الحافظ: «مجهول» (التقريب ٢٨٣٢).

وأما عبد الله بن عياش: فقال فيه الحافظ: «صدوق يغلط» (التقريب ٣٥٢٢)، ولكن تابعه المفضل بن فضالة، وهو ثقة من رجال الشيخين؛ كما في (التقريب ٦٨٥٨).

وقد توبعا - أي: المفضل وابن عياش - أيضًا على ذكر شيبان القتباني، تابعهما: ابن لهيعة؛ لكنه زاد في إسناده «أبا سالم سفيان بن هانئ الجيشاني» بين شييم وشيبان، كما في:

الوجه الثالث:

أخرجه أحمد (١٦٩٩٤) عن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة عياش بن عباس عن شييم بن بيتان عن أبي سالم عن شيبان بن أمية عن رويفع بن ثابت به مقتصرًا على الموقوف.

وهذا وهم من ابن لهيعة فهو ضعيف كما تقدم، وقد توبع على ذكر أبي سالم في إسناده؛ لكن خُولف في صاحب الحديث؛ فرُوِي من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وذلك كما في:

الوجه الرابع:

أخرجه أبو داود (٣٧) عن يزيد بن خالد بن موهب. وابن عبد الحكم في (فتوح مصر ص٨٥، ٣١٠) عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار. كلاهما: عن مفضل بن فضالة عن عياش بن عباس عن شييم بن بيتان عن أبي سالم الجيشاني، أنه سمع عبد الله بن عمرو وهو مرابط حصن بابليون، يُحَدِّث عن رسول الله ﷺ بهذا الحديث.

وهذا إسناد رجاله ثقات.

فهذا الوجه مع الوجه الأول والثاني، صحاح إلى عياش بن عباس القتباني، وهو وإِنْ كان ثقة كما في (التقريب ٥٢٦٩)، إِلَّا أَنَّ مثله لا يحتمل هذا الخلاف عليه، وكذا شيخه شييم بن بيتان.

فيترجح الحكم على الحديث بالاضطراب، والله أعلم.

وذهب بعض أهل العلم إلى تصحيح هذه الأوجه جميعًا، فقال ابن مفلح - بعد ذكره هذه الأوجه الثلاثة -: «ومتن هذا الحديث صحيح، وهذه الأسانيد الثلاثة جيدة» (الآداب الشرعية ٣/ ١٤١).

وكذا صححها كلها الشيخ الألباني، ولكنه أعلّ الوجه الثاني لجهالة شيبان بن أمية، وصحح الوجهين الآخرين (صحيح أبي داود ١/ ٦٦- ٦٧).

فكأنهم جعلوه من باب من روى الحديث على أكثر من وجه، أو من روى الحديث عن أكثر من شيخ.

وفي صنيعهما نظر؛ لأن الذي يدخل تحت هذا الباب هو الراوي الثقة واسع الحفظ كثير الرواية كثير الشيوخ كالزُّهْرِيّ وأبي إسحاق السبيعي ونحوهمًا.

قال ابن حجر: «الزُّهْرِيّ صاحب حديث؛ فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من اختُلف عليه في شيخه إلَّا أَنْ يكون مثل الزُّهْرِيّ في كثرة الحديث والشيوخ» (فتح الباري ١٣/ ١٥).

وسبقه أبو حاتم الرازي فقال - في حديثٍ اختُلِف فيه على أبي إسحاق السبيعي على أوجه -: «كان أبو إسحاق واسع الحديث؛ يحتمل أَنْ يكون سمع من أبي بصير، وسمع من ابن أبي بصير عن أبي بصير، وسمع من العيزار عن أبي بصير» (العلل لابن أبي حاتم ٢/ ١٥٠- ١٥١).

وقال في (الجرح والتعديل ٦/ ٢٤٣): «أبو إسحاق السَّبيعي ثقة...، ويُشبَّه بالزُّهْرِيّ في كثرة الرواية، واتساعِهِ في الرجال».

أما في حديثنا فعياش بن عباس وشيخه شُيَيْم لا يحتملان هذا الخلاف، لاسيما مع نكارة المتن، فالأحاديث السابقة في الباب كلها متفقة على النهي عن الاستنجاء بالعظم والرجيع، دون ذكر براءة النبي ﷺ ممن يفعل ذلك.

ولذا قال البزار عقبه: «وهذا الحديث قد رَوَى نحو كلامه غَيْرُ واحد، وأما هذا اللفظ فلا يُحْفَظُ عن رسول الله ﷺ ولا عن أحد غير رُوَيْفِعٍ، وإسناده حسن غير شيبان فإنه لا نعلم روى عنه غير شُيَيْمِ بن بَيْتَانَ، وعياش بن عباس مشهور» (المسند ٦/ ٣٠١). هذا والله أعلم.



[٩٠٥ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو - وَهُوَ مُرَابِطٌ حِصْنَ بَابِلْيونَ - يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ - وَأَحَالَ عَلَى حَدِيثِ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ السابق -.

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف.

التخريج:

﴿د ٣٧ / مصر (ص٨٥) "والسياق له"، (ص٣١٠)﴾.

السند:

قال أبو داود: حدثنا يزيد بن خالد، حدثنا مُفَضَّلٌ، عن عَيَّاشٍ، أن شِيَيْمَ بن بَيْتَانَ، أخبره بهذا الحديث أيضًا، عن أبي سالم الجَيْشَانِيِّ، عن عبد الله بن عمرو، به

ورواه ابن عبد الحكم عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبّار، عن المفضّل بن فضالة، به.

التحقيق

وهذا إسناد ضعيف؛ لاضطراب سنده، كما قد تقدم بيانه في الحديث السابق.



١٣٤- بَاب: ما رُوِي أَنَّ الرَّوْثَ وَالْعَظْمَ لَا يُطَهِّرَانِ

[٩٠٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رسول الله ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثٍ، وَقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَا يُطَهِّرَانِ**».

۞ **الحكم: صحيح المتن، دون قولَه: «إنهما لا يطهران» فمنكر، وإسنادُه ضعيفٌ، وضعفه** ابن عدي وابن طاهر المقدسي والذهبي ومغلطاي وابن الملقن.

التخريج:

﴿عد (٥/ ٣٨٥) "واللفظ له" / قط ١٥٢ / علقط ١٥٤٧ / عيل (٢/ ٦٦٩) / تحقيق ١١٠﴾.

السند:

رواه ابن عدي في (الكامل) قال: حدثنا علي بن سعيد، والقاسم بن مهدي، قالا: حدثنا يعقوب بن كاسب، حدثنا سلمة بن رجاء، عن الحسن بن فرات، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، به.

ومداره عند الجميع على يعقوب بن حميد بن كاسب، عن سلمة بن رجاء، عن الحسن بن فرات القَزَّازُ، عن أبيه، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، به.

قال ابن عدي (عقب الحديث): «لا أعلم رواه عن فرات القزاز غير ابنه الحسن، وعن الحسن: سلمة بن رجاء، وعن سلمة: ابن كاسب».

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: يعقوب بن حميد بن كاسب، وهو مختلف فيه؛ فضعفه ابن معين - في أكثر الروايات عنه وأصحها - وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود والنسائي والأزدي، وذكره العقيلي في (الضعفاء ٤/ ٢٩٥)، وغير واحد في الضعفاء.

وقال البخاري: «لم نر إلَّا خيرًا، هو في الأصل صدوق»، وقال ابن عدي: «لا بأس به وبرواياته، وهو كثير الحديث كثير الغرائب»، وذكره ابن حبان في (الثقات) وقال: «كان يحفظ ممن جمع وصنف، ربما أخطأ في الشيء بعد الشيء»، ووثقه مسلمة بن قاسم ومصعب الزبيري، ولخص الحافظ حاله فقال: «صدوق ربما وهم» (التقريب ٨٧١٥)، وانظر: (تهذيب التهذيب ١١/ ٣٨٤).

وقد أعلّ الحديث به الذهبي وابن الملقن، كما سيأتي.

العلة الثانية: سلمة بن رجاء التميمي، وهو مختلف فيه أيضًا؛ فضعفه ابن معين والنسائي، وقال ابن عدي: «أحاديثه أفراد وغرائب، حدث بأحاديث لا يتابع عليها»، وقال الدارقطني: «ينفرد عن الثقات بأحاديث»، وذكره العقيلي في (الضعفاء ٢/ ١٧٤)، وكذا ابن شاهين (ص١٠٢)، وابن الجوزي (٢/ ١١)، والذهبي (ص١٦٨).

وقال أبو حاتم: «ما بحديثه بأس»، وقال أبو زرعة: «صدوق»، وذكره

ابن حبان في (الثقات)، وأخرج له البخاري حديثًا واحدًا في الفضائل، ولخص الحافظ حاله فقال: «صدوق يُغرِب» (التقريب ٢٤٩٠). وانظر: (تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٥)، (مقدمة فتح الباري ص٤٠٧).

وقد أعلّ الحديث به ابن عدي؛ فقال (عَقِبَه): «ولسلمة بن رجاء غيرُ ما ذكرت من الحديث، وأحاديثه أفراد وغرائب، ويحدث عن قوم بأحاديثَ لا يُتابَع عليها[1]» وانظر: (نصب الراية للزيلعي ١/ ٢٢٠).

وأعلّه به كذلك ابن طاهر المقدسي في (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٨٨٩).

ورغم ذلك صحح إسناده الدارقطني (عقب الحديث)، **وحسنه ابن حجر** في (الدراية ١/ ٩٧).

وقد تعقب الذهبي تصحيح الدارقطني؛ فقال: «ابن كاسب ذو مناكير، وسلمة ضعفه النسائي، وَمَشَّاهُ غيره» (تنقيح التحقيق ١/ ٤٢).

وتعقبه أيضًا بنحو ذلك ابن الملقن في (البدر المنير ٢/ ٣٥٠).

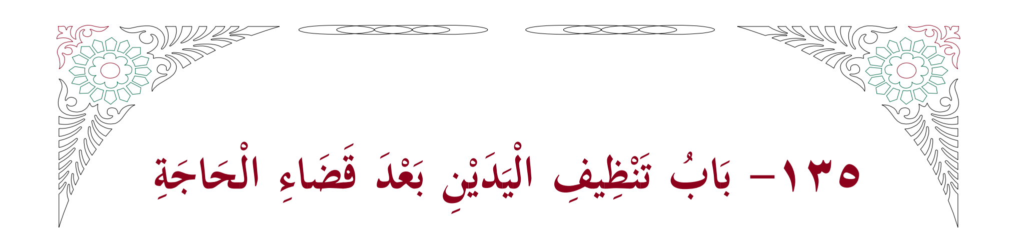
وقال مغلطاي: «فيه نظر؛ لأن في إسناده سلمة بن رجاء، وقد أساء عليه الثناء غير واحد» (شرح ابن ماجه ١/ ١٦٢).

وللحديث شواهد كثيرة عن جابر وابن مسعود وغيرهما كما تقدم، ولكن دون قوله: «**إنهما لا يطهران**»، فهي زيادة منكرة.

وقد نسب الدارقطني في ذكر هذه الزيادة إلى الحسن بن فرات القزاز، قال فيه الحافظ: «صدوق يهم» (التقريب ١٢٧٧)، وانظر: (علل الدارقطني ٤/ ١٨٨).

---

(١) جاءت في الطبعة المعتمدة: «عليه»، وصوبناها من ط الرشد، وهو المناسب للسياق.



١٣٥- بَابُ تَنْظِيفِ الْيَدَيْنِ بَعْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

[٩٠٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَضِّئْنِي**»، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ فَاسْتَنْجَى، ثمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ في التُّرَابِ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رِجْلاكَ لَمْ تَغْسِلْهُمَا؟! قَالَ: «**إِني أَدْخَلْتُهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ**».

۞ **الحكم: إسناده ضعيف، وضعفه** ابن عبد الهادي، والهيثمي، والألباني.

وقد ضعَّفَ أحمدُ، ومسلم، والدارقطني؛ كلَّ أحاديث أبي هريرة في المسح على الخفين.

التخريج:

﴿حم ٨٦٩٥ "واللفظ له" / هق ٥٢٧ / مي ٦٩٦ "مختصرا" / ...﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «الاستنجاء بالماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[٩٠٨ط] حَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

عن إِبْرَاهِيم بْن جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الْخَلَاءَ فَقَضَى الْحَاجَةَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا جَرِيرُ هَاتِ طَهُورًا**»، فَأَتَيْتُهُ بِالْمَاءِ فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ، وَقَالَ: بِيَدِهِ، فَدَلَكَ بِهَا الْأَرْضَ.

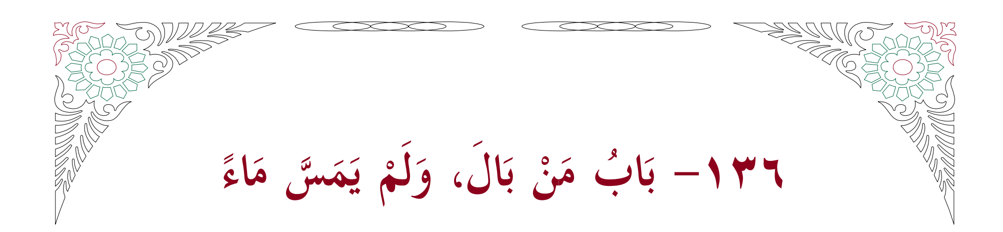
۞ **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

[ن ٥١ "واللفظ له" / جه ٣٦٣ / مي ٦٩٧/ ....].

وسبق تخريجه وتحقيقه في باب: «الاستنجاء بالماء»، حديث رقم (؟؟؟؟؟).





١٣٦- بَابُ مَنْ بَالَ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً

[٩٠٩ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟**» فَقَالَ: هَذَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ [يَا رَسُولَ اللَّهِ]. قَالَ: «**مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً**».

۞ **الحكم: منكر سندًا ومتنًا، وضعفه** ابن معين، والعقيلي، وابن عدي، وابن طاهر المقدسي، والنووي، والمنذري، ومغلطاي، وابن الملقن، والألباني. **وأشار إلى إعلاله** الإمام مسلم.

الفوائد:

اختلف أهل العلم في مفهوم هذا الحديث، فمنهم من حمل الوضوء فيه على ظاهره بمعناه الشرعي، ومنهم من حمله على الاستنجاء، ولذا ذكره أبو داود في: «بَاب الِاسْتِبْرَاءِ»، وابن ماجه تحت باب: «مَنْ بَالَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً»، وابن أبي شيبة تحت باب: «مَنْ كَانَ إِذَا بَالَ لَمْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِالْمَاءِ». وذكره الهيثمي في المجمع تحت باب: «فِيمَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ بَعْدَ الْحَدَثِ».

وقال مغلطاي: «الحديث يدل على أَنَّ إتيان عمر بالماء كان لقصد أَنْ يستعمله النبي ﷺ مع الحجارة علما من عمر بمطلوبية ذلك، وإنما يتم كون هذا المعنى مرادًا في الخبر لحمل الوضوء منه على الغسل لغة، وعلى هذا

يكون الخبر دليلا على استحباب الجمع بين الماء والحجر» (شرح مغلطاي ١/ ١٩٢).

وقال العظيم آبادي - مُعَلِّقًا على قول عمرَ: (تَتَوَضَّأُ بِهِ) -: «أي تتوضأ بالماء بعد البول الوضوء الشرعي، أو المراد به: الوضوء اللغوي، وهو الاستنجاء بالماء، وعليه حمله المؤلف - يعني أبا داود - وابن ماجه، ولذا أورده في: بَابِ الِاسْتِبْرَاء» (عون المعبود ١/ ٤٢).

وقال السندي: «يحتمل أن المراد به الوضوء اللغوي أي: مَا أُمِرْتُ أَنْ أَغْسِلَ مَحَلَّ البول بل جُوِّزَ في الاكتفاء بالأحجار أيضًا.

ويحتمل أن المراد: الوضوء المتعارف وظهر له ﷺ أن مراد عمر ذلك الوضوء دون الاستنجاء بالماء فرد عليه بذلك. قلت (السندي): بل هو الظاهر ففي رواية أبي داود: (فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَقَالَ لَهُ مَا هَذَا يَا عُمَرُ فَقَالَ مَاءٌ تَوَضَّأُ بِهِ فَقَالَ مَا أُمِرْتُ) إلخ (وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً) قيل: معناه لو وَاظَبْتُ على الوضوء بعد الحَدَثِ لكان طريقة واجبة» (حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١/ ١٣٧).

وقد ذكره الداودي بلفظ: «لو استنجيت كلما أتيت الخلاء لكان سنة» (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ١٠٠). كأنه حكاه على فهمه من معناه، وإلا فلم نقف على هذه الرواية.

هذا والله أعلم بالصواب من ذلك، والحديث منكر، لا حجة فيه لهذا ولا لذاك.

التخريج:

[د ٤٢ "واللفظ له" / جه ٣٢٩ / حم ٢٤٦٤٣ "والزيادة له" / ش ٥٩٧

/ عل ٤٨٥٠ / حق ١٢٦٢، ١٢٦٣ / لا ٢٠٣٢ / عق (٢/ ٤٣٣) / عد (١٠/ ٥٨٢) / قط ١٧٣ / هق ٥٥٦ / ثحب (٥/ ٤٦٥- ٤٦٦) / خط (٢/ ٤٨) / ضح (٢/ ١٩٤)].

السند:

قال أبو داود: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد وخلف بن هشام المقرئ، قالا: حدثنا عبد الله بن يحيى التَّوْأَم (ح).

وحدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا أبو يعقوب التوأم، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أُمِّهِ، عن عائشة، به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة - وعنه ابن ماجه -: عن أبي أسامة، عن عبد الله بن يحيى التوأم، به.

ورواه أحمد: عن عَفَّان بن مسلم، عن عبد الله بن يحيى، به.

ومداره عندهم على أبي يعقوب عبد الله بن يحيى التوأم عن ابن أبي مليكة عن أمه - عدا رواية أبي يعلى والدولابي؛ فعندهما عن أبيه - عن عائشة، به.

قال الدارقطني - عقبه -: «تفرد به أبو يعقوب التوأم، عن ابن أبي مليكة، حَدَّثَ به عنه جماعة من الرفعاء» (السنن ١٧٣).

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علل ثلاث:

الأولى: عبد الله بن يحيى بن سلمان أبو يعقوب التوأم: قال ابن حجر: «ضعيف» (التقريب ٣٦٩٨).

وبه أعل يحيى بن معين هذا الحديث؛ فقال: «التوأم عن ابن أبي مليكة ضعيف»، **وقال العقيلي** بعد أَنْ ذكر كلام ابن معين: «وهذا الحديث حدثناه محمد بن إسماعيل»... به، فأَوْرَدَهُ له في (الضعفاء ٢/ ٤٣٣).

وكذا أورده ابن عدي في ترجمته، مع قول ابن معين (الكامل ١٠/ ٥٨٢).

وبه أيضًا: ضعَّفه ابن القيسراني في (ذخيرة الحفاظ ٢/ ٧٠٤)، **والنووي** في (الإيجاز في شرح سنن أبي داود ص ٢٠٠)، **ومغلطاي** في (شرح سنن ابن ماجه ١/ ١٩١).

ورغم ذلك قال الدارقطني - عقبه -: «لا بأس به» (السنن ط المعرفة ١/ ٦١)[1].

ومع ضعف أبي يعقوب التوأم، قد خولف في إسناده ومتنه، وهذه هي:

العلة الثانية: المخالفة؛ فقد روى هذا الحديث أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ، فَقُدِّمَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**».

أخرجه أبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي (١٩٥٥)، وغيرهما من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة.

وأخرجه أحمد (٢٥٤٩) من طريق وهيب بن خالد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٩٠) من طريق مَعْمَر.

(١) ولم يثبت هذا النص محققو طبعة الرسالة.

ثلاثتهم عن أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة، به.

وقد توبع ابن أبي مليكة من سعيد بن الحويرث كما عند مسلم (٣٧٤).

وقد أشار إلى هذه العلة الإمام مسلم في (المنفردات والوحدان ص ١١٦)، وسيأتي نص كلامه.

وقال العقيلي: «وقد رُوِيَ عن ابن عباس، عن النبي ﷺ نحو هذا بخلاف هذا اللفظ، وإسناده أصلح من هذا الإسناد» (الضعفاء الكبير ٢/ ٤٣٤).

وبهذه العلة أعلّه الألباني أيضًا في (تعليقه على المشكاة ١/ ١١٨).

العلة الثالثة: أم عبد الله بن أبي مليكة، واسمها ميمونة بنت الوليد بن الحارث، لم يرو عنها غير ابنها هذا الحديث الواحد، وقد أشار إلى ذلك الإمام مسلم في (الوحدان)؛ فقال - تحت باب: مِمَّنْ تفرد عَنهُ ابن أبي مليكَة بالرواية -: «وابْن أبي مليكَة عَن (أمه)[1] عَن عبد الله بن يحيى التوءام وَخَالفهُ أَيُّوب السّخْتِيَانِيّ»، وانظر: (شرح ابن ماجه ١/ ١٩١).

ومع هذا ذكرها ابن حبان في (الثقات ٥/ ٤٦٥) على عادته في توثيق المجاهيل، وساق بسنده هذا الحديث.

وبهذه العلة ضعفه المنذري فقال: «التي روته عن عائشة مجهولة» (مختصر سنن أبي داود ١/ ٣٨).

وتعقبه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١/١٩١)؛ بذكر ابن حبان لها في الثقات، ولا يخفى ما فيه.

---

(١) في المطبوع: «عن أبيه»، وقد صوبناه من (شرح ابن ماجه لمغلطاي)، وهو الموافق لجل مصادر الحديث، وسيأتي بيان ذلك.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد من رواية ابن أبي مليكة عن أمه، ولم أر من ترجمها» (مجمع الزوائد ١٢٤٤).

ومع هذا قال عنها ابن حجر: «ثقة»! (التقريب ٨٦٩١)، وذلك - والله أعلم - لأن الحافظ استظهر في (الإصابة ١١/ ٣٣٨، ١٤/ ٢٣٣) أَنْ يكون لها رؤية من النبي ﷺ، فيثبت لها بذلك شرف الصحبة، فإن لم تكن، فلا أقل من أَنْ تكون ثقة.

وفيه نظر، حيث إِنَّ ما استظهره الحافظ لا دليل عليه، والله أعلم.

والحديث ضعفه النووي في (خلاصة الأحكام ١/ ١٦٧)، و(المجموع ٢/ ٩٩)، **والمنذري فيما حكاه عنه المناوي** في (التيسير ٢/ ٣٤٣)، **وابن الملقن** في (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/ ١٠٠)، **والألباني** - متراجعًا عن تحسينه - في (ضعيف أبي داود ١/ ٢٦)، وانظر: (تعليقه على المشكاة ١/ ١١٨).

ورغم ما ذكرناه من عللٍ؛ فقد حسن الحديث الولي العراقي فيما حكاه عنه المناوي في (فيض القدير ٥/ ٤٢٧)، و(التيسير ٢/ ٣٤٣).

وحسنه أيضًا السيوطي في (الجامع الصغير ٧٨٣٦)، **والقاري** في (مرقاة المفاتيح ١/ ٣٩١).

تنبيه:

روى هذا الحديث أبو يعلى في (المسند ٤٨٥٠) - وعنه ابن عدي في (الكامل ٧/ ٢٢٢)-، والدولابي في (الكنى ٢٠٣٢) من طريق ابن أبي مليكة عن أبيه - بدلا من أمه - عن عائشة.

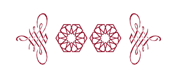
وكذا ذكره مسلم في (الوحدان ص ١١٦)، والهيثمي في (المجمع ١٢٢٤).

والظاهر - والله أعلم - أَنَّ هذا تحريف قديم، وقد وقع كذلك في سنن الدارقطني، فقال ابن حجر - عقب ذكره لطريق الدارقطني في (الإتحاف) -: «وفي نسخة: عن أبيه، بدل أمه» (إتحاف المهرة ١٧/ ٨١٨).

ومما يؤكد أنه تحريف: مجيء الحديث في جميع مصادره - عدا ما ذكرنا - بذكر الأم.

وهي المعروفة برواية هذا الحديث، كذا ذكره كل من ترجم لها، كالإمام مسلم وابن حبان وغيرهما، وقد تقدم أَنَّ الصواب في الوحدان لمسلم: «عن أمه»، كما نقله مغلطاي في (شرحه).

ثم إننا لم نقف على ترجمة لوالد ابن أبي مليكة، مما يؤكد أَنَّ الحديث لأمه، وليس لأبيه فيه ناقة ولا جمل، والله أعلم.



١- رِوَايَة بزيادة: «أَوَ كُلما أحدثنا أردت أَنْ أَتَوَضَّأَ؟!»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي الْحَاجَةَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، فَأَتْبَعَهُ عُمَرُ بِمَاءٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوَ كُلَمَا أَحْدَثْنَا أَرَدْتَ أَنْ أَتَوَضَّأَ؟**».

۞ **الحكم: منكر، وضعفه** ابن عدي **وتبعه** ابن طاهر المقدسي.

التخريج:

[عد (٩/ ٢٧٣، ٢٧٤)].

السند:

قال ابن عدي: حدثنا محمد بن خريم القزاز، ثنا هشام بن خالد، ثنا مروان (وهو ابن معاوية الفزاري)، عن محمد بن حسان، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن حسان، وهو مجهول كما قال الحافظ في (التقريب ٥٨١٠).

وبه أعل الحديث ابن عدي؛ فقال: «محمد بن حسان، يروي عنه مروان الفزاري، أحاديثه لا يوافق عليها». ثم ذكر هذا الحديث وغيره، ثم قال: «وهذان الحديثان لمحمد بن حسان هذا وليس بمعروف ومروان الفزاري يروي عن مشايخ غير معروفين منهم هذا محمد بن حسان فالحديث الأول يرويه، عن ابن أبي مليكة عبد الله بن يحيى».

وتبعه ابن طاهر المقدسي في (ذخيرة الحفاظ ١/ ٥١٠).

الثانية: المخالفة في متنه وسنده؛ فقد خولف محمد بن حسان من أيوب السختياني كما تقدم بيانه في الرواية السابقة.



[٩١٠ط] حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ:

عن عبد الله بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَامَ يَقْضِي مَا يَقْضِي الرَّجُلُ مِنَ الْحَاجَةِ، فَقَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**». فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ، وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الرَّوْثَةَ فَأَلْقَاهَا، وَقَالَ: «**هَذِهِ رِكْسٌ**»، **وَاسْتَنْجَى بِالْحَجَرَيْنِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**ائْتِنِي بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ**»، **فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً**، فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَقَالَ: «**أَلْقِ الرَّوْثَةَ؛ فَإِنَّهَا رِكْسٌ**».

۞ الحكم: شاذٌّ بهذا السياق.

التخريج:

]طب (١٠/ ٧٥/ ٩٩٥٧) "والرواية له" / طس ٥٦٣٧ / عق (٢/ ٢٧٦) "واللفظ له" / حربي (مهتدي ق٢٤٠/ ب)[.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: «الِاسْتِنْجَاءِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ».





فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

تابع كتاب قضاء الحاجه

١٠٩- باب صيانة اليمين عن مس الذكر عند البول والاستنجاء

١١٠- باب ما روي في
النهي عن قول: «أهرقت الماء» بدل «أبول»

١١١- باب النهي عن الكلام وقت قضاء الحاجة

١١٢- باب ما روي في الرخصة في ذلك للنساء

١١٣- باب ترك رد السلام عند قضاء الحاجة

١١٥- بابُ التوقي من البول

١١٦- بابُ التشديد في البول

١٣٠- الاستبراء من البول

١٣١- باب الوتر في الاستجمار

١٢٣- باب الاستنجاء بثلاثة أحجار

١٣٣- باب ما روي في كيفية الاستجمار

١٣٤- باب ما روي في الاستنجاء بالتراب والأعواد والنواة ونحوها

١٣٥- باب الاستنجاء بالماء

١٣٦- باب وضع الماء عند الخلاء

١٣٧- بابٌ ما رُوِيَ في قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾

١٣٨- باب ما روي في اتباعهم الحجارة الماء

١٣٩- باب ما روي في الاستنجاء بالماء ثلاثا

١٣٠- باب ما روي أن إنقاء الدبر يذهب بالباسور

١٣١- باب ما روي في أن الاستنجاء بالماء أطهر منه بالحجارة

١٣٢- باب ما روي في الاستنجاء من الريح

١٣٣- باب ما لا يستنجى به

١٣٤- باب ما روي
أن الروث والعظم لا يطهران

١٣٥- باب تنظيف اليدين بعد قضاء الحاجة

١٣٦- باب من بال، ولم يمس ماء

